

مَجْمُوعَةُ الْفَنَائِي

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ

تَقِي الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِي

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

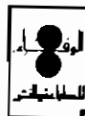
١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ج.م.ع - المنصورة

الإدارة : ش الإمام محمد عبده لوجية كلية الآداب ص . ب ٢٣٠

ت : ٣٤٢٧٢١ / ٣٥٦٢٢٠ / ٣٥٦٢٣٠ فاكس ٣٥٩٧٧٨

المكتبة : امام كلية الطب ت ٣٤٧٤٢٣



مَجْمُوعَةُ الْفَتَاوَى

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ

تَقِيِّ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنَ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيِّ

المتوفى سنة ٧٢٨ هـ

اعْتَنَى بِهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا

أَنُورُ الْبَازِ

عَامِرُ الْجَزَارِ

المجلد السابع



كتاب
الإيمان

obeikandi.com

/ بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.
قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةٍ - طَيْبَ اللَّهُ ثَرَاهُ :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً.

اعلم أن «الإيمان» و«الإسلام» يجتمع فيهما الدين كله، وقد كثر كلام الناس في «حقيقة الإيمان والإسلام»، ونزاعهم، واضطرابهم. وقد صنف في ذلك مجلدات، والنزاع في ذلك من حين خرجت الخوارج بين عامة الطوائف.

٧/٦ / ونحن نذكر ما يستفاد من كلام النبي ﷺ، مع ما يستفاد من كلام الله - تعالى - في فصل المؤمن إلى ذلك من نفس كلام الله ورسوله، فإن هذا هو المقصود. فلا نذكر اختلاف الناس ابتداء، بل نذكر من ذلك - في ضمن بيان ما يستفاد من كلام الله ورسوله - ما يبين أن رد موارد النزاع إلى الله وإلى الرسول خير وأحسن تأويلاً، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة.

فنقول : قد فرق النبي ﷺ في حديث جبريل - عليه السلام - بين مسمى «الإسلام» ومسمى «الإيمان» ومسمى «الإحسان». فقال: «الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً».

وقال : «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»^(١).

والفرق المذكور في حديث عمر الذي انفرد به مسلم، وفي حديث أبي هريرة الذي

(١) مسلم في الإيمان (١/٨) عن عمر بن الخطاب.

اتفق البخاري ومسلم عليه^(١)، وكلاهما فيه: أن جبرائيل جاءه في صورة إنسان أعرابي فسأله. وفي حديث عمر: أنه جاءه في صورة أعرابي.

وكذلك فسر «الإسلام» في حديث ابن عمر المشهور، قال: «بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»^(٢).

٧/٧

وحديث جبرائيل يبين أن الإسلام المبني على خمس هو الإسلام نفسه/ ليس المبني غير المبني عليه، بل جعل النبي ﷺ الدين ثلاث درجات أعلاها: الإحسان، وأوسطها: الإيمان، ويليه: الإسلام، فكل محسن مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مؤمن محسناً، ولا كل مسلم مؤمناً، كما سيأتي بيانه — إن شاء الله — في سائر الأحاديث، كالحديث الذي رواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال له: «أسلم تسلم». قال: وما الإسلام؟ قال: «أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك». قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان». قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه ورسوله، وبالبعث بعد الموت». قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة». قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء». قال: فأى الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد». قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تحاهد، أو تقاتل الكفار إذا لقيتهم، ولا تغل، ولا تجبن». ثم قال رسول الله ﷺ: «عملان هما أفضل الأعمال، إلا من عمل بمثلهما — قالها ثلاثاً — حجة مبرورة، أو عمرة» رواه أحمد، ومحمد بن نصر المروزي^(٣).

ولهذا يذكر هذه «المراتب الأربعة» فيقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم، والمهاجر من هجر السيئات، والمجاهد من جاهد نفسه لله». وهذا مروي عن النبي ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو^(٤)، وفصالة بن عبيد^(٥) وغيرهما بإسناد جيد، وهو في السنن، وبعضه في الصحيحين^(٦). / وقد ثبت عنه من غير وجه أنه قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس

٧/٨

(١) البخاري في الإيمان (٥٠)، ومسلم في الإيمان (٥/٩)، كلاهما عن أبي هريرة.

(٢) البخاري في الإيمان (٨)، ومسلم في الإيمان (١٦/١٩-٢٢). (٣) أحمد ١١٤/٤.

(٤) البخاري في الإيمان (١٠)، ومسلم في الإيمان (٤٠/٦٤)، وأبو داود في الجهاد (٢٤٨١)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٥) ابن ماجه في الفتن (٣٩٣٤)، وفي الزوائد: «إسناده صحيح، رجاله ثقات، وأبو هاني اسمه حميد بن هاني الخولاني»، وأحمد ٢١/٦، عن فضالة بن عبيد.

(٦) البخاري في الإيمان (١١)، ومسلم في الإيمان (٤٢/٦٦)، والترمذي في صفة القيامة (٢٥٠٤)، والنسائي في الإيمان (٤٩٩٩)، عن أبي موسى الأشعري.

على دمائهم وأموالهم»^(١). ومعلوم أن من كان مأموناً على الدماء والأموال؛ كان المسلمون يسلّمون من لسانه ويده، ولولا سلامتهم منه لما ائتمنوه. وكذلك في حديث عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبّسة^(٢).

وفي حديث عبد الله بن عبيد بن عمير - أيضاً - عن أبيه، عن جده؛ أنه قيل لرسول الله ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «إطعام الطعام، وطيبُ الكلام». قيل: فما الإيمان؟ قال: «السّماحة والصبر». قيل: فمن أفضل المسلمين إسلاماً؟ قال: «من سلّم المسلمون من لسانه ويده». قيل: فمن أفضل المؤمنين إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً». قيل: فما أفضل الهجرة؟ قال: «من هجر ما حرم الله عليه». قال: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قال: أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد مُقل». قال: أي الجهاد أفضل؟ قال: «أن تجاهد بمالك ونفسك، فيعقرُ جَوَادُك، ويراق دَمُك». قال أي الساعات أفضل؟ قال: «جَوْف الليل العَابر»^(٣).

ومعلوم أن هذا كله مراتب، بعضها فوق بعض، وإلا فالمهاجر لا بد أن يكون مؤمناً، وكذلك المجاهد؛ ولهذا قال: «الإيمان: السماحة والصبر»، وقال في الإسلام: «إطعام الطعام، وطيب الكلام». والأول مستلزم للثاني؛ فإن من كان خلقه السماحة، فعل هذا بخلاف الأول؛ فإن الإنسان قد يفعل ذلك تَحَلُّقاً، ولا يكون في خلقه سماحة وصبر. وكذلك قال: «أفضل المسلمين/ من سلم المسلمون من لسانه ويده». وقال: «أفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٤)، ومعلوم أن هذا يتضمن الأول؛ فمن كان حسن الخلق فعل ذلك. قيل للحسن البصري: ما حُسْنُ الخلق؟ قال: بَذْلُ النَّدى^(٥)، وكَفُّ الأذى، وطلاقة الوجه. فكف الأذى جزء من حسن الخلق.

وستأتي الأحاديث الصحيحة بأنه جعل الأعمال الظاهرة من الإيمان كقوله: «الإيمان بضْعٌ وسبعون شُعْبَةً، أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمَاطَةُ الأذى عن الطريق»^(٦). وقوله لوفد عبد القيس: «أمركم بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ٨.

(٣) أحمد ٣٨٥/٤، وأبو داود في الصلاة (١٤٤٩)، والنسائي في الزكاة (٢٥٢٦)، والدارمي في الصلاة ٣٣١/١.

وقوله: «الغابر» أي الباقي. انظر: القاموس، مادة «غبر».

وقوله: «جهدُ المُقل»: أي قدر ما يحتمله حال القليل المال. انظر: النهاية ٣٢٠/١.

(٤) أبو داود في السنة (٤٦٨٢)، والترمذي في الرضاع (١١٦٢) وقال: «حسن صحيح».

(٥) الندى: أصله المطر، والمراد: الخير. انظر: المصباح المنير، مادة «ندا».

(٦) مسلم في الإيمان (٥٨/٣٥)، وأبو داود في السنة (٤٦٧٦)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٤).

وقوله: «إمَاطَةُ الأذى»: أي تنحيته. انظر: النهاية ٣٨٠/٤.

إلا الله وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خُمُسَ ما غَنِمْتُمْ» (١).

ومعلوم أنه لم يرد أن هذه الأعمال تكون إيمانًا بالله بدون إيمان القلب؛ لما قد أخبر في غير موضع، أنه لا بد من إيمان القلب، فعلم أن هذه مع إيمان القلب هو الإيمان، وفي المسند عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب» (٢). وقال ﷺ: «إن في الجسد مُضْغَةً، إذا صَلُحَتْ صَلَحَ لها سائر الجسد، وإذا فُسِدَتْ فُسِدَ لها سائر الجسد، ألا وهي القلب» (٣). فمن صَلَحَ قلبه صَلَحَ جسده قطعاً، بخلاف العكس.

وقال سفيان بن عُيَيْنَةَ: كان العلماء فيما مضى يكتب بعضهم إلى بعض بهؤلاء الكلمات: من أصلح سِرِّيرته، أصلح الله علانيته، ومن أصلح ما بينه وبين الله، أصلح الله ما بينه وبين الناس، ومن عمل لآخرته، كفَّاه الله أمر دنياه. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الإخلاص».

٧/١٠

فعلم أن القلب إذا صَلَحَ بالإيمان، صَلَحَ الجسد بالإسلام، وهو من الإيمان؛ يدل على ذلك أنه قال في حديث جبرائيل: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» (٤). فجعل الدين هو الإسلام، والإيمان، والإحسان. فتبين أن ديننا يجمع الثلاثة، لكن هو درجات ثلاث: مسلم ثم مؤمن ثم محسن، كما قال تعالى: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْذَنَ اللَّهُ» [فاطر: ٣٢]، والمقتصد والسابق كلاهما يدخل الجنة بلا عقوبة، بخلاف الظالم لنفسه. وهكذا من أتى بالإسلام الظاهر مع تصديق القلب، لكن لم يقم بما يجب عليه من الإيمان الباطن، فإنه معرض للوعيد، كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

وأما «الإحسان» فهو أعم من جهة نفسه، وأخص من جهة أصحابه من الإيمان. و«الإيمان» أعم من جهة نفسه، وأخص من جهة أصحابه من الإسلام. فالإحسان يدخل فيه الإيمان، والإيمان يدخل فيه الإسلام، والمحسنون أخص من المؤمنين، والمؤمنون أخص من المسلمين. وهذا كما يقال: في «الرسالة والنبوة»، فالنبوة داخلية في الرسالة، والرسالة أعم من جهة نفسها، وأخص من جهة أهلها؛ فكل رسول نبي، وليس كل نبي رسولاً، فالأنبياء أعم، والنبوة نفسها جزء من الرسالة، فالرسالة تتناول النبوة وغيرها بخلاف النبوة؛ فإنها لا تتناول الرسالة.

(١) البخاري في الإيمان (٥٣)، ومسلم في الإيمان (٢٤/١٧)، وأبو داود في السنة (٤٦٧٧).

(٢) أحمد ١٣٤/٣، ١٣٥، وقال الهيثمي في المجمع ١/ ٥٧: «رجال رجال الصحيح ما خلا على بن مسعدة وقد وثقه ابن حبان...».

(٣) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٠٧/١٥٩٩). (٤) سبق تخريجه ص ٧.

7/11 /والنبي ﷺ فسر «الإسلام والإيمان» بما أجاب به، كما يجاب عن المحدود بالحد، إذا قيل : ما كذا؟ قيل : كذا، وكذا . كما في الحديث الصحيح ، لما قيل : ما الغيبة؟ قال : «ذِكْرُ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»^(١). وفي الحديث الآخر: «الكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ»^(٢). وَبَطَرُ الْحَقِّ: جَحْدُهُ وَدَفْعُهُ. وَغَمَطُ النَّاسِ: احْتِقَارُهُمْ وَازْدِرَائُهُمْ.

وسنذكر — إن شاء الله تعالى — سبب تنوع أجوبته، وإنها كلها حق .

ولكن المقصود أن قوله: «بُني الإسلام على خمس»^(٣)، كقوله: «الإسلام هو الخمس» كما ذكر في حديث جبرائيل^(٤)؛ فإن الأمر مركب من أجزاء، تكون الهيئة الاجتماعية فيه مبنية على تلك الأجزاء ومركبة منها؛ فالإسلام مبني على هذه الأركان وسنين — إن شاء الله — اختصاص هذه الخمس بكونها هي الإسلام، وعليها بني الإسلام، ولم خصت بذلك دون غيرها من الواجبات؟

وقد فسر «الإيمان» في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الإسلام هنا، لكنه لم يذكر فيه الحج، وهو متفق عليه، فقال: «أمركم بالإيمان بالله وحده، هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم — أو خمساً من المغنم»^(٥).

وقد روى في بعض طرقه: «الإيمان بالله، وشهادة أن لا إله إلا الله»^(٦).

7/12 /لكن الأول أشهر. وفي رواية أبي سعيد: «أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً»^(٧)، وقد فسر — في حديث شعب الإيمان — الإيمان بهذا وبغيره، فقال: «الإيمان بضع وستون — أو بضع وسبعون — شعبة، أفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(٨).

وثبت عنه من وجوه متعددة أنه قال: «الحياء شعبة من الإيمان» من حديث ابن

(١) مسلم في البر والصلة (٢٥٨٩/٧٠)، وأبو داود في الأدب (٢٨٧٤)، والترمذي في البر والصلة (١٩٣٤)، وأحمد ٢/٣٨٤، كلهم عن أبي هريرة.

(٢) مسلم في الإيمان (١٤٧/٩١) عن عبد الله بن مسعود، وأبو داود في اللباس (٤٠٩١) عن أبي هريرة.

(٣) سبق تخريجه ص ٨ . (٤) سبق تخريجه ص ٧ .

(٥، ٦) سبق تخريجهما ص ١٠ .

(٧) مسلم في الإيمان (٢٦/١٨)، وأحمد ٣/٢٣ .

(٨) سبق تخريجه ص ٩ .

عمر^(١)، وابن مسعود^(٢)، وعمران بن حُصَيْن^(٣)، وقال أيضاً: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٤)، وقال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(٥)، وقال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن». قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(٦)، وقال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٧). وقال: «ما بعث الله من نبي إلا كان في أمته قوم يهتدون بهديه، ويستنون بسنته. ثم إنه يخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(٨)، وهذا من أفراد مسلم^(٩).

وكذلك في أفراد مسلم قوله: «والذي نفسي بيده، لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»^(٩)، وقال في الحديث المتفق عليه — من رواية أبي هريرة، ورواه البخاري من حديث ابن عباس — قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يتهبب النُّهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن»^(١٠).

٧/١٣

(١) البخاري في الأدب (٦١١٨)، ومسلم في الإيمان (٥٩/٣٦)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٥)، وابن ماجه في المقدمة (٥٨).

(٢) الترمذي في صفة القيامة (٢٤٥٨)، وأحمد ١/٣٨٧.

(٣) البخاري في الأدب (٦١١٧)، ومسلم في الإيمان (٦٠/٣٧)، (٦١).

(٤) البخاري في الإيمان (١٥)، ومسلم في الإيمان (٧٠/٤٤)، عن أنس بن مالك.

(٥) البخاري في الإيمان (١٣)، ومسلم في الإيمان (٧١/٤٥)، عن أنس بن مالك.

(٦) البخاري في الأدب (٦٠١٦)، ومسلم في الإيمان (٧٣/٤٦) بنحوه.

وقوله: «بوائقه»: أي غوائله وشروعه، واحدها: بائقة. انظر: النهاية ١/١٦٢.

(٧) مسلم في الإيمان (٧٨/٤٩).

(٨) مسلم في الإيمان (٨٠/٥٠)، وأحمد ١/٤٥٨، عن ابن مسعود.

وقوله: «حبة خردل»: الخردل: نوع من الشجر، وقيل: نبات بمصر يعرف بحشيشة السلطان. انظر:

القاموس، مادة «خردل».

(٩) مسلم في الإيمان (٩٣/٥٤)، (٩٤)، عن أبي هريرة.

(١٠) البخاري في المظالم (٢٤٧٥)، ومسلم في الإيمان (١٠٥-١٠٠/٥٧)، عن أبي هريرة. والبخاري في الحدود

(٦٧٨٢)، عن ابن عباس.

«النُّهبة»: النهب: الغرة والسلب، أي لا يختلس شيئاً له قيمة عالية. انظر: النهاية ٥/١٣٣.

فيقال: اسم «الإيمان» تارة يذكر مفرداً غير مقرون باسم الإسلام، ولا باسم العمل الصالح، ولا غيرها، وتارة يذكر مقروناً، إما بالإسلام، كقوله في حديث جبرائيل: «ما الإسلام وما الإيمان؟»^(١)، وكقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وقوله عز وجل: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تَزَلُوا يَكْفُرُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦].

وكذلك ذكر الإيمان مع العمل الصالح، وذلك في مواضع من القرآن، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البينة: ٧]، وإما مقروناً بالذين أتوا العلم، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الروم: ٥٦]، وقوله: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]. وحيث ذكر الذين آمنوا فقد دخل فيهم الذين أتوا العلم؛ فإنهم خيارهم، قال تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، وقال: ﴿لَكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النساء: ١٦٢].

و يذكر - أيضاً - لفظ المؤمنين مقروناً بالذين هادوا والنصارى والصائبين، ثم يقول: ٧/١٤ ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، فالْمُؤْمِنُونَ في ابتداء الخطاب غير الثلاثة، والإيمان الآخر عَمَهُمْ؛ كما عَمَهُمْ في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ وسننسط هذا إن شاء الله تعالى.

فالْمَقْصُود هنا العموم والخصوص بالنسبة إلى ما في الباطن والظاهر من الإيمان. وأما العموم بالنسبة إلى الملل، فتلك مسألة أخرى. فلما ذكر الإيمان مع الإسلام، جعل الإسلام هو الأعمال الظاهرة: الشهادة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج. وجعل الإيمان ما في القلب من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر. وهكذا في الحديث الذي رواه أحمد، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب»^(٢).

وإذا ذكر اسم الإيمان مجرداً، دخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة، كقوله في حديث الشعب: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها: قول لا إله إلا الله، وأدناها: إمطة الأذى

(٢) سبق تخريجه ص ١٠.

(١) سبق تخريجه ص ٧.

عن الطريق»^(١). وكذلك سائر الأحاديث التي يجعل فيها أعمال البر من الإيمان.

ثم إن نفي «الإيمان» عند عدمها، دل على أنها واجبة، وإن ذكر فضل إيمان صاحبها - ولم ينف إيمانه - دل على أنها مستحبة؛ فإن الله ورسوله / لا ينفي اسم مسمى أمر - أمر الله به ، ورسوله - إلا إذا ترك بعض واجباته ، كقوله: « لا صلاة إلا بأمر القرآن»^(٢) ، وقوله: « لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له »^(٣) ونحو ذلك.

فأما إذا كان الفعل مستحباً في العبادة لم ينفيها لانتفاء المستحب، فإن هذا لو جاز، لجاز أن ينفي عن جمهور المؤمنين اسم الإيمان والصلاة والزكاة والحج؛ لأنه ما من عمل إلا وغيره أفضل منه . وليس أحد يفعل أفعال البر مثل ما فعلها النبي ﷺ ؛ بل ولا أبو بكر ولا عمر. فلو كان من لم يأت بكمالها المستحب يجوز نفيها عنه، لجاز أن ينفي عن جمهور المسلمين من الأولين والآخرين، وهذا لا يقوله عاقل.

فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد أنه نفي الكمال الواجب الذي يذم تاركة، ويتعرض للعقوبة، فقد صدق. وإن أراد أنه نفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله، ولا يجوز أن يقع؛ فإن من فعل الواجب كما وجب عليه، ولم ينتقص من واجبه شيئاً، لم يجز أن يقال: ما فعله لا حقيقة ولا مجازاً. فإذا قال للأعرابي المسيء في صلاته: « ارجع فصلّ »، فإنك لم تُصَلِّ^(٤)، وقال لمن صلى خلف الصف - وقد أمره بالإعادة -: « لا صلاة لفدّ خلف الصف »^(٥) كان لترك واجب ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحجرات: ١٥]، يبين أن الجهاد واجب، وترك

(١) سبق تخريجه. ص ٩.

(٢) البخاري في الأذان (٧٥٦)، ومسلم في الصلاة (٣٦/٣٩٤)، والترمذي في أبواب الصلاة (٣١١) عن عبادة ابن الصامت، وأحمد ٢/٢٨٥، عن أبي هريرة.

(٣) أحمد ٣/١٣٥، وقال الهيثمي في المجمع ١/١٠١: «رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو هلال وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره».

(٤) البخاري في الأذان (٧٥٧)، ومسلم في الصلاة (٤٥/٣٩٧)، والترمذي في الصلاة (٣٠٣)، والنسائي في الافتتاح (٨٨٤)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٦٠)، كلهم عن أبي هريرة.

(٥) أبو داود في الصلاة (٦٨٢)، والترمذي في الصلاة (٢٣٠، ٢٣١) وقال: «حسن»، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٠٥)، وأحمد ٤/٢٣، والطبراني ٢٢/١٤٠-١٤٦ (٣٧١-٣٨٨)، (٣٩٠-٣٩٢)، وهو عن وابصة بن معبد، بلفظ: «أن رجلاً صلى خلف الصف وحده فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة». وأورده الهيثمي في المجمع ٢/٩٩ عن ابن عباس، وقال: «رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه النضر أبو عمر، أجمعوا على ضعفه»، وعن أبي هريرة وقال: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد ابن القاسم وهو ضعيف».

7/16 / والجهاد - وإن كان فرضاً على الكفاية - فجميع المؤمنين يخاطبون به ابتداءً، فعليهم كلهم اعتقاد وجوبه، والعزم على فعله إذا تعين؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو، مات على شعبة نفاق» رواه مسلم^(١). فأخبر أنه من لم يهجم به، كان على شعبة نفاق.

وأيضاً، فالجهاد جنس، تحته أنواع متعددة، ولا بد أن يجب على المؤمن نوع من أنواعه. وكذلك قوله: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. الَّذِينَ يَفِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ. أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا» [الأنفال: ٢-٤]. هذا كله واجب؛ فإن التوكل على الله واجب من أعظم الواجبات، كما أن الإخلاص لله واجب، وحب الله ورسوله واجب. وقد أمر الله بالتوكل في غير آية أعظم مما أمر بالوضوء والغسل من الجنابة، ونهى عن التوكل على غير الله، قال تعالى: «فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ» [هود: ١٢٣]، وقال تعالى: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» [التغابن: ١٣]، وقال تعالى: «إِنْ يَنْصَرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصَرِكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» [آل عمران: ١٦٠]، وقال تعالى: «وَقَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ» [يونس: ٨٤].

7/17 وأما قوله: «الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا» فيقال: من أحوال القلب وأعماله ما يكون من لوازم الإيمان الثابتة فيه، بحيث إذا كان الإنسان مؤمناً، لزم ذلك بغير قصد منه ولا تعمُّد له. / وإذا لم يوجد، دل على أن الإيمان الواجب لم يحصل في القلب، وهذا كقوله تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ» [المجادلة: ٢٢]، فأخبر أنك لا تجد مؤمناً يواد المحادين لله ورسوله، فإن نفس الإيمان ينافي موادته، كما ينفي أحد الضدين الآخر. فإذا وجد الإيمان انتفى ضده، وهو موالات أعداء الله، فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه، كان ذلك دليلاً على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب.

ومثله قوله تعالى في الآية الأخرى: «تَرَىٰ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ. وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

(١) مسلم في الإمامة (١٥٨/١٩١٠) عن أبي هريرة.

وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨٠﴾ [المائدة: ٨٠، ٨١] ، فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف «لو» ، التي تقتضي مع الشرط انتقاء المشروط ، فقال : ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ ، فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده ، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في القلب ، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء ، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي وما أنزل إليه .

ومثله قوله تعالى : ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١] ، فإنه أخبر في تلك الآيات أن متوليهم لا يكون / مؤمناً ، وأخبر هنا أن متوليهم هو منهم ، فالقرآن يصدق بعضه بعضاً ، قال الله تعالى : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣] ، وكذلك قوله : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢] : دليل على أن الذهاب المذكور بدون استئذانه لا يجوز ، وأنه يجب ألا يذهب حتى يستأذن ، فمن ذهب ولم يستأذن كان قد ترك بعض ما يجب عليه من الإيمان ؛ فلهذا نفى عنه الإيمان ، فإن حرف «إنما» تدل على إثبات المذكور ونفي غيره .

ومن الأصوليين من يقول : إن «إن» للإثبات ، و «ما» للنفي ، فإذا جمع بينهما دلت على النفي والإثبات ، وليس كذلك عند أهل العربية ، ومن يتكلم في ذلك بعلم ، فإن «ما» هذه هي الكافة التي تدخل على «إن» . وأخواتها فتكفها عن العمل ؛ لأنها إنما تعمل إذا اختصت بالجمال الإسمية ، فلما كفت بطل عملها واختصاصها ، فصار يليها الجمل الفعلية والإسمية ، فتغير معناها وعملها جميعاً بانضمام «ما» إليها ، وكذلك كأنما وغيرها .

وكذلك قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرُّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ . وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ . وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ . أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ . إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٤٧ - ٥١] .

فإن قيل : إذا كان المؤمن حقاً هو الفاعل للواجبات التارك للمحرمات ، فقد قال : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] ، ولم يذكر إلا خمسة أشياء ، وكذلك قال في الآية الأخرى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] ، وكذلك قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ

يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ [النور: ٦٢].

قيل: عن هذا جوابان:

أحدهما: أن يكون ما ذكر مستلزماً لما ترك؛ فإنه ذكر وجَلَّ قلوبهم إذا ذكر الله، وزيادة إيمانهم إذا تليت عليهم آياته مع التوكل عليه، وإقام الصلاة على الوجه المأمور به باطناً وظاهراً، وكذلك الإنفاق من المال والمنافع، فكان هذا مستلزماً للباقي؛ فإن وجَلَّ القلب عند ذكر الله يقتضى خشيته والخوف منه، وقد فسروا «وجلَّت» بـ «فرقت». وفي قراءة ابن مسعود: «إذ ذكر الله فرقت قلوبهم». وهذا صحيح؛ فإن الوجَلَّ في اللغة: هو الخوف، يقال: حمرة الجَلَّ، وصفرة الوجَلَّ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قالت عائشة: يا رسول الله، هو الرجل يزني ويسرق ويخاف أن يعاقب؟ قال: «لا يا ابنة الصديق! هو الرجل يصلي ويصوم ويتصدق، ويخاف ألا يقبل منه»^(١).

وقال السُّدِّيُّ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]: هو الرجل يريد أن يظلم أو يهجم بمعصية فينزعه عنه، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَىٰ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ. فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١]، وقوله: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]. قال مجاهد وغيره من المفسرين: هو الرجل يهجم بالمعصية، فيذكر مقامه بين يدي الله، فيتركها خوفاً من الله.

وإذا كان وجَلَّ القلب من ذكره يتضمن خشيته ومخافته، فذلك يدعو صاحبه إلى فعل المأمور، وترك المحذور. قال سهل بن عبد الله: ليس بين العبد وبين الله حجاب أغلظ من الدعوى، ولا طريق إليه أقرب من الافتقار، وأصل كل خير في الدنيا والآخرة الخوف من الله. ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، فأخبر أن الهدى والرحمة للذين يرهبون الله.

قال مجاهد وإبراهيم: هو الرجل يريد أن يذنب الذنب، فيذكر مقام الله، فيدع الذنب. رواه ابن أبي الدنيا، عن ابن الجعد، عن شعبة، عن منصور، عنهما، في قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾. وهؤلاء هم أهل الفلاح المذكورون في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]. وهم «المؤمنون»، وهم

(١) الترمذى فى التفسير (٣١٧٥) وابن ماجه فى الزهد (٤١٩٨)، وأحمد ١٥٩/٦.

«المتقون» المذكورون في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُقِيمُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وهؤلاء هم المتبعون للكتاب، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]. وإذا لم يضل فهو متبع مهتد، وإذا لم يشق فهو مرحوم. وهؤلاء هم أهل الصراط المستقيم الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، غير المغضوب عليهم، ولا الضالين. فإن أهل الرحمة ليسوا مغضوباً عليهم، وأهل الهدى ليسوا ضالين، فبين أن أهل رهبة الله يكونون متقين لله، مستحقين لجنته بلا عذاب. وهؤلاء هم الذين أتوا بالإيمان الواجب.

ومما يدل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، والمعنى: أنه لا يخشاه إلا عالم، فقد أخبر الله أن كل من خشى الله فهو عالم، كما قال في الآية الأخرى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ آَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، والخشية أبداً متضمنة للرجاء، ولولا ذلك لكانت قنوطاً؛ كما أن الرجاء يستلزم الخوف، ولولا ذلك لكان أمناً؛ فأهل الخوف لله والرجاء له هم أهل العلم الذين مدحهم الله. وقد روى عن أبي حيان التميمي أنه قال: العلماء ثلاثة: فعالم بالله ليس عالماً بأمر الله، وعالم بأمر الله ليس عالماً بالله، وعالم بالله عالم بأمر الله. فالعالم بالله هو الذي يخافه، والعالم بأمر الله هو الذي يعلم أمره ونهيه. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بحدوده» (١).

وإذا كان أهل الخشية هم العلماء الممدوحون في الكتاب والسنة، لم يكونوا مستحقين للذم، وذلك لا يكون إلا مع فعل الواجبات، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ. وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [إبراهيم: ١٣، ١٤]، وقوله: ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ﴾ [الرحمن: ٤٦]، فوعد بنصر الدنيا وبثواب الآخرة لأهل الخوف، وذلك إنما يكون لأنهم أدوا الواجب، فدل على أن الخوف يستلزم فعل الواجب؛ ولهذا يقال للفاجر: لا يخاف الله. ويدل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧].

قال أبو العالية: سألت أصحاب محمد عن هذه الآية، فقالوا لي: كل من عصى الله فهو جاهل، وكل من تاب قبل الموت فقد تاب من قريب. وكذلك قال سائر المفسرين. قال

(١) مسلم في الصيام (٧٩/١١١٠) عن عائشة.

مجاهد : كل عاص فهو جاهل حين معصيته . وقال الحسن وقتادة وعطاء والسدي وغيرهم : إنما سموا جهالاً لمعاصيهم ، لا أنهم غير مميزين . وقال الزجاج : ليس معنى الآية : أنهم يجهلون أنه سوء ؛ لأن المسلم لو أتى ما يجهله كان كمن لم يواقع سوءاً ، وإنما يحتمل أمرين : أحدهما : أنهم عملوه وهم يجهلون المكروه فيه . والثاني : أنهم أقدموا على بصيرة وعلم بأن عاقبته مكروهة ، وآثروا العاجل على الآجل ، فسموا جهالاً لإيثارهم القليل على الراحة الكثيرة ، والعافية الدائمة . فقد جعل الزجاج الجهل إما عدم العلم بعاقبة الفعل ، وإما فساد الإرادة ، وقد يقال : هما متلازمان ، وهذا مبسوط في الكلام مع الجهمية .

والمقصود هنا أن كل عاص لله فهو جاهل ، وكل خائف منه فهو عالم / مطيع لله ، ٧/٢٣ وإنما يكون جاهلاً لنقص خوفه من الله ؛ إذ لو تم خوفه من الله لم يعص . ومنه قول ابن مسعود - رضي الله عنه - : كفى بخشية الله علماً ، وكفى بالاغترار بالله جهلاً ، وذلك لأن تصور المخوف يوجب الهرب منه ، وتصور المحبوب يوجب طلبه ، فإذا لم يهرب من هذا ، ولم يطلب هذا ، دل على أنه لم يتصوره تصوراً تاماً ، ولكن قد يتصور الخبر عنه ، وتصور الخبر وتصديقه وحفظ حروفه غير تصور المخبر عنه ، وكذلك إذا لم يكن المتصور محبوباً له ولا مكروهاً ، فإن الإنسان يصدق بما هو مخوف على غيره ومحبوب لغيره ، ولا يورثه ذلك هرباً ولا طلباً . وكذلك إذا أخبر بما هو محبوب له ومكروه ، ولم يكذب المخبر بل عرف صدقه ، لكن قلبه مشغول بأمور أخرى عن تصور ما أخبر به ، فهذا لا يتحرك للهرب ولا للطلب .

وفي الكلام المعروف عن الحسن البصري - ويروى رسالاً عن النبي ﷺ - : « العلم علمان : فعلم في القلب ، وعلم على اللسان . فعلم القلب هو العلم النافع ، وعلم اللسان حجة الله على عباده » (١) .

وقد أخرجنا في الصحيحين عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ أنه قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ، طعمها طيب وريحها طيب . ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة ، طعمها طيب ، ولا ريح لها . ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ، ريحها طيب وطعمها مر . ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظل ، طعمها مر ، ولا ريح لها » (٢) . وهذا المنافق الذي يقرأ القرآن يحفظه ويتصور معانيه ، وقد يصدق أنه / كلام ٧/٢٤ الله ، وأن الرسول حق ، ولا يكون مؤمناً ، كما أن اليهود يعرفونه كما يعرفون

(١) الدارمي في المقدمة ١/ ١٠٢ .

(٢) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٠) ، ومسلم في صلاة المسافرين (٣٤٣/ ٧٩٧) ، عن أبي موسى الأشعري .

أبناءهم، وليسوا مؤمنين، وكذلك إبليس وفرعون وغيرهما. لكن من كان كذلك، لم يكن حصل له العلم التام والمعرفة التامة. فإن ذلك يستلزم العمل بموجبه لا محالة؛ ولهذا صار يقال لمن لم يعمل بعلمه: إنه جاهل، كما تقدم.

وكذلك لفظ «العقل» — وإن كان هو في الأصل: مصدر عقل يَعْقِلُ عقلاً، وكثير من النظر جعله من جنس العلوم — فلا بد أن يعتبر مع ذلك أنه علم يعمل بموجبه، فلا يسمى عقلاً إلا من عرف الخير فطلبه، والشر فتركه؛ ولهذا قال أصحاب النار: ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]، وقال عن المنافقين: ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحشر: ١٤]، ومن فعل ما يعلم أنه يضره؛ فمثل هذا ما له عقل، فكما أن الخوف من الله يستلزم العلم به، فالعلم به يستلزم خشيته، وخشيته تستلزم طاعته، فالخائف من الله يمثل لأوامره مجتنب لنواهيه، وهذا هو الذي قصدنا بيانه أولاً. ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ الذِّكْرَىٰ. سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَىٰ. وَيَتَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى. الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَىٰ﴾ [الأعلى: ٩-١٢].

فأخبر أن من يخشاه يتذكر، والتذكر هنا مستلزم لعبادته، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّل لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مِنْ يُنِيبٍ﴾ [غافر: ١٣]، وقال: ﴿تَبْصِرَةٌ وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ [ق: ٨]؛ ولهذا قالوا في قوله: / ﴿سَيَذَكِّرُ مَنْ يَخْشَىٰ﴾: سيعتظ بالقرآن من يخشى الله، وفي قوله: ﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مِنْ يُنِيبٍ﴾: إنما يتعظ من يرجع إلى الطاعة. وهذا لأن التذكر التام يستلزم التأثر بما تذكره، فإن تذكر محبوباً طلبه، وإن تذكر مرهوباً هرب منه، ومنه قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْغَيْبَ﴾ [يس: ١١]، فنفي الإنذار عن غير هؤلاء مع قوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، فأثبت لهم الإنذار من وجه، ونفاه عنهم من وجه؛ فإن الإنذار هو الإعلام بالمخوف، فالإنذار مثل التعليم والتخويف، فمن علمته فتعلم فقد تم تعليمه، وآخر يقول: علمته فلم يتعلم. وكذلك من خوفته فخاف، فهذا هو الذي تم تخويفه. وأما من خوف فما خاف، فلم يتم تخويفه. وكذلك من هديته فاهتدى، ثم هداه، ومنه قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، ومن هديته فلم يهتد — كما قال: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧] — فلم يتم هداه، كما تقول: قطعته فانقطع، وقطعته فما انقطع.

فالمرور التام يستلزم أثره، فمتى لم يحصل أثره لم يكن تاماً، والفعل إذا صادف محلاً قابلاً تم، وإلا لم يتم. والعلم بالمحبوب يورث طلبه، والعلم بالمكروه يورث تركه؛ ولهذا

يسمى هذا العلم : الداعي، ويقال : الداعي مع القدرة يستلزم وجود المقدور، وهو العلم بالمطلوب المستلزم لإرادة المعلوم المراد، وهذا كله إنما يحصل مع صحة الفطرة وسلامتها، وأما مع فسادها، فقد يحس الإنسان باللذيق فلا يجد له لذة بل يؤلمه، وكذلك يلتذ بالمؤلم لفساد الفطرة، و الفساد / يتناول القوة العلمية والقوة العملية جميعاً ، كالممرور الذي يجد العسل مرأً، فإنه فسد نفس إحساسه حتى كان يحس به على خلاف ما هو عليه للمرة التي مازجته، وكذلك من فسد باطنه، قال تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ . وَنَقَلَبْ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩، ١١٠] .

وقال تعالى : ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، وقال : ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥]، وقال في الآية الأخرى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٨] . و«الغلف» جمع أغلف، وهو ذو الغلاف الذي في غلاف مثل الأقلف، كأنهم جعلوا المانع خلفة، أي خلقت القلوب وعليها أغطية، فقال الله تعالى: ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ و «طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا»، وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦] .

وكذلك قالوا : ﴿يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩١]، قال : ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] أى : لأفهمهم ما سمعوه، ثم قال: ولو أفهمهم مع هذه الحال التي هم عليها، ﴿لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، فقد فسدت فطرتهم فلم يفهموا ، ولو فهموا لم يعملوا، فنفي عنهم صحة القوة العلمية، وصحة القوة العملية، وقال: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنْ أَكْثَرُهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤] ، وقال : ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وقال : ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بِكُمْ عَمِي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١]، وقال عن المنافقين : ﴿صُمُّ بِكُمْ عَمِي فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٨] .

ومن الناس من يقول: لما لم يتفتخوا بالسمع والبصر والنطق، جعلوا صماً بكماً عمياً^(١)؛ أو لما أعرضوا عن السمع والبصر والنطق، صاروا كالصم العمي البكم، وليس

(١) في المطبوعة : « عملياً » وهو خطأ.

كذلك، بل نفس قلوبهم عميت وصمت وبكمت، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]، والقلب هو الملك، والأعضاء جنوده، وإذا صلح صلح سائر الجسد، وإذا فسد فسد سائر الجسد، فيبقى يسمع بالأذن الصوت كما تسمع البهائم، والمعنى: لا يفقهه، وإن فقه بعض الفقه لم يفقه فقهًا تامًا، فإن الفقه التام يستلزم تأثيره في القلب محبة المحبوب، وبغض المكروه، فمتى لم يحصل هذا لم يكن التصور التام حاصلًا فجاز نفيه؛ لأن ما لم يتم ينفي، كقوله للذي أساء في صلاته: «صَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(١)، فنفي الإيمان حيث نفى من هذا الباب.

وقد جمع الله بين وصفهم بوجل القلب إذا ذكر، وزيادة الإيمان إذا سمعوا آياته. قال الضحاك: زادتهم يقيناً. وقال الربيع بن أنس: خشية. وعن ابن عباس: تصديقاً. وهكذا قد ذكر الله هذين الأصلين في مواضع، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦].

والخشوع يتضمن معنيين: أحدهما: التواضع والذل. والثاني: السكون والطمأنينة، وذلك مستلزم للين القلب المنافي للقسوة، فخشوع القلب يتضمن عبوديته لله وطمأنينته أيضاً؛ ولهذا كان الخشوع في الصلاة يتضمن هذا، وهذا: التواضع والسكون. وعن ابن عباس في قوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢] قال: مخبتون أذلاء. وعن الحسن وقتادة: خائفون. وعن مقاتل: متواضعون. وعن علي: الخشوع في القلب، وأن تلين للمرء المسلم كنفك، ولا تلتفت يمينا ولا شمالا. وقال مجاهد: غَضُّ البصر وخَفْضُ الْجَنَاحِ، وكان الرجل من العلماء إذا قام إلى الصلاة يهاب الرحمن أن يشد بصره، أو أن يحدث نفسه بشيء من أمر الدنيا.

وعن عمرو بن دينار: ليس الخشوع الركوع والسجود، ولكنه السكون وحب حسن الهيئة في الصلاة. وعن ابن سيرين وغيره: كان النبي ﷺ وأصحابه يرفعون أبصارهم في الصلاة إلى السماء، وينظرون يمينا وشمالاً حتى نزلت هذه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾. الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ الآية [المؤمنون: ١، ٢]، فجعلوا بعد ذلك أبصارهم حيث يسجدون، وما رؤى أحد منهم بعد ذلك ينظر إلا إلى الأرض. وعن عطاء: هو ألا تعبت بشيء من جسدك وأنت في الصلاة. وأبصر النبي ﷺ رجلاً يعبت بلحيته في الصلاة

(١) سبق تخريجه ص ١٤.

(٢) ابن جرير ٣/١٨، و الدر المنثور ٣/٥.

فقال: « لو خشع/ قلب هذا لخشعت جوارحه» (١). ولفظ الخشوع - إن شاء الله - بسيط ٧/٢٩ في موضع آخر.

وخشوع الجسد تبعُ لخشوع القلب، إذا لم يكن الرجل مرئياً يظهر ما ليس في قلبه، كما روى: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ خَشَوْعِ النِّفَاقِ» (٢)، وهو أن يرى الجسد خاشعاً والقلب خالياً لاهياً، فهو - سبحانه - استبطاً المؤمنين بقوله: «أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ» [الحديد: ١٦]، فدعاهم إلى خشوع القلب لذكره وما نزل من كتابه، ونهاهم أن يكونوا كالذين طال عليهم الأمد فقسّت قلوبهم، وهؤلاء هم الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً .

وكذلك قال في الآية الأخرى: «اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ» [الزمر: ٢٣]، والذين يخشون ربهم، هم الذين إذا ذكر الله - تعالى - وجلت قلوبهم.

فإن قيل: فخشوع القلب لذكر الله وما نزل من الحق واجب. قيل: نعم، لكن الناس فيه على قسمين: مقتصد وسابق، فالسابقون يختصون بالمستحبات، والمقتصدون الأبرار: هم عموم المؤمنين المستحقين للجنة، ومن لم يكن من هؤلاء، ولا هؤلاء، فهو ظالم لنفسه، وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ، إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَتَّبِعُ، وَدَعَاءٍ لَا يُسْمَعُ» (٣).

٧/٣٠ / وقد ذم الله قسوة القلوب المنافية للخشوع في غير موضع، فقال تعالى: «ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً» [البقرة: ٧٤]. قال الزجاج: قَسَتْ فِي اللُّغَةِ: غَلُظَتْ وَيَسَّتْ وَعَسِيَتْ. فقسوة القلب، ذهاب اللين والرحمة والخشوع منه. والقاسي والعاسي: الشديد الصلابة، وقال ابن قتيبة: قَسَتْ وَعَسَتْ وَعَتَتْ، أَيِ يَسَتْ.

(١) الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ١/ ٦٩٢، ٦٩٣، من حديث أبي هريرة بسند ضعيف أنه من قول سعيد ابن المسيب، وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء ١/ ١٧٩: «رواه ابن أبي شيبة في المصنف وفيه رجل لم يسم» .

(٢) البيهقي في الشعب (٦٩٦٧)، والكثر (٢٠٠٨٩)، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٣/ ٣٤٨: «أنخرجه البيهقي في الشعب من حديث أبي بكر الصديق وفيه الحارث بن عبيد الأيادي، ضعفه أحمد وابن معين» .

(٣) مسلم في الذكر (٢٧٢٢/ ٧٣) عن زيد بن أرقم، والترمذي في الدعوات (٣٤٨٢)، وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، عن عبد الله بن عمرو، وابن ماجه في المقدمة (٢٥٠) عن أبي هريرة، وأحمد ١٦٧/ ٢ عن عبد الله بن عمرو.

وقوة القلب المحموده غير قسوته المذمومة، فإنه ينبغي أن يكون قوياً من غير عنف، وليناً من غير ضعف. وفي الأثر: القلوب آية الله في أرضه، فأحبها إلى الله أصلها وأرقها وأصفها. وهذا كاليد فإنها قوية لينة، بخلاف ما يقسو من العقب، فإنه يابس لا لين فيه، وإن كان فيه قوة، وهو — سبحانه — ذكر وجل القلب من ذكره، ثم ذكر زيادة الإيمان عند تلاوة كتابه علماً وعملاً.

ثم لا بد من التوكل على الله فيما لا يقدر عليه، ومن طاعته فيما يقدر عليه، وأصل ذلك الصلاة و الزكاة فمن قام بهذه الخمس كما أمر، لزم أن يأتي بسائر الواجبات.

بل الصلاة نفسها إذا فعلها كما أمر، فهي تنهى عن الفحشاء والمنكر، كما روى عن ابن مسعود، وابن عباس: أن في الصلاة منتهى ومزدجراً عن معاصي الله، فمن لم تنته صلاته عن الفحشاء والمنكر، لم يزد بصلاته من الله إلا بعداً. وقوله: لم يزد إلا بعداً، إذا كان ما ترك من الواجب منها أعظم مما فعله، أبعد ترك الواجب الأكثر من الله أكثر مما قربه فعل الواجب الأقل، وهذا/ كما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان، قام فقرأ أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً» (١)، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

٧/٣١

وفي السنن عن عمار، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها إلا نصفها، إلا ثلثها»، حتى قال: «إلا عشرين» (٢)، وعن ابن عباس قال: ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها. وهذا وإن لم يؤمر بإعادة الصلاة عند أكثر العلماء، لكن يؤمر بأن يأتي من التطوعات بما يجبر نقص فرضه. ومعلوم أن من حافظ على الصلوات بخشوعها الباطن، وأعمالها الظاهرة، وكان يخشى الله خشية التي أمره بها، فإنه يأتي بالواجبات، ولا يأتي كبيرة، ومن أتى الكبائر — مثل الزنا، أو السرقة، أو شرب الخمر، وغير ذلك — فلا بد أن يذهب ما في قلبه من تلك الخشية والخشوع والنور، وإن بقي أصل التصديق في قلبه. وهذا من الإيمان الذي ينزع منه عند فعل الكبيرة، كما

(١) مسلم في المساجد (٦٢٢/١٩٥)، والترمذي في الصلاة (١٦٠) وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي في المواقيت (٥١١)، كلهم عن أنس.

وقوله: «قرئ شيطان»: أي ناحيتي رأسه وجانبيه. وقيل: القرن: القوة، وهذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها، فكان الشيطان سؤل له ذلك، فإذا سجد لها كان الشيطان مقترن بها. انظر: النهاية ٥٢/٤.

(٢) أبو داود في الصلاة (٧٩٦)، والنسائي في الكبرى في الصلاة (٢/٦١٢).

قال النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن» (١).

فإن المتقين كما وصفهم الله بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١]، فإذا طاف بقلوبهم طائف من الشيطان/ تذكروا ، فيصرون . قال سعيد بن جبیر: هو الرجل يغضب الغضبَةَ، فيذكر الله، فيكظم الغيظ . وقال ليث عن مجاهد: هو الرجل يَهْمُ بالذنب، فيذكر الله، فيدعه. والشهوة والغضب مبدأ السيئات، فإذا أبصر رجع، ثم قال: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢] أي: وإخوان الشياطين تمدهم الشياطين في الغي، ثم لا يقصرون. قال ابن عباس: لا الإنس تقصر عن السيئات. ولا الشياطين تمسك عنهم، فإذا لم يبصر بقي قلبه في غي، والشيطان يمهده في غيه. وإن كان التصديق في قلبه لم يكذب. فذلك النور والإبصار. وتلك الحشية والخوف، يخرج من قلبه. وهذا: كما أن الإنسان يغمض عينيه فلا يرى شيئاً، وإن لم يكن أعمى، فكذلك القلب بما يغشاه من رَيْن (٢) الذنوب لا يبصر الحق. وإن لم يكن أعمى كعمى الكافر.

وهكذا جاء في الآثار: قال أحمد بن حنبل في كتاب «الإيمان»: حدثنا يحيى، عن أشعث، عن الحسن، عن النبي ﷺ قال: «ينزع منه الإيمان، فإن تاب أعيد إليه» (٣). وقال: حدثنا يحيى، عن عوف، قال: قال الحسن: يجانبه الإيمان ما دام كذلك، فإن راجع راجعه الإيمان. وقال أحمد: حدثنا معاوية عن أبي إسحاق، عن الأوزاعي، قال: وقد قلت للزهري حين ذكر هذا الحديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»: فإنهم يقولون: فإن لم يكن مؤمناً فما هو؟ قال: فأنكر ذلك. وكره مسألتي عنه.

وقال أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن إبراهيم بن/ مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ أنه قال لغلمانه: من أراد منكم الباءة (٤) زوجناه، لا يزني منكم زان إلا نزع الله منه نور الإيمان، فإن شاء أن يردده رده، وإن شاء أن يمنعه منعه.

وقال أبو داود السجستاني: حدثنا عبد الوهاب بن نحدة، حدثنا بَقِيَّةُ بن الوليد، حدثنا صفوان بن عمرو، عن عبد الله بن ربيعة الحضرمي؛ أنه أخبره عن أبي هريرة: أنه كان

(١) سبق تخريجه ص ١٢ .

(٢) الرَيْن: الغطاء. وأصله من ران الشيء على فلان ريناً: إذا غلبه. ثم أطلق المصدر على الغطاء. انظر:

القاموس، مادة «ران».

(٣) أحمد ٣٨٦/٢ . وإسناده صحيح

(٤) أي: النكاح. انظر: القاموس، مادة «باء».

يقول: إنما الإيمان كثوب أحكم، يلبسه مرة ويقلعه أخرى، وكذلك رواه بإسناده عن عمر، وروى عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. وفي حديث عن أبي هريرة مرفوع إلى النبي ﷺ: «إذا زنى الزانى خرج منه الإيمان فكان كالظُلَّة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان»^(١). وهذا - إن شاء الله - يبسط في موضع آخر.

فصل /

٧/٣٤

وقد جاءت أحاديث تتنازع الناس في صحتها، مثل قوله: «لا صلاة إلا بوُضوء»، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»^(٢)، فأما الأول: فهو كقوله: «لا صلاة إلا بطهور»^(٣) وهذا متفق عليه بين المسلمين؛ فإن الطهور واجب في الصلاة، وإنما نفى الصلاة لانتفاء واجب فيها، وأما ذكر اسم الله - تعالى - على الوضوء، ففي وجوبه نزاع معروف، وأكثر العلماء لا يوجبونه، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وهو إحدى الروايتين عن أحمد، اختارها الحَرَقِيُّ وأبو محمد وغيرهما. والثاني: يجب وهو قول طائفة من أهل العلم. وهو الرواية الأخرى عن أحمد، اختارها أبو بكر عبد العزيز، والقاضي أبو يعلى وأصحابه. وكذلك قوله: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» رواه الدارقطني^(٤)، فمن الناس من يضعفه مرفوعاً ويقول: هو من كلام علي - رضي الله عنه - ومنهم من يثبت كعبه الحق.

وكذلك قوله: «لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل» قد رواه أهل السنن^(٥). وقيل: إن رفعه لم يصح، وإنما يصح موقوفاً على ابن عمر أو حفصة، فليس لأحد أن يثبت لفظاً عن الرسول، مع أنه أريد به نفي الكمال/ المستحب، فإن صحت هذه الألفاظ دلت قطعاً على وجوب هذه الأمور، فإن لم تصح فلا ينقض بها أصل مستقر من الكتاب والسنة، وليس لأحد أن يحمل كلام الله ورسوله على وفق مذهبه، إن لم يتبين من كلام

٧/٣٥

(١) أبو داود في السنة (٤٦٩٠)، والترمذي في الإيمان (٢٦٢٥) من وجه آخر.

(٢) أبو داود في الطهارة (١٠١)، وابن ماجه في الطهارة (٣٩٨ - ٤٠٠)، وأحمد ٤١٨/٢، كلهم عن أبي هريرة.

(٣) مسلم في الطهارة (٢٢٤)، وأبو داود في الطهارة (٥٩)، والنسائي في الطهارة (١٣٩)، وابن ماجه في الطهارة

(٢٧٢) وأحمد ٢٠٠ / ٢، والحديث عن ابن عمر عند مسلم وابن ماجه وأحمد، وعند غيرهم عن أبي المليح

عن أبيه.

(٤) الدارقطني ١ / ٤٢٠، وضعفه الألباني في الإرواء رقم (٤٩١).

(٥) أبو داود في الصيام (٢٤٥٤)، والترمذي في الصوم (٧٣٠) وقال: «لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه».

والنسائي في الصيام (٢٣٣١) وابن ماجه في الصيام (١٧٠٠).

اللّٰه ورسوله ما يدل على مراد اللّٰه ورسوله، وإلا فأقوال العلماء تابعة لقول اللّٰه - تعالى - ورسوله ﷺ ليس قول اللّٰه ورسوله تابعاً لأقوالهم.

فإذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء ، ولفظ الشارع قد اطرده في معنى ، لم يجز أن ينقض الأصل المعروف من كلام اللّٰه ورسوله بقول فيه نزاع بين العلماء . ولكن من الناس من لا يعرف مذاهب أهل العلم، وقد نشأ على قول لا يعرف غيره فيظنه إجماعاً ، كمن يظن أنه إذا ترك الإنسان الجماعة وصلى وحده برئت ذمته إجماعاً ، وليس الأمر كذلك، بل للعلماء قولان معروفان في أجزاء هذه الصلاة ، وفي مذهب أحمد فيها قولان؛ فطائفة من قدماء أصحابه - حكاه عنهم القاضي أبو يعلى في شرح المذهب ، ومن متأخريهم كابن عقيل وغيره - يقولون : من صلى المكتوبة وحده من غير عذر يسوغ له ذلك ، فهو كمن صلى الظهر يوم الجمعة، فإن أمكنه أن يؤديها في جماعة بعد ذلك فعليه ذلك، وإلا بقاء يائمه، كما يبوء تارك الجمعة بإثمه ، والتوبة معروضة . وهذا قول غير واحد من أهل العلم، وأكثر الآثار المروية عن السلف من الصحابة والتابعين تدل على هذا.

وقد احتجوا بما ثبت عنه ﷺ ، أنه قال : «من سمع النداء/ ثم لم يجب من غير عذر، ٧/٣٦ فلا صلاة له»^(١)، وأجابوا عن حديث التفضيل بأنه في المعذور الذي تباح له الصلاة وحده، كما ثبت عنه أنه قال : «صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاة القائم ، وصلاة المضطجع على النصف من صلاة القاعد»^(٢) ، والمراد به المعذور، كما في الحديث : أنه خرج وقد أصابهم وعك^(٣) وهم يصلون قعوداً، فقال ذلك^(٤).

ولم يجوز أحد من السلف صلاة التطوع مضطجعا من غير عذر، ولا يعرف أن أحداً من السلف فعل ذلك، وجوازه وجه في مذهب الشافعي ، وأحمد، ولا يعرف لصاحبه سلف صدق ، مع أن هذه المسألة مما تعم بها البلوى ؛ فلو كان يجوز لكل مسلم أن يصلي التطوع على جنبه، وهو صحيح لا مرض به ، كما يجوز أن يصلي التطوع قاعداً وعلى الراحلة، لكان هذا مما قد بينه الرسول ﷺ لأمته، وكان الصحابة تعلم ذلك، ثم مع قوة الداعي إلى الخير لا بد أن يفعل ذلك بعضهم ، فلما لم يفعله أحد منهم، دل

(١) أبو داود في الصلاة (٥٥١)، وابن ماجه في المساجد (٧٩٣)، وهما عن ابن عباس.

(٢) الترمذي في الصلاة (٣٧١) وقال: «حديث حسن صحيح» ، والنسائي في قيام الليل (١٦٦٠)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٢٣١)، عن عمران بن حصين.

(٣) الوَعْكُ: الحُمَّى، وقيل : ألمها. انظر: النهاية ٢٠٧/٥.

(٤) الموطأ في صلاة الجماعة ١/١٣٦، ١٣٧ (٢٠) قال ابن عبد البر: «هذا الحديث منقطع ؛ لأن الزهري لم يلق ابن عمرو».

على أنه لم يكن مشروعاً عندهم، وهذا مبسوط في موضعه.

والمقصود هنا أنه ينبغي للمسلم أن يُقدَّر قَدْرَ كلام الله ورسوله، بل ليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أراده، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ في كلام كل أحد، فإن كثيراً من الناس يتأول النصوص المخالفة لقوله؛ يسلك مسلك من يجعل التأويل كأنه ذكر ما يحتمله اللفظ، وقصده به دفع ذلك المحتج عليه بذلك النص وهذا خطأ، بل جميع ما قاله الله ورسوله/ يجب الإيمان به، فليس لنا أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، وليس الاعتناء بمراعاة في أحد النصين دون الآخر بأولى من العكس، فإذا كان النص الذي وافقه يعتد أنه اتبع فيه مراد الرسول، فكذلك النص الآخر الذي تأوله، فيكون أصل مقصوده معرفة ما أراده الرسول بكلامه، وهذا هو المقصود بكل ما يجوز من تفسير وتأويل عند من يكون اصطلاحه تغاير معناه، وأما من يجعلهما بمعنى واحد، كما هو الغالب على اصطلاح المفسرين، فالتأويل عندهم هو التفسير. وأما التأويل في كلام الله ورسوله، فله معنى ثالث غير معناه في اصطلاح المفسرين، وغير معناه في اصطلاح متأخري الفقهاء والأصوليين؛ كما بسط في موضعه.

٧/٣٧

والمقصود هنا أن كل ما نفاه الله ورسوله من مسمى أسماء الأمور الواجبة، كاسم الإيمان، والإسلام، والدين، والصلاة، والصيام، والطهارة، والحج، وغير ذلك، فإنما يكون لترك واجب من ذلك المسمى، ومن هذا قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، فلما نفى الإيمان حتى توجد هذه الغاية، دل على أن هذه الغاية فرض على الناس، فمن تركها كان من أهل الوعيد، لم يكن قد أتى بالإيمان الواجب الذي وعد أهله بدخول الجنة بلا عذاب، فإن الله إنما وعد بذلك من فعل ما أمر به، وأما من فعل بعض الواجبات وترك بعضها، فهو معرض للوعيد.

ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول في كل ما شَجَرَ بين الناس، في أمر دينهم ودنياهم، في أصول دينهم وفروعه، وعليهم كلهم إذا حكم بشيء، ألا يجدوا في أنفسهم حرجاً عما حكم، ويسلموا تسليماً، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا . وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦٠، ٦١]، وقوله: ﴿إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ وقد أنزل الله الكتاب والحكمة وهي السنة، قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ

٧/٣٨

عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴿البقرة: ٢٣١﴾ ، و قال تعالى : ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣] .
والدعاء إلى ما أنزل الله يستلزم الدعاء إلى الرسول ، والدعاء إلى الرسول يستلزم الدعاء إلى ما أنزله الله ، وهذا مثل طاعة الله والرسول ، فإنهما متلازمان ، فمن يطع الرسول فقد أطاع الله ، ومن أطاع الله فقد أطاع الرسول .

وكذلك قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُسْلِمِينَ﴾ [النساء: ١١٥] فإنهما متلازمان ؛ فكل من شاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، فقد اتبع غير سبيل المؤمنين ، وكل من اتبع غير سبيل المؤمنين فقد شاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، فإن كان يظن أنه متبع سبيل المؤمنين وهو مخطئ ، فهو بمنزلة من ظن أنه متبع للرسول وهو مخطئ .

وهذه الآية تدل على أن إجماع المؤمنين حجة ؛ من جهة أن مخالفتهم / مستلزمة لمخالفة الرسول ، وأن كل ما أجمعوا عليه فلا بد أن يكون فيه نص عن الرسول ، فكل مسألة يقطع فيها بالإجماع وبانتفاء المنازع من المؤمنين ، فإنها مما بين الله فيه الهدى ، ومخالف مثل هذا الإجماع يكفر ، كما يكفر مخالف النص البين . وأما إذا كان يظن الإجماع ولا يقطع به ، فهذا قد لا يقطع — أيضاً — بأنها مما تبين فيه الهدى من جهة الرسول ، ومخالف مثل هذا الإجماع قد لا يكفر ، بل قد يكون ظن الإجماع خطأ ، والصواب في خلاف هذا القول ، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفر به من مخالفة الإجماع وما لا يكفر .

و الإجماع هل هو قطعي الدلالة أو ظني الدلالة ؟ فإن من الناس من يطلق الإثبات بهذا أو هذا ، ومنهم من يطلق النفي لهذا ولهذا ، والصواب التفصيل بين ما يقطع به من الإجماع ، ويعلم يقيناً أنه ليس فيه منازع من المؤمنين أصلاً ، فهذا يجب القطع بأنه حق ، وهذا لابد أن يكون مما بين فيه الرسول الهدى ، كما قد بسط هذا في موضع آخر .

ومن جهة أنه إذا وصف الواجب بصفات متلازمة ، دل على أن كل صفة من تلك الصفات متى ظهرت وجب اتباعها ، وهذا مثل (الصراط المستقيم) الذي أمرنا الله بسؤال هدايته ، فإنه قد وصف بأنه الإسلام ، ووصف بأنه اتباع القرآن ، ووصف بأنه طاعة الله ورسوله ، ووصف بأنه طريق العبودية ، ومعلوم أن كل اسم من هذه الأسماء يجب اتباع مسماه ، ومسماهما كلها واحد وإن تنوعت صفاته ؛ فأى صفة ظهرت وجب اتباع مدلولها ، فإنه مدلول الأخرى . وكذلك أسماء الله — تعالى — وأسماء كتابه ، وأسماء رسوله ، هي

/ وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] ،
 قيل: حبل الله هو دين الإسلام. وقيل: القرآن. وقيل: عهده. وقيل: طاعته وأمره.
 وقيل: جماعة المسلمين، وكل هذا حق .

وكذلك إذا قلنا: الكتاب، والسنة، والإجماع، فمدلول الثلاثة واحد، فإن كل ما في
 الكتاب فالرسول موافق له، والأمة مجمعة عليه من حيث الجملة، فليس في المؤمنين إلا
 من يوجب اتباع الكتاب، وكذلك كل ما سنه الرسول ﷺ فالقرآن يأمر باتباعه فيه،
 والمؤمنون مجمعون على ذلك، وكذلك كل ما أجمع عليه المسلمون، فإنه لا يكون إلا
 حقاً موافقاً لما في الكتاب والسنة، لكن المسلمون يتلقون دينهم كله عن الرسول، وأما
 الرسول فينزل عليه وحى القرآن، ووحى آخر هو الحكمة، كما قال ﷺ: «ألا إني أوتيتُ
 الكتاب ومثله معه»^(١).

وقال حسان بن عطية: كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة فيعلمه إياها كما يعلمه
 القرآن. فليس كل ما جاءت به السنة يجب أن يكون مفسراً في القرآن، بخلاف ما يقوله
 أهل الإجماع، فإنه لا بد أن يدل عليه الكتاب والسنة، فإن الرسول هو الواسطة بينهم
 وبين الله في أمره ونهيه، وتحليله وتحريمه، والمقصود ذكر الإيمان.

ومن هذا الباب قول النبي ﷺ: «لا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
 الْآخِرِ»^(٢). وقوله: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ»، وآية النفاق بُغْضُ الْأَنْصَارِ»^(٣). فإن من
 علم ما قامت به الأنصار من نصر الله ورسوله من أول الأمر. وكان محباً لله ولرسوله،
 أحبه قطعاً، فيكون حبه لهم علامة الإيمان الذي في قلبه، ومن أبغضهم لم يكن في
 قلبه الإيمان الذي أوجبه الله عليه.

وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله ورسوله من المنكر الذي حرمه الله
 ورسوله من الكفر والفسوق والعصيان، لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه الله عليه،
 فإن لم يكن مبغضاً لشيء من المحرمات أصلاً، لم يكن معه إيمان أصلاً — كما سنبينه إن
 شاء الله تعالى — وكذلك من لا يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه، لم يكن معه ما
 أوجبه الله عليه من الإيمان، فحيث نفى الله الإيمان عن شخص، فلا يكون إلا لنقص ما
 يجب عليه من الإيمان، ويكون من المعرضين للوعيد، ليس من المستحقين للوعد المطلق.

(١) أبو داود في السنة (٤٦٠٤) وأحمد ١٣١/٤ .

(٢) مسلم في الإيمان (١٣٠/٧٦)، عن أبي هريرة، وأحمد ٣٠٩/١، عن ابن عباس.

(٣) البخاري في الإيمان (١٧)، ومسلم في الإيمان (١٢٨/٧٤)، كلاهما عن أنس بن مالك.

وكذلك قوله ﷺ : « من غشنا فليس منا ، ومن حمل علينا السلاح فليس منا » (١) ، كله من هذا الباب ، لا يقوله إلا لمن ترك ما أوجب الله عليه ، أو فعل ما حرمه الله ورسوله ، فيكون قد ترك من الإيمان المفروض عليه ما ينفي عنه الاسم لأجله ، فلا يكون من المؤمنين المستحقين للوعد ، السالمين من الوعيد .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ . وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ . وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ . أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ . / إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور : ٤٧ - ٥١] .

فهذا حكم اسم الإيمان إذا أطلق في كلام الله ورسوله ، فإنه يتناول فعل الواجبات ، وترك المحرمات ، ومن نفى الله ورسوله عنه الإيمان ، فلا بد أن يكون قد ترك واجباً أو فعل محرماً ، فلا يدخل في الاسم الذي يستحق أهله الوعد دون الوعيد ، بل يكون من أهل الوعيد .

وكذلك قوله تعالى : ﴿ حَبَّ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانُ وَزَيْنُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات : ٧] .

قال محمد بن نصر المروزي : لما كانت المعاصي بعضها كفر ، وبعضها ليس بكفر ، فرق بينها ، فجعلها ثلاثة أنواع : نوع منها كفر ، ونوع منها فسوق وليس بكفر ، ونوع عصيان وليس بكفر ولا فسوق ، وأخبر أنه كرهها كلها إلى المؤمنين ، ولما كانت الطاعات كلها داخلة في الإيمان ، وليس فيها شيء خارج عنه ، لم يفرق بينها فيقول : حبب إليكم الإيمان والفرائض ومآثر الطاعات ؛ بل أجمل ذلك فقال : (حَبَّ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانُ) . فدخل في ذلك جميع الطاعات ؛ لأنه قد حبب إلى المؤمنين الصلاة والزكاة ، ومآثر الطاعات حب تدين ؛ لأن الله أخبر أنه حبب ذلك إليهم ، وزينه في قلوبهم ؛ لقوله : ﴿ حَبَّ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانُ ﴾ ويكرهون جميع المعاصي ؛ الكفر منها والفسوق ، ومآثر المعاصي ، كراهة تدين ؛ لأن الله أخبر أنه كره ذلك إليهم . ومن ذلك قول رسول الله ﷺ : « من سرته حسنته ، وسأته سيئته ، فهو مؤمن » (٢) ؛ لأن الله حبب إلى المؤمنين الحسنات ، وكره إليهم السيئات .

(١) مسلم في الإيمان (١٠١/١٦٤) .

(٢) الترمذي في الفتن (٢١٦٥) ، وأحمد ١٨/١ عن ابن عمر ، وصححه إسناده أحمد شاكر (١١٤) .

قلت: وتكريهه جميع المعاصي إليهم ، يستلزم حب جميع الطاعات ؛ لأن ترك الطاعات معصية ؛ ولأنه لا يترك المعاصي كلها إن لم يتلبس بضدها ، فيكون محباً لضدها وهو الطاعة ، إذ القلب لا يد له من إرادة ، فإذا كان يكره الشر كله ، فلا بد أن يريد الخير . والمباح بالنية الحسنة يكون خيراً ، وبالنية السيئة يكون شراً ، ولا يكون فعل اختياري إلا بإرادة ؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدق الأسماء حارث وهمام ، وأقبحها: حربٌ ومرة»^(١).

وقوله: «أصدق الأسماء حارث وهمام» ؛ لأن كل إنسان همام حارث ، والحارث الكاسب العامل ، والهمام الكثير الهم - وهو مبدأ الإرادة - وهو حيوان ، وكل حيوان حساس متحرك بالإرادة ، فإذا فعل شيئاً من المباحات ؛ فلا بد له من غاية ينتهي إليها قصده ، وكل مقصود إما أن يقصد لنفسه ، وإما أن يقصد لغيره ، فإن كان منتهى مقصوده ومراده عبادة الله وحده لا شريك له ، وهو إلهه الذي يعبد لا يعبد شيئاً سواه ، وهو أحب إليه من كل ما سواه ، فإن إرادته تنتهي إلى إرادته وجه الله ، فيثاب على مباحاته التي يقصد الاستعانة بها على الطاعة ، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة»^(٢) . وفي الصحيحين عنه أنه قال لسعد بن أبي وقاص - لما / مرض بمكة وعاده - : «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة ، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك»^(٣) . وقال معاذ بن جبل لأبي موسى: إني أحتسب نؤمتي كما أحتسب قومتي . وفي الأثر: نوم العالم تسييح .

٧/ ٤٤

وإن كان أصل مقصوده عبادة غير الله ، لم تكن الطيبات مباحة له ؛ فإن الله أباحها للمؤمنين من عباده ، بل الكفار وأهل الجرائم والذنوب وأهل الشهوات ، يحاسبون يوم القيامة على النعم التي تنعموا بها ، فلم يذكره ولم يعبدوه بها ، ويقال لهم : «أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فاليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تستكبرون في الأرض بغير الحق وبما كنتم تفسقون» [الأحقاف: ٢٠] ، وقال تعالى: «ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ» [التكاثر: ٨] أي: عن شكره ، والكافر لم يشكر على النعيم الذي أنعم الله عليه به فيعاقبه على ذلك ، والله إنما أباحها للمؤمنين ، وأمرهم معها بالشكر ، كما قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ» [البقرة: ١٧٢] .

وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله ليرضى عن العبد يأكل الأكلة

(١) أبو داود في الأدب (٤٩٥٠) وأحمد ٣٤٥/٤ .

(٢) البخاري في الإيمان (٥٥) ، ومسلم في الزكاة (٤٨/١٠٠٢) ، وهما عن ابن مسعود .

(٣) البخاري في الجنائز (١٢٩٥) ، ومسلم في الوصية (٥/١٦٢٨) .

فيحمله عليها، ويشرب الشرْبَ فيحمده عليها»^(١). وفي سنن ابن ماجه وغيره: «الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر»^(٢).

وكذلك قال للرسول: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال تعالى: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ١]، وقال الخليل: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦]. فالخليل إنما دعا بالطيبات للمؤمنين خاصة، والله إنما أباح بهيمة الأنعام لمن حرم ما حرمه الله من الصيد وهو محرم، والمؤمنون أمرهم أن يأكلوا من الطيبات ويشكروه.

ولهذا ميز — سبحانه وتعالى — بين خطاب الناس مطلقاً وخطاب المؤمنين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ. إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ. وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨-١٧٠]، فإنما أذن للناس أن يأكلوا مما في الأرض بشرطين: أن يكون طيباً، وأن يكون حلالاً، ثم قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ. إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنَازِيرِ وَمَا أَهْلُ بِهِ لغيرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢، ١٧٣].

فأذن للمؤمنين في الأكل من الطيبات ولم يشترط الحل، وأخبر أنه لم يحرم عليهم إلا ما ذكره، فما سواه لم يكن محرماً على المؤمنين، ومع هذا فلم يكن أحله بخطابه، بل كان عفواً، كما في الحديث عن سلمان موقوفاً ومرفوعاً: «الحلال ما أحله الله في كتابه، والحرام ما حرمه الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفى عنه»^(٣).

وفي حديث أبي ثعلبة عن النبي ﷺ «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تَضِعُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحِمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا»^(٤).

وكذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ

(١) مسلم في الذكر والدعاء (٢٧٣٤/٨٩) عن أنس بن مالك.

(٢) ابن ماجه في الصيام (١٧٦٤)، والترمذي في صفة القيامة (٢٤٨٦)، وقال: «حديث حسن غريب».

(٣) الترمذي في اللباس (١٧٢٦) وقال: «غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه» وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٦٧) والحاكم في المستدرک (١١٥/٤).

(٤) الحاكم في المستدرک (١١٥/١) وسكت عنه.

مَيْتَةً [الأنعام: ١٤٥]. نفى التحريم عن غير المذكور، فيكون الباقي مسكوتاً عن تحريمه عفواً، والتحليل إنما يكون بخطاب؛ ولهذا قال في سورة المائدة - التي أنزلت بعد هذا -: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَهُمْ كُلُّ لَحْمٍ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ إلى قوله: ﴿الْيَوْمَ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٤ ، ٥]، ففي ذلك اليوم أحل لهم الطيبات، وقبل هذا لم يكن محرماً عليهم إلا ما استثناه.

وقد حرم النبي ﷺ كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخالب من الطير، ولم يكن هذا نسخاً للكتاب؛ لأن الكتاب لم يحل ذلك، ولكن سكت عن تحريمه، فكان تحريمه ابتداء شرع. ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث المروي من طرق من حديث أبي رافع، وأبي ثعلبة، وأبي هريرة، وغيرهم: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مَتَكْتًا عَلَى أَرِيكْتِهِ؛ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ هَذَا الْقُرْآنُ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ أَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَاهُ، أَلَا وَإِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ». وفي لفظ: «أَلَا وَإِنَّهُ مِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ، أَلَا وَإِنِّي/ حَرَمْتُ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ» (١). فبين أنه أنزل عليه وحى آخر وهو الحكمة غير الكتاب، وأن الله حرم عليه في هذا الوحي ما أخبر بتحريمه ولم يكن ذلك نسخاً للكتاب؛ فإن الكتاب لم يحل هذه قط، إنما أحل الطيبات، وهذه ليست من الطيبات، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. فلم تدخل هذه الآية في العموم؛ لكنه لم يكن حرمها؛ فكانت معفوا عن تحريمها، لا مآذونا في أكلها.

وأما الكفار، فلم يأذن الله لهم في أكل شيء، ولا أحل لهم شيئاً، ولا عفا لهم عن شيء يأكلونه، بل قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]. فشرط فيما يأكلونه أن يكون حلالاً، وهو المأذون فيه من جهة الله ورسوله، والله لم يأذن في الأكل إلا للمؤمن به؛ فلم يأذن لهم في أكل شيء إلا إذا آمنوا؛ ولهذا لم تكن أموالهم مملوكة لهم ملكاً شرعياً؛ لأن الملك الشرعي هو المقدر على التصرف الذي أباحه الشارع ﷺ، والشارع لم يبيع لهم تصرفاً في الأموال، إلا بشرط الإيمان، فكانت أموالهم على الإباحة، فإذا قهر طائفة منهم طائفة قهراً استحلونه في دينهم، وأخذوها منهم، صار هؤلاء فيها كما كان أولئك.

والمسلمون إذا استولوا عليها، فغنموها، ملكوها شرعاً؛ لأن الله أباح لهم الغنائم، ولم يبيحها لغيرهم. ويجوز لهم أن يعاملوا الكفار فيما أخذه بعضهم من بعض بالقهر الذي استحلونه في دينهم، ويجوز أن يشتري من بعضهم ما / سباه من غيره؛ لأن هذا

(١) سبق تخريجه ص ٣٠.

بمنزلة استيلائه على المباحات ، ولهذا سمي الله ما عاد من أموالهم إلى المسلمين «فيئاً» ؛ لأن الله أفاءه إلى مستحقه ؛ أي: رده إلى المؤمنين به الذين يعبدونه ، ويستعينون برزقه على عبادته ؛ فإنه إنما خلق الخلق ليعبدوه ؛ وإنما خلق الرزق لهم ليستعينوا به على عبادته .

ولفظ الفيء قد يتناول الغنيمة، كقول النبي ﷺ في غنائم حنين: «ليس لي عا أفاء» الله عليكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم»^(١) ، لكنه لما قال تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦]، صار لفظ «الفيء» إذا أطلق في عرف الفقهاء، فهو: ما أخذ من مال الكفار بغير إيجاب خيل ولا ركاب ، والإيجاب نوع من التحريك .

وأما إذا فعل المؤمن ما أبيح له قاصداً للعدول عن الحرام إلى الحلال لحاجته إليه، فإنه يثاب على ذلك كما قال النبي ﷺ: «وفي بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، يأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في الحرام كان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(٢) . وهذا كقوله في حديث ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب أن يؤخذ برخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته». رواه أحمد، وابن خزيمة في صحيحه وغيرهما^(٣) .

فأخبر أن الله يحب إتيان رخصه، كما يكره فعل معصيته . وبعض الفقهاء يرويه: «كما يحب أن تؤتى عزائمه»^(٤) . وليس هذا لفظ الحديث ؛ وذلك لأن الرخص إنما أباحها الله لحاجة العباد إليها، والمؤمنون يستعينون بها على عبادته ؛ فهو يحب الأخذ بها، لأن الكريم يحب قبول إحسانه وفضله ؛ كما قال في حديث القصر: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»^(٥) . ولأنه بها تتم عبادته وطاعته ، وما لا يحتاج إليه الإنسان من

(١) أبو داود في الجهاد (٢٧٥٥) والنسائي في قسم الفيء (٤١٣٨) ومالك في الموطأ في الجهاد (٢٢) .

(٢) مسلم في الزكاة (٥٣/١٠٦)، وأحمد ١٦٧/٥ ، ١٦٨ ، كلاهما عن أبي ذر .

وقوله: «بضع» : البضع: الفرج، والمراد: الجماع. انظر: النهاية ١٣٣/١ .

(٣) أحمد ١٠٨/٢ ، وابن خزيمة (٩٥٠) ، وقال الهيثمي في المجمع ١٦٥/٣ : «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبخاري والطبراني في الأوسط وإسناده حسن» .

(٤) البيهقي في السنن ٣/ ١٤٠ ، وفي شعب الإيمان (٣٨٨٩) عن عبد الله بن عمر .

(٥) مسلم في صلاة المسافرين (٤/٦٨٦) ، وأبو داود في الصلاة (١١٩٩) ، والترمذي في التفسير (٣٠٣٤) ، وقال: «حديث حسن صحيح» والنسائي في تقصير الصلاة في السفر (١٤٣٣) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة

(١٠٦٥) ، وأحمد ٢٥/١ ، كلهم عن عمر بن الخطاب .

قول وعمل، بل يفعله عبثاً، فهذا عليه لا له، كما في الحديث: «كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا أمراً بمعروف، أو نهياً عن منكر أو ذكر الله»^(١).

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(٢). فأمر المؤمن بأحد أمرين: إما قول الخير أو الصمات؛ ولهذا كان قول الخير خيراً من السكوت عنه، والسكوت عن الشر خيراً من قوله؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

وقد اختلف أهل التفسير: هل يكتب جميع أقواله؟ فقال مجاهد وغيره: يكتبان كل شيء حتى أتينه في مرضه، وقال عكرمة لا يكتبان إلا ما يؤجر عليه أو يؤزر. والقرآن يدل على أنهما يكتبان الجميع؛ فإنه قال: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ نكرة في الشرط مؤكدة بحرف «من»؛ فهذا يعم كل قوله. وأيضاً، فكونه يؤجر على قول معين أو يؤزر، يحتاج إلى أن يعرف الكاتب ما أمر به وما نهى عنه، فلا بد في إثبات معرفة الكاتب به إلى نقل. وأيضاً فهو مأثور، إما بقول الخير، وإما بالصمات. فإذا عدل عما أمر به من الصمات إلى فضول القول الذي ليس بخير، كان هذا عليه، فإنه يكون مكروهاً، والمكروه ينقصه؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»^(٣). فإذا خاض فيما لا يعنيه، نقص من حسن إسلامه، فكان هذا عليه، إذ ليس من شرط ما هو عليه، أن يكونه مستحقاً لعذاب جهنم وغضب الله، بل نقص قدره ودرجته عليه.

٥٠ / ٧

ولهذا قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. فما يعمل أحد إلا عليه أو له، فإن كان مما أمر به، كان له. وإلا كان عليه ولو أنه ينقص قدره. والنفس طبعها الحركة لا تسكن قط، لكن قد عفا الله عما حدث به المؤمنون أنفسهم ما لم يتكلموا به أو يعملوا به، فإذا عملوا به دخل في الأمر والنهي. فإذا كان الله قد كره إلى المؤمنين جميع المعاصي، وهو قد حبيب إليهم الإيمان الذي يقتضى جميع الطاعات، إذا لم يعارضه ضد باتفاق الناس، فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة ويقتضى ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع، هل يستلزم الطاعة؟ فإنه وإن كان يدعو إلى الطاعة، فله معارض من النفس والشيطان، فإذا كان قد كره إلى المؤمنين المعارض، كان المقتضى للطاعة سالماً عن هذا المعارض.

(١) الترمذي في الزهد (٢٤١٢)، وقال: «حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس»، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٤) وهما عن أم حبيبة.

(٢) البخاري في الأدب (٦٠١٨)، ومسلم في الإيمان (٧٤/٤٧)، عن أبي هريرة.

(٣) الترمذي في الزهد (٢٣١٧)، وقال: «حديث غريب»، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٦)، وأحمد ٢٠١/١، كلهم عن أبي هريرة إلا أحمد فهو عن علي.

وأيضاً، فإذا كرهوا جميع السيئات لم يبق إلا حسنات أو مباحات، والمباحات لم تبح إلا لأهل الإيمان الذين يستعينون بها على الطاعات، وإلا فالله لم يبح قط لأحد شيئاً أن يستعين به على كفر، ولا فسوق، ولا عصيان؛ ولهذا لعن النبي ﷺ عاصر الخمر ومعتصرها، كما لعن شاربها. والعاصر/ يعصر عنباً يصير عصيراً يمكن أن ينتفع به في المباح، لكن لما علم أن قصد العاصر أن يجعلها خمرًا، لم يكن له أن يعينه بما جنسه مباح على معصية الله، بل لعنه النبي ﷺ على ذلك؛ لأن الله لم يبح إعانة العاصي على معصيته، ولا أباح له ما يستعين به في المعصية. فلا تكون مباحات لهم إلا إذا استعانوا بها على الطاعات. فيلزم من انتفاء السيئات أنهم لا يفعلون إلا الحسنات؛ ولهذا كان من ترك المعاصي كلها، فلا بد أن يشتغل بطاعة الله. وفي الحديث الصحيح: «كُلُّ النَّاسِ يَغْدُوا، فَبَائِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا»^(١). فالمؤمن لابد أن يحب الحسنات، ولا بد أن يبغض السيئات، ولا بد أن يسره فعل الحسنة، ويسوؤه فعل السيئة، و متى قدر أن في بعض الأمور ليس كذلك كان ناقص الإيمان،

والمؤمن قد تصدر منه السيئة فتبوء منها، أو يأتي بحسنات تمحوها، أو يتلى بلاء يكفرها عنه ولكن لابد أن يكون كارهاً لها؛ فإن الله أخبر أنه حَبَّبَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ الْإِيمَانَ، وَكَرَّهَ إِلَيْهِمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، فمن لم يكره الثلاثة لم يكن منهم. ولكن محمد ابن نصر يقول: الفاسق يكرهها تدينًا، فيقال: إن أريد بذلك أنه يعتقد أن دينه حرمها، وهو يحب دينه، وهذه من جملته، فهو يكرهها. وإن كان يحب دينه مجملًا، وليس في قلبه كراهة لها، كان قد عدم من الإيمان بقدر ذلك، كما في الحديث الصحيح: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٢).

/ وفي الحديث الآخر الذي في الصحيح أيضاً - صحيح مسلم - : « فمن جاهدكم بيده

(١) مسلم في الطهارة (١/٢٢٣)، والترمذي في الدعوات (٣٥١٧) وقال: « حديث صحيح »، وابن ماجه في الطهارة (٢٨٠)، وأحمد ٣٤٢/٥، كلهم عن أبي مالك الأشعري.

وقوله: «يَغْدُوا»: أي يسير أول النهار، و«موبقها»: أي مهلكها. انظر: القاموس، مادتي «غدو، وبق». ومعنى الحديث: أن كل إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها ويهلكها. انظر: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على الحديث في صحيح مسلم (١/٢٢٣).

(٢) مسلم في الإيمان (٧٨/٤٩) عن أبي بكر.

فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان مثقال حبة من خردل^(١).

فعلم أن القلب إذا لم يكن فيه كراهة ما يكرهه الله، لم يكن فيه من الإيمان الذي يستحق به الثواب. وقوله: «من الإيمان» أي: من هذا الإيمان، وهو الإيمان المطلق، أي: ليس وراء هذه الثلاث ما هو من الإيمان، ولا قدر حبة خردل. والمعنى: هذا آخر حدود الإيمان، ما بقى بعد هذا من الإيمان شيء، ليس مراده أنه من لم يفعل ذلك لم يبق معه من الإيمان شيء، بل لفظ الحديث إنما يدل على المعنى الأول.

فصل /

٧ / ٥٣

ومن هذا الباب لفظ «الكفر» و «النفاق»، فالكفر إذا ذكر مفرداً في وعيد الآخرة، دخل فيه المنافقون، كقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦]، وقوله: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، وقوله: ﴿كَلِمًا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك: ٨، ٩]، وقوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوًى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٧١، ٧٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٨]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمًى قَالِ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمًى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا قَالِ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَذَلِكَ الْيَوْمَ تَنْسَى وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٢٤-١٢٧]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦]، وأمثال هذه النصوص كثير في القرآن.

٧ / ٥٤

(١) مسلم في الإيمان (٨٠ / ٥٠) عن عبد الله بن مسعود.

فهذه كلها يدخل فيها المنافقون الذين هم في الباطن كفار ليس معهم من الإيمان شيء، كما يدخل فيها الكفار المظهرون للكفر، بل المنافقون في الدرك الأسفل من النار، كما أخبر الله بذلك في كتابه.

ثم قد يقرن الكفر بالنفاق في مواضع، ففي أول البقرة ذكر أربع آيات في صفة المؤمنين، وآيتين في صفة الكافرين، ويضع عشرة آية في صفة المنافقين، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وقال: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ إلى قوله: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُوْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٣-١٥]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ في سورتين^(١) [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية [الحشر: ١١].

وكذلك لفظ «المشركين» قد يقرن بأهل الكتاب فقط، وقد يقرن بالملل الخمس؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [الحج: ١٧].

والأول كقوله: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦]، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ [آل عمران: ٢٠]. وليس أحد بعد مبعث محمد ﷺ إلا من الذين أوتوا الكتاب أو الأميين، وكل أمة لم تكن من الذين أوتوا الكتاب فهم من الأميين؛ كالأميين من العرب ومن الخزر والصقالبة والهند والسودان وغيرهم من الأمم الذين لا كتاب لهم، فهؤلاء كلهم أميون، والرسول مبعوث إليهم كما بعث إلى الأميين من العرب.

وقوله: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ - وهو إنما يخاطب الموجودين في زمانه بعد النسخ والتبديل - يدل على أن من دان بدين اليهود والنصارى، فهو من الذين أوتوا الكتاب، لا يختص هذا اللفظ بمن كانوا متمسكين به قبل النسخ والتبديل، ولا فرق بين أولادهم وأولاد غيرهم، فإن أولادهم إذا كانوا بعد النسخ والتبديل ممن أوتوا الكتاب، فكذلك غيرهم إذا كانوا كلهم كفاراً، وقد جعلهم الذين أوتوا الكتاب بقوله: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا

(١) في المطبوعة: «سورتين»، والصواب ما أثبتناه.

الْكِتَابِ» [آل عمران: ٢٠]، وهو لا يخاطب بذلك إلا من بلغته رسالته، لا من مات؛ فذلك على أن قوله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥] يتناول هؤلاء كلهم، كما هو مذهب الجمهور من السلف والخلف، وهو مذهب مالك، وأبي حنيفة، وهو المنصوص عن أحمد في عامة أجوبته، لم يختلف كلامه إلا في نصارى بني تغلب، وآخر الروايتين عنه: أنهم تباح نسائهم وذبائحهم، كما هو قول جمهور الصحابة.

/ وقوله في الرواية الأخرى: لا تباح - متابعة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه - لم يكن لأجل النسب، بل لكونهم لم يدخلوا في دين أهل الكتاب إلا فيما يشتهونه من شرب الخمر ونحوه، ولكن بعض التابعين ظن أن ذلك لأجل النسب، كما نقل عن عطاء، وقال به الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد، وفرعوا على ذلك فروعاً، كمن كان أحد أبويه كتابياً والآخر ليس بكتابي ونحو ذلك، حتى لا يوجد في طائفة من كتب أصحاب أحمد إلا هذا القول، وهو خطأ على مذهبه، مخالف لنصوصه، لم يعلق الحكم بالنسب في مثل هذا البتة كما قد بسط في موضعه.

ولفظ «المشركين» يذكر مفرداً في مثل قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وهل يتناول أهل الكتاب؟ فيه قولان مشهوران للسلف والخلف. والذين قالوا: بأنها تعم، منهم من قال: هي محكمة، كابن عمر والجمهور الذين يبيحون نكاح الكتابيات؛ كما ذكره الله في آية المائدة، وهي متأخرة عن هذه. ومنهم من يقول: نسخ منها تحريم نكاح الكتابيات. ومنهم من يقول: بل هو مخصوص لم يرد باللفظ العام، وقد أنزل الله - تعالى - بعد صلح الحديبية قوله: ﴿وَلَا تَمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وهذا قد يقال: إنما نهى عن التمسك بالعصمة من كان متزوجاً كافراً، ولم يكونوا حينئذ متزوجين إلا بمشركة وثنية، فلم يدخل في ذلك الكتابيات.

/ فصل

وكذلك لفظ «الصالح» و «الشهيد» و «الصديق»، يذكر مفرداً؛ فيتناول النبين، قال تعالى في حق الخليل: ﴿وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، وقال: ﴿وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [النحل: ١٢١]، وقال الخليل: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣]، وقال يوسف: ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩]، وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح المتفق على

صحته لما كانوا يقولون في آخر صلاتهم: السلام على الله قبل عباده، السلام على فلان - فقال لنا رسول الله ﷺ ذات يوم: «إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في الصلاة، فليقل: التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبد صالح لله في السماء والأرض»^(١) الحديث.

وقد يذكر «الصالح» مع غيره، كقوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]. قال الزجاج وغيره: الصالح: القائم بحقوق الله وحقوق عباده. ولفظ «الصالح» خلاف الفاسد؛ فإذا أطلق فهو الذي أصلح جميع أمره، فلم يكن فيه شيء من الفساد، فاستوت سريرته وعلايته، وأقواله وأعماله على ما يرضى ربه، وهذا يتناول النبيين ومن دونهم. ولفظ «الصدیق» قد جعل هنا معطوفاً على النبيين، وقد وصف به النبيين في مثل قوله: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٤١]، ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٦].

وكذلك «الشهيد»، قد جعل هنا قرين الصديق والصالح، وقد قال: ﴿وَجِئَ النَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءُ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ﴾ [الزمر: ٦٩]. ولما قيدت الشهادة على الناس وصفت به الأمة كلها في قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فهذه شهادة مقيدة بالشهادة على الناس، كالشهادة المذكورة في قوله: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ [النور: ١٣]، وقوله: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. وليست هذه الشهادة المطلقة في الآيتين، بل ذلك كقوله: ﴿وَيَتَّخِذْ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

٧/ ٥٩

/ فصل

وكذلك لفظ «المعصية» و «الفسوق» و «الكفر»، فإذا أطلقت المعصية لله ورسوله دخل فيها الكفر والفسوق، كقوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [هود: ٥٩]، فأطلق معصيتهم للرمل بأنهم عصوا هوداً معصية تكذيب

(١) مسلم في الصلاة (٢/ ٥٥).

لجنس الرسل، فكانت المعصية لجنس الرسل كمعصية من قال: ﴿فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الملك: ٩]، ومعصية من كذب وتولى، قال تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى . الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، أى: كذب بالخبر، وتولى عن طاعة الأمر، وإنما على الخلق أن يصدقوا الرسل فيما أخبروا، ويطيعوهم فيما أمروا. وكذلك قال في فرعون: ﴿فَكَذَّبَ وَعَصَى﴾ [النارعات: ٢١]، وقال عن جنس الكافر: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى . وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢] . فالتكذيب للخبر، والتولى عن الأمر. وإنما الإيمان تصديق الرسل فيما أخبروا، وطاعتهم فيما أمروا، ومنه قوله: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا . فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [الزمل: ١٥، ١٦].

ولفظ «التولي» - بمعنى التولي عن الطاعة - مذكور في مواضع من القرآن، / كقوله: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ فَإِنْ تَطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦]، وذمه - في غير موضع من القرآن - من تولى، دليل على وجوب طاعة الله ورسوله وأن الأمر المطلق يقتضى وجوب الطاعة، وذم المتولى عن الطاعة؛ كما علق الذم بمطلق المعصية في مثل قوله: ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ . وقد قيل: إن «التأييد» لم يذكر في القرآن إلا في وعيد الكفار؛ ولهذا قال: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وقال فيمن يجور في الموارث: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤] . فهنا قيد المعصية بتعدي حدوده، فلم يذكرها مطلقة، وقال: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، فهي معصية خاصة، وقال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، فأخبر عن معصية واقعة معينة، وهي معصية الرماة للنبي ﷺ؛ حيث أمرهم بلزوم ثغرهم، وإن رأوا المسلمين قد انتصروا، فعصى من عصى منهم هذا الأمر، وجعل أميرهم يأمرهم لما رأوا الكفار منهزمين، وأقبل من أقبل منهم على المغانم . وكذلك قوله: ﴿وَكُرْهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧]، جعل ذلك ثلاث مراتب. وقد قال: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [المتحنة: ١٢]، فقيد المعصية؛ ولهذا فسرت بالنيابة، قاله ابن عباس، وروى ذلك مرفوعاً^(١). وكذلك قال زيد بن أسلم:

(١) مسلم في الجنائز (٣٣/٩٣٧)، والنسائي في التفسير (٦٠٧)، كلاهما عن أم عطية.

لا يدعن ويلاً^(١) ، ولا يخذشن/ وجهاً^(٢)، ولا ينشرن^(٣) شعراً، ولا يشققن ثوباً، وقد قال بعضهم : هو جميع ما يأمرهم به الرسول من شرائع الإسلام وأدلته كما قاله أبو سليمان الدمشقي .

ولفظ الآية عام أنهن لا يعصيته في معروف . ومعصيته لا تكون إلا في معروف؛ فإنه لا يأمر بمنكر، لكن هذا كما قيل : فيه دلالة على أن طاعة أولى الأمر إنما تلزم في المعروف، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الطاعة في المعروف»^(٤)، ونظير هذا قوله: «استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم» [الأنفال: ٢٤]، وهو لا يدعو إلا إلى ذلك . والتقييد هنا لا مفهوم له؛ فإنه لا يقع دعاء لغير ذلك، ولا أمر بغير معروف، وهذا كقوله تعالى: «وَلَا تُكْرِهُوا فَتِياتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا» [النور: ٣٣]، فإنهن إذا لم يردن تحصناً، امتنع الإكراه . ولكن في هذا بيان الوصف المناسب للحكم، ومنه قوله تعالى: «وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ» [المؤمنون: ١١٧]، وقوله: «وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ» [البقرة: ٦١].

فالتقييد في جميع هذا للبيان والإيضاح ، لا لإخراج في وصف آخر؛ ولهذا يقول من يقول من النحاة: الصفات في المعارف للتوضيح لا للتخصيص، وفي النكرات للتخصيص، يعني في المعارف التي لا تحتاج إلى تخصيص، كقوله: «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسُوَّى» [الأعلى: ١، ٢]، وقوله: «الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ» [الأعراف: ١٥٧]، وقوله: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» [الفاتحة: ٢، ٣] . والصفات في النكرات إذا تميزت تكون للتوضيح أيضاً ، ومع هذا فقد عطف المعصية على الكفر والفسوق في قوله: «وَكُرْهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ» [الحجرات: ٧] ، ومعلوم أن الفاسق عاص أيضاً .

(١) الويل : الحزن والهلاك، ومعنى الدعاء به أن يقال: يا حُزْنِي، ويا هلاكِي احضر، فهذا وقتك وأوانك، فكأنهم

نادين الويل أن يحضرهم لما عرض لهم من الأمر الفظيع. انظر: لسان العرب، مادة «ويل» .

(٢) أي : يجرحن . انظر: المصباح المنير، مادة «خذشن» .

(٣) أي يفرقنه . انظر: المصباح المنير مادة «نشر» .

(٤) البخاري في الأحكام (٧١٤٥) ومسلم في الإمارة (٣٩/٤٠) عن علي .

فصل /

ومن هذا الباب « ظلم النفس »، فإنه إذا أطلق تناول جميع الذنوب، فإنها ظلم العبد نفسه، قال تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ مِنْ أَنْبَاءِ الْفَرِيِّ نَقَصَهُ عَلَيْكُمْ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ . وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴾ [هود: ١٠٠، ١٠١] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ ﴾ [البقرة: ٥٤]، وقال في قتل النفس : ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾ [القصص: ١٦]، وقالت بلقيس : ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤] ، وقال آدم — عليه السلام — : ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٣]. ثم قد يقرن ببعض الذنوب، كقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وقوله : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ١١٠] .

وأما لفظ « الظلم » المطلق ، فيدخل فيه الكفر وسائر الذنوب، قال تعالى : ﴿ احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ / فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ . وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصافات: ٢٢-٢٤] . قال عمر بن الخطاب : ونظراؤهم . وهذا ثابت عن عمر، وروى ذلك عنه مرفوعاً (١). وكذلك قال ابن عباس : وأشباههم (٢). وكذلك قال قتادة والكلبي : كل من عمل بمثل عملهم ؛ فأهل الخمر مع أهل الخمر، وأهل الزنا مع أهل الزنا. وعن الضحاك ومقاتل : قرناؤهم من الشياطين ؛ كل كافر معه شيطانه في سلسلة، وهذا كقوله : ﴿ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴾ [التكوير: ٧] . قال عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — : الفاجر مع الفاجر، والصالح مع الصالح . قال ابن عباس : وذلك حين يكون الناس أزواجاً ثلاثاً . وقال الحسن وقتادة : ألحق كل امرئ بشيعته ؛ اليهودي مع اليهود، والنصراني مع النصراني . وقال الربيع بن خثيم : يحشر المرء مع صاحب عمله ، وهذا كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ لما قيل له : الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم ، قال : « المرء مع من أحب » (٣)، وقال : « الأرواح جنود مجندة ؛ فما تعارف منها ائتلف ، وما

٧/٦٣

(١) ابن جرير ٣١/٢٣، والحاكم ٤٣٠/٢، وقال : «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي .

(٢) ابن جرير ٣١/٢٣ .

(٣) البخاري في الأدب (٦١٧٠)، ومسلم في البر والصلة (١٦٥/٢٦٤٠)، كلاهما عن عبد الله بن مسعود.

تناكر منها اختلف» (١). وقال: «المرء على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل» (٢).

وزوج الشيء نظيره، وسمى الصنف زوجاً ؛ لتشابه أفراده، كقوله: ﴿أَنْبَتْنَا﴾ (٣) فيها من كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿ [الشعراء: ٧] ، وقال: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩] . قال غير واحد من المفسرين : صنفين ونوعين مختلفين: السماء والأرض، والشمس والقمر، والليل والنهار، والبر والبحر، والسهل والجبل ، والشتاء والصيف، والجن والإنس، والكفر والإيمان، والسعادة والشقاوة، والحق والباطل، والذكر والأنثى ، والنور والظلمة ، والحلو والمر ، وأشباه ذلك ، / ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فنعلمون أن خالق الأزواج واحد. وليس المراد أنه يحشر معهم زوجاتهم مطلقاً؛ فإن المرأة الصالحة قد يكون زوجها فاجراً ، بل كافراً، كامرأة فرعون. وكذلك الرجل الصالح، قد تكون امرأته فاجرة، بل كافرة، كامرأة نوح ولوط ، لكن إذا كانت المرأة على دين زوجها، دخلت في عموم الأزواج ؛ ولهذا قال الحسن البصري: وأزواجهم المشركات.

فلا ريب أن هذه الآية تناولت الكفار، كما دل عليه سياق الآية. وقد تقدم كلام المفسرين: أنه يدخل فيها الزناة مع الزناة، وأهل الخمر مع أهل الخمر. وكذلك الأثر المروي: إذا كان يوم القيامة قيل: أين الظلمة وأعوانهم؟— أو قال: وأشباهم — فيجمعون في توابيت من نار، ثم يقذف بهم في النار. وقد قال غير واحد من السلف: أعوان الظلمة من أعانهم، ولو أنهم لاق لهم دواة، أو برى لهم قلماً، ومنهم من كان يقول: بل من يغسل ثيابهم من أعوانهم. وأعوانهم: هم من أزواجهم المذكورين في الآية ؛ فإن المعين على البر والتقوى من أهل ذلك، والمعين على الإثم والعدوان من أهل ذلك، قال تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] ، والشافع الذي يعين غيره، فيصير معه شفعاً بعد أن كان وتراً؛ ولهذا فسرت الشفاعة الحسنة بإعانة المؤمنين على الجهاد ، والشفاعة السيئة بإعانة الكفار على قتال المؤمنين — كما ذكر ذلك ابن جرير، وأبو سليمان — وفسرت الشفاعة الحسنة بشفاعة الإنسان للإنسان ليجتلب له نفعاً ، / أو يخلصه من بلاء — كما قال الحسن ومجاهد، وقتادة وابن زيد . فالشفاعة الحسنة إعانة على خير يحبه الله ورسوله، من نفع من يستحق

(١) البخاري في الأنبياء (٣٣٣٦)، عن عائشة ، ومسلم في البر والصلة (١٥٩/٢٦٣٨) عن أبي هريرة.

(٢) أبو داود في الأدب (٤٨٣٣)، والترمذي في الزهد (٢٣٧٨)، وقال: « حديث حسن غريب»، وأحمد

٣٠٣/٢، ٣٣٤، كلهم عن أبي هريرة.

(٣) في المطبوعة: «أَنْبَتْنَا» ، والصواب ما أثبتناه.

النفع، ودفع الضرر عن من يستحق دفع الضرر عنه. والشفاعة السيئة إعانته على ما يكرهه الله ورسوله، كالشفاعة التي فيها ظلم الإنسان، أو منع الإحسان الذي يستحقه. وفسرت الشفاعة الحسنة بالدعاء للمؤمنين، والسيئة بالدعاء عليهم، وفسرت الشفاعة الحسنة بالإصلاح بين اثنين، وكل هذا صحيح، فالشافع زوج المشفوع له، إذ المشفوع عنده من الخلق إما أن يعينه على بر وتقوى، وإما أن يعينه على إثم وعدوان. وكان النبي ﷺ إذا أتاه طالب حاجة، قال لأصحابه: «اشفعوا تؤجروا»، ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء» (١).

وتمام الكلام يبين أن الآية - وإن تناولت الظالم الذي ظلم بكفره - فهي أيضاً متناولة مادون ذلك، وإن قيل فيها: ﴿وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [الصفافات: ٢٢]، فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش» (٢). وثبت عنه في الصحيح أنه قال: «ما من صاحب كنز إلا جعل له كنزه يوم القيامة شجاعاً أقرع، يأخذ بلهزيمته: أنا مالك، أنا كنزك» (٣). وفي لفظ: «إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع، يفر منه وهو يتبعه، حتى يطوقه في عنقه»، وقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿سَيَطُوفُونَ مَا بِخَلْوَاهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (٤) [آل عمران: ١٨٠]، وفي حديث آخر: «مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع، يتبع صاحبه حيثما ذهب، وهو يفر منه: هذا مالك الذي كنت تبخل به، / فإذا رأى أنه لا بد له منه، أدخل يده في فيه، فيقضمها كما يقضم الفحل» (٥). وفي رواية: «فلا يزال يتبعه، فيلقمه يده فيقضمها، ثم يلقمه سائر جسده» (٦). وقد قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكَوَّىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤، ٣٥].

وقد ثبت في الصحيح وغيره، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمى عليه في نار جهنم، فيجعل صفائح، فيكوى بها جبينه وجنباه، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» (٧). وفي حديث أبي ذر: «بشر الكانزين برضف يحمى عليها في نار جهنم، فتوضع على حلمة ثدي أحدهم، حتى يخرج من نغص كتفيه، ويوضع

(١) البخارى فى الزكاة (١٤٣٢) ومسلم فى البر والصلة (٢٦٢٧/١٤٥).

(٢) البخارى فى الجهاد (٢٨٨٧). (٣) البخارى فى الزكاة (١٤٠٣).

(٤) ابن ماجه فى الزكاة (١٧٨٤). (٥) مسلم فى الزكاة (٢٨/٩٨٨).

(٦) أحمد ٤٨٩/٢ وابن خزيمة فى صحيحه (٢٢٥٥) وابن حبان (موارد) (٨٠٣).

(٧) مسلم فى الزكاة (٢٦/٩٨٧)، وأحمد ٢٦٢/٢ وفى المطبوع: «أحمى عليها».

على نغض كتفيه، حتى يخرج من حلمة ثدييه، يتزلزل وتكوى الجباه والجنوب والظهر حتى يلتقي الحر في أجوافهم»^(١). وهذا كما في القرآن، ويدل على أنه بعد دخول النار، فيكون هذا لمن دخل النار ممن فعل به ذلك أولاً في الموقف. فهذا الظالم لما منع الزكاة يحشر مع أشباهه، وماله الذي صار عبداً له من دون الله، فيعذب به، وإن لم يكن هذا من أهل الشرك الأكبر الذين يخلدون في النار؛ ولهذا قال في آخر الحديث: «ثم يرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار». فهذا بعد تعذيبه خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يدخل الجنة.

٧/٦٧

وقد قال النبي ﷺ: «الشرك في هذه الأمة أخفى من ديب/ النمل»^(٢). قال ابن عباس وأصحابه: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق. وكذلك قال أهل السنة كأحمد بن حنبل وغيره، كما سنذكره - إن شاء الله - وقد قال الله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُورُهُمْ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]. وفي حديث عدي بن حاتم - وهو حديث حسن طويل رواه أحمد والترمذي وغيرهما - وكان قد قدم على النبي ﷺ، وهو نصراني فسمعه يقرأ الآية، قال: فقلت له: إنا لسنا نعبدكم. قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونونه؟!». قال: فقلت: بلى. قال: «فتلك عبادتهم»^(٣). وكذلك قال أبو البختری: أما إنهم لم يصلوا لهم، ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكن أمروهم، فجعلوا حلال الله حرامه، وحرامه حلاله، فأطاعوهم، فكانت تلك الربوبية.

وقال الربيع بن أنس: قلت لأبي العالية: كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل؟ قال: كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله ما أمروا به ونهوا عنه، فقالوا: لن نسبق أحبارنا بشيء، فما أمرونا به اتئمرنا، وما نهونا عنه انتهينا لقولهم. فاستنصحو الرجال، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، فقد بين النبي ﷺ أن عبادتهم إياهم كانت في تحليل الحرام وتحريم الحلال؛ لا أنهم صلوا لهم، وصاموا لهم، ودعوههم من دون الله، فهذه عبادة للرجال، وتلك عبادة للأموال، وقد بينها النبي ﷺ، وقد ذكر الله أن ذلك شرك بقوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فهذا من الظلم الذي يدخل في قوله:

٧/٦٨

(١) مسلم في الزكاة (٢٤/٩٨٧) وأبو داود في الزكاة (١٦٥٨) وأحمد ٢/٢٦٢ والرصف: الحجارة المحمأة على النار. والنغض: أعلى الكتف، وقيل: العظم الرقيق الذي على طرفه. انظر: النهاية ٢/٢٣١، ٨٧/٥.

(٢) أحمد ٤٠٣/٤ وقال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٢٦: «رجال أحمد رجال الصحيح».

(٣) الترمذي في التفسير (٣٠٩٥) وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٢٣٠ وعزاه للترمذي وغيره ولم يعزه لأحمد.

﴿احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [الصافات: ٢٢، ٢٣].
فإن هؤلاء والذين أمروهم بهذا هم جميعاً معذبون، وقال: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ
اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]. وإنما يخرج من هذا من عبد مع كراهته
لأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهم الذين سبقت لهم الحسنی، كالْمسيح والعزير
وغيرهما، فأولئك ﴿مُتَعَبِدُونَ﴾.

وأما من رضي بأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهو مستحق للوعيد، ولو لم يأمر
بذلك، فكيف إذا أمر؟! وكذلك من أمر غيره بأن يعبد غير الله، وهذا من أزواجهم؛ فإن
أزواجهم قد يكونون رؤساء لهم، وقد يكونون أتباعاً، وهم أزواج وأشباه لتشابههم في
الدين، وسياق الآية يدل على ذلك؛ فإنه سبحانه قال: ﴿احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا
كَانُوا يَعْبُدُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾. قال ابن عباس: دلوهم. وقال
الضحَّاك مثله. وقال ابن كيسان: قدموهم. والمعنى: قودوهم كما يقود الهادي لمن يهديه؛
ولهذا تسمى الأعناق اليهودى؛ لأنها تقود سائر البدن، وتسمى أوائل الوحش اليهودى.

﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ . مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ [الصافات: ٢٤، ٢٥] أي: كما كنتم
تتناصرون في الدنيا على الباطل. ﴿بَلْ هُمْ يَوْمٌ مُسْتَسْلِمُونَ . وَأَقْبَلْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ
يَتَسَاءَلُونَ . قَالُوا إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ . قَالُوا بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ . وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُمْ
مِنْ سُلْطَانٍ بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا طَاغِينَ . فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنْ لَدَاتِقُونَ . فَأَعْوَيْنَاكُمْ / إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ .
فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ . إِنَّا كَذَلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ . إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ . وَيَقُولُونَ أَنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [٢٦-٣٦].

٧ / ٦٩

وقال تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ
أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أَخْرِاهُمْ لَأُولَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا
ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ . وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لَأَخْرِاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ
فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨، ٣٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ
يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْجُونَ عَنَّا نَصِيًّا مِّنَ
النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٧، ٤٨]، وقال
تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ
اسْتَضَعُّوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا أَنَحْنُ

صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهَدْيِ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ . وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يَجْزُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿ ٣١-٣٣ 〉 .

وقوله في سياق الآية : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾

[الصفات: ٣٥]، / ولا ريب أنها تتناول الشركين: الأصغر والأكبر، وتتناول - أيضاً - من استكبر عما أمره الله به من طاعته، فإن ذلك من تحقيق قول: لا إله إلا الله؛ فإن الإله هو المستحق للعبادة، فكل ما يعبد به الله فهو من تمام تأله العباد له، فمن استكبر عن بعض عبادته سامعاً مطيعاً في ذلك لغيره، لم يحقق قول: لا إله إلا الله، في هذا المقام.

وهؤلاء الذين اتخذوا أحوارهم وورهبانهم أرباباً - حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله - يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما حرم الله، وتحريم ما أحل الله، اتباعاً لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركاً - وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم - فكان من اتبع غيره في خلاف الدين - مع علمه أنه خلاف الدين، واعتقد ما قاله ذلك، دون ما قاله الله ورسوله - مشركاً مثل هؤلاء.

والثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتاً، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الطاعة في المعروف» (١)، وقال: «على المسلم السمع والطاعة فيما أحب وأوكره، ما لم يؤمر بمعصية» (٢)، / وقال: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» (٣)، وقال: «من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه» (٤).

ثم ذلك المحرم للحلال والمحلل للحرام، إن كان مجتهداً قصده اتباع الرسول، لكن

(١) سبق تخريجه ص ٤٣ .

(٢) البخاري في الأحكام (٧١٤٤) عن عبد الله بن مسعود، ومسلم في الإمامة (٣٨/١٨٣٩) عن ابن عمر.

(٣) أحمد ٤٠٩/١، وقال أحمد شاكر (٣٨٨٩): «إسناده ضعيف لانتقطاعه» .

(٤) ابن ماجه في الجهاد (٢٨٦٣)، قال في الزوائد: «إسناده صحيح» وأحمد ٦٧/٣، كلاهما عن أبي سعيد .

خفي عليه الحق في نفس الأمر، وقد اتقى الله ما استطاع - فهذا لا يؤاخذ الله بخطئه، بل يثيبه على اجتهاده الذي أطاع به ربه. ولكن من علم أن هذا خطأ فيما جاء به الرسول، ثم اتبعه على خطئه، وعدل عن قول الرسول - فهذا له نصيب من هذا الشرك الذي ذمه الله، لاسيما إن اتبع في ذلك هواه، ونصره باللسان واليد، مع علمه بأنه مخالف للرسول، فهذا شرك يستحق صاحبه العقوبة عليه.

ولهذا اتفق العلماء على أنه إذا عرف الحق لا يجوز له تقليد أحد في خلافه، وإنما تنازعوا في جواز التقليد للقادر على الاستدلال، وإن كان عاجزاً عن إظهار الحق الذي يعلمه، فهذا يكون كمن عرف أن دين الإسلام حق وهو بين النصارى، فإذا فعل ما يقدر عليه من الحق، لا يؤاخذ بما عجز عنه، وهؤلاء كالنجاشي وغيره. وقد أنزل الله في هؤلاء آيات من كتابه، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩٩]، وقوله: ﴿وَمِنْ قَوْمٍ مُّؤْمِنُونَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]، وقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].

٧/٧٢

وأما إن كان المتبع للمجتهد عاجزاً عن معرفة الحق على التفصيل، وقد فعل/ ما يقدر عليه مثله من الاجتهاد في التقليد - فهذا لا يؤاخذ إن أخطأ، كما في القبله. وأما إن قلد شخصاً دون نظيره بمجرد هواه، ونصره بيده ولسانه، من غير علم أن معه الحق - فهذا من أهل الجاهلية، وإن كان متبوعه مصيباً، لم يكن عمله صالحاً. وإن كان متبوعه مخطئاً، كان آثماً، كمن قال في القرآن برأيه، فإن أصاب فقد أخطأ، وإن أخطأ فليتوباً مقعده من النار. وهؤلاء من جنس مانع الزكاة الذي تقدم فيه الوعيد، ومن جنس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة^(١)، فإن ذلك لما أحب المال حباً منعه عن عبادة الله وطاعته، صار عبداً له. وكذلك هؤلاء، فيكون فيه شرك أصغر، ولهم من الوعيد بحسب ذلك. وفي الحديث: «إن يسير الرياء شرك»^(٢). وهذا مبسوط عند النصوص التي فيها إطلاق الكفر والشرك على كثير من الذنوب.

والمقصود هنا أن الظلم المطلق يتناول الكفر، ولا يختص بالكفر، بل يتناول ما دونه أيضاً، وكل بحسبه، كلفظ «الذنب» و«الخطيئة» و«المعصية»، فإن هذا يتناول الكفر والفسوق والعصيان، كما في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول

(١) الخميصة: كساء أسود معلّم الطرفين، ويكون من خبز أو صوف. انظر: المصباح المنير، مادة «خمص».

(٢) ابن ماجه في الفتن (٣٩٨٩)، قال في الزوائد: «في إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف».

اللَّهُ ، أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خلقك». قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تزاني بحليلة جارك»^(١)، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا . / إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا . وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٧١].

٧/٧٣

فهذا الوعيد بتمامه على الثلاثة، ولكل عمل قسط منه؛ فلو أشرك ولم يقتل ولم يزن، كان عذابه دون ذلك. ولو زنى وقتل ولم يشرك، كان له من هذا العذاب نصيب، كما في قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]. ولم يذكر: (أبدًا). وقد قيل: إن لفظ «التأييد» لم يجرى إلا مع الكفر، وقال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعْصِي الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا . يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا . لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: ٢٧-٢٩]. فلا ريب أن هذا يتناول الكافر الذي لم يؤمن بالرسول. وسبب نزول الآية كان في ذلك، فإن الظالم المطلق يتناول ذلك، ويتناول ما دونه بحسبه.

فمن خال مخلوقاً في خلاف أمر الله ورسوله، كان له من هذا الوعيد نصيب، كما قال تعالى: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ورَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦].

قال الفضيل بن عياض: حدثنا الليث، عن مجاهد: هي المودات التي كانت بينهم لغير الله. فإن المخالفة تحاب وتواد؛ ولهذا قال: «المرء على دين خليله»^(٢)، فإن المتحابين يحب أحدهما ما يحب الآخر بحسب الحب، فإذا اتبع أحدهما صاحبه على محبته ما يبغضه الله ورسوله، نقص من دينهما بحسب ذلك إلى أن ينتهي / إلى الشرك الأكبر، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

٧/٧٤

والذين قدموا محبة المال الذي كنزوه، والمخلوق الذي اتبعوه، على محبة الله ورسوله، كان فيهم من الظلم والشرك بحسب ذلك، فلهذا ألزمهم محبوبهم، كما في الحديث: «يقول الله تعالى: أليس عدلا مني أن أولي كل رجل منكم ما كان يتولاه في

(١) البخاري في التفسير (٤٧٦١) ومسلم في الإيمان (١٤١/٨٦)، (١٤٢).

(٢) الترمذي في الزهد (٢٣٧٨) وقال: «حسن غريب»، وأبو داود في الأدب (٤٨٣٣)، كلاهما عن أبي هريرة.

الدنيا» (١). وقد ثبت في الصحيح : يقول: «ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون؛ فمن كان يعبد الشمس الشمس، ومن كان يعبد القمر القمر، ومن كان يعبد الطواغيت الطواغيت، ويمثل للنصارى المسيح، وللإهود عزيز. فيتبع كل قوم ما كانوا يعبدون، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها» (٢)، كما سيأتي هذا الحديث - إن شاء الله - فهؤلاء أهل الشرك الأكبر.

وأما عبيد المال الذين كنزوه، وعبيد الرجال الذين أطاعوهم في معاصي الله، فأولئك يعذبون عذاباً دون أولئك المشركين، إما في عرصات (٣) القيامة، وإما في جهنم، ومن أحب شيئاً دون الله عذب به. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَاعَةً وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]. فالكفر المطلق هو الظلم المطلق؛ ولهذا لا شفيع لأهله يوم القيامة كما نفي الشفاعة في هذه الآية، وفي قوله: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذْ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ. يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٨، ١٩]، وقال: ﴿فَكَبِّكُوا فِيهَا هُمُ وَالْغَاوُونَ. وَجُنُودٌ / إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ. قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ. تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ. إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ. وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ. فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ. وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ. فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٩٤-١٠٢].

٧/٧٥

وقوله: ﴿إِذْ نُسَوِّكُمْ﴾ لم يريدوا به أنهم جعلوهم مساوين لله من كل وجه، فإن هذا لم يقله أحد من بني آدم، ولا نقل عن قوم قط من الكفار أنهم قالوا: إن هذا العالم له خالقان متماثلان، حتى المجوس - القائلين «بالأصليين: النور والظلمة» - متفقون على أن النور خير يستحق أن يعبد ويحمد، وأن الظلمة شريرة تستحق أن تذم وتلعن، واختلفوا: هل الظلمة محدثة أو قديمة؟ على قولين، وبكل حال لم يجعلوها مثل النور من كل وجه.

وكذلك مشركو العرب، كانوا متفقين على أن أربابهم لم تشارك الله في خلق السموات والأرض، بل كانوا مقرين بأن الله وحده خلق السموات والأرض وما بينهما، كما أخبر الله عنهم بذلك في غير آية، كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ. اللَّهُ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ

(١) أحمد ١٤٥/٦، ١٦٠ عن عائشة بمعناه.

(٢) البخاري في التوحيد (٧٤٣٧)، ومسلم في الإيمان (٢٩٩/١٨٢)، كلاهما عن أبي هريرة.

(٣) عرصات: جمع عرصة، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه. انظر: النهاية ٥٨/٣.

وقال عن صاحب يس: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ. أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بَصَرًا لَا تَغْنِي عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُون﴾ [يس: ٢٢، ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤]، وقال: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ. وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣]، فنفى عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط من الملك، أو يكون عوناً لله، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال تعالى عن الملائكة: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم: ٢٦].

٧ / ٧٨

فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون، هي متفية يوم القيامة كما نفاها / القرآن. وأما ما أخبر به النبي ﷺ أنه يكون. فأخبر: أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولاً. فإذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه، يقال له: أي محمد، ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعط، واشفع تشفع. فيقول: أي رب، أمتي، فيجد له حداً فيدخلهم الجنة^(١). وكذلك في الثانية وكذلك في الثالثة، وقال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه»^(٢). فتلک الشفاعة هي لأهل الإخلاص بإذن الله، ليست لمن أشرك بالله، ولا تكون إلا بإذن الله.

وحقيقته أن الله هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص والتوحيد، فيغفر لهم بواسطة دعاء الشافع الذي أذن له أن يشفع ليكرمه بذلك، وينال به المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرين ﷺ، كما كان في الدنيا يستسقى لهم ويدعو لهم، وتلك شفاعة منه لهم، فكان الله يجيب دعاءه وشفاعته.

وإذا كان كذلك، فالظلم ثلاثة أنواع: فالظلم الذي هو شرك لا شفاعة فيه. وظلم الناس بعضهم بعضاً لا بد فيه من إعطاء المظلوم حقه، لا يسقط حق المظلوم لا بشفاعة ولا غيرها، ولكن قد يعطى المظلوم من الظالم، كما قد يغفر لظالم نفسه بالشفاعة.

(١) البخاري في التفسير (٤٤٧٦) ومسلم في الإيمان (٣٢٢/١٩٣).

(٢) البخاري في العلم (٩٩)، وأحمد ٣٧٣/٢.

فالظالم المطلق ما له من شفيع مطاع، وأما الموحد فلم يكن ظالماً مطلقاً، بل هو موحد مع ظلمه لنفسه، وهذا إنما نفعه في الحقيقة إخلاصه لله، فبه صار من أهل الشفاعة.

ومقصود القرآن بنفي الشفاعة نفي الشرك، وهو: أن أحداً لا يعبد إلا الله/ ولا يدعو غيره، ولا يسأل غيره، ولا يتوكل على غيره، لا في شفاعة، ولا غيرها، فليس له أن يتوكل على أحد في أن يرزقه، وإن كان الله يأتيه برزقه بأسباب.

كذلك ليس له أن يتوكل على غير الله في أن يغفر له ويرحمه في الآخرة، وإن كان الله يغفر له ويرحمه بأسباب من شفاعة وغيرها، فالشفاعة التي نفاها القرآن مطلقاً، ما كان فيها شرك وتلك منتفية مطلقاً؛ ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع، وتلك قد بين الرسول ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد، والإخلاص، فهي من التوحيد، ومستحقها أهل التوحيد.

وأما الظلم المقيد، فقد يختص بظلم الإنسان نفسه، وظلم الناس بعضهم بعضاً، كقول آدم - عليه السلام - وحواء: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، وقول موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي﴾ [النمل: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، لكن قول آدم وموسى إخبار عن واقع لا عموم فيه، وذلك قد عرف - ولله الحمد - أنه ليس كفراً.

وأما قوله: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ فهو نكرة في سياق الشرط، يعم كل ما فيه ظلم الإنسان نفسه، وهو إذا أشرك ثم تاب، تاب الله عليه. وقد تقدم أن ظلم الإنسان لنفسه يدخل فيه كل ذنب كبير أو صغير مع الإطلاق، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]. فهذا ظلم لنفسه مقرون بغيره، فلا يدخل فيه الشرك الأكبر.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود؛ أنه لما أنزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ وقالوا: أينما لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: «إنما هو الشرك؛ ألم تسمعون إلى قول العبد الصالح: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: ١٣] (١).

والذين شق ذلك عليهم، ظنوا أن الظلم المشروط هو ظلم العبد نفسه، وأنه لا يكون الأمن والاهتداء إلا لمن لم يظلم نفسه، فشق ذلك عليهم، فبين النبي ﷺ لهم ما

(١) البخارى فى التفسير (٤٧٧٦) ومسلم فى الإيمان (١٩٧/١٢٤).

دلهم على أن الشرك ظلم في كتاب الله تعالى . وحيثذ فلا يحصل الأمن والاهتداء إلا لمن لم يلبس إيمانه بهذا الظلم، ومن لم يلبس إيمانه به كان من أهل الأمن والاهتداء ، كما كان من أهل الاصطفاء في قوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ إلى قوله: ﴿جَنَّاتٍ عِدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [فاطر: ٣٢، ٣٣] . وهذا لا ينفي أن يؤاخذ أحدهم بظلم نفسه إذا لم يتب، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] ، وقال تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] .

وقد سأل أبو بكر النبي ﷺ عن ذلك ، فقال: يا رسول الله، وأينا لم يعمل سوءاً ؟ فقال: «يا أبا بكر أأنتَ تنصب، أأنتَ تحزن، أأنتَ تصيبك اللأواء؟ فذلك ما تجزون به»^(١)، فبين أن المؤمن الذي إذا تاب دخل الجنة، قد يجزى بسبباته في الدنيا بالمصائب التي تصيبه، كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: « مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الرياح، تقومها تارة وتقبلها أخرى . ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز، لا تزال ثابتة على أصلها حتى يكون أنجعافها مرة واحدة»^(٢) وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: « ما يصيب المؤمن من وصب، ولا نصب، ولا هم، ولا حزن، ولا غم، ولا أذى، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياها»^(٣) . وفي حديث سعد بن أبي وقاص: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة، زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة، خفف عنه، ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشى على الأرض وليس عليه خطيئة» . رواه أحمد والترمذي وغيرهما^(٤) . وقال: «المرض حطة يحط الخطايا عن صاحبه، كما تحط الشجرة اليابسة ورقها»^(٥)، والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

(١) أحمد ١١/١ ، وضعفه الشيخ أحمد شاكر لانقطاعه (٦٨)، وقال: «أخرجه الحاكم ٧٤/٣، ٧٥ وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي - وهو عجب منهما، فإن انقطاعه بين . وقوله: «تنصب»: أي تعب. انظر: القاموس، مادة «نصب». و«الأواء»: الشدة وضيق المعيشة . انظر: النهاية ٢٢١/٤ .

(٢) البخاري في المرضى (٥٦٤٣)، ومسلم في صفات المنافقين (٥٩/٢٨١٠) عن كعب بن مالك . وقوله: «تفيئها»: أي تحركها وتقبلها يمينا وشمالا . انظر: النهاية ٤٨٢/٣ . و«شجرة الأرز»: الأرز: شجر الأردن، وهو خشب معروف، وقيل: هو شجر الصنوبر. انظر: النهاية ٣٨/١ . و«أنجعافها»: أي انقلاعها . انظر: النهاية ٢٧٦/١ .

(٣) البخاري في المرضى (٥٦٤١، ٥٦٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٥٢/٢٥٧٣)، كلاهما عن أبي سعيد وأبي هريرة . وقوله: «وصب»: أي وجع . وقيل: الوصب: دوام الوجع ولزومه . انظر: النهاية ١٩٠/٥ . و«نصب»: أي تعب . انظر: النهاية ٦٢/٥ .

(٤) الترمذي في الزهد (٢٣٩٨) وقال: «حسن صحيح» وابن ماجه في الفتن (٤٠٢٣) وأحمد ١٧٢/١ . (٥) البخاري في المرضى (٥٦٦٠) بنحوه ومسلم في البر والصلة (٤٥/٢٥٧١) بنحوه أيضا .

فمن سلم من أجناس الظلم الثلاثة، كان له الأمن التام، والاهتداء التام. ومن لم يسلم من ظلمه نفسه، كان له الأمن والاهتداء مطلقاً؛ بمعنى أنه لا بد أن يدخل الجنة، كما وعد بذلك في الآية الأخرى، وقد هداه إلى الصراط المستقيم الذي تكون عاقبته فيه إلى الجنة، ويحصل له من نقص الأمن والاهتداء بحسب ما نقص من إيمانه بظلمه نفسه. وليس مراد النبي ﷺ بقوله: «إنما هو الشرك»: أن من لم يشرك الشرك الأكبر، يكون له الأمن التام، والاهتداء التام، فإن أحاديثه الكثيرة مع نصوص القرآن، تبين أن أهل الكبائر معرضون للخوف، لم يحصل لهم الأمن التام ولا الاهتداء التام، الذي يكونون به مهتدين إلى الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين من غير عذاب يحصل لهم، بل معهم أصل الاهتداء إلى هذا الصراط، ومعهم أصل نعمة الله عليهم، ولا بد لهم من دخول الجنة، وقول النبي ﷺ: «إنما هو الشرك»: إن أراد به الشرك الأكبر، فمقصوده أن من لم يكن من أهله، فهو آمن مما وعد به المشركون من عذاب الدنيا والآخرة، وهو مهتد إلى ذلك. وإن كان مراده جنس الشرك، فيقال: ظلم العبد نفسه كبخله لحب المال ببعض الواجب، هو شرك أصغر، وحبه ما ييغضه الله حتى يكون يقدم هواه على محبة الله شرك أصغر، ونحو ذلك. فهذا صاحبه قد فاته من الأمن والاهتداء بحسبه؛ ولهذا كان السلف يدخلون الذنوب في هذا الظلم بهذا الاعتبار.

٧/٨٢

فصل /

٧/٨٣

ومن هذا الباب لفظ «الصلاح» و «الفساد»، فإذا أطلق الصلاح تناول جميع الخير، وكذلك الفساد يتناول جميع الشر، كما تقدم في اسم الصالح، وكذلك اسم المصلح والمفسد، قال تعالى في قصة موسى: «أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمَصْلُحِينَ» [القصص: ١٩]، «وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» [الأعراف: ١٤٢]، وقال تعالى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ . أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ» [البقرة: ١١، ١٢].

والضمير عائد على المتأففين في قوله: «وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَاوْمَ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ» [البقرة: ٨]، وهذا مطلق يتناول من كان على عهد النبي ﷺ، ومن سيكون

بعدهم؛ ولهذا قال سلمان الفارسي: إنه عني بهذه الآية قوماً لم يكونوا خلقوا حين نزولها. وكذا قال السُّدِّي عن أشياخه: الفساد: الكفر والمعاصي. وعن مجاهد: ترك امتثال الأوامر واجتناب النواهي، والقولان معناهما واحد. وعن ابن عباس: الكفر. وهذا معنى قوله من قال: النفاق الذي صافوا به الكفار وأطلعوهم على أسرار المؤمنين. وعن أبي العالية ومقاتل: العمل بالمعاصي. وهذا أيضاً عام كالأولين.

٧ / ٨٤

/ وقولهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ فسر بإنكار ما أقروا به، أي: إنا إنما نفعل ما أمرنا به الرسول. وفسر: بأن الذي نفعله صلاح، ونقصه به الصلاح، وكلا القولين يروى عن ابن عباس، وكلاهما حق، فإنهم يقولون هذا وهذا، يقولون: الأول لمن لم يطلع على بواطنهم، ويقولون: الثاني لأنفسهم ولمن اطلع على بواطنهم. لكن الثاني يتناول الأول؛ فإن من جملة أفعالهم إسرار خلاف ما يظهرون، وهم يرون هذا صلاحاً، قال مجاهد: أرادوا أن مضافة الكفار صلاح لا فساد. وعن السدي: إن فعلنا هذا هو الصلاح، وتصديق محمد فساد. وقيل: أرادوا أن هذا صلاح في الدنيا، فإن الدولة إن كانت للنبي ﷺ، فقد آمنوا بمتابعته، وإن كانت للكفار، فقد آمنوهم بمصافاتهم.

ولأجل القولين قيل في قوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي: لا يشعرون أن ما فعلوه فساد لا صلاح. وقيل: لا يشعرون أن الله يطلع نبيه على فسادهم. والقول الأول يتناول الثاني؛ فهو المراد، كما يدل عليه لفظ الآية، قال تعالى: ﴿إِنْ وَلِيَّ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٦]، وقال: ﴿قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيِّطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١]، وقول يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

وقد يقرن أحدهما بما هو أخص منه، كقوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] قيل: بالكفر. وقيل: بالظلم، وكلاهما صحيح، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ/عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَاداً﴾ [القصص: ٨٣]، وقد تقدم قوله تعالى: ﴿إِنْ فَرَعُونَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْ أَهْلَهَا شِعْراً يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]، وقال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً﴾ [المائدة: ٣٢]، وقتل النفس الأول من جملة الفساد، لكن الحق في القتل لولى المقتول، وفي الردة والمحاربة والزنا الحق فيها

٧ / ٨٥

لعموم الناس؛ ولهذا يقال: هو حق لله؛ ولهذا لا يعفى عن هذا، كما يعفى عن الأول؛ لأن فساد عام، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافِ﴾ الآية [المائدة: ٣٣]. قيل: سبب نزول هذه الآية العرنيون الذين ارتدوا وقتلوا وأخذوا المال. وقيل: سببه ناس معاهدون نقضوا العهد وحاربوا. وقيل: المشركون؛ فقد قرن بالمرتدين المحاربين وناقضي العهد المحاربين وبالمشركين المحاربين. وجمهور السلف والخلف على أنها تتناول قطاع الطريق من المسلمين، والآية تتناول ذلك كله؛ ولهذا كان من تاب قبل القدرة عليه من جميع هؤلاء، فإنه يسقط عنه حق الله تعالى.

وكذلك قرن «الصالح والإصلاح» بالإيمان في مواضع كثيرة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٧٧]، ﴿فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨]. ومعلوم أن الإيمان أفضل الإصلاح، وأفضل العمل الصالح، كما جاء في الحديث الصحيح أنه قيل: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله»^(١). وقال تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢]، وقال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ [مريم: ٦٠]، وقال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠]، وقال في القذف: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٩]، وقال في السارق: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٣٩]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ [النساء: ١٦]؛ ولهذا شرط الفقهاء في أحد قوليهما في قبول شهادة القاذف أن يصلح، وقدروا ذلك بسنة، كما فعل عمر بصبيغ بن عسل، لما أجله سنة، وبذلك أخذ أحمد في توبة الداعي إلى البدعة أنه يؤجل سنة، كما أجل عمر صبيغ بن عسل.

فصل /

فإن قيل: ما ذكر من تنوع دلالة اللفظ بالإطلاق والتقييد في كلام الله ورسوله، وكلام كل أحد، بين ظاهر لا يمكن دفعه، لكن نقول: دلالة لفظ الإيمان على الأعمال مجاز، فقوله ﷺ: «الإيمان بضع وستون - أو بضع وسبعون - شعبة، أعلاها قول: لا إله

(١) البخاري في العتق (٢٥١٨)، ومسلم في الإيمان (١٣٦/٨٤)، كلاهما عن أبي ذر.

إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق»^(١) مجاز، وقوله: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله» إلى آخره^(٢)، حقيقة. وهذا عمدة المرجئة، والجهمية، والكرامية، وكل من لم يدخل الأعمال في اسم الإيمان.

ونحن نجيب بجوابين:

أحدهما: كلام عام في لفظ الحقيقة والمجاز.

والثاني: ما يختص بهذا الموضع. فبتقدير أن يكون أحدهما مجازاً؛ ما هو الحقيقة من ذلك من المجاز؟ هل الحقيقة هو المطلق، أو المقيد، أو كلاهما حقيقة حتى يعرف أن لفظ الإيمان إذا أطلق على ماذا يحمل؟

فيقال أولاً: تقسيم الألفاظ الدالة على معانيها إلى حقيقة ومجاز، وتقسيم دلالتها أو المعاني المدلول عليها، إن استعمل لفظ الحقيقة والمجاز في المدلول أو في الدلالة، فإن هذا كله قد يقع في كلام المتأخرين، ولكن المشهور/ أن الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ، وبكل حال فهذا التقسيم هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم، كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو، كالخليل وسيبويه وأبي عمرو بن العلاء ونحوهم.

وأول من عرف أنه تكلم بلفظ «المجاز» أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسم الحقيقة، وإنما عنى بمجاز الآية ما يعبر به عن الآية؛ ولهذا قال من قال من الأصوليين - كأبي الحسين البصري وأمثاله - إنما تعرف الحقيقة من المجاز بطرق منها: نص أهل اللغة على ذلك بأن يقولوا: هذا حقيقة، وهذا مجاز، فقد تكلم بلا علم، فإنه ظن أن أهل اللغة قالوا هذا، ولم يقل ذلك أحد من أهل اللغة، ولا من سلف الأئمة وعلمائها، وإنما هذا اصطلاح حادث، والغالب أنه كان من جهة المعتزلة ونحوهم من المتكلمين، فإنه لم يوجد هذا في كلام أحد من أهل الفقه والأصول والتفسير والحديث ونحوهم من السلف.

وهذا الشافعي، هو أول من جرد الكلام في أصول الفقه لم يقسم هذا التقسيم، ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز. وكذلك محمد بن الحسن له في المسائل المبنية على العربية كلام معروف في «الجامع الكبير» وغيره، ولم يتكلم بلفظ الحقيقة والمجاز. وكذلك سائر الأئمة لم يوجد/ لفظ المجاز في كلام أحد منهم إلا في كلام أحمد بن حنبل؛ فإنه قال في

(٢) سبق تخريجه ص ٧.

(١) سبق تخريجه ص ٩.

كتاب «الرد على الجهمية» في قوله: (إنا ، ونحن) ونحو ذلك في القرآن: هذا من مجاز اللغة؛ يقول الرجل: إنا سنعطيك، إنا سنفعل، فذكر أن هذا مجاز اللغة.

وبهذا احتج على مذهبه من أصحابه من قال: إن في القرآن مجازاً، كالقاضي أبي يعلى، وابن عقيل، وأبي الخطاب وغيرهم. وآخرون من أصحابه منعوا أن يكون في القرآن مجاز، كأبي الحسن الحرّزي. وأبي عبد الله بن حامد، وأبي الفضل التميمي بن أبي الحسن التميمي، وكذلك منع أن يكون في القرآن مجاز، محمد بن خُويز منداد، وغيره من المالكية، ومنع منه داود بن علي، وابنه أبو بكر، ومنذر بن سعيد البلوطي وصنف فيه مصنفاً.

وحكى بعض الناس عن أحمد في ذلك روايتين. وأما سائر الأئمة فلم يقل أحد منهم، ولا من قدماء أصحاب أحمد: إن في القرآن مجازاً، لا مالك ولا الشافعي ولا أبو حنيفة، فإن تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز، إنما اشتهر في المائة الرابعة، وظهرت أوائله في المائة الثالثة، وما علمته موجوداً في المائة الثانية، اللهم إلا أن يكون في أواخرها، والذين أنكروا أن يكون أحمد وغيره نطقوا بهذا التقسيم، قالوا: إن معنى قول أحمد: من مجاز اللغة: أي: مما يجوز في اللغة أن يقول الواحد العظيم الذي له أعوان: نحن فعلنا كذا ونفعل كذا، ونحو ذلك. قالوا: ولم يرد أحمد بذلك أن اللفظ استعمال في غير ما وضع له.

٧/٩٠ وقد أنكر طائفة أن يكون في اللغة مجاز، لا في القرآن ولا غيره، كأبي إسحاق الإسفرائيني. وقال المنازعون له: النزاع معه لفظي، فإنه إذا سلم أن في اللغة لفظاً مستعملاً في غير ما وضع له لا يدل على معناه إلا بقرينة، فهذا هو المجاز وإن لم يسمه مجازاً. فيقول من ينصره: إن الذين قسموا اللفظ: حقيقة، ومجازاً، قالوا: الحقيقة: هو اللفظ المستعمل فيما وضع له. والمجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، كلفظ الأسد والحمار، إذا أريد بهما البهيمة، أو أريد بهما الشجاع والبليد. وهذا التقسيم والتحديد يستلزم أن يكون اللفظ قد وضع أولاً لمعنى، ثم بعد ذلك قد يستعمل في موضوعه، وقد يستعمل في غير موضوعه؛ ولهذا كان المشهور عند أهل التقسيم أن كل مجاز فلا بد له من حقيقة وليس لكل حقيقة مجاز؟ فاعترض عليهم بعض متأخريهم وقال: اللفظ الموضوع قبل الاستعمال لا حقيقة ولا مجاز، فإذا استعمل في غير موضوعه، فهو مجاز لا حقيقة له.

وهذا كله إنما يصح لو علم أن الألفاظ العربية وضعت أولاً لمعان، ثم بعد ذلك استعملت فيها؛ فيكون لها وضع متقدم على الاستعمال. وهذا إنما صح على قول من يجعل اللغات اصطلاحية، فيدعى أن قوماً من العقلاء اجتمعوا واصطلحوا على أن يسموا هذا بكذا، وهذا بكذا، ويجعل هذا عاماً في جميع اللغات. وهذا القول لا نعرف أحداً من المسلمين قاله قبل أبي هاشم بن الجُبائي، فإنه وأبا الحسن الأشعري كلاهما قرأ على أبي علي الجبائي، لكن الأشعري رجع عن مذهب المعتزلة، وخالفهم في القدر والوعيد، وفي الأسماء والأحكام، وفي/صفات الله - تعالى - وبين من تناقضهم وفساد قولهم ما هو معروف عنه. فتنازع الأشعري وأبو هاشم في مبدأ اللغات؛ فقال أبو هاشم: هي اصطلاحية، وقال الأشعري: هي توقيفية. ثم خاض الناس بعدهما في هذه المسألة؛ فقال آخرون: بعضها توقيفي، وبعضها اصطلاحي. وقال فريق رابع بالوقف.

٧/٩١

والمقصود هنا أنه لا يمكن أحد أن ينقل عن العرب، بل ولا عن أمة من الأمم، أنه اجتمع جماعة فوضعوا جميع هذه الأسماء الموجودة في اللغة، ثم استعملوها بعد الوضع، وإنما المعروف المنقول بالتواتر استعمال هذه الألفاظ فيما عنوه بها من المعاني، فإن ادعى مدع أنه يعلم وضعاً يتقدم ذلك، فهو مبطل، فإن هذا لم ينقله أحد من الناس، ولا يقال: نحن نعلم ذلك بالدليل؛ فإنه إن لم يكن اصطلاح متقدماً، لم يمكن الاستعمال.

قيل: ليس الأمر كذلك، بل نحن نحد أن الله يلهم الحيوان من الأصوات ما به يعرف بعضها مراد بعض، وقد سمي ذلك منطقاً وقولاً في قول سليمان: ﴿عَلَّمْنَا نطق الطير﴾ [النمل: ١٦]، وفي قوله: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ﴾ [النمل: ١٨]، وفي قوله: ﴿يَا جِبَالُ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرُ﴾ [سبأ: ١٠]. وكذلك الآدميون؛ فالمولود إذا ظهر منه التمييز، سمع أبويه أو من يربيه ينطق باللفظ، ويشير إلى المعنى، فصار يفهم أن ذلك اللفظ يستعمل في ذلك المعنى، أي: أراد المتكلم به ذلك المعنى، ثم هذا يسمع لفظاً بعد لفظ حتى يعرف لغة القوم الذين نشأ بينهم من غير أن يكونوا قد اصططلحوا معه على وضع متقدم، بل ولا أوقفوه على معاني الأسماء،/ وإن كان أحياناً قد يسأل عن مسمى بعض الأشياء فيوقف عليها، كما يترجم للرجل اللغة التي لا يعرفها فيوقف على معاني ألفاظها، وإن باشر أهلها مدة علم ذلك بدون توقيف من أحدهم.

٧/٩٢

نعم، قد يضع الناس الاسم لما يحدث عما لم يكن من قبلهم يعرفه فيسميه، كما يولد لأحدهم ولد فيسميه اسماً إما منقولاً وإما مرتجلاً، وقد يكون المسمى واحداً لم يصطلح مع غيره، وقد يستوون فيما يسمونه، وكذلك قد يحدث للرجل آلة من صناعة، أو

يصنف كتاباً، أو يبني مدينة ونحو ذلك؛ فيسمى ذلك باسم؛ لأنه ليس من الأجناس المعروفة حتى يكون له اسم في اللغة العامة، وقد قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ . عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ١ - ٤] ، و﴿قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [فصلت: ٢١]، وقال: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: ٢، ٣]، فهو سبحانه يلهم الإنسان المنطق ، كما يلهم غيره.

وهو - سبحانه - إذا كان قد علم آدم الأسماء كلها، وعرض المسميات على الملائكة - كما أخبر بذلك في كتابه - فنحن نعلم أنه لم يعلم آدم جميع اللغات التي يتكلم بها جميع الناس إلى يوم القيامة، وأن تلك اللغات اتصلت إلى أولاده، فلا يتكلمون إلا بها، فإن دعوى هذا كذب ظاهر، فإن آدم - عليه السلام - إنما ينقل عنه بنوه، وقد أغرق الله عام الطوفان جميع ذريته إلا من في السفينة ، وأهل السفينة انقطعت ذريتهم إلا أولاد نوح، ولم يكونوا يتكلمون بجميع ما تكلمت به الأمم بعدهم. فإن اللغة الواحدة؛ كالفارسية، والعربية، والرومية والتركية، فيها من الاختلاف والأنواع ما لا يحصىه إلا الله، والعرب أنفسهم، لكل قوم لغات لا يفهمها غيرهم، فكيف يتصور أن ينقل هذا جميعه عن أولئك الذين كانوا في السفينة، وأولئك جميعهم لم يكن لهم نسل، وإنما النسل لنوح وجميع الناس من أولاده ، وهم ثلاثة: سام وحام وياث، كما قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧] . فلم يجعل باقياً إلا ذريته ، وكما روى ذلك عن النبي ﷺ : «أن أولاده ثلاثة». رواه أحمد وغيره^(١).

ومعلوم أن الثلاثة لا يمكن أن ينطقوا بهذا كله، ويمتنع نقل ذلك عنهم؛ فإن الذين يعرفون هذه اللغة لا يعرفون هذه ، وإذا كان الناقل ثلاثة، فهم قد علموا أولادهم، وأولادهم علموا أولادهم، ولو كان كذلك لاتصلت. ونحن نجد بني الأب الواحد يتكلم كل قبيلة منهم بلغة لا تعرفها الأخرى والأب واحد، لا يقال: إنه علم أحد ابنه لغة وابنه الآخر لغة؛ فإن الأب قد لا يكون له إلا ابنان، واللغات في أولاده أضعاف ذلك.

والذي أجرى الله عليه عادة بني آدم، أنهم إنما يعلمون أولادهم لغتهم التي يخاطبونهم بها أو يخاطبهم بها غيرهم، فأما لغات لم يخلق الله من يتكلم بها فلا يعلمونها أولادهم. وأيضاً، فإنه يوجد بنو آدم يتكلمون بألفاظ ما سمعوها قط من غيرهم.

(١) الترمذی فی التفسیر (٣٢٣٠) وقال : « حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن بشير » ولم نعره عليه في المسند .

والعلماء - من المفسرين وغيرهم - لهم في الأسماء التي علمها الله آدم قولان معروفان عن السلف:

أحدهما: أنه إنما علمه أسماء من يعقل، واحتجوا بقوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]. قالوا: وهذا الضمير لا يكون إلا لمن يعقل، وما لا يعقل يقال / فيها: عرضها؛ ولهذا قال أبو العالية: علمه أسماء الملائكة؛ لأنه لم يكن - حينئذ - من يعقل إلا الملائكة، ولا كان إبليس قد انفصل عن الملائكة، ولا كان له ذرية. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: علمه أسماء ذريته، وهذا يناسب الحديث الذي رواه الترمذي وصححه عن النبي ﷺ: «أن آدم سأل ربه أن يريه صور الأنبياء من ذريته، فرأهم، فرأى فيهم من ويص^(١). فقال: يا رب، من هذا؟ قال: ابنك داود^(٢). فيكون قد أراه صور ذريته، أو بعضهم وأسماءهم، وهذه أسماء أعلام لا أجناس.

٧/٩٤

والثاني: أن الله علمه أسماء كل شيء، وهذا هو قول الأكثرين، كابن عباس وأصحابه. قال ابن عباس: علمه حتى الفسوة^(٣) والفسية^(٤) والفصعة^(٥) والقصية^(٦)، أراد أسماء الأعراض والأعيان مكبرها ومصغرها. والدليل على ذلك ما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال - في حديث الشفاعة: «إن الناس يقولون: يا آدم، أنت أبو البشر، خلقتك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وعلمك أسماء كل شيء»^(٧).

وأيضاً قوله: ﴿الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ لفظ عام مؤكد، فلا يجوز تخصيصه بالدعوى. وقوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾؛ لأنه اجتمع من يعقل ومن لا يعقل، فغلب من يعقل، كما قال: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ [النور: ٤٥]. قال عكرمة: علمه أسماء الأجناس دون أنواعها، كقولك: إنسان وخنزير وملك وطائر. وقال مقاتل، وابن السائب، وابن قتيبة: علمه أسماء ما خلق في الأرض من الدواب والبهائم والطيور.

/ وما يدل على أن هذه اللغات ليست متلقاة عن آدم: أن أكثر اللغات ناقصة عن اللغة العربية، ليس عندهم أسماء خاصة للأولاد والبيوت والأصوات، وغير ذلك مما يضاف

٧/٩٥

(١) في المطبوعة: «ييص»، والصواب ما أثبتناه. ومعنى ويص: يريق. النهاية في غريب الحديث ١٤٦/٥.

(٢) الترمذي في التفسير (٣٠٧٦) بمعناه، وقال: «حديث حسن صحيح».

(٣) هي ريح يخرج بغير صوت يُسمع. انظر: المصباح المنير، مادة «فسو».

(٤) في المطبوعة: «القصة» والصواب ما أثبتناه.

(٥) سبق تخريجه ص ٥٤.

إلى الحيوان، بل إنما يستعملون في ذلك الإضافة. فلو كان آدم - عليه السلام - علمه الجميع لعلمها متناسبة. وأيضاً، فكل أمة ليس لها كتاب ليس في لغتها أيام الأسبوع، وإنما يوجد في لغتها اسم اليوم والشهر والسنة؛ لأن ذلك عرف بالحس والعقل، فوضعت له الأمم الأسماء؛ لأن التعبير يتبع التصور، وأما الأسبوع فلم يعرف إلا بالسمع. لم يعرف أن الله خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش، إلا بإخبار الأنبياء الذين شرع لهم أن يجتمعوا في الأسبوع يوماً يعبدون الله فيه، ويحفظون به الأسبوع الأول الذي بدأ الله فيه خلق هذا العالم، ففي لغة العرب والعبرانيين ومن تلقى عنهم أيام الأسبوع، بخلاف الترك ونحوهم، فإنه ليس في لغتهم أيام الأسبوع؛ لأنهم لم يعرفوا ذلك، فلم يعبروا عنه.

فعلم أن الله ألهم النوع الإنساني أن يعبر عما يريده ويتصوره بلفظه، وإن أول من علم ذلك أبوه آدم، وهم علموا كما علم، وإن اختلفت اللغات، وقد أوحى الله إلى موسى بالعبرانية، وإلى محمد بالعربية؛ والجميع كلام الله، وقد بين الله بذلك ما أراد من خلقه وأمره، وإن كانت هذه اللغة ليست الأخرى، مع أن العبرانية من أقرب اللغات إلى العربية، حتى إنها أقرب إليها من لغة بعض العجم إلى بعض.

فبالجملة، نحن ليس غرضنا إقامة الدليل على عدم ذلك، بل يكفيننا أن يقال: / هذا ٧/٩٦ غير معلوم وجوده، بل الإلهام كاف في النطق باللغات من غير مواضعة متقدمة، وإذا سمى هذا توقيفاً، فليسم توقيفاً، وحينئذ فمن ادعى وضعاً متقدماً على استعمال جميع الأجناس، فقد قال ما لا علم له به. وإنما المعلوم بلا ريب هو الاستعمال. ثم هؤلاء يقولون: تتميز الحقيقة من المجاز بالاكتهاف باللفظ، فإذا دل اللفظ بمجردده فهو حقيقة، وإذا لم يدل إلا مع القرينة، فهو مجاز، وهذا أمر متعلق باستعمال اللفظ في المعنى لا بوضع متقدم.

ثم يقال ثانياً: هذا التقسيم لا حقيقة له، وليس لمن فرق بينهما حد صحيح يميز به بين هذا وهذا، فعلم أن هذا التقسيم باطل، وهو تقسيم من لم يتصور ما يقول، بل يتكلم بلا علم فهم مبتدعة في الشرع، مخالفون للعقل؛ وذلك أنهم قالوا: الحقيقة: اللفظ المستعمل فيما وضع له، والمجاز: هو المستعمل في غير ما وضع له، فاحتاجوا إلى إثبات الوضع السابق على الاستعمال وهذا يتعذر. ثم يقسمون الحقيقة إلى لغوية، وعرفية، وأكثرهم يقسمها إلى ثلاث: لغوية، وشرعية، وعرفية.

فالحقيقة العرفية: هي ما صار اللفظ دالاً فيها على المعنى بالعرف لا باللغة، وذلك المعنى يكون تارة أعم من اللغوي، وتارة أخص، وتارة يكون مابيناً له، لكن بينهما

علاقة استعمال لأجلها . فالأول: مثل لفظ «الرقبة» و «الرأس» ونحوهما ، كان يستعمل في العضو المخصوص، ثم صار يستعمل في جميع البدن. والثاني: مثل لفظ «الدابة» ونحوها، كان يستعمل في كل ما دب، ثم صار/ يستعمل في عرف بعض الناس في ذوات الأربع، وفي عرف بعض الناس في الفرس ، وفي عرف بعضهم في الحمار . والثالث: مثل لفظ «الغائط» و «الظعينة» و «الراوية» و «المزادة» ؛ فإن الغائط في اللغة هو المكان المنخفض من الأرض، فلما كانوا ينتابونه لقضاء حوائجهم سموا ما يخرج من الإنسان باسم محله، والظعينة اسم الدابة، ثم سمو المرأة التي تركبها باسمها، ونظائر ذلك.

والمقصود أن هذه الحقيقة العرفية لم تصر حقيقة لجماعة تواطؤوا على نقلها، ولكن تكلم بها بعض الناس وأراد بها ذلك المعنى العرفي، ثم شاع الاستعمال، فصارت حقيقة عرفية بهذا الاستعمال؛ ولهذا زاد من زاد منهم في حد الحقيقة في اللغة التي بها التخاطب، ثم هم يعلمون، ويقولون: إنه قد يغلب الاستعمال على بعض الألفاظ ، فيصير المعنى العرفي أشهر فيه، ولا يدل عند الإطلاق إلا عليه، فتصير الحقيقة العرفية ناسخة للحقيقة اللغوية. واللفظ مستعمل في هذا الاستعمال الحادث للعرفي، وهو حقيقة من غير أن يكون لما استعمل فيه ذلك تقدم وضع، فعلم أن تفسير الحقيقة بهذا لا يصح.

وإن قالوا: نعني بما وضع له ما استعملت فيه أولاً، فيقال: من أين يعلم أن هذه الألفاظ التي كانت العرب تتخاطب بها عند نزول القرآن وقبله، لم تستعمل قبل ذلك في معنى شيء آخر، وإذا لم يعلموا هذا النفي؛ فلا يعلم أنها حقيقة، وهذا خلاف ما اتفقوا عليه. وأيضاً، فيلزم من هذا ألا يقطع بشيء من الألفاظ أنه حقيقة، وهذا لا يقوله عاقل.

/ثم هؤلاء الذين يقولون هذا ، نجد أحدهم يأتي إلى ألفاظ لم يعلم أنها استعملت إلا مقيدة، فينطق بها مجردة عن جميع القيود، ثم يدعي أن ذلك هو حقيقتها من غير أن يعلم أنها نطق بها مجردة، ولا وضعت مجردة، مثل أن يقول: حقيقة العين هو العضو المبصر، ثم سميت به عين الشمس، والعين النابعة، وعين الذهب؛ للمشابهة . لكن أكثرهم يقولون: إن هذا من باب المشترك ، لا من باب الحقيقة والمجاز، فيمثل بغيره ، مثل لفظ الرأس. يقولون: هو حقيقة في رأس الإنسان. ثم قالوا : رأس الدرب لأوله، ورأس العين لمنبعها، ورأس القوم لسيدهم ، ورأس الأمر لأوله ، ورأس الشهر، ورأس الحول، وأمثال ذلك، على طريق المجاز، وهم لا يجدون قط أن لفظ الرأس يستعمل مجرداً، بل يجدون أنه استعمل بالقيود في رأس الإنسان، كقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا

بِرءُوسِكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» [المائدة: ٦] ونحوه، وهذا القيد يمنع أن تدخل فيه تلك المعاني.

فإذا قيل: رأس العين، ورأس الدرب، ورأس الناس، ورأس الأمر، فهذا المقيد غير ذاك المقيد الدال، ومجموع اللفظ الدال هنا غير مجموع اللفظ الدال هناك، لكن اشتركا في بعض اللفظ، كاشتراك كل الأسماء المعرفة في لام التعريف، ولو قدر أن الناطق باللغة نطق بلفظ رأس الإنسان أولاً؛ لأن الإنسان يتصور رأسه قبل غيره، والتعبير أولاً هو عما يتصور أولاً، فالنطق بهذا المضاف أولاً، لا يمنع أن ينطق به مضافاً إلى غيره ثانياً، ولا يكون هذا من المجاز كما في سائر المضافات. فإذا قيل: ابن آدم أولاً، لم يكن قولنا: ابن/ الفرس، وابن الحمار مجازاً. وكذلك إذا قيل: بنت الإنسان، لم يكن قولنا: بنت الفرس مجازاً. وكذلك إذا قيل: رأس الإنسان أولاً، لم يكن قولنا: رأس الفرس مجازاً، وكذلك في سائر المضافات إذا قيل: يده أو رجله.

فإذا قيل: هو حقيقة فيما أضيف إلى الحيوان، قيل: ليس جعل هذا هو الحقيقة بأولى من أن يجعل ما أضيف إلى الإنسان رأس، ثم قد يضاف إلى ما لا يتصوره، أكثر الناس من الحيوانات الصغار التي لم تخطر ببال عامة الناطقين باللغة. فإذا قيل: إنه حقيقة في هذا، فلماذا لا يكون حقيقة في رأس الجبل والطريق والعين؟ وكذلك سائر ما يضاف إلى الإنسان من أعضائه، وأولاده، ومساكنه، يضاف مثله إلى غيره، ويضاف ذلك إلى الجمادات؛ فيقال: رأس الجبل، ورأس العين، وخطم الجبل أي أنفه، وفم الوادي، وبطن الوادي، وظهر الجبل، وبطن الأرض وظهرها، ويستعمل مع الألف وهو لفظ الظاهر والباطن في أمور كثيرة، والمعنى في الجميع: أن الظاهر لما ظهر فتيب، والباطن لما بطن فحفى. وسمي ظهر الإنسان ظهراً لظهوره، وبطن الإنسان بطناً لبطونه. فإذا قيل: إن هذا حقيقة، وذاك مجاز، لم يكن هذا أولى من العكس.

وأيضاً من الأسماء ما تكلم به أهل اللغة مفرداً، كلفظ الإنسان ونحوه، ثم قد يستعمل مقيداً بالإضافة كقولهم: إنسانُ العين^(١)، وإبرةُ الذراع^(٢)، ونحو ذلك، وبتقدير أن يكون في اللغة حقيقة ومجاز، فقد ادعى بعضهم أن هذا من المجاز، وهو غلط، فإن المجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له أولاً، وهنا لم يستعمل اللفظ، بل ركب مع لفظ آخر، فصار وضعاً آخر بالإضافة.

(١) إنسان العين: هو المثال يرى في سواد العين. انظر: القاموس، مادة «أنس».

(٢) إبرةُ الذراع: هي طَرَفُ الذراع من اليد. انظر: القاموس، مادة «أبر».

/فلو استعمل مضافاً في معنى ، ثم استعمل بتلك الإضافة في غيره كان مجازاً، بل إذا كان بعلبك وحضرموت ونحوهما مما يركب تركيب مزج، بعد أن كان الأصل فيه الإضافة، لا يقال : إنه مجاز. فما لم ينطق به إلا مضافاً أولى ألا يكون مجازاً.

وأما من فرق بين الحقيقة والمجاز؛ بأن الحقيقة ما يفيد المعنى مجرداً عن القرائن، والمجاز ما لا يفيد ذلك المعنى إلا مع قرينه، أو قال: الحقيقة : ما يفيد اللفظ المطلق. والمجاز : ما لا يفيد إلا مع التقييد، أو قال : الحقيقة: هي المعنى الذي يسبق إلى الذهن عند الإطلاق، والمجاز: ما لا يسبق إلى الذهن. أو قال: المجاز: ما صح نفيه، والحقيقة: ما لا يصح نفيها، فإنه يقال: ما تعني بالتجريد عن القرائن، والاقتران بالقرائن؟

إن عني بذلك القرائن اللفظية، مثل كون الاسم يستعمل مقروناً بالإضافة ، أو لام التعريف، ويقيد بكونه فاعلاً ومفعولاً ومبتدأ وخبراً، فلا يوجد قسط في الكلام المؤلف اسم إلا مقيداً، وكذلك الفعل، إن عني بتقييده أنه لا بد له من فاعل وقد يقيد بالمفعول به وظرفي الزمان والمكان، والمفعول له ومعه، والحال، فالفعل لا يستعمل قط إلا مقيداً، وأما الحرف فأبلغ ، فإن الحرف أتى به لمعنى في غيره. ففي الجملة لا يوجد قط في كلام تام اسم ولا فعل ولا حرف إلا مقيداً بقيود تزيل عنه الإطلاق . فإن كانت القرينة مما يمنع الإطلاق عن كل/قيد، فليس في الكلام الذي يتكلم به جميع الناس لفظ مطلق عن كل قيد، سواء كانت الجملة إسمية أو فعلية.

ولهذا كان لفظ «الكلام» و«الكلمة» في لغة العرب، بل وفي لغة غيرهم، لا تستعمل إلا في المقيد. وهو الجملة التامة إسمية كانت أو فعلية أو ندائية، إن قيل: إنها قسم ثالث.

فأما مجرد الاسم أو الفعل أو الحرف الذي جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل - فهذا لا يسمى في كلام العرب قط كلمة، وإنما تسمية هذا كلمة اصطلاح نحوي، كما سموا بعض الألفاظ فعلاً، وقسموه إلى فعل ماض ومضارع وأمر، والعرب لم تسم قط اللفظ فعلاً، بل النحاة اصطالحوا على هذا ، فسموا اللفظ باسم مدلوله، فاللفظ الدال على حدوث فعل في زمن ماض سموه فعلاً ماضياً، وكذلك سائرهما.

وكذلك حيث وجد في الكتاب والسنة ، بل وفي كلام العرب نظمه ونثره ، لفظ كلمة؛ فإنما يراد به المفيد التي تسميها النحاة جملة تامة ، كقوله تعالى: ﴿ وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا . مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ [الكهف : ٤ ، ٥] ، وقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ

الْعَلْيَا» [التوبة: ٤٠] ، وقوله تعالى: «تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ» [آل عمران: ٦٤] ، وقوله: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ» [الزخرف: ٢٨] ، وقوله: «وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا» [الفتح: ٢٦] ، وقول النبي ﷺ: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»^(١).

/ وقوله: «كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن: ٧/١٠٢ سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم»^(٢) ، وقوله: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ، ما يظن أن تبلغ به ما بلغت ، يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم القيامة ، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سَخَطِ الله ، ما يظن أن تبلغ به ما بلغت ، يكتب الله بها سخطه إلى يوم القيامة»^(٣) ، وقوله: «لقد قلت بعدك أربع كلمات ، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله مداد كلماته»^(٤).

وإذا كان كل اسم أو فعل أو حرف يوجد في الكلام ، فإنه مقيد لا مطلق ، لم يجز أن يقال للفظ الحقيقة: ما دل مع الإطلاق والتجرد عن كل قرينة تقارنه .

فإن قيل : أريد بعض القرائن دون بعض ، قيل له : اذكر الفصل بين القرينة التي يكون معها حقيقة ، والقرينة التي يكون معها مجاز ، ولن تجد إلى ذلك سبيلاً تقدر به على تقسيم صحيح معقول . وما يدل على ذلك أن الناس اختلفوا في العام إذا خص ، هل يكون استعماله فيما بقى حقيقة أو مجازاً ؟ وكذلك لفظ «الأمر» إذا أريد به التذبح ، هل يكون حقيقة أو مجازاً ؟ وفي ذلك قولان لأكثر الطوائف ؛ لأصحاب أحمد قولان ، ولأصحاب الشافعي قولان ، ولأصحاب مالك قولان .

ومن الناس من ظن أن هذا الخلاف يطرد في التخصيص المتصل ، كالصفة / والشرط والغاية والبدل ، وجعل يحكي في ذلك أقوال من يفصل ، كما يوجد في كلام طائفة من المصنفين في أصول الفقه ، وهذا مما لم يعرف أن أحداً قاله ، فجعل اللفظ العام المقيد في الصفات والغايات والشروط مجازاً ، بل لما أطلق بعض المصنفين أن اللفظ العام إذا خص يصير مجازاً ، ظن هذا الناقل أنه عنى التخصيص المتصل ، وأولئك لم يكن في اصطلاحهم

(١) البخارى فى مناقب الأنصار (٣٨٤١) ومسلم فى الشعر (٢/٢٢٥٦ ، ٦) .

(٢) البخارى فى الأيمان والنذور (٦٦٨٢) ومسلم فى الذكر والدعاء (٣١/٢٦٩٤) .

(٣) الترمذى فى الزهد (٢٣١٩) وقال : « حسن صحيح » ، وابن ماجه فى الفتن (٣٩٦٩) .

(٤) مسلم فى الذكر والدعاء (٧٩/٢٧٢٦) وأبو داود فى الصلاة (١٥٠٣) .

عام مخصوص إلا إذا خص بمنفصل . وأما المتصل فلا يسمون اللفظ عاماً مخصوصاً البتة، فإنه لم يدل إلا متصلاً والاتصال منعه العموم، وهذا اصطلاح كثير من الأصوليين وهو الصواب. لا يقال: لما قيد بالشرط والصفة ونحوهما، أنه داخل فيما خص من العموم، ولا في العام المخصوص، لكن يقيد فيقال: تخصيص متصل، وهذا المقيد لا يدخل في التخصيص المطلق.

وبالجملة، فيقال: إذا كان هذا مجازاً، فيكون تقييد الفعل المطلق بالمفعول به وبظرف الزمان والمكان مجازاً، وكذلك بالحال، وكذلك كل ما قيد بقيد، فيلزم أن يكون الكلام كله مجازاً، فأين الحقيقة؟

فإن قيل: يفرق بين القرائن المتصلة والمنفصلة فما كان مع القرينة المتصلة فهو حقيقة، وما كان مع المنفصلة كان مجازاً، قيل: تعنى بالمتصل ما كان في اللفظ أو ما كان موجوداً حين الخطاب؟ فإن عنيّت الأول، لزم أن يكون ما علم من حال المتكلم أو المستمع أولاً قرينة منفصلة. فما استعمل بلام التعريف لما يعرفانه، كما يقول: قال النبي ﷺ وهو عند المسلمين رسول الله، أو قال: الصديق، وهو عندهم أبو بكر، وإذا قال الرجل لصاحبه: اذهب إلى/الأمير أو القاضي أو الوالي يريد ما يعرفانه أنه يكون مجازاً، وكذلك الضمير يعود إلى معلوم غير مذكور، كقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [القدر: ١]، وقوله: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، وأمثال ذلك، أن يكون هذا مجازاً؛ وهذا لا يقوله أحد. وأيضاً، فإذا قال لشجاع: هذا الأسد فعل اليوم كذا، ولبلید: هذا الحمار قال اليوم كذا، أو لعالم أو جواد: هذا البحر جرى منه اليوم كذا، أن يكون حقيقة؛ لأن قوله هذا قرينة لفظية، فلا يبقى قط مجازاً.

وإن قال: المتصل أعم من ذلك، وهو ما كان موجوداً حين الخطاب، قيل له: فهذا أشد عليك من الأول؛ فإن كل متكلم بالمجاز لابد أن يقترب به حال الخطاب ما يبين مراده، وإلا لم يجز التكلم به.

فإن قيل: أنا أجوز تأخير البيان عن مورد الخطاب إلى وقت الحاجة. قيل: أكثر الناس لا يجوزون أن يتكلم بلفظ يدل على معنى وهو لا يريد ذلك المعنى إلا إذا بين، وإنما يجوزون تأخير بيان ما لم يدل اللفظ عليه، كالمجملات. ثم نقول: إذا جوزت تأخير البيان، فالبيان قد يحصل بجملة تامة، وبأفعال من الرسول وبغير ذلك. ولا يكون البيان المتأخر إلا مستقلاً بنفسه، لا يكون مما يجب اقترانه بغيره. فإن جعلت هذا مجازاً، لزم أن يكون ما يحتاج في العمل إلى بيان مجازاً، كقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ

٧/ ١٠٤

٧/١٠٥

ثم يقال : هب أن هذا جائز عقلاً، لكن ليس واقعاً في الشريعة أصلاً، وجميع ما يذكر من ذلك باطل، كما قد بسط في موضعه، فإن الذين قالوا : /الظاهر الذي لم يرد به ما يدل عليه ظاهره قد يؤخر بيانه، احتجوا بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] وادعوا أنها كانت معينة، وأخر بيان التعيين. وهذا خلاف ما استفاض عن السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، من أنهم أمروا ببقرة مطلقة، فلو أخذوا بقرة من البقر فذبحوها، أجزأ عنهم، ولكن شددوا فشدد الله عليهم، والآية نكرة في سياق الإثبات، فهي مطلقة، والقرآن يدل سياقه على أن الله ذمهم على السؤال بـ «ما هي؟»، ولو كان المأمور به معيناً، لما كانوا ملومين. ثم إن مثل هذا لم يقع قط في أمر الله ورسوله، أن يأمر عباده بشيء معين، ويبيهمه عليهم مرة بعد مرة، ولا يذكره بصفات تختص به ابتداء.

واحتجوا بأن الله آخر بيان لفظ الصلاة والزكاة والحج، وأن هذه الألفاظ لها معان في اللغة بخلاف الشرع. وهذا غلط؛ فإن الله إنما أمرهم بالصلاة بعد أن عرفوا المأمور به، وكذلك الصيام، وكذلك الحج، ولم يؤخر الله قط بيان شيء من هذه المأمورات، ولبسظ هذه المسألة موضع آخر.

وأما قول من يقول: إن الحقيقة: ما يسبق إلى الذهن عند الإطلاق، فمن أفسد الأقوال، فإنه يقال: إذا كان اللفظ لم ينطق به إلا مقيداً؛ فإنه يسبق إلى الذهن في كل موضع منه ما دل عليه ذلك الموضع. وأما إذا أطلق، فهو لا يستعمل في الكلام مطلقاً قط، فلم يبق له حال إطلاق محض حتى يقال: إن الذهن يسبق إليه أم لا.

٧/١٠٦

وأيضاً فأى ذهن؟ فإن العربي الذي يفهم كلام العرب، يسبق إلى ذهنه من اللفظ ما لا يسبق إلى ذهن النبطي، الذي صار يستعمل الألفاظ في غير معانيها، ومن هنا غلط كثير من الناس؛ فإنهم قد تعودوا ما اعتادوه، إما من خطاب عامتهم، وإما من خطاب علمائهم باستعمال اللفظ في معنى، فإذا سمعوه في القرآن والحديث ظنوا أنه مستعمل في ذلك المعنى، فيحملون كلام الله ورسوله على لغتهم النبطية، وعادتهم الحادثة. وهذا مما دخل به الغلط على طوائف، بل الواجب أن تعرف اللغة والعادة والعرف الذي نزل في القرآن والسنة، وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ، فبتلك اللغة والعادة والعرف خاطبهم الله ورسوله، لا بما حدث بعد ذلك.

وأيضاً، فقد بينا في غير هذا الموضع، أن الله ورسوله لم يدع شيئاً من القرآن

والحديث إلا بين معناه للمخاطبين، ولم يحوجهم إلى شيء آخر، كما قد بسطنا القول فيه في غير هذا الموضع. فقد تبين أن ما يدعيه هؤلاء من اللفظ المطلق من جميع القيود، لا يوجد إلا مقدراً في الأذهان، لا موجوداً في الكلام المستعمل. كما أن ما يدعيه المنطقيون من المعنى المطلق من جميع القيود لا يوجد إلا مقدراً في الذهن، لا يوجد في الخارج شيء موجود خارج عن كل قيد؛ ولهذا كان ما يدعونه من تقسيم العلم إلى تصور وتصديق، وأن التصور هو تصور المعنى الساذج الخالي عن كل قيد لا يوجد. وكذلك ما يدعونه من البسائط التي تتركب منها الأنواع، وأنها أمور مطلقة عن كل قيد، لا توجد. وما يدعونه من أن واجب الوجود هو وجود مطلق عن كل أمر ثبوتي، لا يوجد.

٧/١٠٧

/فهذه الصفات المطلقات عن جميع القيود، ينبغي معرفتها لمن ينظر في هذه العلوم. فإنه بسبب ظن وجودها ضل طوائف في العقليات والسمعيات، بل إذا قال العلماء: مطلق ومقيد، إنما يعنون به مطلقاً عن ذلك القيد، ومقيد بذلك القيد. كما يقولون: الرقبة مطلقة في آية كفارة اليمين ومقيدة في آية القتل، أي مطلقة عن قيد الإيمان، وإلا فقد قيل: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]. فقيدت بأنها رقبة واحدة، وأنها موجودة، وأنها تقبل التحرير. والذين يقولون بالمطلق المحض يقولون: هو الذي لا يتصف بوحدة ولا كثرة، ولا وجود ولا عدم، ولا غير ذلك، بل هو الحقيقة من حيث هي هي، كما يذكره الرازي تلقياً له عن ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة. وقد بسطنا الكلام في هذا الإطلاق والتقييد، والكليات والجزئيات في مواضع غير هذا، وبيننا من غلط هؤلاء في ذلك ما ليس هذا موضعه.

وإنما المقصود هنا الإطلاق اللفظي وهو: أن يتكلم باللفظ مطلقاً عن كل قيد، وهذا لا وجود له، وحينئذ فلا يتكلم أحد إلا بكلام مؤلف مقيد مرتبط بعضه ببعض. فتكون تلك قيود ممتعة الإطلاق. فتبين أنه ليس لمن فرق بين الحقيقة والمجاز فرق معقول يمكن به التمييز بين نوعين، فعلم أن هذا التقسيم باطل، وحينئذ فكل لفظ موجود في كتاب الله ورسوله فإنه مقيد بما يبين معناه، فليس في شيء من ذلك مجاز، بل كله حقيقة.

٧/١٠٨

ولهذا لما ادعى كثير من المتأخرين أن في القرآن مجازاً وذكروا ما يشهد/ لهم — رد عليهم المنازعون جميع ما ذكره. فمن أشهر ما ذكره قوله تعالى: ﴿جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧]. قالوا: والجدار ليس بحيوان، والإرادة إنما تكون للحيوان؛ فاستعمالها في ميل الجدار مجاز. فقليل لهم: لفظ الإرادة قد استعمل في الميل الذي يكون معه شعور وهو ميل الحي، وفي الميل الذي لا شعور فيه، وهو ميل الجماد، وهو

من مشهور اللغة، يقال: هذا السقف يريد أن يقع، وهذه الأرض تريد أن تحترق، وهذا الزرع يريد أن يسقي، وهذا الثمر يريد أن يقطف، وهذا الثوب يريد أن يغسل، وأمثال ذلك.

واللفظ إذا استعمل في معنيين فصاعداً؛ فإما أن يجعل حقيقة في أحدهما مجازاً في الآخر، أو حقيقة فيما يختص به كل منهما؛ فيكون مشتركاً اشتراكاً لفظياً، أو حقيقة في القدر المشترك بينهما، وهي الأسماء المتواطئة، وهي الأسماء العامة كلها. وعلى الأول يلزم المجاز، وعلى الثاني يلزم الاشتراك، وكلاهما خلاف الأصل، فوجب أن يجعل من المتواطئة، وبهذا يعرف عموم الأسماء العامة كلها، وإلا فلو قال قائل: هو في ميل الجماد حقيقة، وفي ميل الحيوان مجاز، لم يكن بين الدعويين فرق إلا كثرة الاستعمال في ميل الحيوان، لكن يستعمل مقيداً بما يبين أنه أريد به ميل الحيوان، وهنا استعمل مقيداً بما يبين أنه أريد به ميل الجماد.

والقدر المشترك بين مسميات الأسماء المتواطئة أمر كلي عام، لا يوجد كلياً عاماً إلا في الذهن، وهو مورد التقسيم بين الأنواع، لكن ذلك المعنى العام/ الكلي كان أهل اللغة لا يحتاجون إلى التعبير عنه؛ لأنهم إنما يحتاجون إلى ما يوجد في الخارج، وإلى ما يوجد في القلوب في العادة، وما لا يكون في الخارج إلا مضافاً إلى غيره، لا يوجد في الذهن مجرداً، بخلاف لفظ الإنسان والفرس، فإنه لما كان يوجد في الخارج غير مضاف، تعودت الأذهان تصور مسمى الإنسان، ومسمى الفرس، بخلاف تصور مسمى الإرادة، ومسمى العلم، ومسمى القدرة، ومسمى الوجود المطلق العام، فإن هذا لا يوجد له في اللغة لفظ مطلق يدل عليه، بل لا يوجد لفظ الإرادة إلا مقيداً بالمريد، ولا لفظ العلم إلا مقيداً بالعالم، ولا لفظ القدرة إلا مقيداً بالقادر. بل وهكذا سائر الأعراض، لما لم توجد إلا في محالها مقيدة بها، لم يكن لها في اللغة لفظ إلا كذلك.

فلا يوجد في اللغة لفظ السواد والبياض، والطول والقصر، إلا مقيداً بالأسود والأبيض والطويل والقصير، ونحو ذلك، لا مجرداً عن كل قيد، وإنما يوجد مجرداً في كلام المصنفين في اللغة؛ لأنهم فهموا من كلام أهل اللغة ما يريدون به من القدر المشترك، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢]. فإن من الناس من يقول: الذوق حقيقة في الذوق بالفم، واللباس بما يلبس على البدن، وإنما استعير هذا وهذا وليس كذلك، بل قال الخليل: الذوق في لغة العرب هو: وجود طعم الشيء، والاستعمال يدل على ذلك، قال تعالى: ﴿وَلَنَذِقْنَهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ

العَذَابُ الْأَكْبَرُ [السجدة: ٢١] ، وقال: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] ، وقال: ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ [الطلاق: ٩] ، وقال: ﴿فَذُوقُوا/ الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٥] ، ﴿فَذُوقُوا عَذَابِي وَنَذِيرِي﴾ [القمر: ٣٧] ، ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦] ، ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا . إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَاقًا﴾ [النبا: ٢٤ ، ٢٥] ، وقال النبي ﷺ: « ذاق طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ^(١) . وفي بعض الأدعية : « أَذِقْنَا بَرْدَ عَفْوَكَ ، وَحُلَاوَةَ مَغْفِرَتِكَ » .

فلفظ « الذوق » يستعمل في كل ما يحس به ويجد ألمه أو لذته ، فدعوى المدعى اختصاص لفظ الذوق بما يكون بالفم تحكّم منه ، لكن ذاك مقيد ، فيقال : ذقت الطعام ، وذقت هذا الشراب ، فيكون معه من القيود ما يدل على أنه ذوق بالفم ، وإذا كان الذوق مستعملًا فيما يحسه الإنسان بباطنه ، أو بظاهره ، حتى الماء الحميم يقال : ذاقه ، فالشراب إذا كان باردًا أو حارًا يقال : ذقت حره وبرده .

وأما لفظ « اللباس » فهو مستعمل في كل ما يغشى الإنسان ويلتبس به ، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾ [النبا: ١٠] ، وقال: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦] ، وقال: ﴿هَنَ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧] . ومنه يقال : لبس الحق بالباطل ، إذا خلطه به حتى غشيه فلم يتميز . فالجوع الذي يشمل ألمه جميع الجائع ، نفسه وبدنه ، وكذلك الخوف الذي يلبس البدن . فلو قيل : فأذاقها الله الجوع والخوف ، لم يدل ذلك على أنه شامل لجميع أجزاء الجائع ، بخلاف ما إذا قيل : لباس الجوع والخوف . ولو قال : فألبسهم ، لم يكن فيه ما يدل على أنهم ذاقوا ما يؤلمهم إلا بالعقل ، من حيث إنه يعرف أن الجائع الخائف يألم . بخلاف لفظ ذوق الجوع والخوف ؛ فإن هذا اللفظ يدل على الإحساس بالمؤلم ، وإذا أضيف إلى الملمذ ، دل/ على الإحساس به ، كقوله ﷺ: « ذاق طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا » .

فإن قيل : فلم لم يصف نعيم الجنة بالذوق؟ قيل : لأن الذوق يدل على جنس الإحساس ، ويقال : ذاق الطعام لمن وجد طعمه ، وإن لم يأكله . وأهل الجنة نعيمهم كامل تام لا يقتصر فيه على الذوق ، بل استعمل لفظ الذوق في النفي ، كما قال عن أهل النار: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ [النبا: ٢٤] أي : لا يحصل لهم من ذلك ولا ذوق . وقال عن أهل الجنة: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦] .

وكذلك ما ادعوا أنه مجاز في القرآن كلفظ «المكر» و«الاستهزاء» و«السخرية» المضاف

(١) مسلم في الإيمان (٥٦/٣٤) .

إلى الله، وزعموا أنه مسمى باسم ما يقابله على طريق المجاز، وليس كذلك، بل مسميات هذه الأسماء إذا فعلت بمن لا يستحق العقوبة كانت ظلماً له، وأما إذا فعلت بمن فعلها بالمجنى عليه - عقوبة له بمثل فعله - كانت عدلاً، كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ كَدْنَا لْيُوسُفَ﴾ [يوسف: ٧٦]، فكاد له كما كادت إخوته لما قال له أبوه: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف: ٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا . وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ [الطارق: ١٥، ١٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَكْرُوا مَكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ . فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مُكْرِهِمْ﴾ [النمل: ٥٠، ٥١]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. ولهذا كان الاستهزاء بهم فعلاً يستحق هذا الاسم، كما / روى عن ابن عباس: أنه يفتح لهم باب من الجنة وهم في النار فيسرعون إليه فيغلق، ثم يفتح لهم باب آخر فيسرعون إليه فيغلق، فيضحك منهم المؤمنون، قال تعالى: ﴿قَالِیَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ . عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ . هَلْ ثَوْبَ الْكُفَّارِ مَا كَانَُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الممتطففين: ٣٤-٣٦].

وعن الحسن البصري: إذا كان يوم القيامة، خمدت النار لهم كما تُخمد الإهالة^(١) من القدر، فيمشون فيُخسف بهم. وعن مقاتل: إذا ضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب، فييقون في الظلمة، فيقال لهم: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا. وقال بعضهم: استهزاءه: استدراجه لهم. وقيل: إيقاع استهزائهم ورد خداعهم ومكرهم عليهم. وقيل: إنه يظهر لهم في الدنيا خلاف ما أبطن في الآخرة. وقيل: هو تجهيلهم وتخطيهم فيما فعلوه، وهذا كله حق، وهو استهزاء بهم حقيقة.

ومن الأمثلة المشهورة لمن يثبت المجاز في القرآن: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. قالوا: المراد به أهلها، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، ف قيل لهم: لفظ القرية والمدينة والنهر والميزاب، وأمثال هذه الأمور - التي فيها الحال والمحال - كلاهما داخل في الاسم. ثم قد يعود الحكم على الحال وهو السكان، وتارة على المحل وهو المكان. وكذلك في النهر يقال: حفرت النهر، وهو المحل. وجرى النهر، وهو الماء. ووضعت الميزاب، وهو المحل. وجرى الميزاب، وهو الماء، وكذلك القرية، قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمَنَةً مَطْمَئِنَّةً﴾ [النحل: ١١٢]، وقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا

(١) هي الوداك، وهو دسم اللحم والشحم. انظر: القاموس، مادتي «أهل» و «ودك».

بِأَسْنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ . فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿[الأعراف: ٤، ٥]، وقال في آية أخرى: ﴿أَفَأَمِنْ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧] ، فجعل القرى هم السكان، وقال: ﴿وَكَايْنِ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ أَهْلُكُنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ [محمد: ١٣] ، وهم السكان، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾ [الكهف: ٥٩] ، وقال تعالى: ﴿أَوُ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] ، فهذا المكان لا السكان، لكن لابد أن يلحظ أنه كان مسكوناً ، فلا يسمى قرية إلا إذا كان قد عمر للسكنى، مأخوذ من القرى وهو الجمع، ومنه قولهم: قريت الماء في الحوض :إذا جمعته فيه .

ونظير ذلك لفظ «الإنسان» ، يتناول الجسد والروح ، ثم الأحكام تتناول هذا تارة وهذا تارة لتلازمهما؛ فكذلك القرية إذا عذب أهلها خربت . وإذا خربت كان عذاباً لأهلها ؛ فما يصيب أحدهما من الشر، ينال الآخر؛ كما ينال البدن والروح ما يصيب أحدهما ، فقولته: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] ، مثل قوله: ﴿قَرْيَةٍ كَانَتْ أَمْنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ [النحل: ١١٢] . فاللفظ هنا يراد به السكان من غير إضمار ولا حذف، فهذا بتقدير أن يكون في اللغة مجاز، فلا مجاز في القرآن . بل وتقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع محدث لم ينطق به السلف . والخلف فيه على قولين، وليس النزاع فيه لفظياً، بل يقال: نفس هذا التقسيم باطل ، لا يتميز هذا عن هذا؛ ولهذا كان كل ما يذكره من الفروق تبين أنها فروق باطلة، وكلما ذكر بعضهم فرقاً أبطله الثاني؛ كما يدعى المنطقيون أن الصفات القائمة بالموصوفات/ تنقسم اللازمة لها إلى داخل في ماهيتها الثابتة في الخارج، وإلى خارج عنها لازم للماهية، ولأزم خارج للوجود. وذكروا ثلاثة فروق كلها باطلة؛ لأن هذا التقسيم باطل لا حقيقة له، بل ما يجعلونه داخلياً يمكن جعله خارجاً، وبالعكس كما قد بسط في موضعه .

وقولهم: اللفظ إن دل بلا قرينة فهو حقيقة، وإن لم يدل إلا معها فهو مجاز - قد تبين بطلانه، وأنه ليس في الألفاظ الدالة ما يدل مجرداً عن جميع القرائن، ولا فيها ما يحتاج إلى جميع القرائن . وأشهر أمثلة المجاز لفظ «الأسد» و«الحمار» و«البحر» ونحو ذلك، مما يقولون: إنه استعير للشجاع والبلید والجواد . وهذه لا تستعمل إلا مؤلفة مركبة مقيدة بقيود لفظية، كما تستعمل الحقيقة ، كقول أبي بكر الصديق عن أبي قتادة لما طلب غيره سلب القتيل: لاها الله ، إذاً يعتمد إلى أسد من أسد الله، يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه . فقولته : يعتمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ، وصف له

بالقوة للجهاد في سبيله، وقد عينه تعييناً أزال اللبس. وكذلك قول النبي ﷺ: «إن خالداً سيف من سيوف الله، سلّه الله على المشركين»^(١) وأمثال ذلك.

وإن قال القائل: القرائن اللفظية موضوعة، ودلالاتها على المعنى حقيقة، لكن القرائن الحالية مجاز، قيل: اللفظ لا يستعمل قط إلا مقيداً بقيود لفظية موضوعة، والحال حال المتكلم والمستمع، لا بد من اعتباره في جميع الكلام، فإنه إذا عرف المتكلم، فهم من معنى كلامه ما لا يفهم إذا لم يعرف؛ لأنه بذلك يعرف عادته في خطابه، واللفظ إنما يدل إذا عرف لغة المتكلم التي بها يتكلم وهي عادته وعرفه التي يعتادها في خطابه، ودلالة اللفظ على المعنى دلالة قصدية إرادية اختيارية، فالتكلم يريد دلالة اللفظ على المعنى، فإذا اعتاد أن يعبر باللفظ عن المعنى كانت تلك لغته؛ ولهذا كل من كان له عناية بألفاظ الرسول ومراده بها، عرف عادته في خطابه، وتبين له من مراده ما لا يتبين لغيره.

ولهذا ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظ من القرآن والحديث، أن يذكر نظائر ذلك اللفظ؛ ماذا عنى بها الله ورسوله، فيعرف بذلك لغة القرآن والحديث وسنة الله ورسوله التي يخاطب بها عباده، وهي العادة المعروفة من كلامه، ثم إذا كان لذلك نظائر في كلام غيره، وكانت النظائر كثيرة، عرف أن تلك العادة، واللغة مشتركة عامة، لا يختص بها هو ﷺ، بل هي لغة قومه، ولا يجوز أن يحمل كلامه على عادات حدثت بعده في الخطاب لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه، كما يفعله كثير من الناس، وقد لا يعرفون انتفاء ذلك في زمانه؛ ولهذا كان استعمال القياس في اللغة، وإن جاز في الاستعمال فإنه لا يجوز في الاستدلال، فإنه قد يجوز للإنسان أن يستعمل هو اللفظ في نظير المعنى الذي استعملوه فيه مع بيان ذلك على ما فيه من النزاع، لكن لا يجوز أن يعتمد على ألفاظ قد عرف استعمالها في معان، فيحملها على غير تلك المعاني، ويقول: إنهم أرادوا تلك بالقياس على تلك، بل هذا تبديل وتحريف، فإذا قال: «الجار أحق بسقّيه»^(٢)، فالجار هو الجار ليس هو الشريك؛ فإن هذا لا يعرف في لغتهم؛ لكن ليس في اللفظ ما يقتضي أنه يستحق الشفعة، لكن يدل على أن البيع له أولى.

وأما «الخمر» فقد ثبت بالنصوص الكثيرة والنقول الصحيحة، أنها كانت اسماً لكل مسكر، لم يسم النبيذ خمرًا بالقياس. وكذلك «النّباش» كانوا يسمونه سارقاً، كما قالت

(١) الترمذي في المناقب (٣٨٤٦) وقال: «حسن غريب» وأحمد ٨/١.

(٢) البخاري في الشفعة (٢٢٥٨) عن سعد بن أبي وقاص.

وقوله: «سَقَّيه»: السَقَب في الأصل: القَرَب. والمراد: أن الجار أحق بالبر والمعونة بسبب قربه من جاره. انظر: النهاية ٢/٣٧٧.

عائشة: سارق موتانا كسارق أحياناً. واللائط عندهم كان أغلظ من الزاني بالمرأة.

ولا بد في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدل على مراد الله ورسوله من الألفاظ، وكيف يفهم كلامه، فمعرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني، فإن عامة ضلال أهل البدع كان بهذا السبب؛ فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه، ولا يكون الأمر كذلك، ويجعلون هذه الدلالة حقيقة، وهذه مجازاً، كما أخطأ المرجئة في اسم «الإيمان»، جعلوا لفظ «الإيمان» حقيقة في مجرد التصديق، وتناوله للأعمال مجازاً.

فيقال: إن لم يصح التقسيم إلى حقيقة ومجاز، فلا حاجة إلى هذا، وإن صح، فهذا لا ينفعكم، بل هو عليكم لا لكم؛ لأن الحقيقة هي: اللفظ الذي يدل بإطلاقه بلا قرينة، والمجاز إنما يدل بقرينة. وقد تبين أن لفظ الإيمان حيث أطلق في الكتاب والسنة، دخلت فيه الأعمال، وإنما يدعى خروجها منه/ عند التقييد، وهذا يدل على أن الحقيقة قوله: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»^(١).

٧/ ١١٧

وأما حديث جبريل^(٢)، فإن كان أراد بالإيمان ما ذكر مع الإسلام، فهو كذلك، وهذا هو المعنى الذي أراد النبي ﷺ قطعاً. كما أنه لما ذكر الإحسان أراد الإحسان مع الإيمان والإسلام، لم يرد أن الإحسان مجرد عن إيمان وإسلام.

ولو قدر أنه أريد بلفظ «الإيمان» مجرد التصديق، فلم يقع ذلك إلا مع قرينة، فيلزم أن يكون مجازاً، وهذا معلوم بالضرورة، لا يمكننا المنازعة فيه بعد تدبر القرآن والحديث. بخلاف كون لفظ «الإيمان» في اللغة مرادفاً للتصديق، ودعوى أن الشارع لم يغيره ولم ينقله، بل أراد به ما كان يريده أهل اللغة بلا تخصيص ولا تقييد، فإن هاتين المقدمتين لا يمكن الجزم بواحدة منهما، فلا يعارض اليقين، كيف وقد عرف فساد كل واحدة من المقدمتين، وأنها من أفسد الكلام.

وأيضاً، فليس لفظ الإيمان في دلالة على الأعمال المأمور بها بدون لفظ الصلاة والصيام والزكاة والحج، في دلالة على الصلاة الشرعية، والصيام الشرعي، والحج الشرعي، سواء قيل: إن الشارع نقله، أو أراد الحكم دون الاسم، أو أراد الاسم وتصرف فيه تصرف أهل العرف، أو خاطب بالاسم مقيداً لا مطلقاً.

فإن قيل: الصلاة والحج ونحوهما، لو ترك بعضها بطلت، بخلاف الإيمان، فإنه لا يبطل عند الصحابة وأهل السنة والجماعة بمجرد الذنب، قيل: إن أريد بالبطلان أنه لا

٧/ ١١٨

(٢) سبق تخريجه ص ٧.

(١) سبق تخريجه ص ٩.

تبرأ الذمة منها كلها، فكذلك الإيمان الواجب إذا ترك منه شيئاً لم تبرأ الذمة منه كله، وإن أريد به وجوب الإعادة فهذا ليس على الإطلاق، فإن في الحج واجبات إذا تركها لم يعد، بل تجبر بدم، وكذلك في الصلاة عند أكثر العلماء إذا تركها سهواً أو مطلقاً وجبت الإعادة، فإنما تجب إذا أمكنت الإعادة، وإلا فما تعذرت إعادته يبقى مطالباً به كالجمعة ونحوها.

وإن أريد بذلك أنه لا يثاب على ما فعله، فليس كذلك، بل قد بين النبي ﷺ في حديث المسىء في صلاته^(١) أنه إذا لم يتمها يثاب على ما فعل، ولا يكون بمنزلة من لم يصل. وفي عدة أحاديث: أن الفرائض تكمل يوم القيامة من النوافل^(٢)؛ فإذا كانت الفرائض مجبورة بثواب النوافل، دل على أنه يعتد له بما فعل منها، فكذلك الإيمان إذا ترك منه شيئاً كان عليه فعله، إن كان محرماً تاب منه، وإن كان واجباً فعله، فإذا لم يفعله لم تبرأ ذمته منه، وأثيب على ما فعله كسائر العبادات، وقد دلت النصوص على أنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان^(٣).

وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، واعتمدوا على رأيهم، وعلى ما تأولوه بفهمهم اللغة، وهذه طريقة أهل البدع؛ ولهذا كان الإمام أحمد يقول: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس.

٧/١١٩

/ ولهذا تجد المعتزلة والمرجئة والرافضة وغيرهم من أهل البدع، يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم، وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ والصحابة والتابعين وأئمة المسلمين، فلا يعتمدون لا على السنة، ولا على إجماع السلف وآثارهم؛ وإنما يعتمدون على العقل واللغة، وتجدهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والحديث، وآثار السلف وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التي وضعتها رؤوسهم، وهذه طريقة الملاحدة أيضاً؛ إنما يأخذون ما في كتب الفلسفة، وكتب الأدب واللغة، وأما كتب القرآن والحديث والآثار، فلا يلتفتون إليها. هؤلاء يعرضون عن نصوص الأنبياء؛ إذ هي عندهم لا تفيد العلم، وأولئك يتأولون القرآن برأيهم وفهمهم بلا آثار عن النبي ﷺ وأصحابه، وقد ذكرنا كلام أحمد وغيره في إنكار هذا، وجعله طريقة أهل البدع.

وإذا تدبرت حججهم وجدت دعاوى لا يقوم عليها دليل. والقاضي أبو بكر الباقلاني نصر قول جهنم في مسألة «الإيمان» متابعة لأبي الحسن الأشعري، وكذلك أكثر أصحابه.

(١) سبق تخريجه ص ١٤.

(٢) أبو داود في الصلاة (٨٦٤) والترمذي في الصلاة (٤١٣) وقال: «حسن غريب».

(٣) البخاري في الإيمان (٢٢) ومسلم في الإيمان (١٤٨/٩١).

فأما أبو العباس القلانسي، وأبو علي الثقفى، وأبو عبد الله بن مجاهد - شيخ القاضي أبي بكر وصاحب أبي الحسن - فإنهم نصرُوا مذهب السلف. وابن كُلاب - نفسه - والحسين بن الفضل البجلي^(١) ونحوهما، كانوا يقولون: هو التصديق والقول جميعاً موافقة لمن قاله من فقهاء الكوفيين، كحماد بن أبي سليمان، ومن اتبعه مثل أبي حنيفة وغيره.

فصل /

٧/ ١٢٠

وأبو الحسن الأشعري نصرَ قول جَهَم في الإيمان، مع أنه نصر المشهور عن أهل السنة من أنه يستثنى^(٢) في الإيمان، فيقول: أنا مؤمن إن شاء الله؛ لأنه نصر مذهب أهل السنة في أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة ولا يخلدون في النار، وتقبل فيهم الشفاعة ونحو ذلك.

وهو دائماً ينصر - في المسائل التي فيها النزاع بين أهل الحديث وغيرهم - قول أهل الحديث، لكنه لم يكن خبيراً بما أخذهم، فينصره على ما يراه هو من الأصول التي تلقاها عن غيرهم، فيقع في ذلك من التناقض ما ينكره هؤلاء وهؤلاء، كما فعل في مسألة الإيمان؛ ونصر فيها قول جهم مع نصره للاستثناء؛ ولهذا خالفه كثير من أصحابه في الاستثناء - كما سنذكر مأخذه في ذلك - واتبعه أكثر أصحابه على نصر قول جهم في ذلك، ومن لم يقف إلا على كتب الكلام، ولم يعرف ما قاله السلف وأئمة السنة في هذا الباب، فيظن أن ما ذكره هو قول أهل السنة، وهو قول لم يقله أحد من أئمة السنة، بل قد كفر أحمد بن حنبل ووكيع وغيرهما من قال بقول جهم في الإيمان، الذي نصره أبو الحسن. وهو عندهم شر من قول المرجئة؛ ولهذا صار من يعظم الشافعي من الزيدية والمعتزلة ونحوهم، يطعن في كثير ممن يتسبب إليه/ يقولون: الشافعي لم يكن فيلسوفاً ولا مرجئاً، وهؤلاء فلاسفة أشعرية مرجئة، وغرضهم ذم الإرجاء، ونحن نذكر عمدتهم لكونه مشهوراً عند كثير من المتأخرين المنتسبين إلى السنة.

٧/ ١٢١

قال القاضي أبو بكر في «التمهيد»: فإن قالوا: فخبرونا ما الإيمان عندكم؟ قيل: الإيمان هو: التصديق بالله وهو العلم، والتصديق^(٣) يوجد بالقلب، فإن قال: فما الدليل

(١) هو أبو علي الحسين بن الفضل بن عمير البجلي، الكوفي ثم النيسابوري، المفسر المحدث، عالم عصره، ولد قبل الثمانين ومائة، وتوفي سنة ٢٨٢ هـ. [سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤١٤-٤١٦].

(٢) في المطبوعة: «يسثنى» والصواب ما أثبتناه.

(٣) في المطبوعة: «الصدق» والصواب ما أثبتناه.

على ما قلتم؟ قيل: إجماع أهل اللغة قاطبة على أن الإيمان قبل نزول القرآن وبعثة النبي ﷺ هو التصديق، لا يعرفون في اللغة إيمانا غير ذلك، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق لنا. ومنه قولهم: فلان يؤمن بالشفاعة، وفلان لا يؤمن بعذاب القبر، أي: لا يصدق بذلك. فوجب أن الإيمان في الشريعة هو الإيمان المعروف في اللغة؛ لأن الله ما غير اللسان العربي ولا قلبه، ولو فعل ذلك لتواترت الأخبار بفعله، وتوفرت دواعي الأمة على نقله، ولغلب إظهاره على كتمانته، وفي علمنا بأنه لم يفعل ذلك، بل إقرار أسماء الأشياء والتخاطب بأسره على ما كان، دليل على أن الإيمان في الشريعة هو الإيمان اللغوي، ومما يبين ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]، فأخبر أنه أنزل القرآن بلغة العرب، وسمى الأسماء بمسمياتهم، ولا وجه للعدول بهذه الآيات عن ظواهرها بغير حجة، لاسيما مع القول بالعموم، وحصول التوقيف على أن القرآن نزل بلغتهم، فدل على ما قلناه، من أن الإيمان ما وصفناه، دون ما سواه من سائر الطاعات من النوافل والمفروضات، هذا لفظه.

/وهذا عمدة من نصر قول الجهمية في مسألة الإيمان، وللجمهور من أهل السنة ٧/١٢٢ وغيرهم عن هذا أجوبة.

أحدها: قول من ينازعه في أن الإيمان في اللغة مرادف للتصديق، ويقول: هو بمعنى الإقرار وغيره.

والثاني: قول من يقول: وإن كان في اللغة هو التصديق، فالتصديق يكون بالقلب واللسان وسائر الجوارح، كما قال النبي ﷺ: «وَالْفَرَجُ يُصَدَّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكْذَّبُ»^(١).

والثالث: أن يقال: ليس هو مطلق التصديق، بل هو تصديق خاص مقيد بقيود اتصل اللفظ بها، وليس هذا نقلاً للفظ ولا تغييراً له، فإن الله لم يأمرنا بإيمان مطلق، بل بإيمان خاص وصفه وبينه.

والرابع: أن يقال: وإن كان هو التصديق، فالتصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح، فإن هذه لوازم الإيمان التام. وانتفاء اللازم دليل على انتفاء المنزوم، ونقول: إن هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة، وتخرج عنه أخرى.

(١) البخاري في القدر (٦٦١٢)، ومسلم في القدر (٢٠/٢٦٥٧، ٢١) وأبو داود في النكاح (٢١٥٢)، وأحمد (٢٧٦/٢)، كلهم عن أبي هريرة.

والخامس: قول من يقول: إن اللفظ باقٍ على معناه في اللغة ، ولكن الشارع زاد فيه أحكاماً .

والسادس : قول من يقول: إن الشارع استعمله في معناه المجازي ، فهو حقيقة شرعية، مجاز لغوي.

/السابع : قول من يقول: إنه منقول.

٧/١٢٣

فهذه سبعة أقوال:

الأول : قول من ينزع في أن معناه في اللغة التصديق، ويقول: ليس هو التصديق، بل بمعنى الإقرار وغيره.

قوله : إجماع أهل اللغة قاطبة على أن الإيمان قبل نزول القرآن هو التصديق . فيقال له: من نقل هذا الإجماع ؟ ومن أين يعلم هذا الإجماع ؟ وفي أي كتاب ذكر هذا الإجماع؟

الثاني: أن يقال: أتعني بأهل اللغة: نقلتها، كأبي عمرو، والأصمعي، والخليل، ونحوهم، أو المتكلمين بها ؟ فإن عنت الأول ؛ فهؤلاء لا ينقلون كل ما كان قبل الإسلام بإسناد، وإنما ينقلون ما سمعوه من العرب في زمانهم، وما سمعوه في دواوين الشعر وكلام العرب وغير ذلك بالإسناد. ولا نعلم فيما نقلوه لفظ الإيمان، فضلاً عن أن يكونوا أجمعوا عليه، وإن عنت المتكلمين بهذا اللفظ قبل الإسلام، فهؤلاء لم يشهدهم، ولا نقل لنا أحد عنهم ذلك.

الثالث : أنه لا يعرف عن هؤلاء جميعهم أنهم قالوا : الإيمان في اللغة هو التصديق، بل ولا عن بعضهم ، وإن قدر أنه قاله واحد أو اثنان؛ فليس هذا إجماعاً.

الرابع : أن يقال : هؤلاء لا ينقلون عن العرب أنهم قالوا: معنى هذا اللفظ كذا وكذا، وإنما ينقلون الكلام المسموع من العرب ، وأنه يفهم منه كذا وكذا ، وحينئذ فلو قدر أنهم نقلوا كلاماً عن العرب يفهم منه أن الإيمان هو/ التصديق، لم يكن ذلك أبلغ من نقل المسلمين كافة للقرآن عن النبي ﷺ. وإذا كان مع ذلك قد يظن بعضهم أنه أريد به معنى ولم يرد؛ فظن هؤلاء ذلك فيما ينقلونه عن العرب أولى.

٧/١٢٤

الخامس: أنه لو قدر أنهم قالوا هذا، فهم آحاد لا يثبت بنقلهم التواتر، و التواتر من شرطه استواء الطرفين والواسطة ، وأين التواتر الموجود عن العرب قاطبة قبل نزول القرآن؟ إنهم كانوا لا يعرفون للإيمان معنى غير التصديق.

فإن قيل: هذا يقدح في العلم باللغة قبل نزول القرآن، قيل: فليكن، ونحن لا حاجة بنا مع بيان الرسول لما بعثه الله به من القرآن أن نعرف اللغة قبل نزول القرآن، والقرآن نزل بلغة قريش، والذين خوطبوا به كانوا عرباً، وقد فهموا ما أريد به وهم الصحابة، ثم الصحابة بلغوا لفظ القرآن ومعناه إلى التابعين حتي انتهى إلينا، فلم يبق بنا حاجة إلى أن تتواتر عندنا تلك اللغة من غير طريق تواتر القرآن، لكن لما تواتر القرآن لفظاً ومعني، وعرفنا أنه نزل بلغتهم، عرفنا أنه كان في لغتهم لفظ السماء والأرض، والليل والنهار، والشمس والقمر، ونحو ذلك على ما هو معناها في القرآن. وإلا فلو كلفنا نقلاً متواتراً لأحد هذه الألفاظ من غير القرآن، لتعذر علينا ذلك في جميع الألفاظ، لا سيما إذا كان المطلوب أن جميع العرب كانت تريد باللفظ هذا المعنى، فإن هذا يتعذر العلم به والعلم بمعاني القرآن ليس موقوفاً علي شيء من ذلك، بل الصحابة بلغوا معاني القرآن، كما ٧/١٢٥ بلغوا لفظه. ولو قدرنا أن قوماً سمعوا كلاماً أعجمياً، وترجموه لنا بلغتهم، لم نحتاج إلى معرفة اللغة التي خوطبوا بها أولاً.

السادس: أنه لم يذكر شاهداً من كلام العرب على ما ادعاه عليهم، وإنما استدل من غير القرآن بقول الناس: فلان يؤمن بالشفاعة، وفلان يؤمن بالجنة والنار، وفلان يؤمن بعذاب القبر. وفلان لا يؤمن بذلك، ومعلوم أن هذا ليس من ألفاظ العرب قبل نزول القرآن، بل هو مما تكلم الناس به بعد عصر الصحابة، لما صار من الناس أهل البدع يكذبون بالشفاعة وعذاب القبر ومرادهم بذلك هو مرادهم بقوله: فلان يؤمن بالجنة والنار، وفلان لا يؤمن بذلك. والقائل لذلك وإن كان تصديق القلب داخلياً في مراده، فليس مراده ذلك وحده، بل مراده التصديق بالقلب واللسان، فإن مجرد تصديق القلب بدون اللسان لا يعلم حتى يخبر به عنه.

السابع: أن يقال: من قال ذلك، فليس مراده التصديق بما يرجى ويخاف بدون خوف ولا رجاء، بل يصدق بعذاب القبر ويخافه، ويصدق بالشفاعة ويرجوها. وإلا فلو صدق بأنه يعذب في قبره، ولم يكن في قلبه خوف من ذلك أصلاً. لم يسموه مؤمناً به، كما أنهم لا يسمون مؤمناً بالجنة والنار إلا من رجا الجنة وخاف النار، دون المعرض عن ذلك بالكلية مع علمه بأنه حق. كما لا يسمون إبليس مؤمناً بالله، وإن كان مصدقاً بوجوده وربوبيته، ولا يسمون فرعون مؤمناً، وإن كان عالماً بأن الله بعث موسى، وأنه هو الذي أنزل الآيات، وقد استيقنت بها أنفسهم مع جحدهم لها بألسنتهم. ولا يسمون اليهود ٧/١٢٦ مؤمنين بالقرآن والرسول، وإن كانوا يعرفون أنه حق، كما يعرفون أبناءهم. فلا يوجد قط في كلام العرب أن من علم وجود شيء مما يخاف ويرجى، ويجب حبه وتعظيمه،

وهو مع ذلك لا يحبه ولا يعظمه، ولا يخافه ولا يرجوه، بل يجحد به ويكذب به بلسانه، أنهم يقولون : هو مؤمن ، بل ولو عرفه بقلبه وكذب به بلسانه، لم يقولوا: هو مصدق به. ولو صدق به مع العمل بخلاف مقتضاه، لم يقولوا : هو مؤمن به. فلا يوجد في كلام العرب شاهد واحد يدل على ما ادعوه.

وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] قد تكلمنا عليها في غير هذا الموضع، فإن هذا استدلال بالقرآن، وليس في الآية ما يدل على أن المصدق مرادف للمؤمن، فإن صحة هذا المعنى بأحد اللفظين لا يدل على أنه مرادف للآخر، كما بسطناه في موضعه.

الوجه الثامن: قوله: لا يعرفون في اللغة إيماناً غير ذلك. من أين له هذا النفي الذي لا تمكن الإحاطة به؟ بل هو قول بلا علم.

التاسع: قول من يقول: أصل الإيمان مأخوذ من الأمن، كما ستأتي أقوالهم إن شاء الله. وقد نقلوا في اللغة الإيمان بغير هذا المعنى. كما قاله الشيخ أبو البيان في قول^(١).

٧/١٢٧

/ الوجه العاشر: أنه لو فرض أن الإيمان في اللغة التصديق، فمعلوم أن الإيمان ليس هو التصديق بكل شيء، بل بشيء مخصوص، وهو ما أخبر به الرسول، ﷺ، وحينئذ فيكون الإيمان في كلام الشارع أخص من الإيمان في اللغة، ومعلوم أن الخاص ينضم إليه قيود لا توجد في جميع العام كالحيوان إذا أخذ بعض أنواعه وهو الإنسان كان فيه المعنى العام ومعنى اختص به، وذلك المجموع ليس هو المعنى العام. فالتصديق الذي هو الإيمان، أدنى أحواله أن يكون نوعاً من التصديق العام، فلا يكون مطابقاً له في العموم والخصوص من غير تغيير اللسان ولا قلبه، بل يكون الإيمان في كلام الشارع مؤلفاً من العام والخاص كالإنسان الموصوف بأنه حيوان وأنه ناطق.

الوجه الحادي عشر: أن القرآن ليس فيه ذكر إيمان مطلق غير مفسر، بل لفظ الإيمان فيه إما مقيد، وإما مطلق مفسر. فالمقيد كقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]، وقوله: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ﴾ [يونس: ٨٣]، والمطلق المفسر كقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] ونحو ذلك. وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥] وأمثال هذه الآيات.

(١) بياض في الأصل.

وكل إيمان مطلق في القرآن فقد يبين فيه أنه لا يكون الرجل مؤمناً إلا بالعمل مع التصديق، فقد بين في / القرآن أن الإيمان لا بد فيه من عمل مع التصديق ، كما ذكر مثل ذلك في اسم الصلاة والزكاة والصيام والحج .

فإن قيل : تلك الأسماء باقية، ولكن ضم إلى المسمى إعمالاً في الحكم لا في الاسم، كما يقوله القاضي أبو يعلى وغيره، قيل : إن كان هذا صحيحاً قيل مثله في الإيمان . وقد أورد هذا السؤال لبعضهم، ثم لم يجب عنه بجواب صحيح، بل زعم أن القرآن لم يذكر فيه ذلك . وليس كذلك، بل القرآن والسنة مملوآن بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق . وهذا في القرآن أكثر بكثير من معنى الصلاة والزكاة، فإن تلك إنما فسرتها السنة، والإيمان بين معناه الكتاب والسنة، وإجماع السلف .

الثاني عشر : أنه إذا قيل : إن الشارع خاطب الناس بلغة العرب، فإنما خاطبهم بلغتهم المعروفة، وقد جرى عرفهم أن الاسم يكون مطلقاً وعماماً، ثم يدخل فيه قيد أخص من معناه، كما يقولون : ذهب إلى القاضي والوالي والأمير، ويريدون شخصاً معيناً يعرفونه دلت عليه اللام مع معرفتهم به . وهذا الاسم في اللغة اسم جنس لا يدل على خصوص شخص، وأمثال ذلك . فكذا الإيمان والصلاة والزكاة، إنما خاطبهم بهذه الأسماء بلام التعريف، وقد عرفهم قبل ذلك أن المراد الإيمان الذي صفته كذا وكذا، والدعاء الذي صفته كذا وكذا . فبتقدير أن يكون في لغتهم التصديق، فإنه قد يبين أي لا أكتفي بتصديق القلب واللسان، فضلاً عن تصديق القلب وحده، بل لا بد أن يعمل بموجب ذلك التصديق، كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ [الحجرات: ١٥] ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢] وفي قوله ﷺ : « لا تؤمنون حتى تكونوا كذا »، وفي قوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وفي قوله : ﴿ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا هُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ [المائدة: ٨١]، ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة، كقوله عليه السلام : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »^(١) . وقوله : « لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه »^(٢) . وأمثال ذلك .

فقد بين لهم أن التصديق الذي لا يكون الرجل مؤمناً إلا به، هو أن يكون تصديقاً على هذا الوجه، وهذا بين في القرآن والسنة من غير تغيير للغة ولا نقل لها .
الثالث عشر : أن يقال : بل نقل وغير . قوله : لو فعل لتواتر . قيل : نعم . وقد تواتر

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ١٢ .

أنه أراد بالصلاة والزكاة والصيام والحج معانيها المعروفة، وأراد بالإيمان ما بينه بكتابه وسنة رسوله من أن العبد لا يكون مؤمناً إلا به، كقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٢]، وهذا متواتر في القرآن والسنن ومتواتر - أيضاً - أنه لم يكن يحكم لأحد بحكم الإيمان إلا أن يؤدي الفرائض. ومتواتر عنه أنه أخبر أنه: من مات مؤمناً دخل الجنة ولم يعذب، وأن الفساق لا يستحقون ذلك، بل هم معرضون للعذاب. فقد تواتر عنه من معاني اسم الإيمان وأحكامه ما لم يتواتر عنه في غيره، فأني تواتر أبلغ من هذا؟! وقد توفرت الدواعي على نقل ذلك وإظهاره، والله الحمد. ولا يقدر أحد أن ينقل عن النبي ﷺ نقلاً يناقض هذا. لكن أخبر أنه يخرج منها من كان معه شيء من الإيمان. ولم يقل: / إن المؤمن يدخلها، ولا قال: إن الفساق مؤمنون. لكن أدخلهم في مسمى الإيمان في مواضع، كما أدخل المنافقين في اسم الإيمان في مواضع مع القيود. وأما الاسم المطلق الذي وعد أهله بالجنة، فلم يدخل فيه لا هؤلاء ولا هؤلاء.

٧/١٣٠

الوجه الرابع عشر: قوله: ولا وجه للعدول - بالآيات التي تدل على أنه عربي - عن ظاهرها، فيقال له: الآيات التي فسرت المؤمن، وسلبت الإيمان عمن لم يعمل؛ أصرح وأبين وأكثر من هذه الآيات. ثم إذا دلت على أنه عربي، فما ذكر لا يخرج عن كونه عربياً؛ ولهذا لما خاطبهم بلفظ الصلاة والحج وغير ذلك، لم يقولوا: هذا ليس بعربي. بل خاطبهم باسم المنافقين، وقد ذكر أهل اللغة أن هذا الاسم لم يكن يعرف في الجاهلية، ولم يقولوا: إنه ليس بعربي، لأن المنافق مشتق من نفق إذا خرج، فإذا كان اللفظ مشتقاً من لغتهم وقد تصرف فيه المتكلم به كما جرت عادتهم في لغتهم، لم يخرج ذلك عن كونه عربياً.

الوجه الخامس عشر: أنه لو فرض أن هذه الألفاظ ليست عربية، فليس تخصيص عموم هذه الألفاظ بأعظم من إخراج لفظ الإيمان عما دل عليه الكتاب والسنة وإجماع السلف، فإن النصوص التي تنفي الإيمان عمن لا يحب الله ورسوله، ولا يخاف الله ولا يتقيه ولا يعمل شيئاً من الواجب، ولا يترك شيئاً من المحرم، كثيرة صريحة، فإذا قدر أنها عارضها آية، كان تخصيص اللفظ القليل العام أولى من رد النصوص الكثيرة الصريحة.

/ السادس عشر: أن هؤلاء واقفة في ألفاظ العموم لا يقولون بعمومها والسلف يقولون: الرسول وقفنا على معاني الإيمان وبينه لنا. وعلمنا مراده منه بالاضطرار، وعلمنا من مراده علماً ضرورياً أن من قيل: إنه صدق. ولم يتكلم بلسانه بالإيمان مع قدرته على ذلك، ولا صلى ولا صام، ولا أحب الله ورسوله ولا خاف الله، بل كان مبغضاً

٧/١٣١

لِلرَّسُولِ ، معادياً له يقَاتله ، أن هذا ليس بمؤمن . كما قد علمنا أن الكفار من المشركين وأهل الكتاب الذين كانوا يعلمون أنه رسول الله وفعلوا ذلك معه ، كانوا عنده كفاراً لا مؤمنين ، فهذا معلوم عندنا بالاضطرار أكثر من علمنا بأن القرآن كله ليس فيه لفظ غير عربي . فلو قدر التعارض ، لكان تقديم ذلك العلم الضروري أولى .

فإن قالوا : من علم أن الرسول كفره ، علم انتفاء التصديق من قلبه .

قيل لهم : هذه مكابرة ، إن أرادوا أنهم كانوا شاكّين مرتابين . وأما إن عني التصديق الذي لم يحصل معه عمل ، فهو ناقص كالمعدوم ، فهذا صحيح . ثم إنما يثبت ، إذا ثبت أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه ، وذاك إنما يثبت بعد تسليم هذه المقدمات التي منها هذا ، فلا تثبت الدعوى بالدعوى مع كفر صاحبها . ثم يقال : قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن محمداً رسول الله ، وكان يحكم بكفرهم . فقد علمنا من دينه ضرورة أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب ، إذا لم يعمل بهذا التصديق ، بحيث يحبه ويعظمه ، ويسلم لما جاء به .

٧/١٣٢ / وما يعارضون به أن يقال : هذا الذي ذكرتموه ، إن كان صحيحاً ، فهو أدل على قول المرجئة ، بل على قول الكرامية منه على قولكم ، وذلك أن الإيمان إذا كان هو التصديق كما ذكرتم ، فالتصديق نوع من أنواع الكلام ، فاستعمال لفظ الكلام والقول ونحو ذلك في المعنى واللفظ ، بل في اللفظ الدال على المعنى أكثر في اللغة من استعماله في المعنى المجرد عن اللفظ ، بل لا يوجد قط إطلاق اسم الكلام ولا أنواعه : كالخبر أو التصديق والتكذيب والأمر والنهي على مجرد المعنى من غير شيء يقترب به من عبارة ولا إشارة ولا غيرهما ، وإنما يستعمل مقيداً .

وإذا كان الله إنما أنزل القرآن بلغة العرب ، فهي لا تعرف التصديق والتكذيب وغيرهما من الأقوال إلا ما كان معنى ولفظاً ، أو لفظاً يدل على معنى ؛ ولهذا لم يجعل الله أحداً مصدقاً للرسل بمجرد العلم والتصديق الذي في قلوبهم حتى يصدقهم بألستهم ، ولا يوجد في كلام العرب أن يقال : فلان صدق فلاناً أو كذبه ، إذا كان يعلم بقلبه أنه صادق أو كاذب ولم يتكلم بذلك ، كما لا يقال : أمره أو نهاه ، إذا قام بقلبه طلب مجرد عما يقترب به من لفظ أو إشارة أو نحوهما . ولما قال النبي ﷺ : « إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس »^(١) . وقال : « إن الله يحدث من أمره ما شاء ، وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة »^(٢) اتفق العلماء على أنه إذا تكلم في الصلاة عامداً لغير

(١) مسلم في المساجد (٣٣/٥٣٧) وأبو داود في الصلاة (٩٣٠) .

(٢) البخاري معلقاً في الفتح ٤٩٦/١٣ وأبو داود في الصلاة (٩٢٤) .

مصلحتها، بطلت صلاته. واتفقوا كلهم على أن ما يقوم بالقلب من تصديق/بأمور دنيوية وطلب لا يبطل الصلاة، وإنما يبطلها التكلم بذلك، فعلم اتفاق المسلمين على أن هذا ليس بكلام.

وأيضاً، ففي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به»^(١) فقد أخبر أن الله عفا عن حديث النفس إلا أن تتكلم، ففرق بين حديث النفس وبين الكلام، وأخبر أنه لا يؤاخذ به حتى يتكلم به، والمراد حتى ينطق به اللسان باتفاق العلماء، فعلم أن هذا هو الكلام في اللغة؛ لأن الشارع - كما قرر - إنما خاطبنا بلغة العرب.

وأيضاً، ففي السنن أن معاذاً قال له: يا رسول الله، وإننا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «وهل يكبُّ الناس في النار على وجوههم - أو قال: على مناخرهم - إلا حصائدُ ألسنتهم»^(٢) فبين أن الكلام إنما هو ما يكون باللسان. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل»^(٣).

وفي الصحيحين عنه أنه قال: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»^(٤) وقد قال الله تعالى: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا. مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٤، ٥]، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع كلمات، وهن في القرآن: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر». رواه مسلم^(٥). وقال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] ومثل هذا كثير.

وفي الجملة، حيث ذكر الله في كتابه عن أحد من الخلق من الأنبياء، أو أتباعهم أو مكذبيهم أنهم قالوا ويقولون، وذلك قولهم وأمثال ذلك، وإنما يعني به المعنى مع اللفظ، فهذا اللفظ وما تصرف منه من فعل ماض ومضارع وأمر، ومصدر واسم فاعل من لفظ القول والكلام ونحوهما، إنما يعرف في القرآن والسنة وسائر كلام العرب إذا كان لفظاً ومعنى، وكذلك أنواعه، كالتصديق والتكذيب والأمر والنهي وغير ذلك، وهذا مما لا

(١) البخاري في النكاح (٥٢٦٩)، ومسلم في الإيمان (٢٠١/١٢٧، ٢٠٢).

(٢) الترمذي في الإيمان (٢٦١٦)، وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي في التفسير (٤١٤)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٣)، وأحمد ٥/٢٣١، ٢٣٦، كلهم عن معاذ بن جبل.

(٣، ٤) سبق تخريجهما ص ٦٩.

(٥) مسلم في الآداب (١٢/٢١٣٧) بمعناه، عن سمرّة بن جندب.

يمكن أحداً جحده، فإنه أكثر من أن يحصى.

ولم يكن في مسمى الكلام نزاع بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وتابعيهم، لا من أهل السنة، ولا من أهل البدعة، بل أول من عرف في الإسلام أنه جعل مسمى الكلام المعنى فقط، هو عبد الله بن سعيد بن كلاب، وهو متأخر - في زمن محنة أحمد بن حنبل - وقد أنكر ذلك عليه علماء السنة، وعلماء البدعة، فيمتنع أن يكون الكلام الذي هو أظهر صفات بني آدم - كما قال تعالى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلِ مَا أَنْكُمْ تَنْطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣]. ولفظه لا تخصي وجوهه كثرة - لم يعرفه أحد من الصحابة والتابعين وتابعيهم حتى جاء من قال فيه قولاً لم يسبقه إليه أحد من المسلمين، ولا غيرهم.

فإن قالوا: فقد قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [المجادلة: ٨]، وقال: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥] ونحو ذلك.

٧/١٣٥ / قيل: إن كان المراد أنهم قالوه بألسنتهم سراً، فلا حجة فيه، وهذا هو الذي ذكره المفسرون. قالوا: كانوا يقولون: سلام عليك، فإذا خرجوا يقولون في أنفسهم، أي يقول بعضهم لبعض: لو كان نبياً عذبنا بقولنا له ما نقول. وإن قدر أنه أريد بذلك أنهم قالوه في قلوبهم، فهذا قول مقيد بالنفس، مثل قوله: «عما حدثت به أنفسها»^(١)؛ ولهذا قالوا: لولا يعذبنا الله بما نقول فاطلقوا لفظ القول هنا، والمراد به ما قالوه بألسنتهم؛ لأنه النجوى والتحية التي نهوا عنها كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَهَوْنَا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعْوِدُونَ لِمَا نَهَوْنَا عَنْهُ وَيَتَنَاجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: ٨]، مع أن الأول هو الذي عليه أكثر المفسرين، وعليه تدل نظائره؛ فإن النبي ﷺ قال: «يقول الله: من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه»^(٢). ليس المراد أنه لا يتكلم به بلسانه، بل المراد أنه ذكر الله بلسانه.

وكذلك قوله: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] هو الذكر باللسان، والذي يقيد بالنفس لفظ الحديث يقال: حديث النفس، ولم يوجد عنهم أنهم قالوا: كلام النفس وقول النفس؛ كما قالوا: حديث النفس؛ ولهذا يعبر بلفظ الحديث عن الأحلام التي ترى في المنام، كقول يعقوب - عليه

(١) سبق تخريجه ص ٨٨.

(٢) البخاري في التوحيد (٧٤٠٥) ومسلم في الذكر والدعاء (١/٢٦٧٥).

السلام - : ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦] ، وقول يوسف : ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف : ١٠١] ، وتلك في النفس ، لا تكون باللسان ؛ فلفظ الحديث قد / يقيد بما في النفس ، بخلاف لفظ الكلام فإنه لم يعرف أنه أريد به ما في النفس فقط .
وأما قوله تعالى : ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الملك : ١٣] ، فالمراد به القول الذي تارة يسر به فلا يسمعه الإنسان ، وتارة يجهر به فيسمعونه كما يقال : أسر القراءة وجهر بها ، وصلاة السر وصلاة الجهر ؛ ولهذا لم يقل : قوله بالأسنتكم أو بقلوبكم ، وما في النفس لا يتصور الجهر به ، وإنما يجهر بما في اللسان ، وقوله : ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ من باب التنبيه . يقول : إنه يعلم ما في الصدور فكيف لا يعلم القول ، كما قال في الآية الأخرى : ﴿وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه : ٧] فنبه بذلك على أنه يعلم الجهر ، ويدل على ذلك أنه قال : ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ فلو أراد بالقول ما في النفس لكونه ذكر علمه بذات الصدور ، لم يكن قد ذكر علمه بالنوع الآخر وهو الجهر .

وإن قيل : نبه ، قيل : بل نبه على القسمين . وقوله تعالى : ﴿آيَتِكَ أَلَّا تَكْلِمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾ [آل عمران : ٤١] ، قد ذكر هذا في قوله : ﴿ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم : ١٠] ، وهناك لم يستثن شيئاً ، والقصة واحدة ، وهذا يدل على أن الاستثناء منقطع ، والمعنى ، آيتك ألا تكلم الناس ، لكن ترمز لهم رمزاً ، كظائره في القرآن ، وقوله : ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ﴾ [مريم : ١١] هو الرمز ، ولو قدر أن الرمز استثناء متصل لكان قد دخل في الكلام المقيد بالاستثناء ، كما في قوله : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى : ٥١] .

ولا يلزم من ذلك أن يدخل في لفظ الكلام المطلق ، فليس في لغة القوم أصلاً ما يدل على أن ما في النفس يتناول لفظ الكلام والقول المطلق ، فضلاً عن التصديق والتكذيب ، فعلم أن من لم يصدق بلسانه مع القدرة لا يسمى في لغة القوم مؤمناً ، كما اتفق على ذلك سلف الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان .

وقول عمر - رضي الله عنه - : زورت في نفسي مقالة أردت أن أقولها ، حجة عليهم . قال أبو عبيد : التزوير إصلاح الكلام وتهيته ، قال : وقال أبو زيد : المزور من الكلام والمزوق واحد ، وهو المصلح الحسن ، وقال غيره : زورت في نفسي مقالة ، أي : هيأتها لأقولها . فلفظها يدل على أنه قدر في نفسه ما يريد أن يقوله ولم يقله ، فعلم أنه

لا يكون قولاً إلا إذا قيل باللسان، وقبل ذلك لم يكن قولاً، لكن كان مقدراً في النفس يراد أن يقال، كما يقدر الإنسان في نفسه أنه يحج وأنه يصلي، وأنه يسافر، إلى غير ذلك، فيكون لما يريده من القول والعمل صورة ذهنية مقدرة في النفس، ولكن لا يسمى قولاً وعملاً إلا إذا وجد في الخارج، كما أنه لا يكون حاجاً ومصلياً إلا إذا وجدت هذه الأفعال في الخارج؛ ولهذا كان ما يهم به المرء من الأقوال المحرمة والأفعال المحرمة لا تكتب عليه حتى يقوله، ويفعله، وما هم به من القول الحسن، والعمل الحسن إنما يكتب له به حسنة واحدة، فإذا صار قولاً وفعلاً كتب له به عشر/ حسنات إلى سبعمائة، وعوقب عليه - إذا قال أو فعل - كما قال النبي ﷺ: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل» (١).

٧/١٣٨

وأما البيت الذي يحكي عن الأخطل أنه قال:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

فمن الناس من أنكر أن يكون هذا من شعره، وقالوا: إنهم فتشوا دواوينه فلم يجدوه، وهذا يروي عن محمد بن الحشاش، وقال بعضهم: لفظه: إن البيان لفي الفؤاد. ولو احتج محتج في مسألة بحديث أخرجه في الصحيحين عن النبي ﷺ لقالوا: هذا خبر واحد، ويكون مما اتفق العلماء على تصديقه وتلقيه بالقبول، وهذا البيت لم يثبت نقله عن قائله بإسناد صحيح لا واحد ولا أكثر من واحد، ولا تلقاه أهل العربية بالقبول، فكيف يثبت به أدنى شيء من اللغة، فضلاً عن مسمى الكلام. ثم يقال: مسمى الكلام والقول ونحوهما ليس هو مما يحتاج فيه إلى قول شاعر، فإن هذا مما تكلم به الأولون والآخرون من أهل اللغة، وعرفوا معناه في لغتهم، كما عرفوا مسمى الرأس واليد والرجل.

٧/١٣٩

وأيضاً، فالناطقون باللغة يحتج باستعمالهم للألفاظ في معانيها، لا بما يذكرونه/ من الحدود، فإن أهل اللغة الناطقين لا يقول أحد منهم: إن الرأس كذا، واليد كذا، والكلام كذا، واللون كذا، بل ينطقون بهذه الألفاظ دالة على معانيها، فتعرف لغتهم من استعمالهم.

فعلم أن الأخطل لم يرد بهذا أن يذكر مسمى الكلام ولا أحد من الشعراء يقصد ذلك البتة، وإنما أراد: إن كان قال ذلك ما فسر به المفسرون للشعر، أي: أصل الكلام من الفؤاد، وهو المعنى، فإذا قال الإنسان بلسانه ما ليس في قلبه فلا تثق به، وهذا كالأقوال

(١) سبق تخريجه ص ٨٨.

التي ذكرها الله عن المنافقين، ذكر أنهم يقولون بالسّتهم ما ليس في قلوبهم ؛ ولهذا قال :

لا يعجبك من أثر لفظه حتى يكون مع الكلام أصيلاً

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

نهاه أن يعجب بقوله الظاهر حتى يعلم ما في قلبه من الأصل ؛ ولهذا قال : حتى يكون مع الكلام أصيلاً . وقوله : مع الكلام : دليل على أن اللفظ الظاهر قد سماه كلاماً ، وإن لم يعلم قيام معناه بقلب صاحبه ، وهذا حجة عليهم ، فقد اشتمل شعره على هذا وهذا ، بل قوله : «مع الكلام» مطلق . وقوله : إن الكلام لفي الفؤاد . أراد به أصله ومعناه المقصود به ، واللسان دليل على ذلك .

و بالجملة ، فمن احتاج إلى أن يعرف مسمى الكلام في لغة العرب ، والفرس ، والروم ، والترک ، وسائر أجناس بني آدم بقول شاعر ، فإنه من أبعد الناس عن معرفة طرق العلم . ثم هو من المولّدين ، وليس من الشعراء القدماء ، وهو نصراني / كافر مثلاً ، واسمه الأخطل ، والخطل فساد في الكلام ، وهو نصراني والنصارى قد أخطؤوا في مسمى الكلام ، فجعلوا المسيح القائم بنفسه هو نفس كلمة الله .

٧/١٤٠

فتبين أنه إن كان الإيمان في اللغة هو التصديق ، والقرآن إنما أراد به مجرد التصديق الذي هو قول ، ولم يُسمَّ العمل تصديقاً ، فليس الصواب إلا قول المرجئة : إنه اللفظ والمعنى . أو قول الكرامية : إنه قول باللسان فقط ، فإن تسمية قول اللسان قولاً أشهر في اللغة من تسمية معنى في القلب قولاً ، كقوله تعالى : ﴿ يَقُولُونَ بِالْأَسْتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [الفتح : ١١] ، وقوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة : ٨] وأمثال ذلك ، بخلاف ما في النفس ، فإنه إنما يسمى حديثاً . والكرامية يقولون : المنافق مؤمن وهو مُخلّد في النار ؛ لأنه آمن ظاهراً لا باطناً ، وإنما يدخل الجنة من آمن ظاهراً وباطناً .

قالوا : والدليل على شمول الإيمان له أنه يدخل في الأحكام الدينية المعلقة باسم الإيمان كقوله تعالى : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴾ [النساء : ٩٢] ويخاطب في الظاهر بالجمعة ، والطهارة ، وغير ذلك مما خوطب به الذين آمنوا .

وأما من صدق بقلبه ولم يتكلم بلسانه ، فإنه لا يعلق به شيء من أحكام الإيمان ، لا في الدنيا ولا في الآخرة ، ولا يدخل في خطاب الله لعباده بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ، فعلم قول الكرامية في الإيمان وإن كان باطلاً مبتدعاً لم يسبقهم إليه أحد ، فقول الجهمية أبطل منه ، وأولئك أقرب إلى الاستدلال باللغة والقرآن والعقل من الجهمية .

والكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء ولا يستثنون في ٧/١٤١
الإيمان، بل يقولون: هو مؤمن حقاً لمن أظهر الإيمان، وإذا كان منافقاً فهو مخلد في النار
عندهم، فإنه إنما يدخل الجنة من آمن باطناً وظاهراً، ومن حكي عنهم أنهم يقولون:
المنافق يدخل الجنة، فقد كذب عليهم، بل يقولون: المنافق مؤمن لأن^(١) الإيمان هو القول
الظاهر، كما يسميه غيرهم مسلماً؛ إذ الإسلام: هو الاستسلام الظاهر، ولا ريب أن قول
الجهمية أفسد من قولهم من وجوه متعددة، شرعاً ولغة وعقلاً.

وإذا قيل: قول الكرامية قول خارج عن إجماع المسلمين، قيل: وقول جهم في الإيمان
قول خارج عن إجماع المسلمين قبله، بل السلف كفروا من يقول بقول جهم في الإيمان.
وقد احتج الناس على فساد قول الكرامية بحجج صحيحة، والحجج من جنسها على فساد
قول الجهمية أكثر، مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ
بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، قالوا: فقد نفى الله الإيمان عن المنافقين.

فنقول: هذا حق، فإن المنافق ليس بمؤمن، وقد ضل من سماه مؤمناً، وكذلك من
قام بقلبه علم وتصديق وهو يجحد الرسول ويعاديه، كاليهود وغيرهم، سماهم الله كفاراً
لم يسمهم مؤمنين قط ولا دخلوا في شيء من أحكام الإيمان، بخلاف المنافق فإنه يدخل
في أحكام الإيمان الظاهرة في الدنيا، بل قد نفى الله الإيمان عمن قال بلسانه وقلبه إذا لم
يعمل، كما قال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا/ قُلْ لَمْ تَوَدُّوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ إلى قوله: ٧/١٤٢
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٤، ١٥]، فنفى الإيمان عمن سوى هؤلاء.

وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا
أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٤٧]، والتولي هو: التولي عن الطاعة كما قال تعالى: ﴿سَتَدْعُونَ
إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا
تَوَلَّيْتُمْ مِّنْ قَبْلِ يُعَذِّبَكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦]. وقال تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى. وَلَكِنْ
كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢]، وقد قال تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى. الَّذِي كَذَّبَ
وَتَوَلَّى﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، وكذلك قال موسى وهارون: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ
عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ [طه: ٤٨]. فعلم أن التولي ليس هو التكذيب، بل هو التولي عن
الطاعة، فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر، ويطيعوه فيما أمر. وضد
التصديق التكذيب، وضد الطاعة التولي؛ فلهذا قال: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى. وَلَكِنْ كَذَّبَ

(١) في المطبوعة: «لا أن» وهو خطأ.

وَتَوَلَّى»، وقد قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٤٧]، فنفي الإيمان عمن تولى عن العمل، وإن كان قد أتى بالقول، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢]، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

٧/١٤٣

ففي القرآن والسنة من نفى الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة، كما نفى فيها الإيمان عن المنافق. وأما العالم بقلبه مع المعادة والمخالفة الظاهرة، فهذا لم يسم قط مؤمناً، وعند الجهمية إذا كان العلم في قلبه فهو مؤمن كامل الإيمان، إيمانه كإيمان النبيين، ولو قال وعمل ماذا عسى أن يقول ويعمل؟ ولا يتصور عندهم أن ينتفى عنه الإيمان إلا إذا زال ذلك العلم من قلبه.

ثم أكثر المتأخرين الذين نصرروا قول جهم يقولون بالاستثناء في الإيمان، ويقولون: الإيمان في الشرع هو ما يوافق به العبد ربه، وإن كان في اللغة أعم من ذلك، فجعلوا في مسألة الاستثناء مسمى الإيمان ما ادعوا أنه مسماه في الشرع، وعدلوا عن اللغة، فهلا فعلوا هذا في الأعمال. ودلالة الشرع على أن الأعمال الواجبة من تمام الإيمان لا تخصى كثرة، بخلاف دلالاته على أنه لا يسمى إيماناً؛ إلا ما مات الرجل عليه فإنه ليس في الشرع ما يدل على هذا، وهو قول محدث لم يقله أحد من السلف، لكن هؤلاء ظنوا أن الذين استثنوا في الإيمان من السلف كان هذا مأخذهم؛ لأن هؤلاء وأمثالهم لم يكونوا خبيرين بكلام السلف، بل ينصرون ما يظهر من أقوالهم بما تلقوه عن المتكلمين من الجهمية ونحوهم من أهل البدع، فيبقى الظاهر قول السلف، والباطن قول الجهمية الذين هم أفسد الناس مقالة في الإيمان. وسنذكر - إن شاء الله - أقوال السلف في «الاستثناء في الإيمان» ولهذا لما صار يظهر لبعض أتباع أبي الحسن فساد قول جهم في الإيمان، خالفه كثير منهم، فمنهم من اتبع السلف.

٧/١٤٤

قال أبو القاسم الأنصاري شيخ الشهرستاني في «شرح الإرشاد» لأبي المعالي، بعد أن ذكر قول أصحابه قال: وذهب أهل الأثر إلى أن الإيمان جميع الطاعات، /فَرَضُهَا وَنَقْلُهَا، وعبروا عنه بأنه إتيان ما أمر الله به فرضاً ونقلاً، والانتها عما نهى عنه تحريماً وأدباً. قال: وبهذا كان يقول أبو علي الثقفي من متقدمي أصحابنا، وأبو العباس القلانسي.

وقد مال إلى هذا المذهب أبو عبد الله بن مجاهد قال: وهذا قول مالك بن أنس إمام دار الهجرة، ومعظم أئمة السلف - رضوان الله عليهم أجمعين.

وكانوا يقولون : الإيمان معرفة بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان . ومنهم من يقول بقول المرجئة : إنه التصديق بالقلب واللسان .

ومنهم من قال : إذا ترك التصديق باللسان عناداً كان كافراً بالشرع ، وإن كان في قلبه التصديق والعلم . وكذلك قال أبو إسحاق الإسفرائيني .

قال الأنصاري : رأيت في تصانيفه أن المؤمن إنما يكون مؤمناً حقاً إذا حقق إيمانه بالأعمال الصالحة ، كما أن العالم إنما يكون عالماً حقاً إذا عمل بما علم ، واستشهد بقول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾ [الأنفال : ٢-٤] وقال - أيضاً - أبو إسحاق : حقيقة الإيمان في اللغة : التصديق ، ولا يتحقق ذلك إلا بالمعرفة والاثمار ، وتقوم الإشارة والإنقياد مقام العبارة .

وقال - أيضاً - أبو إسحاق في كتاب «الأسماء والصفات» : اتفقوا على أن ما يستحق به المكلف اسم الإيمان في الشريعة أوصاف كثيرة ، وعقائد مختلفة ، وإن / اختلفوا فيها على ٧/١٤٥ تفصيل ذكره ، واختلفوا في إضافة ما لا يدخل في جملة التصديق إليه لصحة الاسم ، فمنها ترك قتل الرسول ، وترك إيذائه ، وترك تعظيم الأصنام ، فهذا من التروك ، ومن الأفعال نصره الرسول والذب عنه ، وقالوا : إن جميعه يضاف إلى التصديق شرعاً ، وقال آخرون : إنه من الكبائر ، لا يخرج المرء بالمخالفة فيه عن الإيمان .

قلت : وهذان القولان ليسا قول جهم ، لكن من قال ذلك فقد اعترف بأنه ليس مجرد تصديق القلب ، وليس هو شيئاً واحداً ، وقال : إن الشرع تصرف فيه ، وهذا يهدم أصلهم ؛ ولهذا كان حذاق هؤلاء ، كجهم ، والصالحى ، وأبي الحسن ، والقاضي أبي بكر ، على أنه لا يزول عنه اسم الإيمان إلا بزوال العلم من قلبه .

قال أبو المعالي : (باب في ذكر الأسماء والأحكام) : اعلم أن غرضنا في هذا الباب يستدعى تقديم ذكر حقيقة الإيمان . قال : وهذا مما تباينت فيه مذاهب الإسلاميين ، ثم ذكر قول الخوارج ، والمعتزلة ، والكرامية ، ثم قال : وأما مذاهب أصحابنا ، فصار أهل التحقيق من أصحاب الحديث والنظار منهم إلى أن الإيمان هو التصديق ، وبه قال شيخنا أبو الحسن - رحمه الله عليه - واختلف رأيه في معنى التصديق ؛ وقال مرة : المعرفة بوجوده وقدمه وإلهيته ، وقال مرة : التصديق : قول في النفس ، غير أنه يتضمن المعرفة ، ولا يصح أن يوجد دونها ، وهذا مقتضاه ، فإن التصديق والتكذيب والصدق والكذب بالأقوال أجدر / فالتصديق إذاً قول في النفس يعبر عنه باللسان ، فتوصف العبادة بأنها تصديق ؛ ٧/١٤٦

لأنها عبارة عن التصديق . وقال بعض أصحابنا: التصديق لا يتحقق إلا بالقول والمعرفة جميعاً ، فإذا اجتمعا كانا تصديقاً واحداً .

ومنهم من اكتفى بترك العناد ، فلم يجعل الإقرار أحد ركني الإيمان ، فيقول : الإيمان هو التصديق بالقلب ، وأوجب ترك العناد بالشرع ، وعلى هذا الأصل يجوز أن يعرف الكافر الله ، وإنما يكفر بالعناد لا لأنه ترك ما هو الأهم في الإيمان .

وعلى هذا الأصل يقال : إن اليهود كانوا عالمين بالله ونبوة محمد ﷺ ، إلا أنهم كفروا عناداً وبغياً وحسداً ، قال : وعلى قول شيخنا أبي الحسن : كل من حكمنا بكفره فنقول : إنه لا يعرف الله أصلاً ولا عرف رسوله ولا دينه ، قال أبو القاسم الأنصاري تلميذه : كأن المعنى : لا حكم لإيمانه ولا لمعرفته شرعاً .

قلت : وليس الأمر على هذا القول كما قاله الأنصاري هذا ، ولكن على قولهم : المعاند كافر شرعاً ، فيجعل الكفر تارة بانتفاء الإيمان الذي في القلب وتارة بالعناد ، ويجعل هذا كافراً في الشرع ، وإن كان معه حقيقة الإيمان الذي هو التصديق ، ويلزمه أن يكون كافراً في الشرع ، مع أن معه الإيمان الذي هو مثل إيمان الأنبياء والملائكة . والحقاق في هذا المذهب ، كأبي الحسن ، والقاضي ومن قبلهم من أتباع جهم ، عرفوا أن هذا تناقض يفسد الأصل / فقالوا : لا يكون أحد كافراً إلا إذا ذهب ما في قلبه من التصديق والتزموا أن كل من حكم الشرع بكفره ، فإنه ليس في قلبه شيء من معرفة الله ولا معرفة رسوله ؛ ولهذا أنكر هذا عليهم جماهير العقلاء ، وقالوا : هذا مكابرة وسفسطة .

٧/١٤٧

وقد احتجوا على قولهم بقوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾ الآية [المجادلة : ٢٢] قالوا : ومفهوم هذا ، إن من لم يعمل بمقتضاه لم يكتب في قلوبهم الإيمان .

قالوا : فإن قيل : معناه لا يؤمنون إيماناً مجزئاً معتدّاً به ، أو يكون المعنى : لا يؤدون حقوق الإيمان ، ولا يعملون بمقتضاه ، قلنا : هذا عام لا يخصص إلا بدليل .

فيقال لهم : هذه الآية فيها نفي الإيمان عمن يواد المحادين لله ورسوله ، وفيها أن من لا يواد المحادين لله ورسوله فإن الله كتب في قلوبهم الإيمان ، وأيدهم بروح منه ، وهذا يدل على مذهب السلف أنه لا بد في الإيمان من محبة القلب لله ولرسوله ، ومن بغض من يحاد الله ورسوله ، ثم لم تدل الآية على أن العلم الذي في قلوبهم بأن محمداً رسول الله يرتفع لا يبقى منه شيء ، والإيمان الذي كتب في القلب ليس هو مجرد العلم

والتصديق ، بل هو تصديق القلب وعمل القلب ؛ ولهذا قال : ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] فقد وعدهم بالجنة . وقد اتفق الجميع على أن الوعد بالجنة لا يكون إلا مع الإتيان بالمأمور به وترك المحذور ، فعلم أن هؤلاء الذين كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ، قد أدوا الواجبات التي بها يستحقون ما وعد الله به الأبرار المتقين ، ودل هذا على أن الفساق لم يدخلوا في هذا الوعد ، ودلت هذه الآية على أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفار ، ومعلوم أن خلقاً كثيراً من الناس يعرف من نفسه أن التصديق في قلبه لم يكذب الرسول ، وهو مع هذا يواد بعض الكفار ، فالسلف يقولون : ترك الواجبات الظاهرة دليل على إنتفاء الإيمان الواجب من القلب ، لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب - الذي هو حب الله ورسوله وخشية الله ، ونحو ذلك - لا يستلزم أن لا يكون في القلب من التصديق شيء ، وعند هؤلاء كل من نفى الشرع إيمانه دل على أنه ليس في قلبه شيء من التصديق أصلاً ، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء .

وكذلك حكى ابن فُورَك عن أبي الحسن الأشعري قال : الإيمان هو اعتقاد صدق المخبر فيما يخبر به اعتقاداً هو علم ، ومنه اعتقاد ليس بعلم ، والإيمان بالله - وهو اعتقاد صدقه - إنما يصح إذا كان عالماً بصدقه في إخباره ، وإنما يكون كذلك إذا كان عالماً بأنه يتكلم والعلم بأنه متكلم بعد العلم بأنه حي ، والعلم بأنه حي بعد العلم بأنه فاعل ، والعلم بأنه فاعل بعد العلم بالفعل ، وهو كون العالم فعلاً له ، وقال : وكذلك يتضمن العلم بكونه قادراً وله قدرة وعالماً وله / علم ، ومريداً وله إرادة ، وسائر ما لا يصح العلم بالله إلا بعد العلم به من شرائط الإيمان .

قلت : هذا مما اختلف فيه قول الأشعري ، وهو أن الجهل ببعض الصفات ، هل يكون جهلاً بالموصوف ، أم لا؟ على قولين ، والصحيح الذي عليه الجمهور وهو آخر قولي ، أنه لا يستلزم الجهل بالموصوف ، وجعل إثبات الصفات من الإيمان ، مما خالف فيه الأشعري جهماً فإن جهماً غال في نفي الصفات ، بل وفي نفي الأسماء .

قال أبو الحسن : ثم السمع ورد بضم شرائط آخر إليه ، وهو ألا يقترن به ما يدل على كفر من يأتيه فعلاً وتركاً ، وهو أن الشرع أمره بترك العبادة والسجود للصنم ، فلو أتى به دل على كفره ، وكذلك من قتل نبياً واستخف به ، دل على كفره ، وكذلك لو ترك تعظيم المصحف أو الكعبة دل على كفره ، قال : وأحد ما استدللنا به على كفره ما منع الشرع ،

أن يقرن بالإيمان أو أوجب ضمه إلى الإيمان لو وجد دلنا ذلك على أن التصديق الذي هو الإيمان مفقود من قلبه، وكذلك كل ما كفر به المخالف من طريق التأويل فإنما كفرناه به لدلالته على فقد ما هو إيمان من قلبه؛ لاستحالة أن يقضي السمع بكفر من معه الإيمان والتصديق بقلبه.

فيقال: لا ريب أن الشارع لا يقضي بكفر من معه الإيمان بقلبه، لكن دعواكم أن الإيمان هو التصديق - وإن تجرد عن جميع أعمال القلب - غلط؛ ولهذا قالوا: أعمال التصديق والمعرفة من قلبه، ألا ترى أن الشريعة حكمت بكفره، والشريعة لا تحكم بكفر المؤمن المصدق؛ ولهذا نقول: إن كفر إبليس / لعنه الله كان أشد من كفر كل كافر، وأنه لم يعرف الله بصفاته قطعاً، ولا آمن به إيماناً حقيقياً باطناً وإن وجد منه القول والعبادة، وكذلك اليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من الكفرة لم يوجد في قلوبهم حقيقة الإيمان المعتقد به في حال حكمنا لهم بالكفر. قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١]، وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية [النساء: ٦٥]، فجعل الله هذه الأمور شرطاً في ثبوت حكم الإيمان، فثبت أن الإيمان المعرفة بشرائط لا يكون معتداً به دونها.

٧/١٥٠

فيقال: إن قلتم: إنه ضم إلى معرفة القلب شروطاً في ثبوت الحكم أو الاسم، لم يكن هذا قول جهم، بل يكون هذا قول من جعل الإيمان - كالصلاة، والحج هو - وإن كان في اللغة بمعنى القصد والدعاء، لكن الشارع ضم إليه أموراً إما في الحكم وإما في الحكم والاسم، وهذا القول قد سلم صاحبه أن حكم الإيمان المذكور في الكتاب والسنة لا يثبت بمجرد تصديق القلب، بل لابد من تلك الشرائط، وعلى هذا فلا يمكنه جعل الفاسق مؤمناً إلا بدليل يدل على ذلك، لا بمجرد قوله: إن معه تصديق القلب، ومن جعل الإيمان هو تصديق القلب يقول: كل كافر في النار ليس معهم من التصديق بالله شيء، لا مع إبليس ولا مع غيره، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذِ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ يَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ. قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ [غافر: ٤٧، ٤٨] وقال تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الزمر: ٧١]، فقد اعترفوا بأن الرسل أتتهم وتلت عليهم آيات ربهم وأنذرتهم لقاء يومهم هذا، فقد عرفوا الله ورسوله واليوم الآخر وهم في الآخرة كفار.

٧/١٥١

وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾. قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴿[المالك: ٨، ٩]، فقد كذبوا بوجوده وكذبوا بتنزيله، وأما في الآخرة فعرفوا الجميع، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبَّنَا قَالَ فَذُقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ إلى قوله: ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ [ق: ١٩-٢٢]، إلى آيات أخر كثيرة تدل على أن الكفار في الآخرة يعرفون ربهم فإن كان مجرد المعرفة إيماناً كانوا مؤمنين في الآخرة.

فإن قالوا: الإيمان في الآخرة لا ينفع، وإنما الثواب على الإيمان في الدنيا.

قيل: هذا صحيح، لكن إذا لم يكن الإيمان إلا مجرد العلم، فهذه الحقيقة لا تختلف، فإن لم يكن العمل من الإيمان، فالعارف في الآخرة لم يفته شيء من الإيمان، لكن أكثر ما يدعونه أنه حين مات لم يكن في قلبه من التصديق بالرب شيء، ونصوص القرآن في غير موضع تدل على أن الكفار كانوا في الدنيا مصدقين بالرب، حتى فرعون الذي أظهر التكذيب كان في باطنه مصدقاً، قال تعالى: ﴿وَجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً﴾ [النمل: ١٤]، وكما قال موسى لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُ مَا أُنْزِلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرٌ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، ومع هذا لم يكن مؤمناً؛ بل قال موسى: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨] قال الله: ﴿قَدْ أَجِيبْتُ دَعْوَتَكُمْ﴾ [يونس: ٨٩]، ولما قال فرعون: ﴿آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾ [يونس: ٩٠]. قال الله: ﴿الآن وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١] فوصفه بالمعصية، ولم يصفه بعدم العلم في الباطن كما قال: ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٦]، وكما قال عن إبليس: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [ص: ٧٣، ٧٤]، فلم يصفه إلا بالإباء والاستكبار ومعارضته الأمر، لم يصفه بعدم العلم، وقد أخبر الله عن الكفار في غير موضع أنهم كانوا معترفين بالصانع في مثل قوله: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].

ثم يقال لهم: إذا قلتم هو التصديق بالقلب، أو باللسان، أو بهما، فهل هو التصديق المجمل؟ أو لا بد فيه من التفصيل؟ فلو صدق أن محمداً رسول الله ولم يعرف صفات الحق، هل يكون مؤمناً أم لا؟ فإن جعلوه مؤمناً، قيل: فإذا بلغه ذلك فكذب به، لم يكن مؤمناً باتفاق المسلمين، فصار بعض الإيمان أكمل من بعض، وإن قالوا: لا يكون

مؤمناً ، لزمهم أن لا يكون أحد مؤمناً حتى يعرف تفصيل كل ما أخبر به الرسول، ومعلوم أن أكثر الأمة لا يعرفون ذلك وعندهم الإيمان لا يتفاضل إلا بالدوام فقط .

قال أبو المعالي : فإن قال القائل : أصلكم يلزمكم أن يكون إيمان المنهمك في فسقه كإيمان النبي ﷺ .

/ قلنا : الذي يفضل إيمانه على إيمان من عداه باستمرار تصديقه وعصمة الله إياه من مُخَاَمَرَةِ (١) الشُّكُوكِ واختِلَاجِ الرَّيْبِ (٢) . والتصديق عَرَضٌ من الأعراض لا يبقى وهو متوال للنبي ﷺ ثابت لغيره في بعض الأوقات، وزائل عنه في أوقات الفترات، فيثبت للنبي ﷺ أعداد من التصديق، ولا يثبت لغيره إلا بعضها، فيكون إيمانه لذلك أكثر وأفضل، قال : ولو وصف الإيمان بالزيادة والنقصان، وأريد به ذلك، كان مستقيماً .

قلت : فهذا هو الذي يفضل به النبي غيره في الإيمان عندهم، ومعلوم أن هذا في غاية الفساد من وجوه كثيرة، كما قد بسط في مواضع أخرى .

/ فَصْل /

قال الذين نصرروا مذهب جهنم في الإيمان من المتأخرين - كالقاضي أبي بكر وهذا لفظه - فإن قال قائل : وما الإسلام عندهم؟ قيل له : الإسلام : الإنقياد والاستسلام، فكل طاعة انقاد العبد بها لربه واستسلم فيها لأمره فهي إسلام، والإيمان : خصلة من خصال الإسلام، وكل إيمان إسلام، وليس كل إسلام إيماناً ، فإن قال : فلم قلت : أن معنى الإسلام ما وصفتم؟ قيل : لأجل قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات : ١٤] ، فنفى عنهم الإيمان وأثبت لهم الإسلام، وإنما أراد بما أثبتة الإنقياد والاستسلام، ومنه : ﴿ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ ﴾ [النساء : ٩٠] ، وكل من استسلم لشيء فقد أسلم، وإن كان أكثر ما يستعمل ذلك في المستسلم لله ولنبيه .

قلت : وهذا الذي ذكروه مع بطلانه ومخالفته للكتاب والسنة هو تناقض، فإنهم جعلوا الإيمان خصلة من خصال الإسلام، فالطاعات كلها إسلام وليس فيها إيمان إلا التصديق، والمرجئة وإن قالوا : إن الإيمان يتضمن الإسلام فهم يقولون : الإيمان هو تصديق القلب واللسان، وأما الجهمية فيجعلونه تصديق القلب، فلا تكون الشهاداتتان، ولا

(١) أي : مُخَالَطَةٌ . انظر : القاموس، مادة « خمر » .

(٢) أي : منازعة الظنون والشكوك . انظر : القاموس ، مادتي « خلع » و « ريب » .

٧/١٥٥ الصلاة، ولا الزكاة ، ولا غيرهن من الإيمان، وقد/ تقدم ما بينه الله ورسوله، من أن الإسلام داخل في الإيمان، فلا يكون الرجل مؤمناً حتى يكون مسلماً، كما أن الإيمان داخل في الإحسان ، فلا يكون محسناً حتى يكون مؤمناً.

وأما التناقض، فإنهم إذا قالوا : الإيمان خَصْلَةٌ من خَصَالِ الإسلام، كان من أتى بالإيمان إنما أتى بخصلة من خصال الإسلام، لا بالإسلام الواجب جميعه، فلا يكون مسلماً حتى يأتي بالإسلام كله، كما لا يكون عندهم مؤمناً، حتى يأتي بالإيمان كله، وإلا فمن أتى ببعض الإيمان عندهم لا يكون مؤمناً، ولا فيه شيء من الإيمان، فكذاك يجب أن يقولوا في الإسلام، وقد قالوا : كل إيمان إسلام، وليس كل إسلام إيماناً، وهذا إن أرادوا به أن كل إيمان هو الإسلام الذي أمر الله به، ناقض قولهم: إن الإيمان خصلة من خصاله، فجعلوا الإيمان بعضه ولم يجعلوه إياه، وإن قالوا : كل إيمان فهو إسلام، أي: هو طاعة لله، وهو جزء من الإسلام الواجب ، وهذا مرادهم . قيل لهم: فعلى هذا يكون الإسلام متعددًا بتعدد الطاعات، وتكون الشهادتان وحدهما إسلاماً، والصلاة وحدها إسلاماً، والزكاة إسلاماً ، بل كل درهم تعطيه للفقير إسلاماً، وكل سجدة إسلاماً، وكل يوم تصومه إسلاماً، وكل تسبيحة تسبّحها في الصلاة أو غيرها إسلاماً.

٧/١٥٦ ثم المسلم إن كان لا يكون مسلماً إلا بفعل كل ما سمّيموه إسلاماً، لزم أن يكون الفساق ليسوا مسلمين مع كونهم مؤمنين ، فجعلتم المؤمنين الكاملين/ الإيمان عندكم ليسوا مسلمين وهذا شر من قول الكرامية، ويلزم أن الفساق من أهل القبلة ليسوا مسلمين ، وهذا شر من قول الخوارج والمعتزلة وغيرهم، بل وأن يكون من ترك التطوعات ليس مسلماً، إذ كانت التطوعات طاعة لله، إن جعلتم كل طاعة فرضاً أو نفلاً إسلاماً.

ثم هذا خلاف ما احتججتم به من قوله للأعراب: ﴿لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]. فأثبت لهم الإسلام دون الإيمان، وأيضاً فإخراجكم الفساق من اسم الإسلام إن أخرجتموه، أعظم شناعة من إخراجهم من اسم الإيمان، فوقعتهم في أعظم ما عبتموه على المعتزلة، فإن الكتاب والسنة تنفي عنهم اسم الإيمان أعظم مما تنفي اسم الإسلام، واسم الإيمان في الكتاب والسنة أعظم.

وإن قلتم: بل كل من فعل طاعة سمى مسلماً، لزم أن يكون من فعل طاعة من الطاعات ولم يتكلم بالشهادتين مسلماً، ومن صدق بقلبه ولم يتكلم بلسانه أن يكون مسلماً عندكم، لأن الإيمان عندكم إسلام، فمن أتى به فقد أتى بالإسلام، فيكون مسلماً عندكم من تكلم بالشهادتين ولا أتى بشيء من الأعمال.

واحتجاجكم بقوله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، قلتم: نفي عنهم الإيمان وأثبت لهم الإسلام. فيقال: هذه الآية حجة عليكم؛ لأنه لما أثبت لهم الإسلام مع انتفاء الإيمان، دل ذلك على أن الإيمان ليس بجزء من الإسلام، إذ لو كان بعضه لما كانوا مسلمين إن لم يأتوا به، وإن قلتم: أردنا بقولنا: أثبت لهم الإسلام أي إسلاماً ما، فإن كل طاعة من الإسلام/ إسلام عندنا، لزمكم ما تقدم، من أن يكون صوم يوم إسلاماً، وصدقة درهم إسلاماً، وأمثال ذلك.

٧/١٥٧

وهم يقولون: كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً، قالوا: هذا من حيث الإطلاق، وإلا فالتفصيل ما ذكرناه من أن الإيمان خصلة من خصال الإسلام والدين، وليس هو جميع الإسلام والدين، فإن الإسلام هو الاستسلام لله بفعل كل طاعة وقعت موافقة للأمر. والإيمان أعظم خصلة من خصال الإسلام، واسم الإسلام شامل لكل طاعة انقاد بها العبد لله، من إيمان، وتصديق، وفرض سواء، ونفل، غير أنه لا يصلح التقرب بفعل ما عدا الإيمان من الطاعات دون تقديم فعل الإيمان. قالوا: والدين مأخوذ من التدين، وهو قريب من الإسلام في المعنى.

فيقال لهم: إذا كان هذا قولكم، فقولكم: كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، يناقض هذا؛ فإن المسلم هو المطيع لله، ولا تصح الطاعة من أحد إلا مع الإيمان، فيمتنع أن يكون أحد فعل شيئاً من الإسلام إلا وهو مؤمن، ولو كان ذلك أدنى الطاعات، فيجب أن يكون كل مسلم مؤمناً، سواء أريد بالإسلام فعل جميع الطاعات، أو فعل واحدة منها، وذلك لا يصح كله إلا مع الإيمان، وحيثئذ فالآية حجة عليكم لا لكم.

ثم قولكم: كل مؤمن مسلم، إن كنتم تريدون بالإيمان تصديق القلب فقط، فيلزم أن يكون الرجل مسلماً ولو لم يتكلم بالشهادتين ولا أتى بشيء / من الأعمال المأمور بها، وهذا مما يعلم بطلانه بالضرورة من دين الإسلام، بل عامة اليهود والنصارى يعلمون أن الرجل لا يكون مسلماً حتى يأتي بالشهادتين أو ما يقوم مقامهما، وقولكم: كل مؤمن مسلم، لا يريدون أنه أتى بالشهادتين ولا بشيء من المباني الخمس، بل أتى بما هو طاعة وتلك طاعة باطنة، وليس هذا هو المسلم المعروف في الكتاب والسنة، ولا عند الأئمة الأولين والآخرين، ثم استدللتم بالآية، والأعراب إنما أتوا بإسلام ظاهر نطقوا فيه بالشهادتين، سواء كانوا صادقين أو كاذبين، فأثبت الله لهم الإسلام دون الإيمان، فيظن من لا يعرف حقيقة الأمر أن هذا هو قول السلف الذي دل عليه الكتاب والسنة من أن كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، وبينهما من التباين أعظم مما بين قول السلف

٧/١٥٨

وقول المعتزلة في الإيمان والإسلام ، فإن قول المعتزلة في الإيمان والإسلام أقرب من قول الجهمية بكثير ، ولكن قولهم في تخليد أهل القبلة أبعد عن قول السلف من قول الجهمية .

فالمتأخرون الذين نصرروا قول جهم في مسألة الإيمان يظهر من قول السلف في هذا وفي الاستثناء ، وفي انتفاء الإيمان الذي في القلب حيث نفاه القرآن ونحو ذلك . وذلك كله موافق للسلف في مجرد اللفظ ، وإلا فقولهم في غاية المباينة لقول السلف ، ليس في الأقوال أبعد عن السلف منه ، وقول المعتزلة والخوارج والكرامية في اسم الإيمان ، والإسلام أقرب إلى قول السلف من قول / الجهمية ، لكن المعتزلة والخوارج يقولون بتخليد العصاة ، وهذا أبعد عن قول السلف من كل قول ، فهم أقرب في الاسم وأبعد في الحكم ، والجهمية وإن كانوا في قولهم - بأن الفساق لا يخلدون - أقرب في الحكم إلى السلف ، فقولهم في مسمى الإسلام والإيمان وحقيقتهما أبعد من كل قول عن الكتاب والسنة ، وفيه من مناقضة العقل والشرع واللغة ما لا يوجد مثله لغيرهم .

/ فصل

ومما يدل من القرآن على أن الإيمان المطلق مستلزم للأعمال قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ [السجدة: ١٥] ، فنفي الإيمان عن غير هؤلاء ، فمن كان إذا ذكر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود لم يكن من المؤمنين ، وسجود الصلوات الخمس فرض باتفاق المسلمين ، وأما سجود التلاوة ففيه نزاع ، وقد يحتج بهذه الآية من يوجبه ، لكن ليس هذا موضع بسط هذه المسألة ، فهذه الآية مثل قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الحجرات: ١٥] ، وقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢] ، وقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ [النور: ٦٢] ، ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ . لَا يَسْتَنْدُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ . إِنَّمَا يَسْتَنْدُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ [التوبة: ٤٣-٤٥] .

وهذه الآية مثل قوله : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ

وَرَسُولُهُ» [المجادلة : ٢٢]، وقوله: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ/ مَا اتَّخَذُوا هُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة : ٨١]، بين - سبحانه - أن الإيمان له لوازم وله أصداد موجودة تستلزم ثبوت لوازمه وانتفاء أصداده ومن أصداده موادة من حاد الله ورسوله، ومن أصداده استئذانه في ترك الجهاد، ثم صرح بأن استئذانه إنما يصدر من الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، ودل قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة : ٤٤] على أن المتقين هم المؤمنون.

ومن هذا الباب قوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١) وقوله: «لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»^(٢) وقوله: «لا تؤمنوا حتى تحابوا»^(٣) وقوله: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٤) وقوله: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»^(٥) وقوله: «من غشنا فليس منا» ومن حمل علينا السلاح فليس منا»^(٦).

فصل /

وأما إذا قيّد الإيمان، فقرن بالإسلام أو بالعمل الصالح، فإنه قد يراد به ما في القلب من الإيمان باتفاق الناس، وهل يراد به - أيضاً - المعطوف عليه، ويكون من باب عطف الخاص على العام، أو لا يكون حين الاقتران داخلاً في مسماه؟ بل يكون لازماً له، على مذهب أهل السنة، أو لا يكون بعضاً ولا لازماً، هذا فيه ثلاثة أقوال للناس، كما سيأتي إن شاء الله، وهذا موجود في عامة الأسماء يتنوع مسماهها بالإطلاق والتقييد، مثال ذلك اسم المعروف والمنكر إذا أطلق كما في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [الأعراف : ١٥٧]، وقوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران : ١١٠]، وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة : ٧١]، يدخل في المعروف كل خير، وفي المنكر كل شر.

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ١٢.

(٣) مسلم في الإيمان (٩٣/٩٤)، وأبو داود في الأدب (٥١٩٣) والترمذي في صفة القيامة (٢٥١٠)، وابن ماجه في المقدمة (٦٨)، وأحمد ٣٩١/٢، كلهم عن أبي هريرة.

(٤، ٥) سبق تخريجهما ص ١٢.

(٦) مسلم في الإيمان (١٠١/١٦٤)، وأبو داود في البيوع (٣٤٥٢)، والترمذي في البيوع (١٣١٥)، وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في التجارات (٢٢٢٤)، وأحمد ٢٤١٧/٢، كلهم عن أبي هريرة.

ثم قد يقرن بما هو أخص منه كقوله: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نُّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ [النساء: ١١٤]، فغاير بين المعروف وبين الصدقة والإصلاح بين الناس - كما غاير بين اسم الإيمان والعمل، واسم الإيمان والإسلام - وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، غاير/ بينهما وقد دخلت الفحشاء في المنكر في قوله: ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ثم ذكر مع المنكر اثنين في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]، جعل البغي هنا مغايراً لهما، وقد دخل في المنكر في ذينك الموضعين.

ومن هذا الباب لفظ «العبادة» فإذا أمر بعبادة الله مطلقاً دخل في عبادته كل ما أمر الله به، فالتوكل عليه مما أمر به والاستعانة به مما أمر به، فيدخل ذلك في مثل قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وفي قوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢]، ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزمر: ١٤]، وقوله: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [الزمر: ٦٤]

ثم قد يقرن بها اسم آخر، كما في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، وقول نوح: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا﴾ [نوح: ٣]، وكذلك إذا أفرد اسم «طاعة الله» دخل في طاعته كل ما أمر به وكانت طاعة الرسول داخلية في طاعته، وكذا اسم «التقوى» إذا أفرد دخل فيه فعل كل مأمور به وترك كل محظور، قال طلق بن حبيب: التقوى: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله، وهذا كما في رحمة الله، وإن ترك معصية الله على نور من الله، تخاف عذاب الله، وهذا كما في قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ . فِي مَقْعَدٍ صَدِيقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٤، ٥٥].

/وقد يقرن بها اسم آخر، كقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، وقوله: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠]، وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠]، وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وأمثال ذلك.

فَقُولَهُ : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠]، مثل قوله: ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]، وقوله: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فعطف قولهم على الإيمان، كما عطف القول السديد على التقوى، ومعلوم أن التقوى إذا أطلقت دخل فيها القول السديد، وكذلك الإيمان إذا أطلق دخل فيه السمع والطاعة لله وللرسول، وكذلك قوله: ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، وإذا أطلق الإيمان بالله في حق أمة محمد دخل فيه الإيمان بالرسول، وكذلك قوله: ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾، وإذا أطلق الإيمان بالله دخل فيه الإيمان بهذه التوابع، وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤]، وقوله: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ الآية [البقرة: ١٣٦].

/ وإذا قيل: ﴿فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، دخل في الإيمان برسوله الإيمان بجميع الكتب والرسل والنبين، وكذلك إذا قيل: ﴿آمَنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، وإذا قيل: ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]، دخل في الإيمان بالله ورسوله الإيمان بذلك كله، والإنفاق يدخل في قوله في الآية الأخرى: ﴿آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ كما يدخل القول السديد في مثل قوله: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [النساء: ١٣١].

وكذلك لفظ «البر» إذا أطلق تناول جميع ما أمر الله به كما في قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الإنفطار: ١٣، ١٤]، وقوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنَ اتَّقَى﴾ [البقرة: ١٨٩] وقوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، فالبر إذا أطلق كان مسماه مسمى التقوى، والتقوى إذا أطلقت كان مسماه مسمى البر، ثم قد يجمع بينهما كما في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

وكذلك لفظ «الإثم» إذا أطلق دخل فيه كل ذنب، وقد يقرن بالعدوان، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]، وكذلك لفظ «الذنوب» إذا أطلق دخل فيه ترك كل واجب وفعل كل محرم، كما في قوله: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى

٧/١٦٥

٧/١٦٦

أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿[الزمر: ٥٣]،
ثم قد يقرن بغيره كما في قوله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ [آل
عمران: ١٤٧]، وكذلك لفظ «الهدى» إذا أطلق تناول العلم الذي بعث الله به رسوله والعمل
به جميعاً، فيدخل فيه كل ما أمر الله به، كما في قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
[الفاتحة: ٦]، والمراد طلب العلم بالحق والعمل به جميعاً، وكذلك قوله: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾
[البقرة: ٢]، والمراد به أنهم يعلمون ما فيه ويعملون به؛ ولهذا صاروا مفلحين، وكذلك
قول أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]، وإنما هداهم؛ بأن ألهمهم
العلم النافع، والعمل الصالح .

ثم قد يقرن الهدى إما بالاجتناء كما في قوله: ﴿وَأَجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ
مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧]، وكما في قوله: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ﴾ [النحل: ١٢١]،
﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٣]، وكذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ
الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [الصف: ٩]، والهدى هنا هو الإيمان ودين الحق هو
الإسلام ، وإذا أطلق الهدى كان كالإيمان المطلق يدخل فيه هذا وهذا .

ولفظ «الضلال» إذا أطلق تناول من ضل عن الهدى ، سواء كان عمداً أو جهلاً ،
ولزم أن يكون معذباً كقوله: ﴿إِنَّهُمْ أَلَفُوا أَبَاءَهُمْ ضَالِينَ . فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾
[الصافات: ٦٩ ، ٧٠]، وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ . رَبَّنَا آتِهِمْ
ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٧ ، ٦٨]، وقوله: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا
يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣] ثم قد يقرن بالغي والغضب، كما في قوله: ﴿مَا ضَلَّ
صَاحِبُكُمْ / وَمَا غَوَى﴾ [النجم: ٢] ، وفي قوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾
[الفاتحة: ٧] ، وقوله: ﴿إِنَّ الْمَجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [القمر: ٤٧] .

وكذلك لفظ «الغي» إذا أطلق تناول كل معصية لله كما في قوله عن الشيطان:
﴿وَلَا تُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩ ، ٤٠]، وقد يقرن بالضلal
كما في قوله: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ .

وكذلك اسم «الفقير» إذا أطلق دخل فيه المسكين، وإذا أطلق لفظ «المسكين» تناول
الفقير، وإذا قرن بينهما فأحدهما غير الآخر، فالأول كقوله: ﴿وَأِنْ تَخَفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءُ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧]، وقوله: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩]، والثاني

كقوله: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] .

وهذه الأسماء التي تختلف دلالتها بالإطلاق والتقييد والتجريد والاقتران ، تارة يكونان إذا أفرد أحدهما أعم من الآخر ، كاسم «الإيمان» و«المعروف» مع العمل ومع الصدق، وكـ «المنكر» مع الفحشاء ومع البغي ونحو ذلك . وتارة يكونان متساويين في العموم والخصوص، كلفظ «الإيمان»، و«البر»، و«التقوى»، ولفظ «الفقر»، و«المسكين». فأياً أطلق تناول ما يتناوله الآخر، وكذلك لفظ «التلاوة»، فإنها إذا أطلقت في مثل قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، تناولت العمل به كما فسره بذلك الصحابة والتابعون مثل ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وغيرهم ، قالوا: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ يتبعونه حق اتباعه، فيحلون حلاله ويحرمون حرامه، ويعملون بحكمه ويؤمنون بمتشابهه، وقيل: هو من التلاوة بمعنى الاتباع، كقوله: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا﴾ [الشمس: ٢]، وهذا يدخل فيه من لم يقرأه ، بل من تمام قراءته أن يفهم معناه ويعمل به، كما قال أبو عبد الرحمن السلمي: حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن: عثمان ابن عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما أنهم كانوا إذا تَعَلَّمُوا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً.

٧/١٦٨

وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] قد فسر بالقرآن وفسر بالتوراة ، وروى محمد بن نصر بإسناده الثابت عن ابن عباس: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال: يتبعونه حق اتباعه. وروى - أيضاً - عن ابن عباس: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال: يحلون حلاله، ويحرمون حرامه ولا يحرفونه عن مواضعه ، وعن قتادة: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ قال: أولئك أصحاب محمد آمنوا بكتاب الله وصدقوا به ، أحلوا حلاله وحرّموا حرامه، وعملوا بما فيه، ذكر لنا أن ابن مسعود كان يقول: إن حق تلاوته: أن يحل حلاله ويحرم حرامه، وأن نقرأه كما أنزل الله ، ولا نحرفه عن مواضعه، وعن الحسن: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال: يعملون بحكمه ويؤمنون بمتشابهه، ويكملون ما أشكل عليهم إلى عالمه، وعن مجاهد: يتبعونه حق اتباعه، وفي رواية: يعملون به حق عمله.

ثم قد يقرن بالتلاوة غيرها كقوله: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] . قال أحمد بن حنبل وغيره: تلاوة الكتاب: العمل بطاعة الله كلها ، ثم خص الصلاة بالذكر ، كما في قوله: ﴿وَالَّذِينَ

يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ [الأعراف: ١٧٠]، وقوله: ﴿فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]. وكذلك لفظ (اتباع ما أنزل الله) يتناول جميع الطاعات كقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣]، وقوله: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]، وقوله: ﴿وَأَن هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقد يقرن به غيره كقوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، وقوله: ﴿اتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وقوله: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ﴾ (١) إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ [يونس: ١٠٩].

وكذلك لفظ «الأبرار» إذا أطلق دخل فيه كل تقي من السابقين والمقتصدين، وإذا قرن بالمقربين كان أخص، قال تعالى في الأول: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ. وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾ [الإنفطار: ١٣، ١٤]، وقال في الثاني: ﴿إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيَّينَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ. كِتَابٌ مَّرْقُومٌ. يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ١٨-٢١]، وهذا باب واسع يطول استقصاؤه.

ومن أنفع الأمور في معرفة دلالة الألفاظ مطلقاً وخصوصاً ألفاظ الكتاب والسنة، وبه تزول شبهات كثيرة كثر فيها نزاع الناس، من جملتها «مسألة الإيمان والإسلام»، فإن النزاع في مسماهما أول اختلاف وقع، اختلفت الأمة لأجله وصاروا مختلفين في الكتاب والسنة، وكفر بعضهم بعضاً، وقاتل بعضهم بعضاً - كما قد بسطنا هذا في مواضع أخر - إذ المقصود هنا بيان شرح كلام الله ورسوله على وجه يبين أن الهدى كله مأخوذ من كلام الله ورسوله بإقامة الدلائل الدالة، لا بذكر الأقوال التي تقبل بلا دليل وترد بلا دليل، أو يكون المقصود بها نصر غير الله والرسول، فإن الواجب أن يقصد معرفة ما جاء به الرسول واتباعه بالأدلة الدالة على ما بينه الله ورسوله.

ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في «تفسير الإيمان»، فتارة يقولون: هو قول وعمل. وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية. وتارة يقولون قول وعمل ونية واتباع السنة. وتارة يقولون: قول باللسان، واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، وكل هذا صحيح. فإذا قالوا: قول وعمل؛ فإنه يدخل في القول قول القلب واللسان جميعاً، وهذا هو المفهوم من لفظ القول والكلام، ونحو ذلك إذا أطلق.

والناس لهم في مسمى «الكلام» و«القول» عند الإطلاق أربعة أقوال، فالذي عليه

(١) في المطبوعة: «أوحى» والصواب ما أثبتناه.

السلف والفقهاء والجمهور أنه يتناول اللفظ والمعنى جميعاً، كما يتناول لفظ الإنسان للروح والبدن جميعاً. وقيل: بل مسماه هو اللفظ، المعنى ليس جزءاً مسماءً، بل هو مدلول مسماه، وهذا قول كثير من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم وطائفة من المنتسبين إلى السنة، وهو قول النحاة؛ لأن صناعتهم متعلقة بالألفاظ. وقيل: بل مسماه هو المعنى وإطلاق الكلام على اللفظ مجاز لأنه دال عليه، وهذا قول ابن كُلاب ومن اتبعه، وقيل: بل هو مشترك بين اللفظ والمعنى، وهو قول بعض المتأخرين من الكلائية، ولهم قول ثالث يروى عن أبي الحسن أنه مجاز في كلام الله حقيقة في كلام الآدميين؛ لأن حروف الآدميين/ تقوم بهم، فلا يكون الكلام قائماً بغير المتكلم، بخلاف الكلام القرآني، فإنه لا يقوم عنده بالله، فيمتنع أن يكون كلامه، ولبسط هذا موضع آخر.

٧/١٧١

والمقصود هنا أن من قال من السلف: الإيمان قول وعمل، أراد قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح، ومن أراد الاعتقاد رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا القول الظاهر، أو خاف ذلك فزاد الاعتقاد بالقلب، ومن قال: قول وعمل ونية، قال: القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية فزاد ذلك، ومن زاد اتباع السنة فلا أن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة، وأولئك لم يريدوا كل قول وعمل، إنما أرادوا ما كان مشروعاً من الأقوال والأعمال، ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولاً فقط، فقالوا: بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما سئل سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كُفر، وإذا كان قولاً وعملًا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملًا ونية بلا سنة فهو بدعة.

فصل /

٧/١٧٢

وعطف الشيء على الشيء في القرآن وسائر الكلام يقتضي مغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه مع اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم الذي ذكر لهما، والمغايرة على مراتب؛ أعلاها أن يكونا متباينين ليس أحدهما هو الآخر ولا جزؤه، ولا يعرف لزومه له كقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الفرقان: ٥٩، السجدة: ٤]، ونحو ذلك، وقوله: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ . مِنْ قَبْلِ هَٰذَا لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ٣، ٤]، وهذا هو الغالب، ويليه أن يكون بينهما لزوم كقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢]،

وقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [النساء: ١٣٦]، فإن من كفر بالله فقد كفر بهذا كله، فالمعطوف لازم للمعطوف عليه، وفي الآية التي قبلها المعطوف عليه لازم، فإنه من يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى فقد اتبع غير سبيل المؤمنين. وفي الثاني نزاع، وقوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢] هما متلازمان، فإن من لبس الحق بالباطل؛ فجعله ملبوساً به، خفي من الحق بقدر ما ظهر من الباطل، فصار ملبوساً، ومن كتم الحق احتاج أن يقيم موضعه/باطلاً فيلبس الحق بالباطل؛ ولهذا كان كل من كتم من أهل الكتاب ما أنزل الله فلا بد أن يظهر باطلاً.

٧/١٧٣

وهكذا أهل البدع لا تجد أحداً ترك بعض السنة التي يجب التصديق بها والعمل إلا وقع في بدعة، ولا تجد صاحب بدعة إلا ترك شيئاً من السنة، كما جاء في الحديث: «ما ابتدع قوم بدعة إلا تركوا من السنة مثلها» رواه الإمام أحمد^(١). وقد قال تعالى: ﴿فَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ [المائدة: ١٤]، فلما تركوا حظاً مما ذكروا به اعتاضوا^(٢) بغيره فوقعت بينهم العداوة والبغضاء، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَقِيضٌ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦] أي: عن الذكر الذي أنزله الرحمن، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ. وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٣، ١٢٤]، وقال: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، فأمر باتباع ما أنزل، ونهى عما يضاد ذلك وهو اتباع أولياء من دونه، فمن لم يتبع أحدهما اتبع الآخر؛ ولهذا قال: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥]. قال العلماء: من لم يكن متبعاً سبيلهم كان متبعاً غير سبيلهم، فاستدلوا بذلك على أن اتباع سبيلهم واجب، فليس لأحد أن يخرج عما أجمعوا عليه.

وكذلك من لم يفعل المأمور، فعل بعض المحذور، ومن فعل المحذور، لم يفعل جميع المأمور، فلا يمكن الإنسان أن يفعل جميع ما أمر به مع فعله لبعض/ما حظر، ولا يمكنه ترك كل ما حظر مع تركه لبعض ما أمر، فإن ترك ما حظر من جملة ما أمر به فهو مأمور، ومن المحذور ترك المأمور، فكل ما شغله عن الواجب فهو محرم، وكل ما لا يمكن فعل الواجب إلا به فعليه فعله؛ ولهذا كان لفظ «الأمر» إذا أطلق يتناول النهي، وإذا

٧/١٧٤

(١) أحمد ١٠٥/٤ عن غضيف بن الحرث، بمعناه، والحديث إسناده ضعيف

(٢) أي: سألوا العوض وطلبوه. انظر: القاموس، مادة «عوض».

قيد بالنهي كان النهي نظير ما تقدم، فإذا قال تعالى عن الملائكة: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ [التحریم: ٦]، دخل في ذلك أنه إذا نهاهم عن شيء اجتنبوه، وأما قوله: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، فقد قيل: لا يتعدون ما أمروا به، وقيل: يفعلونه في وقته، لا يقدمونه ولا يؤخرونه.

وقد يقال: هو لم يقل: ولا يفعلون إلا ما يؤمرون، بل هذا دل عليه قوله: ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِه يَفْعَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧]، وقد قيل: لا يعصون ما أمرهم به في الماضي، ويفعلون ما يؤمرون في المستقبل. وقد يقال: هذه الآية خبر عما سيكون، ليس ما أمروا به هنا ماضياً بل الجميع مستقبل، فإنه قال: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾ [التحریم: ٦]، وما يتقي به إنما يكون مستقبلاً، وقد يقال: ترك المأمور تارة يكون لمعصية الأمر وتارة يكون لعجزه، فإذا كان قادراً مريداً، لزم وجود المأمور المقدور، فقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ﴾ لا يتمتعون عن الطاعة، وقوله: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ أي: هم قادرون على ذلك لا يعجزون عن شيء منه بل يفعلونه كله، فيلزم وجود كل ما أمروا به، وقد يكون في ضمن ذلك أنهم لا يفعلون إلا المأمور به، كما يقول القائل: أنا أفعل ما أمرت به، أي: أفعله ولا أتعدها إلى زيادة ولا نقصان.

/ وأيضاً، فقوله: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ إن كان نهاهم عن فعل آخر كان ذلك من أمره، وإن كان لم ينههم لم يكونوا مذمومين بفعل ما لم ينهوا عنه.

٧/١٧٥

والمقصود أن لفظ «الأمر» إذا أطلق تناول النهي، ومنه قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: أصحاب الأمر، ومن كان صاحب الأمر كان صاحب النهي، ووجبت طاعته في هذا وهذا، فالنهي داخل في الأمر، وقال موسى للخضر: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾. قَالَ فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا [الكهف: ٦٩، ٧٠]، وهذا نهى له عن السؤال حتى يحدث له منه ذكراً، ولما خرق السفينة قال له موسى: ﴿أَخْرَقْتُهَا لِتَغْرُقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١]، فسأله قبل إحداث الذكر، وقال في الغلام: ﴿أَقْتُلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ [الكهف: ٧٤]، فسأله قبل إحداث الذكر، وقال في الجدار: ﴿لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧]، وهذا سؤال من جهة المعنى، فإن السؤال والطلب قد يكون بصيغة الشرط كما تقول: لو نزلت عندنا لأكرمناك، وإن بت الليلة عندنا أحسنت إلينا، ومنه قول آدم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ

مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿[الأعراف: ٢٣]، وقول نوح : ﴿رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿[هود: ٤٧] ومثله كثير؛ ولهذا قال موسى: ﴿إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي ﴿[الكهف: ٧٦]، فدل على أنه سأله الثلاث قبل أن يحدث له الذكر، وهذا معصية لنهييه وقد دخل في قوله: ﴿وَلَا أُعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴿[الكهف: ٦٩]، فدل على أن عاصي النهي عاص الأوامر، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴿[الأعراف: ٥٤]، وقد دخل النهي في الأمر، ومنه قوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴿[النور: ٦٣]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴿[الأحزاب: ٣٦]، فإن نهيه داخل في ذلك .

٧/١٧٦

وقد تنازع الفقهاء في قول الرجل لامرأته: إذا عصيت أمري فأنت طالق، إذا نهاها فعصته هل يكون ذلك داخلا في أمره؟ على قولين: قيل: لا يدخل؛ لأن حقيقة النهي غير حقيقة الأمر، وقيل: يدخل؛ لأن ذلك يفهم منه في العرف معصية الأمر والنهي، وهذا هو الصواب؛ لأن ما ذكر في العرف هو حقيقة في اللغة والشرع، فإن الأمر المطلق من كل متكلم إذا قيل: أطع أمر فلان، أو فلان يطيع أمر فلان، أو لا يعصى أمره، فإنه يدخل فيه النهي؛ لأن الناهي أمر بترك المنهي عنه؛ فلماذا قال سبحانه: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿[البقرة: ٤٢]، ولم يقل: لا تكتموا الحق، فلم ينه عن كل منهما لتلازمهما، وليست هذه (واو) الجمع التي يسميها الكوفيون (واو الصرف) كما قد يظنه بعضهم، فإنه كان يكون المعنى: لا تجمعوا بينهما فيكون أحدهما وحده غير منهي عنه.

وأيضا، فتلک إنما تحجى إذا ظهر الفرق كقوله: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ ﴿[آل عمران: ١٤٢]، وقوله: ﴿أَوْ يُوبَقْهُمْ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ . وَيَعْلَمِ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ ﴿[الشورى: ٣٤، ٣٥] .

ومن عطف الملزوم قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴿[النساء: ٥٩]، فإنهم إذا أطاعوا الرسول فقد أطاعوا الله، كما قال تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴿[النساء: ٨٠]، وإذا أطاع الله من بلغته رسالة محمد، فإنه لا بد أن يطيع الرسول، فإنه لا طاعة لله إلا بطاعته. و«الثالث»: عطف بعض الشيء عليه، كقوله: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴿[البقرة: ٢٣٨]، وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴿[الأحزاب: ٧]، وقوله:

٧/١٧٧

﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقوله: ﴿وَأَوْرَثَكُمُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطْنُوهَا﴾ [الأحزاب: ٢٧]. و«الرابع»: عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين، كقوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسُوَّى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى . وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى﴾ [الأعلى: ١-٤]. وقوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ . وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٣ ، ٤] ، وقد جاء في الشعر ما ذكر أنه عطف لاختلاف اللفظ فقط كقوله:

وألفى قولها كذباً ومينا

ومن الناس من يدعي أن مثل هذا جاء في كتاب الله ، كما يذكرونه في قوله: ﴿شَرَعَهُ وَمِنْهَا جَاءَ﴾ [المائدة: ٤٨] ، وهذا غلط ، مثل هذا لا يجيء في القرآن ولا في كلام فصيح ، وغاية ما يذكر الناس اختلاف معنى اللفظ ، كما ادعى بعضهم أن من هذا قوله:

ألا حبذا هند وأرض بها هند وهند أتى من دونها النأي والبعد

فزعموا أنهما بمعنى واحد . واستشهدوا بذلك على ما ادعوه من أن الشرعة/ هي المنهاج ، فقال المخالفون لهم: النأي أعم من البعد ، فإن النأي كلما قل بعده أو كثر ، كأنه مثل المفارقة ، والبعد إنما يستعمل فيما كثرت مسافة مفارقتة ، وقد قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦] ، وهم مذمومون على مجانبته والتنجي عنه ، سواء كانوا قريبين أو بعيدين ، وليس كلهم كان بعيداً عنه ، لاسيما عند من يقول: نزلت في أبي طالب ، وقد قال النابغة:

والنوى كالحوض بالظلومة الجلد

والمراد به ما يحفر حول الخيمة لينزل فيه الماء ولا يدخل الخيمة ، أي صار كالحوض فهو مجانب للخيمة ليس بعيداً منها .

فإذا تبين هذا، فلفظ «الإيمان» إذا أطلق في القرآن والسنة يراد به ما يراد بلفظ «البر» وبلفظ «التقوى» وبلفظ «الدين» كما تقدم؛ فإن النبي ﷺ بين أن «الإيمان بضع وسبعون شعبة»، أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق^(١) فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان، وكذلك لفظ «البر» يدخل فيه جميع ذلك إذا أطلق، وكذلك لفظ «التقوى» وكذلك «الدين»، أو «دين الإسلام» وكذلك روى أنهم سألوا عن الإيمان فأنزل الله هذه الآية: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ الآية [البقرة: ١٧٧]، وقد فسر البر بالإيمان، وفُسر بالتقوى، وفُسر بالعمل الذي يقرب إلى الله والجميع حق، وقد روى مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه فسر البر بالإيمان^(٢).

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ والملائئ قالوا: حدثنا المسعودي، عن القاسم قال: جاء رجل إلى أبي ذرٍّ فسأله عن الإيمان، فقرأ: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ إلى آخر الآية، فقال الرجل: ليس عن البر سألتك. فقال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه الذي قرأت عليك، فقال له الذي قلت / لي. فلما أبى أن يرضى قال له: «إن المؤمن الذي إذا عمل الحسنة سرته ورجاً ثوابها، وإذا عمل السيئة ساءته، وخاف عقابها»^(٣).

وقال: حدثنا إسحاق، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد؛ أن أبا ذرٍّ سأل النبي ﷺ عن الإيمان، فقرأ عليه: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ إلى آخر الآية، وروى بإسناده عن عكرمة قال: سئل الحسن بن علي بن أبي طالب مقبله من الشام عن الإيمان فقرأ: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾، وروى ابن بطة بإسناده عن سبارك بن حسان قال: قلت لسالم الأفتس: رجل أطاع الله فلم يعصه، ورجل عصى الله فلم يطعه، فصار المطيع إلى الله فأدخله الجنة، وصار العاصي إلى الله فأدخله النار، هل يتفاضلان في الإيمان؟ قال: لا. قال: فذكرت ذلك لعطاء فقال: سلهم: الإيمان طيب أو خبيث؟ فإن الله قال: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ

(١) سبق تخريجه ص ٩.

(٢) قال ابن كثير في تفسيره ١/ ٣٦٤، ٣٦٥: «هذا منقطع، فإن مجاهداً لم يدرك أبا ذر».

(٣) المطالب العالية (٢٩١٦).

الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿[الأنفال: ٣٧]﴾ ، فَسَأَلْتَهُمْ فَلَمْ يَجِيبُونِي ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنْ الْإِيمَانَ يَبْطِنُ لَيْسَ مَعَهُ عَمَلٌ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَطَاءٍ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَمَا يَقْرَأُونَ آيَةَ الْبَقَرَةِ : ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ قَالَ : ثُمَّ وَصَفَ اللَّهُ عَلَى هَذَا الْأَسْمِ مَا لَزِمَهُ مِنَ الْعَمَلِ فَقَالَ : ﴿وَأَتَى الْمَالُ عَلَى حَبِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ - إِلَيَّ قَوْلُهُ - : ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] ، فَقَالَ : سَلِمَهُمْ / هل دخل هذا العمل في هذا الاسم؟ وقال : ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء: ١٩] ، فَالْزَمَ الْأَسْمَ الْعَمَلُ ، وَالْعَمَلُ الْأَسْمَ .

والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا على إيمان معه العمل ، لا على إيمان خال عن عمل ، فإذا عرف أن الذم والعقاب واقع في ترك العمل كان بعد ذلك نزاعهم لا فائدة فيه ، بل يكون نزاعاً لفظياً مع أنهم مخطئون في اللفظ ، مخالفون للكتاب والسنة ، وإن قالوا : إنه لا يضره ترك العمل فهذا كفر صريح ، وبعض الناس يحكى هذا عنهم ، وأنهم يقولون : إن الله فرض على العباد فرائض ، ولم يرد منهم أن يعملوها ، ولا يضرهم تركها ، وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون : لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد ، لكن ما علمت معيماً أحكى عنه هذا القول ، وإنما الناس يحكونه في الكتب ولا يُعَيَّنُونَ قائله ، وقد يكون قول من لا خلاق له ؛ فإن كثيراً من الفساق والمنافقين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب أو مع التوحيد ، وبعض كلام الرادين على المرجئة وصفهم بهذا .

ويدل على ذلك قوله تعالى في آخر الآية : ﴿وَأُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] . فقوله : ﴿صَدَقُوا﴾ أي : في قولهم : آمنوا ، كقوله : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ إلي قوله : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٤ ، ١٥] ، أي : هم الصادقون في قولهم : آمنا بالله ، بخلاف الكاذبين الذين قال الله فيهم : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ / وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] ، وقال تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ . يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ . فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾

[البقرة: ٨-١٠] . وفي ﴿يَكْذِبُونَ﴾ قراءتان مشهورتان ، فإنهم كذبوا في قولهم: آمنا بالله واليوم الآخر، وكذبوا الرسول في الباطن وإن صدقوه في الظاهر، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ . وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ١-٣] ، فبين أنه لا بد أن يفتن الناس أي: يمتحنهم ويبتليهم ويختبرهم . يقال: فتنت الذهب إذا أدخلته النار لتمييزه مما اختلط به، ومنه قول موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥] ، أي: محتنتك واختبارك وابتلاؤك، كما ابتليت عبادك بالحسنات والسيئات ليتبين الصبار الشكور من غيره، وابتليتهم بإرسال الرسل وإنزال الكتب ليتبين المؤمن من الكافر، والصادق من الكاذب، والمنافق من المخلص، فتجعل ذلك سبباً لضلالة قوم وهدى آخرين .

والقرآن فيه كثير من هذا يصف المؤمنين بالصدق ، والمنافقين بالكذب ؛ لأن الطائفتين قالتا بالاستهتما: آمنا ، فمن حقق قوله بعمله فهو مؤمن صادق ومن قال بلسانه ما ليس في قلبه فهو كاذب منافق ، قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ النِّقْمِ الْجَمْعَانِ فَيَا ذَنْ اللَّهَ وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُؤْمِنِينَ . وَلَيَعْلَمَنَّ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفَرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٦ ، ١٦٧] ، فلما قال في آية البر: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] دل على أن المراد: صدقوا في قولهم: آمنا ؛ فإن هذا هو القول الذي أمروا به وكانوا يقولونه .

ولم يؤمروا أن يلفظوا بالاستهتما ويقولوا : نحن أبرار أو بررة ؛ بل إذا قال الرجل : أنا بر فهذا مَزَكٌ لنفسه ؛ ولهذا كانت زينب بنت جحش اسمها برّة فقيل : تُزَكِّي نفسها ، فسمّاها النبي ﷺ زينب ، بخلاف إنشاء الإيمان بقولهم: «آمنا» فإن هذا قد فرض عليهم أن يقولوه ، قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٣٦] ، وكذلك في أول آل عمران: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٤] .

وقال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ، فقوله: ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾ دليل على أنهم قالوا:

آمنا ولا نفرق؛ ولهذا قال: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ فجمعوا بين قولهم: آمنا وبين قولهم: سمعنا وأطعنا، وقد قال في آية البر: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ فجعل الأبرار هم المتقين عند الإطلاق والتجريد، وقد ميز بينهما عند الاقتران والتقييد في قوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]، ودلت هذه الآية على أن مسمى الإيمان ومسمى البر ومسمى التقوى عند الإطلاق واحد، فالمؤمنون هم المتقون وهم الأبرار.

٧/١٨٤

/ ولهذا جاء في أحاديث الشفاعة الصحيحة: « يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان^(١)، وفي بعضها: « مثقال ذرة من خير^(٢)، وهذا مطابق لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وذلك الذي هو مثقال ذرة من خير هو مثقال ذرة من إيمان، وهؤلاء المؤمنون الأبرار الاتقياء هم أهل السعادة المطلقة، وهم أهل الجنة الذين وعدوا بدخولها بلا عذاب، وهؤلاء الذين قال النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»، ومن حمل علينا السلاح فليس منا^(٣) فإنه ليس من هؤلاء، بل من أهل الذنوب المعرضين للوعيد أسوة أمثالهم.

فصل /

٧/١٨٥

وهذا النوع من غلط « أسماء الله، وأسماء كتابه، وأسماء رسوله، وأسماء دينه » قال الله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذُرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقال الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ. هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحشر: ٢٣، ٢٤]، فأسماءه كلها متفقة في الدلالة على نفسه المقدسة، ثم كل اسم يدل على معنى من صفاته، ليس هو المعنى الذي دل عليه الاسم الآخر، فالعزیز يدل على نفسه مع عزته، والخالق يدل على نفسه مع خلقه، والرحيم يدل على نفسه مع رحمته، ونفسه تستلزم جميع صفاته، فصار كل اسم يدل على ذاته والصفة المختصة به بطريق المطابقة، وعلى أحدهما بطريق التضمن، وعلى الصفة الأخرى بطريق اللزوم.

وهكذا أسماء كتابه: القرآن، والفرقان، والكتاب، والهدى، والبيان، والشفاء،

(٢) مسلم في الإيمان (٣٠٢/١٨٣).

(١) سبق تخريجه ص ٧٩.

(٣) سبق تخريجه ص ٣١.

والنور، ونحو ذلك هي بهذه المنزلة، وكذلك أسماء رسوله: محمد، وأحمد، والمحيي^(١)، والحاشر^(٢)، والمُقَيِّ^(٣)، ونبي الرحمة، ونبي التوبة، ونبي المَلْحَمَةِ^(٤)، كل اسم يدل على صفة من صفاته الممدوحة غير الصفة الأخرى، وهكذا ما يثنى ذكره من القصص في القرآن كقصة موسى وغيرها، ليس المقصود بها أن تكون سَمَرًا، بل المقصود بها أن تكون عبراً كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]، فالذي وقع شيء واحد وله صفات، فيعبر عنه بعبارات متنوعة، كل عبارة تدل على صفة من الصفات التي يعتبر بها المعتبرون، وليس هذا من التكرير في شيء.

وهكذا أسماء دينه، الذي أمر الله به ورسوله يسمى إيماناً، وبراً، وتقوى، وخيراً، وديناً، وعملاً صالحاً، وصراطاً مستقيماً، ونحو ذلك، وهو في نفسه واحد، لكن كل اسم يدل على صفة ليست هي الصفة التي يدل عليها الآخر، وتكون تلك الصفة هي الأصل في اللفظ، والباقي كان تابعاً لها لازماً لها، ثم صارت دالة عليه بالتضمن، فإن الإيمان أصله الإيمان الذي في القلب، ولا بد فيه من شيئين: تصديق بالقلب، وإقراره ومعرفته. ويقال لهذا: قول القلب، قال الجنيد بن محمد: التوحيد: قول القلب. والتوكل: عمل القلب، فلا بد فيه من قول القلب، وعمله، ثم قول البدن وعمله، ولا بد فيه من عمل القلب، مثل حب الله ورسوله، وخشية الله، وحب ما يحبه الله ورسوله، وبغض ما يبغضه الله ورسوله، وإخلاص العمل لله وحده، وتوكل القلب على الله وحده، وغير ذلك من أعمال القلوب التي أوجهاها الله ورسوله وجعلها من الإيمان.

ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسدت لها سائر الجسد، إلا وهي القلب»^(٥).

وقال أبو هريرة: القلب ملك والأعضاء جنوده، فإذا طاب الملك طابت جنوده، وإذا خبث الملك خبثت جنوده، وقول أبي هريرة قريب، وقول النبي ﷺ أحسن بياناً، فإن

(١) أي: الذي يحو الكفر. انظر: النهاية ٣٠٥/٤.

(٢) أي: الذي يحشر الناس خلفه وعلى ملته دون ملّة غيره. انظر: النهاية ٣٨٨/١.

(٣) أي: المولّي الذاهب، يعني: أنه آخر الأنبياء المتبع لهم، فإذا قُي فلا نبي بعده. انظر: النهاية ٩٤/٤.

(٤) المَلْحَمَة: الحرب وموضع القتال. والمراد: نبي القتال. انظر: النهاية ٢٤٠/٤.

(٥) البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٠٧/١٥٩٩)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٨٤)، كلهم عن النعمان بن بشير.

الملك وإن كان صالحاً فالجند لهم اختيار، قد يعصون به ملكهم وبالعكس ، فيكون فيهم صلاح مع فساده، أو فساد مع صلاحه، بخلاف القلب؛ فإن الجسد تابع له لا يخرج عن إرادته قط، كما قال النبي ﷺ: «إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد»^(١).

فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان علماً وعملاً قليلاً، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق ، كما قال أئمة أهل الحديث: قول وعمل، قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر، والظاهر تابع للباطن لازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد؛ ولهذا قال: من قال من الصحابة عن المصلي العابد: لو خَشَعَ قَلْبُ هذا لخشعت جوارحه. فلا بد في إيمان القلب من حب الله ورسوله وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ / كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فوصف الذين آمنوا بأنهم أشد حُباً لله من المشركين لأناداهم.

٧/١٨٨

وفي الآية قولان: قيل : يحبونهم كحب المؤمنين الله، والذين آمنوا أشد حُباً لله منهم لأوثانهم. وقيل: يحبونهم كما يحبون الله، والذين آمنوا أشد حُباً لله منهم، وهذا هو الصواب، والأول قول متناقض وهو باطل، فإن المشركين لا يحبون الأنداد مثل محبة المؤمنين لله، وتستلزم الإرادة، والإرادة التامة مع القدرة تستلزم الفعل، فيمتنع أن يكون الإنسان محباً لله ورسوله، مريداً لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة، مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله، فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته، دل على أنه ليس في قلبه الإيمان الواجب الذي فرضه الله عليه.

ومن هنا يظهر خطأ قول جَهْم بن صَفْوَانَ ومن اتبعه ، حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه، لم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان، وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمناً كامل الإيمان بقلبه، وهو مع هذا يسب الله ورسوله، ويعادي الله ورسوله، ويعادي أولياء الله، ويوالي أعداء الله، ويقتل الأنبياء، ويهدم المساجد، ويهين المصاحف، ويكرم الكفار غاية الكرامة، ويهين المؤمنين غاية الإهانة، قالوا : وهذه كلها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه، بل يفعل هذا وهو في الباطن عند الله مؤمن قالوا: وإنما ثبت له في الدنيا أحكام الكفار؛ لأن هذه الأقوال أماره على الكفر ليحكم بالظاهر كما يحكم / بالإقرار والشهود، وإن كان في الباطن قد يكون بخلاف ما أقر به وبخلاف ما شهد به

٧/١٨٩

(١) سبق تخريجه. ص ١٠ .

الشهود، فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة والإجماع على أن الواحد من هؤلاء كافر في نفس الأمر معذب في الآخرة، قالوا: فهذا دليل على انتفاء التصديق والعلم من قلبه، فالكفر عندهم شيء واحد وهو الجهل، والإيمان شيء واحد وهو العلم، أو تكذيب القلب وتصديقه، فإنهم متنازعون: هل تصديق القلب شيء غير العلم أو هو هو ؟

وهذا القول ، مع أنه أفسد قول قيل في الإيمان، فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام المرجئة . وقد كفر السلف - كوكيع بن الجراح ، وأحمد بن حنبل وأبي عبيد وغيرهم - من يقول بهذا القول .

وقالوا : إبليس كافر بنص القرآن، وإنما كفره باستكباره وامتناعه عن السجود لآدم، لا لكونه كذب خيراً. وكذلك فرعون وقومه، قال الله تعالى فيهم: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقال موسى - عليه السلام - لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ بعد قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَاسْأَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا . قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١، ١٠٢] .

فموسى وهو الصادق المصدوق يقول: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ . فدل على أن فرعون كان عالماً بأن الله أنزل الآيات وهو / من أكبر خلق الله عناداً وبغياً لفساد إرادته وقصده لا لعدم علمه . قال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]، وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ ، وكذلك اليهود الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] . وكذلك كثير من المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣] .

فهؤلاء غلطوا في أصلين:

أحدهما : ظنهم أن الإيمان مجرد تصديق وعلم فقط، ليس معه عمل، وحال، وحركة، وإرادة، ومحبة، وخشية في القلب، وهذا من أعظم غلط المرجئة مطلقاً، فإن «أعمال القلوب» التي يسميها بعض الصوفية أحوالاً ومقامات أو منازل السائرين إلى الله أو مقامات العارفين أو غير ذلك ، كل ما فيها مما فرضه الله ورسوله فهو من الإيمان

الواجب ، وفيها ما أحبه ولم يفرضه ، فهو من الإيمان المستحب ، فالأول لا بد لكل مؤمن منه ، ومن اقتصر عليه فهو من الأبرار أصحاب اليمين ، ومن فعله وفعل الثاني كان من المقربين السابقين ، وذلك مثل حب الله ورسوله ، بل أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، بل أن يكون الله ورسوله والجهاد في سبيله أحب إليه من أهله وماله ، ومثل خشية الله وحده دون خشية المخلوقين ، ورجاء الله وحده دون رجاء المخلوقين ، والتوكل على الله وحده دون المخلوقين ، والإنابة إليه/ مع خشيته ، كما قال تعالى : ﴿ هَذَا مَا تُوْعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيزٍ . مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴾ [ق : ٣٢ ، ٣٣] ، ومثل الحب في الله والبغض في الله والموالة لله والمعادة لله .

والثاني : ظنهم أن كل من حكم الشارع بأنه كافر مُخَلَّدٌ في النار ، فإنما ذاك ؛ لأنه لم يكن في قلبه شيء من العلم والتصديق . وهذا أمر خالفوا به الحس والعقل والشرع ، وما أجمع عليه طوائف بني آدم السَّليمة الفطرة وجماهير النظار ، فإن الإنسان قد يعرف أن الحق مع غيره ، ومع هذا يجحد ذلك لحسده إياه ، أو لطلب علوه عليه ، أو لهوي النفس ، يحمل به ذلك الهوى على أن يعتدى عليه ، ويرد ما يقول بكل طريق ، وهو في قلبه يعلم أن الحق معه ، وعامة من كذب الرسل علموا أن الحق معهم وأنهم صادقون ، لكن إما لحسدهم وإما لإرادتهم العلو والرياسة ، وإما لحبهم دينهم الذي كانوا عليه وما يحصل لهم به من الأغراض كأموال ورياسة وصدقة أقوام وغير ذلك ، فيرون في اتباع الرسل ترك الأهواء المحبوبة إليهم أو حصول أمور مكروهة إليهم ، فيكذبونهم ويعادونهم فيكونون من أكفر الناس كإبليس وفرعون ، مع علمهم بأنهم على الباطل ، والرسل على الحق .

ولهذا لا يذكر الكفار حجة صحيحة تقدر في صدق الرسل ، إنما يعتمدون على مخالفة أهوائهم ، كقولهم لنوح : ﴿ أَنْزِلْ مِنْ لَدُنْكَ وَاتَّبِعْ الْأَرْدَلُونَ ﴾ [الشعراء : ١١١] ، ومعلوم أن اتباع الأردلين له لا يقدر في صدقه ، لكن كرهوا مشاركة أولئك ،/ كما طلب المشركون من النبي ﷺ إبعاد الضعفاء ، كسعد بن أبي وقاص ، وابن مسعود ، وخبَّاب بن الأرت ، وعمار بن ياسر ، وبلال ونحوهم ، وكان ذلك بمكة قبل أن يكون في الصحابة أهل الصُّفَّة^(١) ، فأنزل الله تبارك وتعالى : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا

(١) الصُّفَّة : موضع مظلل من المسجد . وأهل الصُّفَّة : هم فقراء المهاجرين ، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه ، فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه . انظر : النهاية ٣/ ٣٧ .

عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ .
وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿
[الأنعام: ٥٢، ٥٣] .

ومثل قول فرعون: ﴿أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ﴾ [المؤمنون: ٤٧] ، وقول فرعون: ﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ . وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٨، ١٩] ، ومثل قول مشركي العرب: ﴿إِنْ تَنَّبَعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نَتَحَطَّفُ مِنْ أَرْضِنَا﴾ قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُمْكِنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا﴾ [القصص: ٥٧] ، ومثل قول قوم شعيب له: ﴿أَصْلَاتُكَ أَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ [هود: ٨٧] ومثل قول عامة المشركين: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣] .

وهذه الأمور وأمثالها ليست حججا تقدرح في صدق الرسل، بل تبين أنها تخالف إرادتهم وأهواءهم وعاداتهم. فلذلك لم يتبعوهم، وهؤلاء كلهم كفار، بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي ﷺ ويحبون علو كلمته، وليس عندهم حسد له ، وكانوا يعلمون صدقه، ولكن كانوا يعلمون أن في /متابعته فراق دين آبائهم وذم قريش لهم، فما احتملت نفوسهم ترك تلك العادة واحتمال هذا الذم، فلم يتركوا الإيمان لعدم العلم بصدق الإيمان به، بل لهوى النفس، فكيف يقال: إن كل كافر إنما كفر لعدم علمه بالله؟

ولم يكف الجهمية أن جعلوا كل كافر جاهلاً بالحق حتى قالوا: هو لا يعرف أن الله موجود حق، والكفر عندهم ليس هو الجهل بأي حق كان، بل الجهل بهذا الحق المعين، ونحن والناس كلهم يرون خلقاً من الكفار يعرفون في الباطن أن دين الإسلام حق، ويذكرون ما يمنعه من الإيمان ، إما معاداة أهلهم، وإما مال يحصل لهم من جهتهم يقطعونه عنهم ، وإما خوفهم إذا آمنوا ألا يكون لهم حرمة عند المسلمين كحرماتهم في دينهم، وأمثال ذلك من أغراضهم التي يبينون أنها المانعة لهم من الإيمان، مع علمهم بأن دين الإسلام حق، ودينهم باطل.

وهذا موجود في جميع الأمور التي هي حق، يوجد من يعرف بقلبه أنها حق وهو في الظاهر يجحد ذلك، ويعادي أهله لظنه أن ذلك يجلب له منفعة ويدفع عنه مضرة. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ

يَقُولُونَ نَحْشَى أَنْ تُصَيِّبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ . وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥١: ٥٣﴾ .

/والمفسرون متفقون على أنها نزلت بسبب قوم ممن كان يظهر الإسلام وفي قلبه مرض، خاف أن يغلب أهل الإسلام فيوالي الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم للخوف الذي في قلوبهم، لا لاعتقادهم أن محمداً كاذب، واليهود والنصارى صادقون. وأشهر النقول في ذلك أن عبادة بن الصامت قال: يا رسول الله، إن لي موالي من اليهود وإنني أبرأ إلى الله من ولاية يهود، فقال عبد الله بن أبي: لكنني رجل أخاف الدوائر ولا أبرأ من ولاية يهود فنزلت هذه الآية (١).

والمرجئة الذين قالوا: الإيمان تصديق القلب، وقول اللسان، والأعمال ليست منه، كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها، ولم يكن قولهم مثل قول جهم، فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمناً إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه. وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم، لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح - أيضاً - فإنها لازمة لها، ولكن هؤلاء لهم حجج شرعية بسببها اشتبه الأمر عليهم، فإنهم رأوا أن الله قد فرق في كتابه بين الإيمان والعمل، فقال في غير موضع: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [الكهف: ٣٠] ورأوا أن الله خاطب الإنسان بالإيمان قبل وجود الأعمال فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩].

/وقالوا: لو أن رجلاً آمن بالله ورسوله ضحوة (٢) ومات قبل أن يجب عليه شيء من الأعمال مات مؤمناً، وكان من أهل الجنة، فدل على أن الأعمال ليست من الإيمان. وقالوا: نحن نسلم أن الإيمان يزيد، بمعنى أنه كان كلما أنزل الله آية وجب التصديق بها، فانضم هذا التصديق إلى التصديق الذي كان قبله، لكن بعد كمال ما أنزل الله ما بقي الإيمان يتفاضل عندهم، بل إيمان الناس كلهم سواء، إيمان السابقين الأولين كأبي بكر وعمر، وإيمان أفجر الناس كالحجاج وأبي مسلم الخراساني وغيرهما.

(١) البيهقي في الدلائل ٣/ ١٧٤.

(٢) هي ارتفاع النهار . انظر : القاموس ، مادة « ضحو ».

والمرجئة، المتكلمون منهم والفقهاء منهم، يقولون: إن الأعمال قد تسمى إيماناً مجازاً؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه؛ ولأنها دليل عليه، ويقولون: قوله: «الإيمان بضع وستون - أو بضع وسبعون - شعبة أفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق» (١): مجاز.

والمرجئة ثلاثة أصناف: الذين يقولون: الإيمان مجرد ما في القلب، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة، كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه، وذكر فرقاً كثيرة يطول ذكرهم، لكن ذكرنا جمل أقوالهم، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهنم ومن اتبعه كالصالح، وهذا الذي نصره هو وأكثر أصحابه. والقول الثاني: من يقول: هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية. والثالث: تصديق القلب وقول اللسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم، وهؤلاء غلطوا من وجوه:

٧/١٩٦ /أحدها: ظنهم أن الإيمان الذي فرضه الله على العباد متمثل في حق العباد، وأن الإيمان الذي يجب على شخص يجب مثله على كل شخص، وليس الأمر كذلك فإن اتباع الأنبياء المتقدمين أوجب الله عليهم من الإيمان ما لم يوجب على أمة محمد، وأوجب على أمة محمد من الإيمان ما لم يوجب على غيرهم، والإيمان الذي كان يجب قبل نزول جميع القرآن، ليس هو مثل الإيمان الذي يجب بعد نزول القرآن، والإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به الرسول مفصلاً ليس مثل الإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به مجملاً، فإنه لا بد في الإيمان من تصديق الرسول في كل ما أخبر، لكن من صدق الرسول ومات عقب ذلك لم يجب عليه من الإيمان غير ذلك. وأما من بلغه القرآن والأحاديث وما فيهما من الأخبار والأوامر المفصلة فيجب عليه من التصديق المفصل بخبر، وأمر أمر ما لا يجب على من لم يجب عليه إلا الإيمان المجمل؛ لموته قبل أن يبلغه شيء آخر.

وأيضاً لو قدر أنه عاش، فلا يجب على كل واحد من العامة أن يعرف كل ما أمر به الرسول، وكل ما نهى عنه وكل ما أخبر به، بل إنما عليه أن يعرف ما يجب عليه هو وما يحرم عليه، فمن لا مال له لا يجب عليه أن يعرف أمره المفصل في الزكاة، ومن لا استطاعة له على الحج ليس عليه أن يعرف أمره المفصل بالمناسك، ومن لم يتزوج ليس عليه أن يعرف ما وجب للزوجة، فصار يجب من الإيمان تصديقاً وعملاً على أشخاص ما لا يجب على آخرين.

(١) سبق تخريجه. ص ٩.

وبهذا يظهر الجواب عن قولهم: خوطبوا بالإيمان قبل الأعمال. فنقول: / إن قلتم: إنهم خوطبوا به قبل أن تجب تلك الأعمال، فقبل وجوبها لم تكن من الإيمان، وكانوا مؤمنين بالإيمان الواجب عليهم قبل أن يفرض عليهم ما خوطبوا بفرضه، فلما نزل إن لم يقروا بوجوبه لم يكونوا مؤمنين؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ ولهذا لم يجئ ذكر الحج في أكثر الأحاديث التي فيها ذكر الإسلام والإيمان، كحديث وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ (١)، وحديث الرجل النجدي الذي يقال له: ضَمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ (٢) وغيرهما، وإنما جاء ذكر الحج في حديث ابن عمر وجبريل (٣)، وذلك لأن الحج آخر ما فرض من الخمس، فكان قبل فرضه لا يدخل في الإيمان والإسلام، فلما فرض أدخله النبي ﷺ في الإيمان إذا أفرد، وأدخله في الإسلام إذا قرن بالإيمان وإذا أفرد، وسنذكر إن شاء الله متى فرض الحج؟

وكذلك قولهم: من آمن ومات قبل وجوب العمل عليه مات مؤمناً، فصحيح؛ لأنه أتى بالإيمان الواجب عليه، والعمل لم يكن وجب عليه بعد، فهذا مما يجب أن يعرف، فإنه تزول به شبهة حصلت للطائفتين.

فإذا قيل: الأعمال الواجبة من الإيمان، فالإيمان الواجب متنوع ليس شيئاً واحداً في حق جميع الناس. وأهل السنة والحديث يقولون: جميع الأعمال الحسنة واجبة ومستحبة من الإيمان، أي: من الإيمان الكامل بالمستحبات، ليست من الإيمان الواجب. ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل / بالمستحبات، كما يقول الفقهاء: الغسل ينقسم إلى مجزئ وكامل، فالمجزئ: ما أتى فيه بالواجبات فقط، والكامل: ما أتى فيه بالمستحبات. ولنفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب، وقد يراد به الكمال المستحب.

وأما قولهم: إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع. فهذا صحيح. وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها. وقد يقرن به الأعمال. وذكرنا نظائر لذلك كثيرة. وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب. والأعمال الظاهرة لازمة لذلك. لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولاً للملزم واللازم وإن كان أصله ما في القلب، وحيث عطف عليه الأعمال، فإنه أريد أنه لا

(١) سبق تخريجه ص ١٠.

(٢) أبو داود في الصلاة (٤٨٧)، والنسائي في الصوم (٢٠٩٣) وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤٠٢)، وأحمد ٢٥٠/١.

(٣) سبق تخريجه ص ٧، ٨.

يكتفي بإيمان القلب بل لا بد معه من الأعمال الصالحة .

ثم للناس في مثل هذا قولان: منهم من يقول: المعطوف دخل في المعطوف عليه أولاً، ثم ذكر باسمه الخاص تخصيصاً له ، لئلا يظن أنه لم يدخل في الأول، وقالوا: هذا في كل ما عطف فيه خاص على عام، كقوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [محمد: ٢]، فخصص الإيمان بما نزل على محمد بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ وهذه نزلت في الصحابة/ وغيرهم من المؤمنين، وقوله: ٧/١٩٩ ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البينة: ٥]، والصلاة والزكاة من العبادة، فقوله: ﴿آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ كقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البينة: ٥].

فإنه قصد أولاً: أن تكون العبادة لله وحده لا لغيره، ثم أمر بالصلاة والزكاة ليعلم أنهما عبادتان واجبتان، فلا يكتفي بمطلق العبادة الخالصة دونهما، وكذلك يذكر الإيمان أولاً؛ لأنه الأصل الذي لا بد منه، ثم يذكر العمل الصالح فإنه - أيضاً - من تمام الدين لا بد منه، فلا يظن الظان اكتفاء بمجرد إيمان ليس معه العمل الصالح، وكذلك قوله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ . وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ . أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١-٥] .

وقد قيل: إن هؤلاء هم أهل الكتاب الذين آمنوا بما أنزل عليه وما أنزل على من قبله، كابن سلام ونحوه، وأن هؤلاء نوع غير النوع المتقدم الذين يؤمنون بالغيب، وقد قيل: هؤلاء جميع المتقدمين الذين آمنوا بما أنزل إليه وما أنزل من قبله، وهؤلاء هم الذين يؤمنون بالغيب وهم صنف واحد، وإنما عطفوا لتغاير الصفتين كقوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى . وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَى . فَجَعَلَ ثَنَاءً أَحْوَى﴾ [الأعلى: ١-٥]، فهو - سبحانه - واحد وعطف بعض صفاته على بعض، وكذلك قوله: ﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، وهي صلاة العصر.

والصفات إذا كانت معارف كانت للتوضيح، وتضمنت المدح أو الذم. تقول: هذا

الرجل هو الذي فعل كذا، وهو الذي فعل كذا، وهو الذي فعل كذا تعدد محاسنه؛ ولهذا مع الاتباع قد يعطفونها وينصبون، أو يرفعون، وهذا القول هو الصواب؛ فإن المؤمنين بالغيب إن لم يؤمنوا بما أنزل إليه وما أنزل من قبله لم يكونوا على هدى من ربهم ولا مفلحين ولا متقين، وكذلك الذين آمنوا بما أنزل إليه وما أنزل من قبله إن لم يكونوا من الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وما رزقهم الله ينفقون، لم يكونوا على هدى من ربهم، ولم يكونوا مفلحين، ولم يكونوا متقين، فدل على أن الجميع صفة المهتدين المتقين الذين اهتموا بالكتاب المنزل إلى محمد، فقد عطفت هذه الصفة على تلك مع أنها داخلة فيها، لكن المقصود صفة إيمانهم، وأنهم يؤمنون بجميع ما أنزل الله على أنبيائه، لا يفرقون بين أحد منهم، وإلا فإذا لم يذكر إلا الإيمان بالغيب، فقد يقول: من يؤمن ببعض ويكفر ببعض، نحن نؤمن بالغيب.

ولما كانت سورة البقرة سنّام^(١) القرآن، ويقال: إنها أول سورة نزلت بالمدينة، افتتحها الله بأربع آيات في صفة المؤمنين، وآيتين في صفة الكافرين وبضع عشرة آية في صفة المنافقين، فإنه من حين هاجر النبي ﷺ / صار الناس ثلاثة أصناف: إما مؤمن، وإما كافر مظهر للكفر، وإما منافق، بخلاف ما كانوا وهو بمكة، فإنه لم يكن هناك منافق؛ ولهذا قال أحمد بن حنبل وغيره: لم يكن من المهاجرين منافق، وإنما كان النفاق في قبائل الأنصار؛ فإن مكة كانت للكفار مستولين عليها. فلا يؤمن ويهاجر إلا من هو مؤمن ليس هناك داع يدعو إلى النفاق، والمدينة آمن بها أهل الشوكة، فصار للمؤمنين بها عز ومنعة بالأنصار. فمن لم يظهر الإيمان آذوه، فاحتاج المنافقون إلى إظهار الإيمان، مع أن قلوبهم لم تؤمن، والله - تعالى - افتتح البقرة ووسط البقرة وختم البقرة بالإيمان بجميع ما جاءت به الأنبياء، فقال في أولها ما تقدم، وقال في وسطها: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾. فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنَتْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴿الآية [البقرة: ١٣٦، ١٣٧]، وقال في آخرها: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْهُ وَرَسُولُهُ لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ والآية الأخرى [البقرة: ٢٨٥، ٢٨٦].

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «الآيتان من آخر سورة البقرة: من قرأ بهما

(١) السنّام من كل شيء أعلاه. انظر: القاموس، مادة «سنم»، والنهاية ٢/٤٠٩.

في ليلة كفتاه»^(١) والآية الوسطى قد ثبت في «الصحيح» أنه كان يقرأ بها في ركعتي الفجر: وبـ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾^(٢) الآية [آل عمران: ٦٤]، تارة. وبـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تارة^(٣). فيقرأ بما فيه ذكر الإيمان ٧/٢٠٢ والإسلام، أو بما فيه ذكر التوحيد والإخلاص.

فعلى قول هؤلاء يقال: الأعمال الصالحة المعطوفة على الإيمان دخلت في الإيمان، وعطف عليه عطف الخاص على العام، إما لذكره خصوصاً بعد عموم، وإما لكونه إذا عطف كان دليلاً على أنه لم يدخل في العام. وقيل: بل الأعمال في الأصل ليست من الإيمان، فإن أصل الإيمان هو ما في القلب، ولكن هي لازمة له، فمن لم يفعلها كان إيمانه متنفياً؛ لأن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم لكن صارت بعرف الشارع داخلة في اسم الإيمان إذا أطلق، كما تقدم في كلام النبي ﷺ، فإذا عطف عليه ذكرت، لئلا يظن الظان أن مجرد إيمانه بدون الأعمال الصالحة اللازمة للإيمان يوجب الوعد، فكان ذكرها تخصيصاً وتنصيلاً ليعلم أن الثواب الموعود به في الآخرة - وهو الجنة بلا عذاب - لا يكون إلا لمن آمن وعمل صالحاً، لا يكون لمن ادعى الإيمان ولم يعمل، وقد بين - سبحانه - في غير موضع أن الصادق في قوله: آمنت، لا بد أن يقوم بالواجب، وحصر الإيمان في هؤلاء يدل على انتفائه عن سواهم.

وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب «الموجز» وهو أن القرآن نفي الإيمان عن غير هؤلاء، كقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأأنفال: ٢]، ولم يقل: إن هذه الأعمال من الإيمان، قالوا: فنحن نقول: من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمناً، لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه.

والجواب عن هذا من وجوه:

/أحدها: أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب، فإذا انتفت لم يبق في ٧/٢٠٣ القلب إيمان، وهذا هو المطلوب، وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءاً، نزاع لفظي.

الثاني: أن نصوصاً صرحت بأنها جزء، كقوله: «الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة»^(٤).

(١) البخاري في فضائل القرآن (٥٠٠٨، ٥٠٠٩)، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٢٥٦/٨٠٨)، كلاهما عن أبي مسعود.

(٢) مسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٧٢٧/١٠٠)، عن ابن عباس.

(٣) مسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٩٨/٧٢٦)، عن أبي هريرة.

(٤) سبق تخريجه ص ٩.

الثالث: أنكم إن قلتم بأن من انتفى عنه هذه الأمور فهو كافر خال من كل إيمان، كان قولكم قول الخوارج، وأنتم في طرف، والخوارج في طرف؛ فكيف توافقونهم؟ ومن هذه الأمور: إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، والحج، والجهاد، والإجابة إلى حكم الله ورسوله، وغير ذلك مما لا تكفرون تاركه، وإن كفرتموه كان قولكم قول الخوارج.

الرابع: أن قول القائل: إن انتفاء بعض هذه الأعمال يستلزم ألا يكون في قلب الإنسان شيء من التصديق بأن الرب حق، قول يعلم فساده بالاضطرار.

الخامس: أن هذا إذا ثبت في هذه ثبت في سائر الواجبات، فيرتفع النزاع المعنوي.

فصل /

٧/٢٠٤

الوجه الثاني: من غلط المرجئة: ظنهم أن ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط، دون أعمال القلوب؛ كما تقدم عن جهمية المرجئة.

الثالث: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون شيء من الأعمال؛ ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه، بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له. والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر؛ ولهذا صاروا يقدرّون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب مثل أن يقولوا: رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر، وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ويزني بأمه وأخته، ويشرب الخمر نهار رمضان، يقولون: هذا مؤمن تام الإيمان، فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار.

قال أحمد بن حنبل: حدثنا خلف بن حيّان، حدثنا معقل بن عبيد الله العبسي قال: قدم علينا سالم الأفتس بالإرجاء، فنفر منه أصحابنا نفوراً شديداً، منهم ميمون بن مهران، وعبد الكريم بن مالك، فإنه عاهد الله/ ألا يؤويه وإياه سقف بيت إلا المسجد، قال معقل: فحججت فدخلت على عطاء بن أبي رباح في نفر من أصحابي وهو يقرأ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] قلت: إن لنا حاجة فأدخلنا، ففعل، فأخبرته أن قوماً قبلنا قد أحدثوا وتكلموا وقالوا: إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين، فقال: أو ليس الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾

٧/٢٠٥

حَنَفَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ» [البينة: ٥]، فالصلاة والزكاة من الدين، قال: فقلت: إنهم يقولون: ليس في الإيمان زيادة، فقال: أوليس قد قال الله فيما أنزل: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] هذا الإيمان. فقلت: إنهم انتحلوك، وبلغني أن ابن ذرّ دخل عليك في أصحاب له، فعرضوا عليك قولهم فقبلته، فقلت هذا الأمر، فقال: لا والله الذي لا إله إلا هو، مرتين أو ثلاثاً ثم قال: قدمت المدينة فجلست إلى نافع فقلت: يا أبا عبد الله، إن لي إليك حاجة، فقال: سر أم علانية؟ فقلت: لا، بل سر. قال: رب سر لا خير فيه، فقلت: ليس من ذلك، فلما صلينا العصر قام وأخذ بثوبي، ثم خرج من الخوخة ولم ينتظر القاص، فقال: حاجتك؟ قال: فقلت: أخلني هذا. فقال: تنح، قال: فذكرت له قولهم. فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «أمرت أن أضر بهم بالسيف حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(١) قال: قلت: إنهم يقولون: نحن نقر بأن الصلاة فرض ولا نصلي، وبأن الخمر حرام ونشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن ننكح. فنثر يده من يدي وقال: من فعل هذا فهو كافر.

٧/٢٠٦ / قال معقل: فلقيت الزهري فأخبرته بقولهم. فقال: سبحان الله! وقد أخذ الناس في هذه الخصومات، قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(٢). قال معقل: فلقيت الحكم بن عتبة فقلت له: إن عبد الكريم وميموناً بلغهما أنه دخل عليك ناس من المرجئة، فعرضوا بقولهم عليك فقبلت قولهم، قال: فقبل ذلك على ميمون، وعبد الكريم؟! لقد دخل علي اثنا عشر رجلاً وأنا مريض، فقالوا: يا أبا محمد، بلغك أن رسول الله ﷺ أتاه رجل بأمة سوداء، أو حبشية، فقال: يا رسول الله، على رقبة مؤمنة، أفترى هذه مؤمنة؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «أشهدين أن لا إله إلا الله؟». فقالت: نعم. قال: «وتشهدين أن محمداً رسول الله؟». قالت: نعم، قال: «وتشهدين أن الله يبعثك من بعد الموت؟». قالت: نعم، قال: «فأعتقها فإنها مؤمنة»^(٣)، فخرجوا وهم ينتحلون ذلك.

قال معقل: ثم جلست إلى ميمون بن مهران، فقلت: يا أبا أيوب، لو قرأت لنا سورة ففسرتها، قال: فقرأ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ حتى إذا بلغ: ﴿مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١-٢١] قال: ذاكم جبريل، والخبية لمن يقول: إن إيمانه كإيمان جبريل، ورواه

(١) البخاري في الإيمان (٢٥) ومسلم في الإيمان (٣٥/٢١) وأحمد ١١/١، ٣٥.

(٢) سبق تخريجه ص ١٢.

(٣) مسلم في المساجد (٥٣٧/٣٣) وأبو داود في الصلاة (٩٣٠) وأحمد ٣/٤٥١.

حنبل عن أحمد، ورواه - أيضاً - عن ابن أبي مُلَيْكَةَ قال: لقد أتى علي بُرْهَةٌ من الدهر وما أراني أدرك قوماً يقول أحدهم: إني مؤمن مستكمل الإيمان، ثم ما رضى حتى قال: إيماني على إيمان جبريل وميكائيل، وما زال بهم الشيطان/ حتى قال أحدهم: إني مؤمن وإن نكح أخته وأمه وبنته، والله لقد أدركت كذا وكذا من أصحاب النبي ﷺ، ما مات أحد منهم إلا وهو يخشى النفاق على نفسه، وقد ذكر هذا المعنى عنه البخاري في صحيحه، قال: أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إيمانه كإيمان جبريل.

وروى البغوي عن عبد الله بن محمد عن ابن مجاهد قال: كنت عند عطاء بن أبي رباح، فجاء ابنه يعقوب فقال: يا أبتاه، إن أصحاباً لي يزعمون أن إيمانهم كإيمان جبريل، فقال: يا بني، ليس إيمان من أطاع الله كإيمان من عصى الله.

قلت: قوله عن المرجئة: إنهم يقولون: إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين، قد يكون قول بعضهم، فإنهم كلهم يقولون: ليستا من الإيمان، وأما من الدين فقد حكى عن بعضهم أنه يقول: ليستا من الدين، ولا نفرق بين الإيمان والدين، ومنهم من يقول: بل هما من الدين ويفرق بين اسم الإيمان واسم الدين، وهذا هو المعروف من أقوالهم التي يقولونها عن أنفسهم. ولم أر أنا في كتاب أحد منهم أنه قال: الأعمال ليست من الدين، بل يقولون: ليست من الإيمان، وكذلك حكى أبو عبيد عن ناظره منهم، فإن أبا عبيد وغيره يحتجون بأن الأعمال من الدين، فذكر قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] أنها نزلت في حجة الوداع. قال أبو عبيد: فأخبر أنه إنما كمل الدين الآن في آخر الإسلام في حجة النبي ﷺ، وزعم هؤلاء أنه كان كاملاً قبل ذلك/ بعشرين سنة من أول ما نزل عليه الوحي بمكة حين دعا الناس إلى الإقرار، حتى قال: لقد اضطر بعضهم حين أدخلت عليه هذه الحجة... إلى أن قال: إن الإيمان ليس بجميع الدين، ولكن الدين ثلاثة أجزاء: الإيمان جزء، والفرائض جزء، والنوافل جزء.

قلت: هذا الذي قاله هذا هو مذهب القوم، قال أبو عبيد: وهذا غير ما نطق به الكتاب، ألا تسمع إلى قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فأخبر أن الإسلام هو الدين برمته، وزعم هؤلاء أنه ثلث الدين.

قلت: إنما قالوا: إن الإيمان ثلث، ولم يقولوا: إن الإيمان ثلث الدين، لكنهم فرقوا بين مسمى الإيمان ومسمى الدين، وسنذكر - إن شاء الله تعالى - الكلام في مسمى هذا

ومسمى هذا. فقد يحكى عن بعضهم أنه يقول: ليستا من الدين ولا يفرق بين اسم الإيمان والدين، ومنهم من يقول: بل كلاهما من الدين، ويفرق بين اسم الإيمان واسم الدين، والشافعي - رضي الله عنه - كان معظماً لعطاء بن أبي رباح، ويقول: ليس في التابعين أتبع للحديث منه، وكذلك أبو حنيفة قال: ما رأيت مثل عطاء، وقد أخذ الشافعي هذه الحجة عن عطاء. فروى ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي: حدثنا أبي، حدثنا ميمون، حدثنا أبو عثمان بن الشافعي، سمعت أبي يقول ليلة للحميدي: ما يحتاج عليهم - يعني / أهل الإرجاء - بآية أحج من قوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥].

٧/٢٠٩

وقال الشافعي - رضي الله عنه - في كتاب «الأم» في (باب النية في الصلاة): يحتاج بالأب لا تجزئ صلاة إلا بنية بحديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»^(١) ثم قال: وكان الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم، ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر.

وقال حنبل: حدثنا الحميدي قال: وأخبرت أن ناساً يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرأ بالفرائض واستقبال القبلة، فقلت: هذا الكفر الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ الآية. وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله، ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله.

قلت: وأما احتجاجهم بقوله للأمة: «اعتقها فإنها مؤمنة»^(٢) فهو من حججهم المشهورة، وبه احتج ابن كلاب، وكان يقول: الإيمان هو التصديق والقول جميعاً، فكان قوله أقرب من قول جهم وأتباعه، وهذا لا حجة فيه؛ لأن/ الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان في الباطن الذي يكون صاحبه من أهل السعادة في الآخرة، فإن المنافقين الذين قالوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] هم في الظاهر مؤمنون يصلون مع الناس، ويصومون ويحجون ويغزون، والمسلمون يناكحونهم ويوارثونهم كما كان المنافقون في عهد رسول الله ﷺ، ولم يحكم النبي ﷺ في المنافقين بحكم الكفار المظهرين للكفر، لا في منكرتهم ولا موارثتهم ولا نحو ذلك،

٧/٢١٠

(١) البخاري في بدء الوحي (١) ومسلم في الإمامة (١٥٥/١٩٠٧).

(٢) سبق تخريجه ص ١٣١.

بل لما مات عبد الله بن أبيّ بن سلّول - وهو من أشهر الناس بالنفاق - ورثه ابنه عبد الله وهو من خيار المؤمنين، وكذلك سائر من كان يموت منهم يرثه ورثته المؤمنون، وإذا مات لأحدهم وارث ورثوه مع المسلمين.

وقد تنازع الفقهاء في المنافق الزنديق الذي يكتُم زندقته، هل يرث ويورث؟ على قولين، والصحيح: أنه يرث ويورث وإن علم في الباطن أنه منافق، كما كان الصحابة على عهد النبي ﷺ؛ لأن الميراث مبناه على الموالاة الظاهرة، لا على المحبة التي في القلوب، فإنه لو علق بذلك لم تمكن معرفته، والحكمة إذا كانت خفية أو منتشرة علق الحكم بمظنتها، وهو ما أظهره من موالاة المسلمين فقول النبي ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»^(١) لم يدخل فيه المنافقون وإن كانوا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، بل كانوا يورثون ويرثون، وكذلك كانوا في الحقوق والحدود كسائر المسلمين، وقد أخبر الله عنهم أنهم يصلون ويذكرون ومع هذا / لم يقبل ذلك منهم فقال: «وَمَا مِنْهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ» [التوبة: ٥٤] ، وقال: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء: ١٤٢] .

٧/٢١١

وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ قال: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يَرُقِبُ الشمسَ حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقرَ أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»^(٢)، وكانوا يخرجون مع النبي ﷺ في المغازي، كما خرج ابن أبيّ في غزوة بني المصطلق، وقال فيها: «لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل» [المنافقون: ٨] .

وفي الصحيحين عن زيد بن أرقم قال: خرجنا مع النبي ﷺ في سفر أصاب الناس فيها شدة، فقال عبد الله بن أبيّ لأصحابه: لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله، وقال: «لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل» ، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فأرسل إلى عبد الله بن أبيّ، فسأله فاجتهد يمينه ما فعل، وقالوا: كذب زيد يا رسول الله، فوقع في نفسي مما قالوا شدة، حتى أنزل الله تصديقي في «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ» ، فدعاهم النبي ﷺ ليستغفر لهم، فَلَوْوْا رؤوسهم^(٣) . وفي غزوة

(١) البخاري في الفرائض (٦٧٦٤)، ومسلم في الفرائض (١/١٦١٤)، وهما عن أسامة بن زيد.

(٢) سبق تخريجه ص ٢٤ .

(٣) البخاري في التفسير (٤٩٠٣)، ومسلم في صفات المنافقين (١/٢٧٧٢)، عن زيد بن أرقم.

تبوك استغفرهم النبي ﷺ كما استغفر غيرهم، فخرج بعضهم معه وبعضهم تخلفوا، وكان في الذين خرجوا معه من هَمَّ بقتله في الطريق، هموا بحل حزام/ ناقتة ليقع في وادٍ هناك، فجاءه الوحي، فأَسْرَ إلى حذيفة أسماءهم، ولذلك يقال: هو صاحب السر الذي لا يعلمه غيره، كما ثبت ذلك في الصحيح (١). ومع هذا ففي الظاهر تجرى عليهم أحكام أهل الإيمان.

وبهذا يظهر الجواب عن شبهات كثيرة تورد في هذا المقام، فإن كثيراً من المتأخرين ما بقي في المظهرين للإسلام عندهم إلا عدل أو فاسق، وأعرضوا عن حكم المنافقين، والمنافقون ما زالوا ولا يزالون إلى يوم القيامة، والنفاق شعب كثيرة، وقد كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم.

ففي الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان» (٢)، وفي لفظ مسلم: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» (٣).

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «أربع من كنَّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه شعبة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا اتّمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» (٤).

وكان النبي ﷺ أولاً يصلي عليهم ويستغفر لهم، حتى نهاه الله عن ذلك فقال: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ» [التوبة: ٨٤]، وقال: «اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» [التوبة: ٨٠]، فلم يكن يصلي عليهم ولا يستغفر لهم، ولكن دماؤهم وأموالهم معصومة/ لا يستحل منهم ما يستحله من الكفار الذين لا يظهرون أنهم مؤمنون، بل يظهرون الكفر دون الإيمان، فإنه ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» (٥)، ولما قال لأسامة ابن زيد: «أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟» قال: إنما قالها تَعَوُّذًا. قال: «هَلَّا

(١) البخاري في الاستئذان (٦٢٧٨).

(٢) البخاري في الإيمان (٣٣)، ومسلم في الإيمان (١٠٧/٥٩)، كلاهما عن أبي هريرة.

(٣) مسلم في الإيمان (١٠٩/٥٩)، عن أبي هريرة أيضاً.

(٤) البخاري في الإيمان (٣٤)، ومسلم في الإيمان (١٠٦/٥٨).

(٥) سبق تخريجه ص ١٣١.

شَقَّقَتْ عَنْ قَلْبِهِ؟» (١) وقال: «إني لم أؤمر أن أنقُبَ عن قلوب الناس، ولا أشُقَّ بطونهم» (٢) وكان إذا استؤذن في قتل رجل يقول: «أليس يصلي، أليس يتشهد؟» فإذا قيل له: إنه منافق. قال: «ذاك» (٣).

فكان حكمه ﷺ في دمائهم وأموالهم كحكمه في دماء غيرهم، لا يستحل منها شيئاً إلا بأمر ظاهر، مع أنه كان يعلم نفاق كثير منهم، وفيهم من لم يكن يعلم نفاقه، قال تعالى: ﴿وَمِنْ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: ١٠١]، وكان من مات منهم صلي عليه المسلمون الذين لا يعلمون أنه منافق، ومن علم أنه منافق لم يصل عليه، وكان عمر إذا مات ميت لم يصل عليه حتى يصلي عليه حذيفة؛ لأن حذيفة كان قد علم أعيانهم، وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٌ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠] فأمر بامتحانهن هنا وقال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾.

٧/٢١٤

/والله - تعالى - لما أمر في الكفارة بعق رقبة مؤمنة، لم يكن على الناس ألا يعتقدوا إلا من يعلموا أن الإيمان في قلبه، فإن هذا كما لو قيل لهم: اقتلوا إلا من علمتم أن الإيمان في قلبه. وهم لم يؤمروا أن ينقبوا عن قلوب الناس ولا يشقوا بطونهم، فإذا رأوا رجلاً يظهر الإيمان جاز لهم عتقه، وصاحب الجارية لما سأل النبي ﷺ: هل هي مؤمنة؟ إنما أراد الإيمان الظاهر الذي يفرق به بين المسلم والكافر، وكذلك من عليه نذر، لم يلزمه أن يعتق إلا من علم أن الإيمان في قلبه، فإنه لا يعلم ذلك مطلقاً، بل ولا أحد من الخلق يعلم ذلك مطلقاً. وهذا رسول الله ﷺ أعلم الخلق، والله يقول له: ﴿وَمِنْ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾. فأولئك إنما كان النبي ﷺ يحكم فيهم كحكمه في سائر المؤمنين، ولو حضرت جنازة أحدهم صلى عليها، ولم يكن منهيّاً عن الصلاة إلا على من علم نفاقه، وإلا لزم أن ينقب عن قلوب الناس ويعلم سرائرهم، وهذا لا يقدر عليه بشر. ولهذا لما كشفهم الله بسورة براءة بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ﴾، ﴿وَمِنْهُمْ﴾ صار يعرف نفاق ناس

(١) مسلم في الإيمان (١٥٨/٩٦)، وأبو داود في الجهاد (٢٦٤٣)، وأحمد ٢٠٧/٥.

(٢) البخاري في المغازي (٤٣٥١)، ومسلم في الزكاة (١٤٤/١٠٦٤)، وأحمد ٤/٣، كلهم عن أبي سعيد الخدري.

(٣) أحمد ٤٣٣/٥ ومالك في الموطأ في قصر الصلاة (٨٤) والبيهقي في السنن الكبرى في صلاة الاستسقاء

منهم لم يكن يعرف نفاقهم قبل ذلك، فإن الله وصفهم بصفات علمها الناس منهم، وما كان الناس يجزمون بأنها مستلزمة لنفاقهم، وإن كان بعضهم يظن ذلك وبعضهم يعلمه، فلم يكن نفاقهم معلوماً عند الجماعة، بخلاف حالهم لما نزل القرآن؛ ولهذا لما نزلت سورة براءة كتموا النفاق وما بقى يمكنهم من إظهاره أحياناً ما كان يمكنهم قبل ذلك، وأنزل الله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتِلُوا تَقْتِيلًا سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا^(١) مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠-٦٢]، فلما تواعدوا بالقتل إذا أظهروا النفاق، كتموه.

ولهذا تنازع الفقهاء في استتابة الزنديق. فقيل: يستتاب. واستدل من قال ذلك بالمنافقين الذين كان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويكل أمرهم إلى الله. فيقال له: هذا كان في أول الأمر، وبعد هذا أنزل الله: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتِلُوا تَقْتِيلًا﴾ فعلموا أنهم إن أظهروه كما كانوا يظهرونه قتلوا، فكتموه.

والزنديق: هو المنافق، وإنما يقتله من يقتله إذا ظهر منه أنه يكتُم النفاق، قالوا: ولا تعلم توبته؛ لأن غاية ما عنده أنه يظهر ما كان يظهر، وقد كان يظهر الإيمان وهو منافق، ولو قبلت توبة الزنادقة لم يكن سبيل إلى تقتيلهم، والقرآن قد توعدهم بالتقتيل.

والمقصود أن النبي ﷺ إنما أخبر عن تلك الأمة بالإيمان الظاهر الذي علقت به الأحكام الظاهرة، وإلا فقد ثبت عنه أن سعداً لما شهد لرجل أنه مؤمن قال: «أو مسلم»^(٢) وكان يظهر من الإيمان ما تظهره الأمة وزيادة، فيجب أن يفرق بين أحكام المؤمنين الظاهرة التي يحكم فيها الناس في الدنيا، وبين حكمهم في الآخرة بالثواب والعقاب؛ فالمؤمن المستحق للجنة لا بد أن يكون مؤمناً في الباطن باتفاق جميع أهل القبلة، حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمناً ويقولون: الإيمان هو الكلمة، يقولون: إنه لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن.

وقد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة، وهو غلط عليهم، وإنما نازعوا في الاسم لا في الحكم بسبب شبهة المرجئة؛ في أن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل؛ ولهذا أكثر ما اشترط الفقهاء في الرقبة التي تجزئ في الكفارة العمل الظاهر، فتنازعوا: هل يجزئ الصغير؟ على قولين معروفين للسلف، هما روايتان عن أحمد،

(١) في المطبوعة «سنة الله التي قد خلت»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) البخاري في الإيمان (٢٧)، ومسلم في الإيمان (٢٣٦/١٥٠)، وأحمد ١/١٨٢.

ف قيل : لا يجزئ عتقه ؛ لأن الإيمان قول وعمل ، والصغير لم يؤمن بنفسه إنما إيمانه تبع لأبويه في أحكام الدنيا ، ولم يشترط أحد أن يعلم أنه مؤمن في الباطن ، وقيل : بل يجزئ عتقه ؛ لأن العتق من الأحكام الظاهرة وهو تبع لأبويه ، فكما أنه يرث منهما ويصلي عليه ، ولا يصلي إلا على مؤمن ، فإنه يعتق .

وكذلك المنافقون الذين لم يظهروا نفاقهم ، يصلى عليهم إذا ماتوا ، ويدفنون في مقابر المسلمين من عهد النبي ﷺ ، والمقبرة التي كانت للمسلمين في حياته وحياة خلفائه وأصحابه يدفن فيها كل من أظهر الإيمان وإن كان منافقاً في الباطن ، ولم يكن للمنافقين مقبرة يتميزون بها عن المسلمين في شيء من ديار الإسلام ، كما تكون لليهود والنصارى مقبرة يتميزون بها ، ومن دفن في مقابر المسلمين صلى عليه المسلمون ، والصلاة لا تجوز على من علم نفاقه بنص القرآن ، فعلم أن ذلك بناء على الإيمان الظاهر ، والله يتولى السرائر ، وقد كان النبي ﷺ يصلي عليهم ويستغفر لهم حتى نهى عن ذلك ، وعلل ذلك بالكفر ، فكان ذلك دليلاً على أن كل من لم يعلم أنه كافر بالباطن جازت الصلاة عليه والاستغفار له ، وإن كانت فيه بدعة ، وإن كان له ذنوب .

٧/٢١٧

وإذا ترك الإمام ، أو أهل العلم والدين الصلاة على بعض المتظاهرين ببدعة أو فجور زجراً عنها ، لم يكن ذلك محرماً للصلاة عليه والاستغفار له ، بل قال النبي ﷺ فيمن كان يمتنع عن الصلاة عليه - وهو الغال وقاتل نفسه والمدين الذي لا وفاء له - : «صلوا على صاحبكم» (١) . وروى أنه كان يستغفر للرجل في الباطن وإن كان في الظاهر يدع ذلك زجراً عن مثل مذهبه ، كما روى في حديث مُحَلَّم بن جَثَّامَة (٢) .

وليس في الكتاب والسنة المظهرون للإسلام إلا قسمان : مؤمن أو منافق ، فالمنافق في الدرك الأسفل من النار ، والآخر مؤمن ، ثم قد يكون ناقص الإيمان فلا يتأوله الاسم المطلق ، وقد يكون تام الإيمان ، وهذا يأتي الكلام عليه - إن شاء الله - في مسألة الإسلام والإيمان ، وأسماء الفساق من أهل الملة ، لكن المقصود هنا أنه لا يجعل أحد بمجرد ذنب يذنبه ولا ببدعة ابتدعها - ولو دعا الناس إليها - كافراً في الباطن ، إلا إذا كان منافقاً . فأما من كان في قلبه الإيمان بالرسول وما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع ، فهذا ليس بكافر أصلاً ، والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتكفيراً لها ، ولم يكن في الصحابة من يكفرهم لا علي بن أبي طالب ولا غيره ، بل حكموا/ فيهم

٧/٢١٨

(١) البخاري في الكفالة (٢٢٩٨) ، ومسلم في القرائض (١٤/١٦١٩) عن أبي هريرة ، وأبو داود في الجهاد (٢٧١٠) عن زيد بن خالد ، وأحمد ٢٩٦/٣ ، عن جابر بن عبد الله .

(٢) أبو داود في الدييات (٤٥٠٣) ، وابن ماجه في الدييات (٢٦٢٥) ، وأحمد ١١٢/٥ ، وضعفه الألباني .

بحكمهم في المسلمين الظالمين المعتدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضع .

وكذلك سائر الثنتين وسبعين فرقة، من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن، ومن لم يكن منافقاً، بل كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن، لم يكن كافراً في الباطن، وإن أخطأ في التأويل كائناً ما كان خطؤه ؛ وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون. صاحبه في الدرك الأسفل من النار . ومن قال : إن الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفراً ينقل عن الملة، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات، كما قد بسط الكلام عليهم في غير هذا الموضع .

وإنما قال الأئمة بكفر هذا؛ لأن هذا فرض ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة، ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه؛ ولهذا كان أصحاب أبي حنيفة يكفرون أنواعاً ممن يقول كذا وكذا؛ لما فيه من الاستخفاف، ويجعلونه مرتدّاً ببعض هذه الأنواع مع النزاع اللفظي الذي بين أصحابه وبين الجمهور في العمل: هل هو داخل في اسم الإيمان/ أم لا؟ ولهذا فرض متأخرو الفقهاء مسألة يمتنع وقوعها وهي: أن الرجل إذا كان مقرأً بوجوب الصلاة فدعى إليها وامتنع، واستتيب ثلاثاً مع تهديده بالقتل فلم يصل حتى قتل، هل يموت كافراً أو فاسقاً؟ على قولين .

وهذا الفرض باطل، فإنه يمتنع في الفطرة أن يكون الرجل يعتقد أن الله فرضها عليه، وأنه يعاقبه على تركها ويصبر على القتل، ولا يسجد لله سجدة من غير عذر له في ذلك، هذا لا يفعله بشر قط، بل ولا يضرب أحد ممن يقر بوجوب الصلاة إلا صلى، لا ينتهي الأمر به إلى القتل، وسبب ذلك: أن القتل ضرر عظيم لا يصبر عليه الإنسان إلا لأمر عظيم، مثل لزومه لدين يعتقد أنه إن فارقه هلك فيصبر عليه حتى يقتل، وسواء كان الدين حقاً أو باطلاً، أما مع اعتقاده أن الفعل يجب عليه باطلاً وظاهراً، فلا يكون فعل الصلاة أصعب عليه من احتمال القتل قط .

ونظير هذا لو قيل: إن رجلاً من أهل السنة قيل له: ترَضَّ عن أبي بكر وعمر فامتنع عن ذلك حتى قتل مع محبته لهما واعتقاده فضلهما، ومع عدم الأعذار المانعة من

الترضي عنهما، فهذا لا يقع قط. وكذلك لو قيل: إن رجلاً يشهد أن محمداً رسول الله باطناً وظاهراً وقد طلب منه ذلك، وليس هناك رهبة ولا رغبة يمتنع لأجلها، فامتنع منها حتى قتل، فهذا يمتنع أن يكون في الباطن يشهد أن محمداً رسول الله؛ ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذي لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف من الأولين والآخرين إلا الجهمية - جهماً ومن وافقه - فإنه إذا قدر أنه معذور لكونه أخرس، أو لكونه خائفاً من قوم إن/أظهر الإسلام آذوه ونحو ذلك، فهذا يمكن ألا يتكلم مع إيمان في قلبه، كالمكره على كلمة الكفر، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦] وهذه الآية بما يدل على فساد قول جهم ومن اتبعه، فإنه جعل كل من تكلم بالكفر من أهل وعيد الكفار، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان.

فإن قيل: فقد قال تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ قيل: وهذا موافق لأولها فإنه من كفر من غير إكراه فقد شرح بالكفر صدرًا، وإلا ناقض أول الآية آخرها، ولو كان المراد بمن كفر هو الشارح صدره، وذلك يكون بلا إكراه، لم يستثن المكره فقط، بل كان يجب أن يستثنى المكره وغير المكره إذا لم يشرح صدره، وإذا تكلم بكلمة الكفر طوعاً فقد شرح بها صدرًا وهي كفر، وقد دل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُبَيِّنُ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلْ اسْتَهِزُّوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ. وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ. لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٤-٦٦]. فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم: إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له، بل كنا نخوض ونلعب، وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر، ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام، ولو كان الإيمان في قلبه منعه أن يتكلم بهذا الكلام.

/والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه، كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ. وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُّعْرِضُونَ. وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٤٧ - ٥١] فنفي الإيمان عما تولى عن طاعة الرسول، وأخبار أن المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم سمعوا وأطاعوا، فبين أن هذا من لوازم الإيمان.

/فصل

٧/٢٢٢

فإن قيل : فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله ، فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان فيلزم تكفير أهل الذنوب كما تقوله الخوارج ، أو تخليدهم في النار وسلبهم اسم الإيمان بالكلية كما تقوله المعتزلة ، وكلا هذين القولين شر من قول المرجئة ، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير ، وأما الخوارج والمعتزلة فأهل السنة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم .

قيل : أولاً : ينبغي أن يعرف أن القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار ، فإن هذا القول من البدع المشهورة ، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان ، واتفقوا - أيضاً - على أن نبينا ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أمته ، ففي الصحيحين عنه أنه قال : « لكل نبي دعوة مستجابة ، وإنني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة »^(١) ، وهذه الأحاديث مذكورة في مواضعها . وقد نقل بعض الناس عن الصحابة في ذلك خلافاً ، كما / روى ابن عباس : أن القاتل لا توبة له ، وهذا غلط على الصحابة ، فإنه لم يقل أحد منهم : إن النبي ﷺ لا يشفع لأهل الكبائر ولا قال : إنهم يخلدون في النار ، ولكن ابن عباس في إحدى الروايتين عنه قال : إن القاتل لا توبة له ، وعن أحمد بن حنبل في قبول توبة القاتل روايتان أيضاً ، والنزاع في التوبة غير النزاع في التخليد ، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي ؛ فلهذا حصل فيه النزاع .

وأما قول القائل : إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ، فهذا ممنوع . وهذا هو الأصل الذي تفرعت عنه البدع في الإيمان ، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء ثم قالت الخوارج والمعتزلة : هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وهو الإيمان المطلق كما قاله أهل الحديث ؛ قالوا : فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء فيخلد في النار . وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم : لا تذهب الكبائر وترك الواجبات الظاهرة شيئاً من الإيمان ؛ إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء فيكون شيئاً واحداً يستوى فيه البر والفاجر . ونصوص الرسول وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء

(١) البخاري في التوحيد (٧٤٧٤)، ومسلم في الإيمان (٣٣٤/١٩٨) كلاهما عن أبي هريرة .

بعضه، كقوله: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(١).

ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل، وجمهورهم يقولون: يزيد وينقص، ومنهم من يقول: يزيد، ولا يقول: ينقص، كما روى عن مالك في إحدى الروايتين، ومنهم من يقول: يتفاضل، كعبد الله بن المبارك، وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابة، ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة، فروى الناس من وجوه كثيرة مشهورة، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر، عن جده عُمير بن حبيب الخطميّ - وهو من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: الإيمان يزيد وينقص، قيل له: وما زيادته وما نقصانه؟ قال: إذا ذكرنا الله وحمدناه وسبحناه فذلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا فذلك نقصانه، وروى إسماعيل بن عيَّاش عن جرير بن عثمان، عن الحارث بن محمد عن أبي الدرداء قال: الإيمان يزيد وينقص.

٧/٢٢٤

وقال أحمد بن حنبل: حدثنا يزيد، حدثنا جرير بن عثمان قال: سمعت أسيافنا - أو بعض أسيافنا - أن أبا الدرداء قال: إن من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أيزداد الإيمان أم ينقص؟ وأن من فقه الرجل أن يعلم: نزغات الشيطان أنى تأتيه. وروى إسماعيل بن عيَّاش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الله بن ربيعة الحَضْرَميِّ، عن أبي هريرة قال: الإيمان يزيد وينقص.

وقال أحمد بن حنبل: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن طلحة، عن زُبَيْد، عن ذرٍّ قال: كان عمر بن الخطاب يقول لأصحابه: هلموا نَزِدْ إيماناً، فيذكرون الله - عز وجل - وقال أبو عبيد في «الغريب» في حديث على: إن الإيمان يبدو لُظَةً في القلب، كلما ازداد الإيمان ازدادت اللُّمُظَةُ، يروي ذلك عن عثمان بن عبد الله عن عمرو ابن هند الجملي عن علي قال الأصمعي: اللُّمُظَةُ: مثل النكتة أو نحوها^(٢).

٧/٢٢٥

/وقال أحمد بن حنبل: حدثنا وَكِيعٌ، عن شَرِيكٍ، عن هلال، عن عبد الله بن عُكَيْمٍ قال: سمعت ابن مسعود يقول في دعائه: اللهم زدنا إيماناً وبقيناً وفقهاً. وروى سفيان الثوري، عن جامع بن شداد، عن الأسود بن هلال قال: كان معاذ بن جبل يقول لرجل: اجلس بنا نُؤْمِن نذكر الله - تعالى. وروى أبو اليَمَان: حدثنا صفوان عن شُرَيْح ابن عبيد، أن عبد الله بن رواحة كان يأخذ بيد الرجل من أصحابه فيقول: قم بنا نُؤْمِن ساعة، فنحن في مجلس ذكر وهذه الزيادة أثبتها الصحابة بعد موت النبي ﷺ ونزول القرآن كله.

(١) سبق تخريجه ص ٧٩.

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد الهروي ٣/ ٤٦٠.

وصح عن عمار بن ياسر أنه قال: ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان: الإنصاف من نفسه، والإنفاق من الإقتار، وبذل السلام للعالم، ذكره البخاري في صحيحه (١). وقال جُنْدُب بن عبد الله وابن عمر وغيرهما: تعلمنا الإيمان، ثم تعلمنا القرآن فازدنا إيماناً. والآثار في هذا كثيرة، رواها المصنفون في هذا الباب عن الصحابة والتابعين في كتب كثيرة معروفة.

قال مالك بن دينار: الإيمان يبدو في القلب ضعيفاً ضئيلاً كالْبَقْلَةِ (٢)، فإن صاحبه تعاوده فسقاه بالعلوم النافعة والأعمال الصالحة، وأماط عنه الدَغْلَ (٣) وما يضعفه ويؤهنه، أوشك أن ينمو أو يزداد، ويصير له أصل وفروع، وثمرة وظل إلى ما لا يتناهى حتى يصير أمثال الجبال، وإن صاحبه أهمله ولم يتعاوده جاءه عَزْرٌ (٤) فتفتتها، أو صبي فذهب بها، وأكثر عليها الدَغْلَ فأضعفها أو أهلكها أو أيسها، كذلك الإيمان.

/وقال خَيْثَمَةُ بن عبد الرحمن: الإيمان يَسْمَنُ في الحَصْبِ، وَيَهْزُلُ في الجَدْبِ، ٧/٢٢٦ فخصبه العمل الصالح، وجذبته الذنوب والمعاصي، وقيل لبعض السلف: يزداد الإيمان وينقص، قال: نعم يزداد حتى يصير أمثال الجبال، وينقص حتى يصير أمثال الهباء.

وفي حديث حذيفة الصحيح: «حتى يقال للرجل: ما أجلده، ما أظرفه، ما أعقله، وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان» (٥)، وفي حديثه الآخر الصحيح «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً، فأى قلب أشربها، نُكِنَتْ فيه نُكْتَةٌ سوداء، وأى قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبي: أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود: مُرْبَاداً، كَالْكُوزِ مُجْحَياً، لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب هواه» (٦). وفي حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب (٧) كفاية، فإنه من أعظم الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه؛ لأنه

(١) البخاري في الإيمان تعليقا، الفتح ٨٢/١.

(٢) الْبَقْلَةُ: كل نبات اخضرت به الأرض. انظر: المصباح المنير، مادة «بقل».

(٣) الدَغْلُ: الشجر الكثير الملتف، أو اشتباك النبت وكثرته. انظر القاموس، مادة «دغل».

(٤) الْعَزْرُ: أنشئ المعز. إذا أتى عليها حول. انظر: المصباح المنير، مادة «عز».

(٥) البخاري في الفتن (٧٠٨٦)، ومسلم في الإيمان (٢٣٠/١٤٣)، والترمذي في الفتن (٢١٧٩)، وابن ماجه في الفتن (٤٠٥٣)، وأحمد ٣٨٣/٥.

(٦) مسلم في الإيمان (٢٣١/١٤٤)، وأحمد ٤٠٥/٥. وقوله: «مُرْبَاداً»: أي تغير قلبه إلى الغيرة، وقيل: التريدة: لون بين السواد والغيرة. انظر: النهاية ١٨٣/٢. و«مُجْحَياً»: أي مائلا عن الاستقامة والاعتدال. شبه القلب الذي لا يعي خيراً بالكوز المائل الذي لا يثبت فيه شيء. انظر: النهاية ٢٤٢/١.

(٧) البخاري في اللباس (٥٨١١)، ومسلم في الإيمان (٣٦٧/٢١٦) عن أبي هريرة.

وصفهم بقوة الإيمان وزيادته في تلك الخصال التي تدل على قوة إيمانهم، وتوكلهم على الله في أمورهم كلها.

وروى أبو نعيم من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله الزني، عن أبي رافع أنه سمع رجلاً حَدَّثَهُ أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان فقال: «أَتَحِبُّ أَنْ أَخْبِرَكَ بِصَرِيحِ الْإِيمَانِ؟» قال: نعم. قال: «إِذَا أَسَأْتَ أَوْ ظَلَمْتَ أَحَدًا، عَبْدَكَ أَوْ أَمَتَكَ أَوْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، حَزَنْتَ وَسَاءَ ذَلِكَ، وَإِذَا تَصَدَّقْتَ أَوْ أَحْسَنْتَ اسْتَبَشَرْتَ وَسَرَّكَ ذَلِكَ»، ورواه بعضهم عن يزيد، عن سمع النبي ﷺ أنه سأل عن زيادة الإيمان في القلب ونقصانه فذكر نحوه. وقال البزار: حدثنا محمد بن أبي الحسن البصري، ثنا هانئ بن المتوكل، ثنا عبد الله بن سليمان، عن إسحاق، عن أنس مرفوعاً: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَوْجِبَ الثَّوَابَ وَاسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ: خُلِقَ يَعْيشُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَوَرَعَ يَحْجِزُهُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَحِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ»^(١).

٧/٢٢٧

و«أربع من الشقاء: جمود العين، وقساوة القلب، وطول الأمل، والحرص على الدنيا»^(٢) فالخصال الأولى تدل على زيادة الإيمان وقوته، والأربعة الأخر تدل على ضعفه ونقصانه.

وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عبد الله القواريري، ويحيى بن سعيد قالوا: ثنا يزيد بن زريع، ويحيى بن سعيد قالوا: حدثنا عوف، حدثني عقبة بن عبد الله المزني قال يزيد في حديثه في مسجد البصرة: حدثني رجل - قد سماه، ونسى عوف اسمه - قال: كنت بالمدينة في مسجد فيه عمر بن الخطاب، فقال لبعض جلسائه: كيف سمعتم رسول الله ﷺ يقول في الإسلام؟ فقال: سمعته يقول: «الْإِسْلَامُ بَدَأَ جَذْعًا، ثُمَّ ثَنِيًّا؛ ثُمَّ رُبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسًا»^(٣)؛ ثُمَّ بَازِلًا. فقال عمر: فما بعد البُزُولِ إِلَّا النِّقْصَانُ، كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِ عُمَرَ»^(٤) وَفِي «مُسْنَدِ» هَذَا الصَّحَابِيِّ الْمُبْهَمِ ذَكَرَهُ أُولَى.

(١) قال الهيثمي في المجمع ١/ ٦٢: «رواه البزار وفيه عبد الله بن سليمان، قال البزار: حدث بأحاديث لا يتابع عليها».

(٢) قال الهيثمي في المجمع ١٠/ ٢٢٩: «رواه البزار وفيه هانئ بن المتوكل وهو ضعيف».

(٣) في المطبوعة «سداسيا» وهو خطأ، والمثبت من أبي يعلى.

(٤) أبو يعلى ١/ ١٧١، ١٧٢ برقم (١٩٢)، وقال الهيثمي في المجمع ٧/ ٢٨٢: «رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راو لم يسم، وبقي رجاله ثقات».

وقوله: «جَذْعًا»: أي: شاباً، وأصل الجذع من أسنان الدواب، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة. ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة. انظر: النهاية ٢٥٠/ ١.

قال أبو سليمان : من أحسن في ليله كوفئ في نهاره ، ومن أحسن في نهاره كوفئ في ليله .

٧/٢٢٨

/والزيادة قد نطق بها القرآن في عدة آيات ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [الأنفال: ٢] ، وهذه زيادة ، إذا تليت عليهم الآيات أي : وقت تليت ليس هو تصديقهم بها عند النزول ، وهذا أمر يجده المؤمن إذا تليت عليه الآيات ، زاد في قلبه بفهم القرآن ومعرفة معانيه من علم الإيمان ما لم يكن ، حتى كأنه لم يسمع الآية إلا حينئذ ، ويحصل في قلبه من الرغبة في الخير والرهبة من الشر ما لم يكن ، فزاد علمه بالله ومحبه لطاعته ، وهذه زيادة الإيمان ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران: ١٧٣] ، فهذه الزيادة عند تخويفهم بالعدو لم تكن عند آية نزلت فازدادوا يقيناً وتوكلاً على الله ، وثباتاً على الجهاد وتوحيداً بالآل يخافوا المخلوق ، بل يخافون الخالق وحده ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ [التوبة: ١٢٤ ، ١٢٥] .

وهذه الزيادة ليست مجرد التصديق بأن الله أنزلها ، بل زادتهم إيماناً بحسب مقتضاها ، فإن كانت أمراً بالجهاد أو غيره ازدادوا رغبة ، وإن كانت نهياً عن شيء انتهوا عنه فكروهوا ؛ ولهذا قال : ﴿ وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ والاستبشار غير مجرد التصديق ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا هُمُ الْكَفَّارُ يَفْرَحُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَن يُنْكِرُ بَعْضَهُ ﴾ [الرعد: ٣٦] ، والفرح بذلك من زيادة الإيمان ، قال تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾ [يونس: ٥٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَقَرُّحُ الْمُؤْمِنُونَ . بِنَصْرِ اللَّهِ ﴾ [الروم: ٤ ، ٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَزَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ [المدثر: ٣١] ، وقال : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ

٧/٢٢٩

= و«ثَبَاتًا» : الثَّيَّةُ من الغنم ما دخل في السنة الثالثة ، ومن البقر كذلك ، ومن الإبل في السادسة ، والذكر ثِيٌّ . انظر : النهاية ٢٢٦/١ .

و«رَبَاعِيًا» : يقال للذكر من الإبل إذا طلعت رَبَاعِيَتُهُ رَبَاعٍ ، والآثِي : رَبَاعِيَةٌ . وذلك إذا دخلا في السنة السابعة . انظر : النهاية ١٨٨/٢ .

و«سَدِيسًا» : السَدِيسُ من الإبل ما دخل في السنة الثامنة . انظر : النهاية ٣٥٤/٢ .

و«بَارِزًا» : أي كاملاً . من البارز وهو الكمال . انظر : النهاية ١٢٥/١ .

والمراد بذكر هذه كلها : أن الإسلام كان ينزل به الوحي شيئاً فشيئاً ، حتى كمل الدين ، كما أن الإقبال عليه كان كذلك - ضعيفاً - حتى عمَّ البلاد والعباد فدخل الناس في دين الله أفواجاً .

فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ ﴿ [الفتح: ٤] ، وهذه نزلت لما رجع النبي ﷺ وأصحابه من الحديبية، فجعل السكينة موجبة لزيادة الإيمان.

والسكينة طمأنينة في القلب غير علم القلب وتصديقه؛ ولهذا قال يوم حنين: ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٢٦] ، وقال تعالى: ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٤٠] ، ولم يكن قد نزل يوم حنين قرآن ولا يوم الغار، وإنما أنزل سكينته وطمأنينته من خوف العدو، فلما أنزل السكينة في قلوبهم، مرجعهم من الحديبية ، ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم، دل على أن الإيمان المزيّد حال للقلب وصفة له، وعمل مثل طمأنينته وسكونه ويقينه ، واليقين قد يكون بالعمل والطمأنينة، كما يكون بالعلم ، والريب المنافي لليقين يكون ريباً في العلم، وريباً في طمأنينة القلب؛ ولهذا جاء في الدعاء المأثور: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تَبُلِّغُنَا بِهِ جَنَّتِكَ ، وَمِنْ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا» (١).

وفي حديث الصديق - الذي رواه أحمد والترمذي وغيرهما - عن النبي ﷺ أنه قال: «سَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالْيَقِينَ ، فما أعطى أحد بعد اليقين شيئاً / خيراً من العافية ، فسلوهما اللَّهَ تعالى» (٢) ، فاليقين عند المصائب بعد العلم بأن اللَّهَ قدرها سكينه القلب وطمأنينته وتسليمه، وهذا من تمام الإيمان بالقدر خيره وشره، كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، قال علقمة: ويروي عن ابن مسعود: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند اللَّه فيرضي ويسلم، وقوله تعالى: ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ هداه لقلبه هو زيادة في إيمانه، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، وقال: ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].

ولفظ «الإيمان» أكثر ما يذكر في القرآن مقيداً، فلا يكون ذلك اللفظ متناولاً لجميع ما أمر اللَّه به، بل يجعل موجباً للوازمه وتمام ما أمر به، وحينئذ يتناولوه الاسم المطلق قال تعالى: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ

(١) الترمذي في الدعوات (٣٥٠٢)، وقال: «حديث حسن غريب»، عن ابن عمر.

(٢) الترمذي في الدعوات (٣٥٥٨) وقال: «غريب من هذا الوجه» والنسائي في الكبرى في عمل اليوم والليلة

(١٠٧١٥-١٠٧١٧) ، وابن ماجه في الدعاء (٣٨٤٩) وأحمد ٣/١ .

أَجْرٌ كَبِيرٌ . وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴿[الحديد: ٧-٩]﴾ ، وقال تعالى في آخر السورة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحديد: ٢٨].

وقد قال بعض المفسرين في الآية الأولى: إنها خطاب لقريش، وفي الثانية: إنها خطاب لليهود والنصارى ، وليس كذلك ؛ فإن الله لم يقل - قط - للكفار: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ثم قال بعد ذلك: ﴿لَعَلَّأَ يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ / عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ٢٩] ، وهذه السورة مدنية باتفاق ، لم يخاطب بها المشركين بمكة، وقد قال: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ وهذا لا يخاطب به كافر ، وكفار مكة لم يكن أخذ ميثاقهم، وإنما أخذ ميثاق المؤمنين ببيعته لهم؛ فإن كل من كان مسلماً مهاجراً ، كان يبايع النبي ﷺ كما بايعه الأنصار ليلة العقبة، وإنما دعاهم إلى تحقيق الإيمان وتكميله بأداء ما يجب من تمامه باطنياً وظاهراً ، كما نسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم في كل صلاة، وإن كان قد هدى المؤمنين للإقرار بما جاء به الرسول جملة، لكن الهداية المفصلة في جميع ما يقولونه ويفعلونه في جميع أمورهم لم تحصل ، وجميع هذه الهداية الخاصة المفصلة هي من الإيمان المأمور به . وبذلك يخرجهم الله من الظلمات إلى النور .

٧/٢٣٢

/فصل/

وزيادة الإيمان الذي أمر الله به ، والذي يكون من عباده المؤمنين، يعرف من وجوه: أحدها: الإجمال والتفصيل فيما أمروا به، فإنه وإن وجب على جميع الخلق الإيمان بالله ورسوله، ووجب على كل أمة التزام ما يأمر به رسولهم مجملًا ، فمعلوم أنه لا يجب في أول الأمر ما وجب بعد نزول القرآن كله، ولا يجب على كل عبد من الإيمان المفصل مما أخبر به الرسول، ما يجب على من بلغه غيره، فمن عرف القرآن والسنن ومعانيها، لزمه من الإيمان المفصل بذلك ما لا يلزم غيره، ولو آمن الرجل بالله وبالرسول باطنًا وظاهراً، ثم مات قبل أن يعرف شرائع الدين ، مات مؤمنًا بما وجب عليه من الإيمان، وليس ما وجب عليه ولا ما وقع عنه مثل إيمان من عرف الشرائع فأمن بها وعمل

بها، بل إيمان هذا أكمل وجوباً ووقوعاً، فإن ما وجب عليه من الإيمان أكمل، وما وقع منه أكمل .

وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] أي: في التشريع بالأمر والنهي، ليس المراد أن كل واحد من الأمة وجب عليه ما يجب على سائر الأمة، وأنه فعل ذلك، بل في الصحيحين عن النبي ﷺ، أنه وصف النساء/ بأنهن ناقصات عقل ودين، وجعل نقصان عقلها، أن شهادة امرأتين، شهادة رجل واحد، ونقصان دينها أنها إذا حاضت لا تصوم ولا تصلي^(١)، وهذا النقصان ليس هو نقص مما أمرت به، فلا تعاقب على هذا النقصان، لكن من أمر بالصلاة والصوم ففعله، كان دينه كاملاً بالنسبة إلى هذه الناقصة الدين .

الوجه الثاني: الإجمال والتفصيل فيما وقع منهم، فمن آمن بما جاء به الرسول مطلقاً فلم يكذبه قط، لكن أعرض عن معرفة أمره، ونهيه، وخبره، وطلب العلم الواجب عليه؛ فلم يعلم الواجب عليه، ولم يعمل به، بل اتبع هواه، وآخر طلب علم ما أمر به فعمل به، وآخر طلب علمه، فعمله، وآمن به ولم يعمل به وإن اشتركوا في الوجوب، لكن من طلب علم التفصيل وعمل به فإيمانه أكمل به، فهؤلاء ممن عرف ما يجب عليه والتزمه، وأقر به، لكنه لم يعمل بذلك كله، وهذا المقر بما جاء به الرسول، المعترف بذنبه الخائف من عقوبة ربه على ترك العمل، أكمل إيماناً ممن لم يطلب معرفة ما أمر به الرسول ولا عمل بذلك، ولا هو خائف أن يعاقب، بل هو في غفلة عن تفصيل ما جاء به الرسول ﷺ، مع أنه مقر بنبوته باطناً وظاهراً.

فكلما علم القلب ما أخبر به الرسول فصدقه، وما أمر به فالتزمه، كان ذلك زيادة في إيمانه على من لم يحصل له ذلك، وإن كان معه التزام عام وإقرار عام.

وكذلك من عرف أسماء الله ومعانيها فأمن بها، كان إيمانه أكمل ممن لم يعرف تلك الأسماء، بل آمن بها إيماناً مجملاً، أو عرف بعضها، وكلما ازداد الإنسان معرفة بأسماء الله وصفاته وآياته، كان إيمانه به أكمل.

الثالث: أن العلم والتصديق نفسه، يكون بعضه أقوى من بعض، وأثبت وأبعد عن الشك والريب. وهذا أمر يشهده كل أحد من نفسه، كما أن الحس الظاهر بالشيء الواحد، مثل رؤية الناس للهِلال، وإن اشتركوا فيها فبعضهم تكون رؤيته أتم من بعض،

(١) البخاري في الحيض (٣٠٤) عن أبي سعيد الخدري، ومسلم في الإيمان (١٣٢/٧٩) عن عبد الله بن عمر .

وكذلك سماع الصوت الواحد، وشم الرائحة الواحدة، وذوق النوع الواحد من الطعام، فكذلك معرفة القلب وتصديقه يتفاضل أعظم من ذلك من وجوه متعددة. والمعاني التي يؤمن بها من معاني أسماء الرب وكلامه، يتفاضل الناس في معرفتها، أعظم من تفاضلهم في معرفة غيرها.

الرابع: أن التصديق المستلزم لعمل القلب، أكمل من التصديق الذي لا يستلزم عمله فالعلم الذي يعمل به صاحبه أكمل من العلم الذي لا يعمل به، وإذا كان شخصان يعلمان أن الله حق، ورسوله حق، والجنة حق، والنار حق، وهذا علمه أوجب له محبة الله، وخشيته، والرغبة في الجنة، والهرب من النار والآخرة علمه لم يوجب ذلك، فعلم الأول أكمل؛ فإن قوة المسبب دل على قوة السبب، وهذه الأمور نشأت عن العلم، فالعلم بالمحسوب يستلزم طلبه، والعلم بالمخوف يستلزم الهرب منه، فإذا لم يحصل اللازم دل على ضعف الملزوم؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «ليس المخبر كالمعاني» (١) فإن موسى لما أخبره / ربه أن قومه عبدوا العجل، لم يلق الألواح، فلما رأهم قد عبدوه ألقاها؛ وليس ذلك لشك موسى في خبر الله، لكن المخبر وإن جزم بصدق المخبر، فقد لا يتصور المخبر به في نفسه، كما يتصوره إذا عاينه، بل يكون قلبه مشغولاً عن تصور المخبر به، وإن كان مصداقاً به، ومعلوم أنه عند المعاينة يحصل له من تصور المخبر به ما لم يكن عند الخبر، فهذا التصديق أكمل من ذلك التصديق.

الخامس: أن أعمال القلوب، مثل محبة الله ورسوله، وخشية الله - تعالى - ورجائه، ونحو ذلك، هي كلها من الإيمان، كما دل على ذلك الكتاب والسنة واتفاق السلف، وهذه يتفاضل الناس فيها تفاضلاً عظيماً.

السادس: أن الأعمال الظاهرة مع الباطنة هي - أيضاً - من الإيمان، والناس يتفاضلون فيها.

السابع: ذكر الإنسان بقلبه ما أمره الله به واستحضاره لذلك، بحيث لا يكون غافلاً عنه، أكمل ممن صدق به وغفل عنه، فإن الغفلة تضاد كمال العلم والتصديق والذكر، والاستحضار يكمل العلم واليقين؛ ولهذا قال عمر بن حبيب - من الصحابة -: إذا ذكرنا الله وحمدناه وسبحناه فتلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا وضيعنا فتلك نقصانه وهو كذلك. وكان معاذ بن جبل يقول لأصحابه: اجلسوا بنا ساعة نؤمن، قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمَنْ

(١) أحمد ٢٧١/١، وقال الهيثمي في المجمع ١٥٨/١: «رواه أحمد والبيهقي والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان» عن ابن عمر.

أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ» [الكهف: ٢٨] ، وقال تعالى : ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] ، وقال تعالى : ﴿سَيَذَكَّرُنْ مِنْ يَخْشَى . وَيَتَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى﴾ [الأعلى: ١٠ ، ١١] ثم كلما تذكر الإنسان ما عرفه قبل ذلك ، وعمل به ، / حصل له معرفة شيء آخر لم يكن عرفه قبل ذلك وعرف من معاني أسماء الله وآياته ما لم يكن عرفه قبل ذلك ، كما في الأثر : «من عَمِلَ بما عَلِمَ وَرَئَهُ اللَّهُ عِلْمَ ما لَمْ يَعْلَمْ»^(١) . وهذا أمر يجده في نفسه كل مؤمن .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ : «مثل الذي يَذْكُرُ ربه والذي لا يذكر ربه ، مثل الحي والميت»^(٢) ، قال تعالى : ﴿وَإِذَا تَلَّيْتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢] ، وذلك أنها تزيدهم علم ما لم يكونوا قبل ذلك علموه ، وتزيدهم عملاً بذلك العلم ، وتزيدهم تذكرًا لما كانوا نسوه ، وعملاً بتلك التذكرة ، وكذلك ما يشاهده العباد من الآيات في الآفاق ، وفي أنفسهم قال تعالى : ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ أي : أن القرآن حق ، ثم قال تعالى : ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣] ، فإن الله شهيد في القرآن بما أخبر به ، فأمن به المؤمن ثم أراهم في الآفاق وفي أنفسهم من الآيات ، ما يدل على مثل ما أخبر به في القرآن ، فبينت لهم هذه الآيات ، أن القرآن حق مع ما كان قد حصل لهم قبل ذلك .

وقال تعالى : ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ . وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ . تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ﴾ [ق: ٦-٨] ، فالآيات المخلوقة والمتلوة ، فيها تبصرة ، وفيها تذكرة : تبصرة من العمى ، وتذكرة من الغفلة ، فيبصر من لم يكن عرف حتى يعرف ، ويذكر من عرف ونسى ، والإنسان يقرأ السورة مرات ، حتى سورة الفاتحة ، ويظهر له في أثناء الحال من معانيها ما لم يكن خطر له قبل ذلك ، حتى كأنها تلك الساعة نزلت ، فيؤمن بتلك المعاني ويزداد علمه / وعمله ، وهذا موجود في كل من قرأ القرآن بتدبر ، بخلاف من قرأه مع الغفلة عنه ، ثم كلما فعل شيئًا مما أمر به ، استحضر أنه أمر به فصدق الأمر ، فحصل له في تلك الساعة من التصديق في قلبه ما كان غافلاً عنه ، وإن لم يكن مكذباً منكراً .

الوجه الثامن : أن الإنسان قد يكون مكذباً ومنكراً لأمور لا يعلم أن الرسول أخبر بها ، وأمر بها ، ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر ، بل قلبه جازم بأنه لا يخبر إلا

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم ١٠/١٥ ، عن أنس رفعه إلى النبي ﷺ .

(٢) البخاري في الدعوات (٦٤٠٧) ، عن أبي موسى .

بصدق ولا يأمر إلا بحق، ثم يسمع الآية أو الحديث، أو يتدبر ذلك، أو يفسر له معناه، أو يظهر له ذلك بوجه من الوجوه، فيصدق بما كان مكذباً به، ويعرف ما كان منكراً، وهذا تصديق جديد، وإيمان جديد ازداد به إيمانه، ولم يكن قبل ذلك كافراً بل جاهلاً، وهذا وإن أشبه المجمل والمفصل لكون قلبه سليماً عن تكذيب وتصديق لشيء من التفاصيل، وعن معرفة وإنكار لشيء من ذلك، فيأتيه التفصيل بعد الإجمال على قلب ساذج، وأما كثير من الناس، بل من أهل العلوم والعبادات، فيقوم بقلوبهم من التفصيل أمور كثيرة تخالف ما جاء به الرسول وهم لا يعرفون أنها تخالف، فإذا عرفوا رجعوا، وكل من ابتدع في الدين قولاً أخطأ فيه، أو عمل عملاً أخطأ فيه، وهو مؤمن بالرسول، أو عرف ما قاله وآمن به، لم يعدل عنه، هو من هذا الباب، وكل مبتدع قصده متابعة الرسول فهو من هذا الباب، فمن علم ما جاء به الرسول، وعمل به، أكمل ممن أخطأ ذلك، ومن علم الصواب بعد الخطأ وعمل به، فهو أكمل ممن لم يكن كذلك.

٧/٢٣٨

فصل /

وقد أثبت الله في القرآن إسلاماً بلا إيمان في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً﴾ [الحجرات: ١٤]. وقد ثبت في الصحيحين، عن سعد بن أبي وقاص، قال: أعطى النبي ﷺ رهطاً - وفي رواية قسم قسم - وترك فيهم من لم يعطه، وهو أعجبهم إلى، فقلت: يا رسول الله، مالك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمناً، فقال رسول الله ﷺ: «أو مسلماً». أقولها ثلاثاً، ويردها على رسول الله ﷺ ثلاثاً، ثم قال: «إني لأعطي الرجل، وغيره أحب إلي منه، مخافة أن يكبه الله على وجهه في النار»، وفي رواية: فضرب بين عنقي وكتفي، وقال: «أقتال أي سعد؟!» (١).

فهذا الإسلام الذي نفى الله عن أهله دخول الإيمان في قلوبهم، هل هو إسلام يثابون عليه؟ أم هو من جنس إسلام المنافقين؟ فيه قولان مشهوران للسلف والخلف:

أحدهما: أنه إسلام يثابون عليه، ويخرجهم من الكفر والنفاق. وهذا مروى عن الحسن، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي، / وأبي جعفر الباقر، وهو قول حماد بن زيد، وأحمد بن حنبل، وسهل بن عبد الله التستري، وأبي طالب المكي، وكثير من أهل الحديث والسنة والحقائق.

٧/٢٣٩

(١) سبق تخريجه ص ١٣٧.

قال أحمد بن حنبل: حدثنا مُؤَمَّل بن إسحاق عن عمار بن زيد قال: سمعت هشاماً يقول: كان الحسن ومحمد يقولان: مسلم، ويهايان: مؤمن، وقال أحمد بن حنبل: حدثنا أبو سلمة الحُزَاعِي، قال: قال مالك، وشريك، وأبو بكر بن عياش، وعبد العزيز ابن أبي سلمة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد: الإيمان: المعرفة والإقرار والعمل، إلا أن حماد بن زيد يفرق بين الإسلام والإيمان، يجعل الإيمان خاصاً، والإسلام عاماً.

والقول الثاني: أن هذا الإسلام هو الاستسلام خوف السبي والقتل، مثل إسلام المنافقين، قالوا: وهؤلاء كفار، فإن الإيمان لم يدخل في قلوبهم، ومن لم يدخل الإيمان في قلبه فهو كافر. وهذا اختيار البخاري، ومحمد بن نصر المروزي، والسلف مختلفون في ذلك.

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق، أنبأنا جرير، عن مُغيرة، قال: أتيت إبراهيم النَّخَعِي، فقلت: إن رجلاً خاصمني يقال له: سعيد العنبري، فقال إبراهيم: ليس بالعنبري ولكنه زبيدي. قوله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] فقال: هو الاستسلام، فقال إبراهيم: لا، هو الإسلام.

وقال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان عن /مجاهد: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾، قال: استسلمنا خوف السبي والقتل، ولكن هذا منقطع، سفيان لم يدرك مجاهدًا، والذين قالوا: إن هذا الإسلام هو كإسلام المنافقين، لا يثابون عليه، قالوا: لأن الله نفى عنهم الإيمان، ومن نفى عنه الإيمان فهو كافر، وقال هؤلاء: الإسلام هو الإيمان، وكل مسلم مؤمن، وكل مؤمن مسلم، ومن جعل الفساق مسلمين غير مؤمنين، لزمه ألا يجعلهم داخلين في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦]، وفي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩] وأمثال ذلك، فإنهم إنما دعوا باسم الإيمان، لا باسم الإسلام، فمن لم يكن مؤمناً لم يدخل في ذلك.

وجواب هذا أن يقال: الذين قالوا من السلف: إنهم خرجوا من الإيمان إلى الإسلام، لم يقولوا: إنه لم يبق معهم من الإيمان شيء، بل هذا قول الخوارج، والمعتزلة. وأهل السنة الذين قالوا هذا يقولون: الفساق يخرجون من النار بالشفاعة، وإن معهم إيماناً^(١) يخرجون به من النار. لكن لا يطلق عليهم اسم الإيمان، لأن الإيمان المطلق هو الذي يستحق صاحبه الثواب، ودخول الجنة، وهؤلاء ليسوا من أهله، وهم يدخلون في الخطاب بالإيمان؛ لأن الخطاب بذلك هو لمن دخل في الإيمان وإن لم يستكمل، فإنه إنما خوطب ليفعل تمام الإيمان، فكيف يكون قد أتمه قبل الخطاب؟! وإلا كنا قد تبينا أن هذا المأمور

(١) في المطبوعة: «إيمان» والصواب ما أثبتناه.

من الإيمان قبل الخطاب ، وإنما صار من الإيمان بعد أن أمروا به ، فالخطاب بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ، غير قوله : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ [الحجرات: ١٥] ونظائرها، فإن الخطاب بـ ﴿يَا أَيُّهَا/ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أولاً : يدخل فيه من أظهر الإيمان، وإن كان منافقاً في الباطن يدخل فيه في الظاهر، فكيف لا يدخل فيه من لم يكن منافقاً، وإن لم يكن من المؤمنين حقاً.

وحقيقته أن من لم يكن من المؤمنين حقاً، يقال فيه : إنه مسلم، ومعه إيمان يمنعه الخلود في النار، وهذا متفق عليه بين أهل السنة، لكن هل يطلق عليه اسم الإيمان؟ هذا هو الذي تنازعوا فيه. فقيل : يقال : مسلم، ولا يقال : مؤمن. وقيل : بل يقال : مؤمن. والتحقيق أن يقال : إنه مؤمن ناقص الإيمان، مؤمن بإيمانه ، فاسق بكبيرته، ولا يعطي اسم الإيمان المطلق، فإن الكتاب والسنة نفيًا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه، وهو لازم له كما يلزمه غيره، وإنما الكلام في اسم المدح المطلق، وعلى هذا فالخطاب بالإيمان يدخل فيه ثلاث طوائف : يدخل فيه المؤمن حقاً. ويدخل فيه المنافق في أحكامه الظاهرة، وإن كانوا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، وهو في الباطن ينفي عنه الإسلام والإيمان، وفي الظاهر يثبت له الإسلام والإيمان الظاهر. ويدخل فيه الذين أسلموا وإن لم تدخل حقيقة الإيمان في قلوبهم، لكن معهم جزء من الإيمان والإسلام يثابون عليه.

٧/٢٤٢ / ثم قد يكونون مفرطين فيما فرض عليهم، وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون عليه كأهل الكبائر، لكن يعاقبون على ترك المفروضات، وهؤلاء كالأعراب المذكورين في الآية وغيرهم، فإنهم قالوا : آمنا، من غير قيام منهم بما أمروا به باطنًا وظاهرًا. فلا دخلت حقيقة الإيمان في قلوبهم، ولا جاهدوا في سبيل الله، وقد كان دعاهم النبي ﷺ إلى الجهاد وقد يكونون من أهل الكبائر المعرضين للوعيد، كالذين يصلون ويذكرون ويجاهدون، ويأتون الكبائر، وهؤلاء لا يخرجون من الإسلام، بل هم مسلمون ولكن بينهم نزاع لفظي : هل يقال : إنهم مؤمنون، كما سنذكره إن شاء الله؟

وأما الخوارج والمعتزلة، فيخرجونهم من اسم الإيمان والإسلام ؛ فإن الإيمان والإسلام عندهم واحد، فإذا خرجوا عندهم من الإيمان خرجوا من الإسلام، لكن الخوارج تقول : هم كفار، والمعتزلة تقول : لا مسلمون ولا كفار، ينزلونهم منزلة بين المنزلتين ، والدليل على أن الإسلام المذكور في الآية هو إسلام يثابون عليه وأنهم ليسوا منافقين، أنه قال : ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ثم قال :

وكثير من هؤلاء قد يرتاب إذا سمع الشبه القاذحة فيه، ولا يجاهد في سبيل الله، فليس هو داخلاً في قوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [الحجرات: ١٥] ، وليس هو منافقاً في الباطن مضمراً للكفر، فلا هو من المؤمنين حقاً ولا هو من المنافقين ، ولا هو - أيضاً - من أصحاب الكبائر، بل يأتي بالطاعات الظاهرة ولا يأتي بحقائق الإيمان التي يكون بها من المؤمنين حقاً، فهذا معه إيمان وليس هو من المؤمنين حقاً، ويثاب على ما فعل من الطاعات؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾؛ ولهذا قال: ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِلَّا بِإِسْلَامِكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات: ١٧] يعني: في قولكم: ﴿ آمَنَّا ﴾ .

يقول: إن كنتم صادقين فالله يمن عليكم أن هداكم للإيمان، وهذا/ يقتضى أنهم قد يكونون صادقين في قولهم: ﴿ آمَنَّا ﴾ . ثم صدقهم، إما أن يراد به اتصافهم بأنهم آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون. وإما أن يراد به أنهم لم يكونوا كالمنافقين ، بل معهم إيمان وإن لم يكن لهم أن يدعوا مطلق الإيمان، وهذا أشبه - والله أعلم - لأن النسوة الممتحنات قال فيهن: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ [الممتحنة: ١٠]، ولا يمكن نفي الرِّيبِ عنهن في المستقبل، ولأن الله إنما كذب المنافقين ولم يكذب غيرهم ، وهؤلاء لم يكذبهم ولكن قال: ﴿ لَمْ تُؤْمِنُوا ﴾ كما قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(١) ، وقوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٢)، و«لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»^(٣) وهؤلاء ليسوا منافقين .

وسياق الآية يدل على أن الله ذمهم؛ لكونهم منوا بإسلامهم لجهلهم وجفائهم، وأظهروا ما في أنفسهم مع علم الله به، فإن الله تعالى قال: ﴿ قُلْ أَعْلَمُونَ اللَّهُ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [الحجرات: ١٦]، فلو لم يكن في قلوبهم شيء من الدين لم يكونوا يعلمون الله بدينهم، فإن الإسلام الظاهر يعرفه كل أحد ، ودخلت الباء في قوله: ﴿ أَعْلَمُونَ اللَّهُ بِدِينِكُمْ ﴾ لأنه ضمَّن معنى: يخبرون ويحدثون، كأنه قال: أتخبرونه وتحدثونه بدينكم وهو يعلم ما في السموات وما في الأرض. وسياق الآية يدل على أن الذي أخبروا به الله هو ما ذكره الله عنهم من قولهم: ﴿ آمَنَّا ﴾ فإنهم أخبروا عما في قلوبهم.

(١-٣) سبق تخرجها ص ١٢ .

/وقد ذكر المفسرون أنه لما نزلت هاتان الآيتان أتوا رسول الله ﷺ، ويحلفون أنهم مؤمنون صادقون، فنزل قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْلَمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٦]، وهذا يدل على أنهم كانوا صادقين أولاً في دخولهم في الدين؛ لأنه لم يتجدد لهم بعد نزول الآية جهاد حتى يدخلوا به في الآية، إنما هو كلام قالوه، وهو سبحانه قال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، ولفظ: ﴿لَمَّا﴾ ينفي به ما يقرب حصوله ويحصل غالباً كقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وقد قال السدي: نزلت هذه الآية في أعراب مزيّة وجهيّة وأسلم، وأشجع وغفار، وهم الذين ذكرهم الله في سورة الفتح وكانوا يقولون: آمنا بالله؛ ليؤمنوا على أنفسهم، فلما استنفروا إلى الحديبية تخلفوا، فنزلت فيهم هذه الآية.

وعن مقاتل: كانت منازلهم بين مكة والمدينة، وكانوا إذا مرت بهم سرية من سرايا رسول الله ﷺ قالوا: آمنا؛ ليؤمنوا على دمائهم وأموالهم، فلما سار رسول الله ﷺ إلى الحديبية استنفرهم، فلم ينفروا معه.

وقال مجاهد: نزلت في أعراب بني أسد بن خزيمة، ووصف غيره حالهم فقال: قدموا المدينة في سنة مجدية^(١)، فأظهروا الإسلام ولم يكونوا مؤمنين وأفسدوا طرق المدينة بالعذرات وأغلوا أسعارهم، وكانوا يمينون على رسول الله ﷺ يقولون: أتيناك بالأنقال والعيال، فنزلت فيهم هذه الآية. وقد قال قتادة في قوله: ﴿يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمْنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧] قال: منوا على النبي ﷺ حين جاؤوا فقالوا: إنا أسلمنا بغير قتال، لم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان وبنو فلان، فقال الله لنبيه: ﴿يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمْنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾.

وقال مقاتل بن حيان: هم أعراب بني أسد بن خزيمة، قالوا: يا رسول الله، أتيناك بغير قتال، وتركنا العشائر والأموال، وكل قبيلة من العرب قاتلتك حتى دخلوا كرها في الإسلام، فلنا بذلك عليك حق، فأنزل الله تعالى: ﴿يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمْنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فله بذلك المن عليكم، وفيهم أنزل الله: ﴿وَلَا تَبْطُلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، ويقال: من الكبائر التي ختمت بنار، كل موجبة من ركبها ومات عليها لم يتب منها.

(١) أي: لم يزل فيها مطر. انظر: القاموس مادة «جذب».

وهذا كله يبين أنهم لم يكونوا كفاراً في الباطن، ولا كانوا قد دخلوا فيما يجب من الإيمان، وسورة الحجرات قد ذكرت هذه الأصناف، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]، ولم يصفهم بكفر ولا نفاق، لكن هؤلاء يخشى عليهم الكفر والنفاق؛ ولهذا ارتد بعضهم لأنهم لم يخالطوا الإيمان بشاشة قلوبهم، وقال بعد ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الآية [الحجرات: ٦] وهذه الآية نزلت في الوليد بن عتبة، وكان قد كذب فيما أخبر.

٧/٢٤٨

قال المفسرون: نزلت هذه الآية في الوليد بن عتبة، بعثه رسول الله ﷺ إلى بني المصطلق ليقبض صدقاتهم، وقد كانت بينه وبينهم عداوة في الجاهلية، فسار بعض الطريق ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فقال: إنهم منعوا الصدقة وأرادوا قتلي، فضرب رسول الله ﷺ إليهم، فنزلت هذه الآية. وهذه القصة معروفة من وجوه كثيرة، ثم قال تعالى في غامها: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ﴾ [الحجرات: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى﴾ الآية [الحجرات: ٩]، ثم نهاهم عن أن يسخر بعضهم ببعض، وعن اللمز والتنازع باللقاب وقال: ﴿بَشِّرِ السَّامِ الْفَاسِقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١]، وقد قيل: معناه: لا تسميه فاسقاً ولا كافراً بعد إيمانه، وهذا ضعيف، بل المراد: بشر الاسم أن تكونوا فاسقاً بعد إيمانكم، كما قال تعالى في الذي كذب: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ فسماه فاسقاً.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١)، يقول: فإذا ساببتم المسلم وسخرتم منه ولمزتموه، استحققت أن تسموا فاسقاً، وقد قال في آية القذف: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤]. يقول: فإذا أتيت بهذه الأمور التي تستحقون بها أن تسموا فاسقاً كنتم قد استحققت اسم الفسوق بعد الإيمان، وإلا فهم في تنازعهم ما كانوا يقولون: فاسق، كافر، فإن النبي ﷺ قدم المدينة وبعضهم يلقب بعضاً.

٧/٢٤٩

وقد قال طائفة من المفسرين في هذه الآية: لا تسميه بعد الإسلام بدينه قبل الإسلام، كقوله لليهودي إذا أسلم: يا يهودي، وهذا مروي عن ابن عباس وطائفة من التابعين، كالحسن، وسعيد بن جبير، وعطاء الخراساني، والقرظي. وقال عكرمة: هو قول الرجل: يا كافر، يا منافق. وقال عبد الرحمن بن زيد: هو تسمية الرجل بالأعمال،

(١) البخاري في الإيمان (٤٨)، ومسلم في الإيمان (١١٦/٦٤).

كقوله: يا زاني، يا سارق، يا فاسق. وفي تفسير العوفي عن ابن عباس قال: هو تعبير الثائب بسيئات كان قد عملها، ومعلوم أن اسم الكفر، واليهودية، والزاني، والسارق وغير ذلك من السيئات ليست هي اسم الفاسق، فعلم أن قوله: ﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ﴾ لم يرد به تسمية المسبوب باسم الفاسق، فإن تسميته كافراً أعظم، بل إن الساب يصير فاسقاً لقوله: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١) ثم قال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١]، فجعلهم ظالمين إذا لم يتوبوا من ذلك وإن كانوا يدخلون في اسم المؤمنين، ثم ذكر النهي عن الغيبة، ثم ذكر النهي عن التفاخر بالأحساب، وقال: ﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، ثم ذكر قول الأعراب: ﴿أَمَّا﴾.

فالسورة تنهى عن هذه المعاصي والذنوب التي فيها تعدُّ على الرسول وعلى المؤمنين، فالأعراب المذكورون فيها من جنس المنافقين. وأهل السباب والفسوق والمنادين من وراء الحجرات وأمثالهم، ليسوا من المنافقين؛ ولهذا قال المفسرون: إنهم الذين استنفروا عام الحديبية، وأولئك وإن كانوا من أهل الكباثر فلم يكونوا في الباطن كفاً منافقين.

قال ابن إسحاق: لما أراد رسول الله ﷺ العمرة - عمرة الحديبية - استنفر من حول المدينة من أهل البوادي والأعراب ليخرجوا معه خوفاً من قومه أن يعرضوا له بحرب أو بصد، فتناقل عنه كثير منهم^(٢)، فهم الذين عنى الله بقوله: ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ [الفتح: ١١] أي: ادع الله أن يغفر لنا تخلفنا عنك ﴿يَقُولُونَ بَلْأَسْتَغْفِرُكُمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي: ما يباليون، استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم، وهذا حال الفاسق الذي لا يبالي بالذنوب، والمنافقون قال فيهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ. سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٥، ٦]، ولم يقل مثل هذا في هؤلاء الأعراب. بل الآية دليل على أنهم لو صدقوا في طلب الاستغفار نفعهم استغفار الرسول لهم ثم قال: ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦]، فوعدهم الله بالثواب على طاعة الداعي إلى الجهاد، وتوعدهم بالتولي عن طاعته.

وهذا كخطاب أمثالهم من أهل الذنوب والكباثر، بخلاف من هو كافر/ في الباطن، فإنه لا يستحق الثواب بمجرد طاعة الأمر حتى يؤمن أولاً، ووعيده ليس على مجرد توليه عن الطاعة في الجهاد، فإن كفره أعظم من هذا.

(٢) ابن إسحاق في السيرة ٢٥٥/٣.

(١) سبق تخريجه ص ١٥٧.

فهذا كله يدل على أن هؤلاء من فساق الملة، فإن الفسق يكون تارة بترك الفرائض، وتارة بفعل المحرمات، وهؤلاء لما تركوا ما فرض الله عليهم من الجهاد وحصل عندهم نوع من الريب الذي أضعف إيمانهم، لم يكونوا من الصادقين الذين وصفهم، وإن كانوا صادقين في أنهم في الباطن متدينون بدين الإسلام.

وقول المفسرين: لم يكونوا مؤمنين، نفى لما نفاه الله عنهم من الإيمان كما نفاه عن الزاني، والسارق، والشارب، وعمن لا يأمن جاره بوائقه، وعمن لا يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه، وعمن لا يجيب إلى حكم الله ورسوله، وأمثال هؤلاء. وقد يحتج على ذلك بقوله: ﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١] كما قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(١)، فذم من استبدل اسم الفسوق بعد الإيمان؛ فدل على أن الفاسق لا يسمى مؤمناً، فدل ذلك على أن هؤلاء الأعراب من جنس أهل الكبائر لا من جنس المنافقين.

وأما ما نقل من أنهم أسلموا خوف القتل والسبي، فهكذا كان إسلام غير المهاجرين والأنصار، أسلموا رغبة ورهبة، كإسلام الطلقاء من قريش بعد أن قهرهم النبي ﷺ، وإسلام المؤلفة قلوبهم من هؤلاء ومن أهل نجد وليس كل من أسلم لرغبة أو رهبة كان من المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل/ من النار، بل يدخلون في الإسلام والطاعة وليس في قلوبهم تكذيب ومعادة للرسول، ولا استنارت قلوبهم بنور الإيمان ولا استبصروا فيه، وهؤلاء قد يحسن إسلام أحدهم فيصير من المؤمنين كأكثر الطلقاء، وقد يبقى من فساق الملة، ومنهم من يصير منافقاً مرتاباً إذا قال له منكر ونكير: «ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم، فيقول: هاهاه لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته».

وقد تقدم قول من قال: إنهم أسلموا بغير قتال، فهؤلاء كانوا أحسن إسلاماً من غيرهم، وأن الله إنما ذمهم لكونهم منوا بالإسلام وأنزل فيهم: ﴿وَلَا تَبْتَغُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] وإنهم من جنس أهل الكبائر.

وأيضاً، قوله: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] و﴿لَمَّا﴾ إنما ينفي بها ما ينتظر ويكون حصوله مترقباً، كقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢]، وقوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٤]، فقوله: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ يدل على أن دخول الإيمان منتظر منهم، فإن الذي يدخل في

(١) سبق تخريجه ص ١٥٧.

الإسلام ابتداء لا يكون قد حصل في قلبه الإيمان، لكنه يحصل فيما بعد كما في الحديث: «كان الرجل يسلم أول النهار رغبة في الدنيا، فلا يجيء آخر النهار إلا والإسلام أحب إليه مما طلعت عليه الشمس»؛ ولهذا كان عامة الذين أسلموا رغبة ورهبة دخل الإيمان في قلوبهم بعد ذلك، وقوله: «وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» / أمر لهم بأن يقولوا ذلك، والمنافق لا يؤمر بشيء، ثم قال: «وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا» [الحجرات: ١٤] والمنافق لا تنفعه طاعة الله ورسوله حتى يؤمن أولاً.

وهذه الآية مما احتج بها أحمد بن حنبل وغيره، على أنه يستثنى في الإيمان دون الإسلام، وأن أصحاب الكبائر يخرجون من الإيمان إلى الإسلام. قال الميموني: سألت أحمد بن حنبل عن رأيه في: أنا مؤمن إن شاء الله؟ فقال: أقول: مؤمن إن شاء الله، وأقول: مسلم ولا أستثني، قال: قلت لأحمد: تفرق بين الإسلام والإيمان؟ فقال لي: نعم، فقلت له: بأي شيء تحتج؟ قال لي: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» [الحجرات: ١٤]، وذكر أشياء. وقال الشَّالَنْجِي: سألت أحمد عمن قال: أنا مؤمن عند نفسي من طريق الأحكام والمواثيق، ولا أعلم ما أنا عند الله؟ قال: ليس بمرجئ.

وقال أبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي: الاستثناء جائز، ومن قال: أنا مؤمن حقاً، ولم يقل: عند الله، ولم يستثن، فذلك عندي جائز وليس بمرجئ، وبه قال أبو خيثمة وابن أبي شيبة، وذكر الشَّالَنْجِي أنه سأل أحمد بن حنبل عن المَصْرِّ على الكبائر يطلبها بجهده، أي: يطلب الذنب بجهده، إلا أنه لم يترك الصلاة والزكاة والصوم؛ هل يكون مصراً من كانت هذه حاله؟ قال: هو مصر مثل قوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١) يخرج من الإيمان، ويقع في الإسلام، ومن نحو قوله: «ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا/ يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»^(٢) ومن نحو قول ابن عباس في قوله: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» [المائدة: ٤٤]، فقلت له: ما هذا الكفر؟ قال: كفر لا ينقل عن الملة، مثل الإيمان بفضه دون بعض، فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه. وقال ابن أبي شيبة: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» لا يكون مستكمل الإيمان، يكون ناقصاً من إيمانه.

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ١٢.

قال الشالنجي: وسألت أحمد عن الإيمان والإسلام. فقال: الإيمان قول وعمل، والإسلام إقرار، قال: وبه قال أبو خيثمة. وقال ابن أبي شيبة: لا يكون إسلام إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بإسلام، وإذا كان على المخاطبة فقال: قد قبلت الإيمان، فهو داخل في الإسلام، وإذا قال: قد قبلت الإسلام فهو داخل في الإيمان. وقال محمد بن نصر المروزي: وحكي غير هؤلاء أنه سأل أحمد بن حنبل عن قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١) فقال: من أتى هذه الأربعة أو مثلهن أو فوقهن فهو مسلم، ولا أسميه مؤمناً، ومن أتى دون ذلك، يريد دون الكبائر، أسميه مؤمناً ناقص الإيمان.

قلت: أحمد بن حنبل كان يقول تارة بهذا الفرق، وتارة كان يذكر الاختلاف ويتوقف، وهو المتأخر عنه، قال أبو بكر الأثرم في «السنة»: سمعت أبا عبد الله يسأل عن الاستثناء في الإيمان: ما تقول فيه؟ فقال: أما أنا فلا أعيبه، أي من الناس من يعيبه. قال أبو عبد الله: إذا كان يقول: إن الإيمان قول / وعمل يزيد وينقص، فاستثنى مخافة ٧/٢٥٥ واحتياطاً، ليس كما يقولون على الشك، إنما يستثنى للعمل. قال أبو عبد الله: قال الله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧] أي: أن هذا استثناء بغير شك، وقال النبي ﷺ في أهل القبور: «وإنما إن شاء الله بكم لاحقون»^(٢) أي: لم يكن يشك في هذا، وقد استثناه وذكر قول النبي ﷺ: «وعليها نبعث إن شاء الله»^(٣) يعني: من القبر، وذكر قول النبي ﷺ: «إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله»^(٤) قال: هذا كله تقوية للاستثناء في الإيمان.

قلت لأبي عبد الله: وكأنك لا ترى بأساً ألا يستثنى. فقال: إذا كان من يقول الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فهو أسهل عندي، ثم قال أبو عبد الله: إن قوماً تضعف قلوبهم عن الاستثناء، كالتعجب منهم، وسمعت أبا عبد الله وقيل له: شبابة أي شيء تقول فيه؟ فقال: شبابة كان يدعى الإرجاء، قال: وحكى عن شبابة قول أخبت من هذه الأقاويل، ما سمعت عن أحد بمثله، قال أبو عبد الله: قال شبابة: إذا قال فقد عمل بلسانه كما يقولون، فإذا قال فقد عمل بجارحته، أي: بلسانه حين تكلم به، ثم قال أبو عبد الله: هذا قول خبيث، ما سمعت أحداً يقول به ولا بلغني، قيل لأبي عبد الله: كنت كتبت عن شبابة شيئاً؟ فقال: نعم، كنت كتبت عنه قديماً يسيراً قبل أن نعلم أنه يقول بهذا، قلت لأبي عبد الله: كتبت عنه بعد؟ قال: لا ولا حرف. قيل لأبي عبد الله: يزعمون أن سفيان كان يذهب إلى الاستثناء في الإيمان. فقال: هذا مذهب

(١) سبق تخريجه ص ١٢ .

(٢) مسلم في الطهارة (٣٩/٢٤٩) .

(٣) أحمد في المسند ١٤٠/٦ بنحوه، وابن ماجه في الزهد (٤٢٦٨) بنحوه كذلك .

(٤) مسلم في الصيام (٧٩/١١١٠)، وأبو داود في الصوم (٢٣٨٩)، وأحمد ٦/٦٧، كلهم عن عائشة .

سفيان، المعروف به الاستثناء ، قلت لأبي عبد الله: من يرويه عن / سفيان؟ فقال: كل من حكى عن سفيان في هذا حكاية كان يستثنى، قال: وقال وكيع عن سفيان: الناس عندنا مؤمنون في الأحكام والمواثيق؟ ولا ندرى ما هم عند الله. قلت لأبي عبد الله: فأنت بأي شيء تقول؟ فقال: نحن نذهب إلى الاستثناء.

قلت لأبي عبد الله: فأما إذا قال: أنا مسلم فلا يستثنى؟ فقال: نعم، لا يستثنى إذا قال: أنا مسلم، قلت لأبي عبد الله: أقول: هذا مسلم، وقد قال النبي ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١)، وأنا أعلم أنه لا يسلم الناس منه، فذكر حديث معمر عن الزهري، فترى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل، قال أبو عبد الله: حدثناه عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، قيل لأبي عبد الله: فنقول: الإيمان يزيد وينقص؟ فقال: حديث النبي ﷺ يدل على ذلك، فذكر قوله: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال كذا، أخرجوا من كان في قلبه مثقال كذا»^(٢) فهو يدل على ذلك وذكر عند أبي عبد الله عيسى الأحمر، وقوله في الإرجاء فقال: نعم، وذلك خبيث القول، وقال أبو عبد الله: حدثنا مؤمل، حدثنا حماد بن زيد، سمعت هشاماً يقول: كان الحسن ومحمد يقولان: مسلم. ويهابان: مؤمن.

قلت لأبي عبد الله: رواه غير سويد؟ قال: ما علمت بذلك، وسمعت أبا عبد الله يقول: الإيمان قول وعمل. قلت لأبي عبد الله: فالحديث الذي يروى: «أعتقها فإنها مؤمنة»^(٣) قال: ليس كل أحد يقول: إنها مؤمنة، يقولون: أعتقها. قال: ومالك سمعه من هذا الشيخ هلال بن علي لا يقول: «فإنها مؤمنة»/ وقد قال بعضهم بأنها مؤمنة، فهي حين تقر بذلك فحكمها حكم المؤمنة، وهذا معناه. قلت لأبي عبد الله: تفرق بين الإيمان والإسلام؟ فقال: قد اختلف الناس فيه، وكان حماد بن زيد - زعموا - يفرق بين الإيمان والإسلام، قيل له: من المرجحة؟ قال: الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل.

قلت: فأحمد بن حنبل لم يرد قط أنه سلب جميع الإيمان فلم يبق معه منه شيء، كما تقوله الخوارج والمعتزلة، فإنه قد صرح في غير موضع بأن أهل الكبائر معهم إيمان يخرجون به من النار، واحتج بقول النبي ﷺ: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»، وليس هذا قوله ولا قول أحد من أئمة أهل السنة، بل كلهم متفقون على أن الفساق الذين ليسوا منافقين معهم شيء من الإيمان يخرجون به من النار، هو الفارق بينهم وبين الكفار والمنافقين، لكن إذا كان معه بعض الإيمان لم يلزم أن يدخل في

(١) البخاري في الإيمان (١٠)، ومسلم في الإيمان (٦٥/٤١).

(٢) سبق تخريجه ص ٧٩. (٣) سبق تخريجه ص ١٣١.

الاسم المطلق الممدوح ، وصاحب الشرع قد نفى الاسم عن هؤلاء فقال: « لا يرني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١) ، وقال: «لا يؤمن أحدكم حتي يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»^(٢) وقال: «لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»^(٣) وأقسم على ذلك مرات وقال: «المؤمن من آمنه الناس على دمائهم وأموالهم»^(٤).

والمعتزلة ينفون عنه اسم الإيمان بالكلية ، واسم الإسلام - أيضاً - ويقولون: ليس معه شيء من الإيمان والإسلام، ويقولون: ننزله منزلة بين منزلتين، فهم يقولون: إنه يخلد في النار لا يخرج منها بالشفاعة ، وهذا هو الذي أنكر عليهم، / وإلا لو نفوا مطلق الاسم وأثبتوا معه شيئاً من الإيمان يخرج به من النار لم يكونوا مبتدعة، وكل أهل السنة متفقون على أنه قد سلب كمال الإيمان الواجب، فزال بعض إيمانه الواجب، لكنه من أهل الوعيد، وإنما يتنازع في ذلك من يقول: الإيمان لا يتبعض من الجهمية والمرجئة، فيقولون: إنه كامل الإيمان، فالذي ينفي إطلاق الاسم يقول: الاسم المطلق مقرون بالمدح واستحقاق الثواب، كقولنا: سَتَقِ، وَبِرٍّ، وعلى الصراط المستقيم، فإذا كان الفاسق لا تطلق عليه هذه الأسماء، فكذلك اسم الإيمان ، وأما دخوله في الخطاب، فلأن المخاطب باسم الإيمان كل من معه شيء منه؛ لأنه أمر لهم، فمعاصيهم لا تسقط عنهم الأمر.

وأما ما ذكره أحمد في الإسلام ، فاتبع فيه الزهري حيث قال: فكانوا يرون الإسلام الكلمة، والإيمان العمل ، في حديث سعد بن أبي وقاص^(٥)، وهذا على وجهين، فإنه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة، وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي ﷺ حيث قال: «الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان، وتحج البيت»^(٦). وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة، وليس هذا هو الذي جعله النبي ﷺ الإسلام. لكن قد يقال: إسلام الأعراب كان من هذا، فيقال: الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا - على عهد النبي ﷺ - ألزموا بالأعمال الظاهرة: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة، بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها.

/ وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية أن الإسلام هو الشهادتان فقط، فكل من قالها فهو مسلم، فهذه إحدى الروايات عنه، والرواية الأخرى: لا يكون مسلماً حتى يأتي بها ويصلي، فإذا لم يصل كان كافراً. والثالثة: أنه كافر بترك الزكاة - أيضاً . والرابعة: أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله، وعنه أنه لو قال: أنا أؤديها ولا أدفعها إلى الإمام، لم يكن للإمام أن يقتله، وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام

(٤) سبق تخريجه ص ٨.

(٦) سبق تخريجه ص ٧.

(٣-١) سبق تخريجها ص ١٢.

(٥) سبق تخريجه ص ١٣٧.

والحج ، وإذا عزم أنه لا يحج أبداً . ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة ، بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام ، وهذا صحيح ، فإنه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب ، ولا يستثنى في هذا الإسلام ، لأنه أمر مشهور ، لكن الإسلام - الذي هو أداء الخمس كما أمر به - يقبل الاستثناء ، فالإسلام الذي لا يستثنى فيه الشهاداتان باللسان فقط فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها .

وقد صار الناس في مسمى الإسلام على ثلاثة أقوال : قيل : هو الإيمان ، وهما اسمان لمسمى واحد . وقيل : هو الكلمة ، وهذان القولان لهما وجه سنذكره ، لكن التحقيق ابتداء هو ما بينه النبي ﷺ لما سئل عن الإسلام والإيمان ، ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة ، والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة ، فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نحجب بغير ما أجاب به النبي ﷺ ، وأما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام ، وإذا أفرد الإسلام ، فقد يكون مع الإسلام مؤمناً بلا نزاع ، وهذا / هو الواجب ، وهل يكون مسلماً ولا يقال له : مؤمن؟ قد تقدم الكلام فيه . وكذلك هل يستلزم الإسلام للإيمان؟ هذا فيه النزاع المذكور وسنبيته ، والوعد الذي في القرآن بالجنة وبالنجاة من العذاب ، إنما هو معلق باسم الإيمان وأما اسم الإسلام مجرداً فما علق به في القرآن دخول الجنة ، لكنه فرضه وأخبر أنه دينه الذي لا يقبل من أحد سواه .

وبالإسلام بعث الله جميع النبيين ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] ، وقال : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ [آل عمران: ١٩] ، وقال نوح : ﴿ يَا قَوْمِ إِنْ كُنْ كُبرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غَمَةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تَنْظُرُونَ . فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [يونس: ٧١] ، وقد أخبر أنه لم ينج من العذاب إلا المؤمن فقال : ﴿ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [هود: ٤٠] ، وقال : ﴿ وَأَوْحِي إِلَيَّ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ ﴾ [هود: ٣٦] وقال نوح : ﴿ وَمَا أَنَا بِظَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [هود: ٢٩] .

وكذلك أخبر عن إبراهيم أن دينه الإسلام فقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ . إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمْ الدِّينَ فَلَا

تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿البقرة: ١٣٠-١٣٢﴾، / وقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، وبمجموع هذين الوصفين علق السعادة فقال: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١٢]، كما علقه بالإيمان باليوم الآخر والعمل الصالح في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

وهذا يدل على أن الإسلام الذي هو إخلاص الدين لله، مع الإحسان وهو العمل الصالح الذي أمر الله به، هو والإيمان المقرون بالعمل الصالح متلازمان، فإن الوعد على الوصفين وعد واحد وهو الثواب، وانتفاء العقاب، فإن انتفاء الخوف علة تقتضى انتفاء ما يخافه؛ ولهذا قال: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ لم يقل: لا يخافون، فهم لا خوف عليهم وإن كانوا يخافون الله، ونفى عنهم أن يحزنوا؛ لأن الحزن إنما يكون على ماض، فهم لا يحزنون بحال لا في القبر ولا في عَرَصَاتِ^(١) القيامة، بخلاف الخوف فإنه قد يحصل لهم قبل دخول الجنة ولا خوف عليهم في الباطن، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣].

وأما الإسلام المطلق المجرد، فليس في كتاب الله تعليق دخول الجنة به، كما في كتاب الله تعليق دخول الجنة بالإيمان المطلق المجرد، كقوله: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢١]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمٌ صَدَقَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]. وقد وصف الخليل ومن اتبعه بالإيمان كقوله: ﴿فَأَمِّنْ لَهُ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، ووصفه بذلك فقال: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ. وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨١-٨٣]، ووصفه بأعلى طبقات الإيمان، وهو أفضل البرية بعد محمد ﷺ. والخليل إنما دعا بالرزق للمؤمنين خاصة فقال: ﴿وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦]، وقال: ﴿وَجَعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨] ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤] بعد قوله: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ﴾ [يونس: ٨٣]، وقال: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى

(١) جمع عَرَصة، وهي: كل موضع واسع لا بناء فيه. والمراد: المواقف المتعددة يوم القيامة، كالعبور على الصراط، وإعطاء الصحف، والميزان. انظر: لسان العرب، مادة «عرص» والنهاية ٢٠٨/٣.

مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ يَبُوتَا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٧﴾ [يونس: ٨٧]، وقد ذكرنا البشري المطلقة للمسلمين في قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وقد وصف الله السحرة بالإسلام والإيمان معاً، فقالوا: ﴿أَمَّا رَبِّ الْعَالَمِينَ . رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾ [الأعراف: ١٢١، ١٢٢، الشعراء: ٤٧، ٤٨]، وقالوا: ﴿وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتَنَا﴾ [الأعراف: ١٢٦]، وقالوا: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٦]، ووصف الله أنبياء بني إسرائيل بالإسلام في قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ [المائدة: ٤٤]، والأنبياء كلهم مؤمنون، ووصف الحواريين بالإيمان والإسلام فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١] و﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

٧/٢٦٣

وحقيقة الفرق: أن الإسلام دين. والدين مصدر دان يدين ديناً: إذا خضع وذل، و«دين الإسلام» الذي ارتضاه الله وبعث به رسله هو الاستسلام لله وحده، فأصله في القلب هو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه. فمن عبده، وعبد معه إلهاً آخر، لم يكن مسلماً، ومن لم يعبده بل استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً، والإسلام هو الاستسلام لله، وهو الخضوع له، والعبودية له، هكذا قال أهل اللغة: أسلم الرجل إذا استسلم، فالإسلام في الأصل من باب العمل، عمل القلب والجوارح.

وأما الإيمان فأصله تصديق وإقرار ومعرفة، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب، والأصل فيه التصديق، والعمل تابع له؛ فلهذا فسر النبي ﷺ «الإيمان» بإيمان القلب وبخضوعه، وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، وفسر «الإسلام» باستسلام مخصوص، هو المباني الخمس. وهكذا في سائر كلامه ﷺ يفسر الإيمان بذلك النوع ويفسر الإسلام بهذا، وذلك النوع أعلى؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب»^(١) فإن الأعمال الظاهرة يراها الناس، وأما / ما في القلب من تصديق ومعرفة وحب وخشية ورجاء فهذا باطن، لكن له لوازم قد تدل عليه، واللازم لا يدل إلا إذا كان ملزوماً؛ فلهذا كان من لوازمه ما يفعله المؤمن والمنافق، فلا يدل . . .^(٢). ففي

٧/٢٦٤

(١) سبق تخريجه ص ١٠ .

(٢) يبايض بالأصل.

حديث عبد الله بن عمرو وأبي هريرة جميعاً أن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من آمنه الناس على دماءهم وأموالهم»^(١)، ففسر المسلم بأمر ظاهر وهو سلامة الناس منه؛ وفسر المؤمن بأمر باطن، وهو أن يأمنوه على دماءهم وأموالهم وهذه الصفة أعلى من تلك، فإن من كان مأموناً سلم الناس منه، وليس كل من سلموا منه يكون مأموناً. فقد يترك أذاهم وهم لا يأمنون إليه، خوفاً أن يكون ترك أذاهم لرغبة ورهبة؛ لا لإيمان في قلبه.

وفي حديث عبيد بن عمير عن عمرو بن عبسة عن النبي ﷺ: «أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «إطعام الطعام، ولين الكلام» قال: فما الإيمان؟ قال: «السماحة والصبر»^(٢) فإطعام الطعام عمل ظاهر يفعله الإنسان لمقاصد متعددة، وكذلك لين الكلام، وأما السماحة والصبر فخلقان في النفس، قال تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ﴾ [البلد: ١٧]، وهذا أعلى من ذاك، وهو أن يكون صباراً شكوراً فيه سماحة بالرحمة للإنسان وصبر على المكاره، وهذا ضد الذي خُلِقَ هُلُوعاً إذا مسه الشر جزوعاً، وإذا مسه الخير منوعاً، فإن ذاك ليس فيه سماحة عند النعمة، ولا صبر عند المصيبة.

وتمام الحديث: فأَيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» قال: يا رسول الله، أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً» قال: يا رسول الله، أي القتل أشرف؟ قال: «من أريق دمه، وعُقر جواده» قال: يا رسول الله، فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «الذين جاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله». قال: يا رسول الله، فأَيُّ الصدقة أفضل؟ قال: «جُهدُ المُقِلِّ». قال: يا رسول الله، فأَيُّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قال: يا رسول الله، فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «من هجرَ السوء». وهذا محفوظ عن عبيد بن عمير، تارة يروى مرسلاً، وتارة يروى مسنداً، وفي رواية: أي الساعات أفضل؟ قال: «جَوْفُ الليل الغابر»^(٣) وقوله: «أفضل الإيمان السماحة والصبر» يروى من وجه آخر عن جابر عن النبي ﷺ^(٤).

وهكذا في سائر الأحاديث، إنما يفسر الإسلام بالاستسلام لله بالقلب مع الأعمال الظاهرة، كما في الحديث المعروف الذي رواه أحمد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده؛

(١) سبق تخريجه ص ٨.

(٢) أبو داود في الصلاة (١٤٤٩)، والنسائي في الزكاة (٢٥٢٦) وهما عن عبد الله بن حبشي الخثعمي، وأحمد ١١٤/٤، ٣٨٥، عن عمرو بن عبسة، ٣١٩/٥ عن عبادة بن الصامت، وضعفه الألباني.

(٣) سبق تخريجه ص ٩.

(٤) أحمد ٣٠٠/٣.

أنه قال: واللّٰه يا رسول اللّٰه، ما أتيتك حتى حلفت عدد أصابعي هذه ألا أتيك، فبالذي بعثك بالحق ما بعثك به؟ قال: «الإسلام». قال: وما الإسلام؟ قال: «أن تسلم قلبك للّٰه وأن توجه وجهك إلى اللّٰه، وأن تصلي الصلاة المكتوبة، وتؤدى الزكاة المفروضة، أخوان نصيران، لا يقبل اللّٰه من عبد أشرك بعد إسلامه»^(١). وفي رواية قال: «أن تقول: أسلمت وجهي للّٰه وتخليت، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وكل مسلم على مسلم مُحَرَّم» وفي لفظ تقول: «أسلمت نفسي للّٰه، وخليت وجهي إليه»^(٢). وروى محمد بن نصر من حديث خالد/ بن معدان عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «إن للإسلام صَوًى ومَنَاراً كمنار الطريق، من ذلك أن تعبد اللّٰه ولا تشرك به شيئاً، وأن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتسلم على بني آدم إذا لقيتهم، فإن ردوا عليك، ردت عليك وعليهم الملائكة، وإن لم يردوا عليك ردت عليك الملائكة ولعنتمهم إن سكّتهم عنهم، وتسليمك على أهل بيتك إذا دخلت عليهم، فمن انتقص منهن شيئاً فهو سهم في الإسلام تركه، ومن تركهن فقد نبذ الإسلام وراء ظهره»^(٣).

وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] قال مجاهد وقتادة: نزلت في المسلمين يأمرهم بالدخول في شرائع الإسلام كلها، وهذا لا ينافي قول من قال: نزلت فيمن أسلم من أهل الكتاب أو فيمن لم يسلم؛ لأن هؤلاء كلهم مأمورون - أيضاً - بذلك، والجمهور يقولون: ﴿فِي السِّلْمِ﴾ أي: في الإسلام. وقالت طائفة: هو الطاعة، وكلاهما مأثور عن ابن عباس، وكلاهما حق، فإن الإسلام هو الطاعة كما تقدم أنه من باب الأعمال. وأما قوله: ﴿كَافَّةً﴾ فقد قيل: المراد ادخلوا كلكم. وقيل: المراد به ادخلوا في الإسلام جميعه، وهذا هو الصحيح، فإن الإنسان لا يؤمر بعمل غيره، وإنما يؤمر بما يقدر عليه، وقوله: ﴿ادْخُلُوا﴾ خطاب لهم كلهم فقوله: ﴿كَافَّةً﴾ إن أريد به مجتمعين لزم أن يترك الإنسان الإسلام حتى يسلم غيره فلا يكون الإسلام مأموراً به إلا بشرط موافقة الغير له كالجمعة، وهذا لا يقوله مسلم، وإن أريد بكافة: أي:

(١) أحمد ٣/٥.

(٢) أحمد ٤/٥، ٥.

(٣) الحاكم ٢١/١ وقال: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد روى عن محمد بن خلف العسقلاني، واحتج بشور بن يزيد الشامي. فأما سماع خالد بن معدان عن أبي هريرة فغير مستبعد، وليس هذا إسناد شاذ كما يتهوم على البعض»، ووافقه الذهبي وأبو نعيم في الحلية ٢١٧/٥.

والصوى: الأعلام المنصوبة من الحجارة في المفازة المجهولة. أراد: أن للإسلام طرائق وأعلاماً يهتدى بها. انظر: النهاية في غريب الحديث ٦٢/٣.

ادخلوا جميعكم، فكل أوامر القرآن كقوله: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحديد: ٧]، ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ/وَاتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النور: ٥٦] كلها من هذا الباب، وما قيل فيها كافة، وقوله تعالى: ٧/٢٦٧ ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] أي: قاتلوهم كلهم لا تدعوا مشركاً حتى تقتلوه، فإنها أنزلت بعد نبذ العهود، ليس المراد: قاتلوهم مجتمعين أو جميعكم، فإن هذا لا يجب، بل يقاتلون بحسب المصلحة، والجهاد فرض على الكفاية، فإذا كانت فرائض الأعيان لم يؤكد المأمورين فيها بكافة، فكيف يؤكد بذلك في فروض الكفاية؟! وإنما المقصود تعميم المقاتلين. وقوله: ﴿كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] فيه احتمالان.

والمقصود أن الله أمر بالدخول في جميع الإسلام كما دل عليه هذا الحديث، فكل ما كان من الإسلام وجب الدخول فيه، فإن كان واجباً على الأعيان لزمه فعله، وإن كان واجباً على الكفاية اعتقد وجوبه، وعزم عليه إذا تعين، أو أخذ بالفضل ففعله، وإن كان مستحباً اعتقد حسنه وأحب فعله، وفي حديث جرير: أن رجلاً قال: يا رسول الله، صف لي الإسلام. قال: «تشهد أن لا إله إلا الله، وتقر بما جاء من عند الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت» قال: أقررت، في قصة طويلة فيها: أنه وقع في أخاقيق جُرْدَان^(١)، وأنه قتل وكان جائعاً، وملكان يدُسان في شدقه^(٢) من ثمار الجنة^(٣)، فقلوه: «وتقر بما جاء من عند الله». هو الإقرار بأن محمداً رسول الله فإنه هو الذي جاء بذلك.

وفي الحديث الذي يرويه أبو سليمان الداراني: حديث الوفد الذين قالوا: نحن المؤمنون، قال: «فما علامة إيمانكم؟» قالوا: خمس عشرة خصلة: خمس أمرتنا رسولك أن نعمل بهن، وخمس أمرتنا رسولك أن نؤمن بهن، وخمس تخلقنا بها في الجاهلية، ونحن عليها في الإسلام إلا أن تكره منها شيئاً. قال: «فما الخمس التي أمرتكم رسلي أن تعملوا بها؟» قالوا: أن نشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ونقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة، ونصوم رمضان، ونحج البيت. قال: «وما الخمس التي أمرتكم أن تؤمنوا بها؟» قالوا: أمرتنا أن نؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: «وما الخمس التي تخلقتم بها في الجاهلية، وثبتت عليها في الإسلام؟» قالوا: الصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء، والرضي بمر القضاء، والصدق في مواطن

(١) الأخاقيق: شقوق في الأرض. والجُرْدَان: جمع جُرْد، وهو الذكر الكبير من الفأر. انظر: النهاية ٥٧/٢، ٢٥٨/١.

(٢) الشِدْق: جانب الفم. انظر: القاموس، مادة «شُدق».

(٣) أحمد ٣٥٩/٤، إسناده صحيح.

اللقاء، وترك الشماتة بالأعداء ، فقال النبي ﷺ : «علماء حكماء، كادوا من صدقهم أن يكونوا أنبياء». فقال ﷺ : «وأنا أزيدكم خمسا فتتم لكم عشرون خصلة: إن كنتم كما تقولون، فلا تجمعوا ما لا تأكلون، ولا تنبوا ما لا تسكنون، ولا تنافسوا في شيء أنتم عنه غداً تزولون وعنه منتقلون، واتقوا الله الذي إليه ترجعون، وعليه تعرضون، وارغبوا فيما عليه تقدمون، وفيه تخلصون»^(١).

فقد فرقوا بين الخمس التي يعمل بها فجعلوها الإسلام، والخمس التي يؤمن بها فجعلوها الإيمان، وجميع الأحاديث المأثورة عن النبي ﷺ تدل على مثل هذا.

وفي الحديث الذي رواه أحمد، من حديث أيوب، عن أبي قلابه، عن رجل من أهل الشام عن أبيه أن النبي ﷺ قال له: «أَسْلِمَ تَسْلَمُ؟ قال: / وما الإسلام؟ قال: «أَنْ تُسْلِمَ قلبك لله، وَيَسْلَمَ المسلمون من لسانك ويدك» قال: فأَيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» قال: وما الإيمان؟ قال: «أَنْ تَوْمِنَ بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث بعد الموت» قال: فأَيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة» قال: وما الهجرة؟ قال: «أَنْ تهجر السوء» قال: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد» قال: وما الجهاد؟ قال: «أَنْ تجاهد الكفار إذا لقيتهم ولا تُعَلِّ ولا تَجَبُنْ» ثم قال رسول الله ﷺ : «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما» قالها ثلاثاً «حجة مبرورة؛ أو عمرة»^(٢) وقوله: «هما أفضل الأعمال» أي بعد الجهاد ؛ لقوله: «ثم عملان» ، ففي هذا الحديث جعل الإيمان خصوصاً في الإسلام ، والإسلام أعم منه، كما جعل الهجرة خصوصاً في الإيمان والإيمان أعم منه، وجعل الجهاد خصوصاً من الهجرة والهجرة أعم منه . فالإسلام أن تعبد الله وحده لا شريك له مخلصاً له الدين .

٧/٢٦٩

وهذا دين الله الذي لا يقبل من أحد ديناً غيره ، لا من الأولين ولا من الآخرين، ولا تكون عبادته مع إرسال الرسل إلينا إلا بما أمرت به رسله، لا بما يضاد ذلك؛ فإن ضد ذلك معصية ، وقد ختم الله الرسل بمحمد ﷺ فلا يكون مسلماً إلا من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وهذه الكلمة بها يدخل الإنسان في الإسلام . فمن قال : الإسلام الكلمة وأراد هذا ، فقد صدق ، ثم لابد من التزام ما أمر به الرسول من الأعمال الظاهرة ، كالمباني الخمس ، ومن ترك من ذلك شيئاً نقص إسلامه/ بقدر ما نقص

٧/٢٧٠

(١) أبو نعيم في الحلية ٢٧٩/٩، وكنز العمال (١٣٦٣)، وعزاه للحاكم، وقال العراقي في «الغنى في حمل الأسفار في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين» ٤٤/١: «رواه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد ، والخطيب في التاريخ من حديث سويد بن الحارث بإسناد ضعيف».

(٢) أحمد ١١٤/٤، عن أبي قلابه عن عمرو بن عبسة، ٣/٥ عن حكيم بن معاوية عن أبيه.

من ذلك، كما في الحديث: «من انتقص منهن شيئاً فهو سَهْمٌ من الإسلام تَرَكَهُ»^(١).

وهذه الأعمال إذا عملها الإنسان مخلصاً لله - تعالى - فإنه يثيبه عليها، ولا يكون ذلك إلا مع إقراره بقلبه أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فيكون معه من الإيمان هذا الإقرار، وهذا الإقرار لا يستلزم أن يكون صاحبه معه من اليقين ما لا يقبل الرّيب، ولا أن يكون مجاهداً ولا سائر ما يتميز به المؤمن عن المسلم الذي ليس بمؤمن، وخلق كثير من المسلمين باطنياً وظاهراً معهم هذا الإسلام بلوازمه من الإيمان، ولم يصلوا إلى اليقين والجهاد، فهؤلاء يثابون على إسلامهم وإقرارهم بالرسول مجملًا، وقد لا يعرفون أنه جاء بكتاب، وقد لا يعرفون أنه جاءه ملك، ولا أنه أخبر بكذا، وإذا لم يبلغهم أن الرسول أخبر بذلك لم يكن عليهم الإقرار المفصل به، لكن لابد من الإقرار بأنه رسول الله، وأنه صادق في كل ما يخبر به عن الله.

ثم الإيمان الذي يمتاز به فيه تفصيل، وفيه طمأنينة ويقين، فهذا متميز بصفته وقدره في الكمية والكيفية، فإن أولئك معهم من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وتفصيل المعاد والقدر ما لا يعرفه هؤلاء.

وأيضاً، ففي قلوبهم من اليقين والثبات ولزوم التصديق لقلوبهم ما ليس مع هؤلاء، وأولئك هم المؤمنون حقاً، وكل مؤمن لابد أن يكون مسلماً، فإن الإيمان يستلزم الأعمال، وليس كل مسلم مؤمناً هذا الإيمان المطلق؛ لأن/ الاستسلام لله والعمل له لا يتوقف على هذا الإيمان الخاص، وهذا الفرق يجده الإنسان من نفسه ويعرفه من غيره، فعامّة الناس إذا أسلموا بعد كفر أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل، ولكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم إنما يحصل شيئاً فشيئاً إن أعطاهم الله ذلك، وإلا فكثير من الناس لا يصلون لا إلى اليقين ولا إلى الجهاد، ولو شككوا لشكوا، ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا، وليسوا كفاراً ولا منافقين، بل ليس عندهم من علم القلب ومعرفة وبقينه ما يدرأ الرّيب، ولا عندهم من قوة الحب لله ولرسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، وهؤلاء إن عوفوا من المحنة وماتوا دخلوا الجنة، وإن ابتلوا بمن يورد عليهم شبهات توجب ريهم، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الرّيب، وإلا صاروا مرتابين، وانتقلوا إلى نوع من النفاق.

وكذلك إذا تعين عليهم الجهاد ولم يجاهدوا، كانوا من أهل الوعيد؛ ولهذا لما قدم النبي ﷺ المدينة أسلم عامة أهلها، فلما جاءت المحنة والابتلاء نافق من نافق. فلو مات

(١) سبق تخريجه. ص ١٦٨.

هؤلاء قبل الامتحان لما توا على الإسلام ودخلوا الجنة، ولم يكونوا من المؤمنين حقاً الذين ابتلوا فظهر صدقهم، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [التوبة: ١٧٩] ، وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فَتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١] ؛ ولهذا ذم الله المنافقين بأنهم دخلوا في الإيمان ثم خرجوا منه بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ . اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ١-٣] ، وقال في الآية الأخرى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ﴾ إلى قوله: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ . لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ يُعَذِّبُ طَائِفَةٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٤-٦٦] ، فقد أمره أن يقول لهم: قد كفرتم بعد إيمانكم .

وقول من يقول عن مثل هذه الآيات: إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولاً بقلوبهم، لا يصح؛ لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر، فلا يقال: قد كفرتم بعد إيمانكم، فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر، وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان، فهم لم يظهروا للناس إلا خواصهم، وهم مع خواصهم مازالوا هكذا، بل لما نافقوا وحذروا أن تنزل سورة تبين ما في قلوبهم من النفاق، وتكلموا بالاستهزاء، صاروا كافرين بعد إيمانهم، ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا منافقين، وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ . يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٧٣، ٧٤] فهذا قال: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ .

فهذا الإسلام قد يكون من جنس إسلام الأعراب فيكون قوله: ﴿بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ (١) و﴿بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ سواء ، وقد يكونون ما زالوا منافقين، فلم يكن لهم حال كان معهم

(١) في المطبوعة: «إيمانهم» والصواب ما أثبتناه .

فيها من الإيمان شيء ، لكونهم أظهروا الكفر والردة؛ ولهذا دعاهم إلى التوبة فقال: ﴿فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْاۤ﴾ بعد التوبة عن التوبة ﴿يُعَذِّبُهُمُ ٱللَّهُ﴾ (١) عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وهذا إنما هو لمن أظهر الكفر، فيجاهده الرسول بإقامة الحد والعقوبة؛ ولهذا ذكر هذا في سياق قوله: ﴿جَاهِدِ ٱلْكَفَّارَ وَٱلْمُنَافِقِينَ وَٱعْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾؛ ولهذا قال في تمامها: ﴿وَمَا لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [التوبة: ٧٤].

وهؤلاء الصنف الذين كفروا بعد إسلامهم غير الذين كفروا بعد إيمانهم فإن هؤلاء حلفوا بالله ما قالوا، وقد قالوا كلمة الكفر التي كفروا بها بعد إسلامهم وهموا بما لم ينالوا، وهو يدل على أنهم سعوا في ذلك ، فلم يصلوا إلى مقصودهم؛ فإنه لم يقل: هموا بما لم يفعلوا، لكن ﴿بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ فصدر منهم قول وفعل ، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥] فاعترفوا واعتذروا؛ ولهذا قيل: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ يُعَذِّبُ طَائِفَةٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٦] فدل على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفراً، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر ، فبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف، ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم، ولكن لم يظنوه كفراً، وكان كفراً كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه، وهكذا قال غير واحد من السلف / في صفة المنافقين، الذين ضرب لهم المثل في سورة البقرة: أنهم أبصروا ثم عموا، وعرفوا ثم أنكروا، وآمنوا ثم كفروا. وكذلك قال قتادة ومجاهد: ضرب المثل لإقبالهم على المؤمنين، وسماعهم ما جاء به الرسول، وذهاب نورهم، قال: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَّا يُبْصِرُونَ . صُمُّ بُكْمٌ عُمًى فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٧، ١٨] إلى ما كانوا عليه.

وأما قول من قال: المراد بالنور: ما حصل في الدنيا من حقن دمائهم وأموالهم، فإذا ماتوا سلبوا ذلك الضوء كما سلب صاحب النار ضوؤه، فلفظ الآية يدل على خلاف ذلك، فإنه قال: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَّا يُبْصِرُونَ . صُمُّ بُكْمٌ عُمًى فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ ويوم القيامة يكونون في العذاب كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَافِقُونَ وَٱلْمُنَافِقَاتُ لِّلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ٱرْجِعُوا وَرَآءَكُمْ فَٱلتَّمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَهُۥ بَآبٌ بَاطِنٌ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَآهِرُهُۥ مِنْ قَبْلِهِ ٱلْعَذَابُ . يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾

(١) ساقط من المطبوعة.

الآية [الحديد: ١٣، ١٤]، وقد قال غير واحد من السلف : إن المنافق يعطي يوم القيامة نوراً ثم يطفأ؛ ولهذا قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا﴾ [التحریم: ٨].

قال المفسرون: إذا رأى المؤمنون نور المنافقين يطفأ، سألوا الله أن يتم لهم نورهم ويبلغهم به الجنة.

٧/٢٧٥

/ قال ابن عباس: ليس أحد من المسلمين إلا يعطي نوراً يوم القيامة، فأما المنافق فيطفأ نوره، وأما المؤمن فيشفق مما رأى من إطفاء نور المنافق، فهو يقول: ﴿رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا﴾، وهو كما قال: فقد ثبت في «الصحاحين» من حديث أبي هريرة وأبي سعيد - وهو ثابت من وجوه أخر- عن النبي ﷺ (١). ورواه مسلم من حديث جابر (٢)، وهو معروف من حديث ابن مسعود - وهو أطولها - ومن حديث أبي موسى في الحديث الطويل الذي يذكر فيه أنه ينادى يوم القيامة: «لتتبع كل أمة ما كانت تعبد، فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس، ويتبع من كان يعبد القمر القمر، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ بالله منك، وهذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه، فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون، فيقول أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا فيتبعونه». وفي رواية: «فيكشف عن ساقه». وفي رواية فيقول: «هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها، فيقولون: نعم. فيكشف عن ساقه، فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن له بالسجود، ولا يبقى من كان يسجد نفاقاً ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة، كلما أراد أن يسجد خرَّ على قفاه. فتبقى ظهورهم مثل صيَّاصي (٣) البقر فيرفعون رؤوسهم فإذا نورهم بين أيديهم وبأيمنهم ويطفأ نور المنافقين فيقولون: ذرونا نفتبس من نوركم».

فبين أن المنافقين يحشرون مع المؤمنين في الظاهر، كما كانوا معهم في الدنيا ثم وقت الحقيقة، هؤلاء يسجدون لربهم، وأولئك لا يتمكنون من السجود،/ فإنهم لم يسجدوا في الدنيا له، بل قصدوا الرياء للناس، والجزاء في الآخرة هو من جنس العمل في الدنيا، فلهذا أعطوا نوراً ثم طفيئ؛ لأنهم في الدنيا دخلوا في الإيمان، ثم خرجوا منه؛ ولهذا ضرب الله لهم المثل بذلك، وهذا المثل، هو لمن كان فيهم آمن ثم كفر، وهؤلاء الذين يعطون في الآخرة نوراً ثم يطفأ.

٧/٢٧٦

(١) البخاري في الرقاق (٦٥٧٣) ومسلم في الإيمان (١٨٢/٢٩٩).

(٢) مسلم في الإيمان (٣١٦/١٩١).

(٣) أي: قرون، صِيَّصِيَّة. انظر: النهاية ٦٧/٣.

ولهذا قال: ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٨] إلى الإسلام في الباطن. وقال قتادة ومقاتل: لا يرجعون عن ضلالهم. وقال السدي: لا يرجعون إلى الإسلام، يعني في الباطن، وإلا فهم يظهرونه، وهذا المثل إنما يكون في الدنيا، وهذا المثل مضروب لبعضهم وهم الذين آمنوا ثم كفروا. وأما الذين لم يزالوا منافقين فضرب لهم المثل الآخر، وهو قوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾ [البقرة: ١٩]، وهذا أصح القولين، فإن المفسرين اختلفوا: هل المثلان مضروبان لهم كلهم، أو هذا المثل لبعضهم؟ على قولين. والثاني هو الصواب؛ لأنه قال: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ﴾ وإنما ثبت بها أحد الأمرين، فدل ذلك على أنهم مثلهم هذا وهذا، فإنهم لا يخرجون عن المثلين بل بعضهم يشبه هذا وبعضهم يشبه هذا، ولو كانوا كلهم يشبهون المثلين لم يذكر ﴿أَوْ﴾ بل يذكر الواو العاطفة.

وقول من قال: ﴿أَوْ﴾ هاهنا للتخيير - كقولهم: جالس الحسن أو ابن سيرين - ليس بشيء، لأن التخيير يكون في الأمر والطلب لا يكون في الخبر، وكذلك قول من قال: ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواو أو لتشكيك المخاطبين، / أو الإبهام عليهم ليس بشيء، فإن الله يريد بالأمثال البيان والتفهم، لا يريد التشكيك والإبهام.

والمقصود تفهيم المؤمنين حالهم، ويدل على ذلك أنه قال في المثل الأول: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ﴾ وقال في الثاني: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ. يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٩، ٢٠] فبين في المثل الثاني أنهم يسمعون ويصرون ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم، وفي الأول كانوا يبصرون ثم صاروا في ظلمات لا يبصرون، صم بكم عمي. وفي الثاني إذا أضاء لهم البرق مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا، فلهم حالان: حال ضياء، وحال ظلام، والأولون بقوا في الظلمة. فالأول حال من كان في ضوء فصار في ظلمة، والثاني حال من لم يستقر لا في ضوء ولا في ظلمة، بل تختلف عليه الأحوال التي توجب مقامه واسترايته.

يبين هذا أنه - سبحانه - ضرب للكفار - أيضاً - مثلين بحرف ﴿أَوْ﴾ فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فُورَاتٍ حِسَابُهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ. أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ

مِنْ نُورٍ ﴿[النور: ٣٩، ٤٠]﴾. فالأول/ مثل الكفر الذي يحسب صاحبه أنه على حق وهو على باطل، كمن زين له سوء عمله فرآه حسناً، فإنه لا يعلم ولا يعلم أنه لا يعلم؛ فلهذا مثل بسراب بقية، والثاني مثل الكفر الذي لا يعتقد صاحبه شيئاً، بل هو في ظلمات بعضها فوق بعض، من عظم جهله لم يكن معه اعتقاد أنه على حق، بل لم يزل جاهلاً ضالاً في ظلمات متراكمة.

وأيضاً، فقد يكون المنافق والكافر تارة متصفاً بهذا الوصف وتارة متصفاً بهذا الوصف، فيكون التقسيم في المثليين لتنوع الأشخاص وتنوع أحوالهم، وبكل حال فليس ما ضرب له هذا المثل هو مماثل لما ضرب له هذا المثل؛ لاختلاف المثليين صورة ومعنى؛ ولهذا لم يضرب للإيمان إلا مثل واحد، لأن الحق واحد فضرب مثله بالنور، وأولئك ضرب لهم المثل بضوء لا حقيقة له، كالسراب بالبقية أو بالظلمات المتراكمة، وكذلك المنافق يضرب له المثل بمن أبصر ثم عمى، أو هو مضطرب يسمع ويبصر ما لا ينتفع به. فتبين أن من المنافقين من كان آمن ثم كفر باطناً، وهذا مما استفاض به النقل عند أهل العلم بالحديث والتفسير والسير، أنه كان رجال قد آمنوا ثم نافقوا، وكان يجري ذلك لأسباب:

منها: أمر القبلة، لما حولت ارتد عن الإيمان لأجل ذلك طائفة، وكانت محنة امتحن الله بها الناس، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٣] / قال: أي: إذا حولت، والمعنى: أن الكعبة هي القبلة التي كان في علمنا أن نجعلها قبلتكم؛ فإن الكعبة ومسجدها وحرماها أفضل بكثير من بيت المقدس وهي البيت العتيق، وقبله إبراهيم وغيره من الأنبياء، ولم يأمر الله قط أحداً أن يصلى إلى بيت المقدس، لا موسى ولا عيسى ولا غيرهما؛ فلم نكن لنجعلها لك قبلة دائمة، ولكن جعلناها أولاً قبلة لنتمحن بتحويلك عنها الناس، فتبين من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، فكان في شرعها هذه الحكمة.

وكذلك - أيضاً - لما انهزم المسلمون يوم أحد وشجَّ (١) وجه النبي ﷺ وكسرت رِباعيته (٢)، ارتد طائفة نافقوا، قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . إِنْ يَمْسِكُكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ

(١) أي: جرح. انظر: القاموس، مادة «شجج».

(٢) الرِّبَاعِيَّة: السن التي بين الثنية والثالث. انظر: المصباح المنير، مادة «ربع».

الْكَافِرِينَ ﴿[آل عمران: ١٣٩-١٤١] ، وقال تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ النِّقْيِ الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ . وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٦ ، ١٦٧] فقلوه : ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ ظاهر فيمن أحدث نفاقاً وهو يتناول من لم ينافق قبل ، ومن نافق ثم جدد نفاقاً ثانياً ، وقوله : ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ يبين أنهم لم يكونوا قبل ذلك أقرب منهم بل إما أن يتساويا ، وإما أن يكونوا للإيمان أقرب ، وكذلك كان ، فإن ابن أبي لما / انخزل ٧/٢٨٠ عن النبي ﷺ يوم أحد ، انخزل معه ثلث الناس ، قيل : كانوا نحو ثلاثمائة ، وهؤلاء لم يكونوا قبل ذلك كلهم منافقين في الباطن ؛ إذ لم يكن لهم داع إلى النفاق .

فإن ابن أبي كان مظهراً لطاعة النبي ﷺ والإيمان به ؛ وكان كل يوم جمعة يقوم خطيباً في المسجد يأمر باتباع النبي ﷺ ولم يكن ما في قلبه يظهر إلا لقليل من الناس إن ظهر ، وكان معظماً في قومه ، كانوا قد عزموا على أن يتوجوه ويجعلوه مثل الملك عليهم ، فلما جاءت النبوة بطل ذلك ، فحمله الحسد على النفاق ، وإلا فلم يكن له قبل ذلك دين يدعو إليه ؛ وإنما كان هذا في اليهود ، فلما جاء النبي ﷺ بدينه وقد أظهر الله حسنه ونوره ، مالت إليه القلوب لا سيما لما نصره الله يوم بدر ، ونصره على يهود بني قينقاع ، صار معه الدين والدنيا ، فكان المقتضى للإيمان في عامة الأنصار قائماً ، وكان كثير منهم يعظم ابن أبي تعظيماً كثيراً ويواليه ، ولم يكن ابن أبي أظهر مخالفة توجب الامتياز ، فلما انخزل يوم أحد وقال : يدع رأيي ورأيه ، ويأخذ برأي الصبيان - أو كما قال - انخزل معه خلق كثير ، منهم من لم ينافق قبل ذلك .

وفي الجملة ، ففي الأخبار عمن نافق بعد إيمانه ما يطول ذكره هنا ، فأولئك كانوا مسلمين ، وكان معهم إيمان ، هو الضوء الذي ضرب الله به المثل ، فلو ماتوا قبل المحنة والنفاق ماتوا على هذا الإسلام الذي يثابون عليه ، ولم يكونوا من / المؤمنين حقاً الذين امتحنوا فثبتوا على الإيمان ، ولا من المنافقين حقاً الذين ارتدوا عن الإيمان بالمحنة ، وهذا حال كثير من المسلمين في زماننا أو أكثرهم ، إذا ابتلوا بالمحن التي يتضعع فيها أهل الإيمان ، ينقص إيمانهم كثيراً وينافق أكثرهم أو كثير منهم . ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالباً ، وقد رأينا ورأى غيرنا من هذا ما فيه عبرة . وإذا كانت العافية ، أو كان المسلمون ظاهرين على عدوهم كانوا مسلمين ، وهم مؤمنون بالرسول باطناً وظاهراً لكن إيماناً لا يثبت على المحنة .

ولهذا يكثر في هؤلاء ترك الفرائض وانتهاك المحارم. وهؤلاء من الذين قالوا: ﴿أَمَّا﴾
 فقيل لهم: ﴿قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]
 أي: الإيمان المطلق، الذي أهله هم المؤمنون حقاً، فإن هذا هو الإيمان إذا أطلق في كتاب
 الله - تعالى - كما دل عليه الكتاب والسنة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا
 بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾
 [الحجرات: ١٥]، فلم يحصل لهم ريب عند المحن التي تقلل الإيمان في القلوب، والريب
 يكون في علم القلب وفي عمل القلب، بخلاف الشك فإنه لا يكون إلا في العلم؛ ولهذا
 لا يوصف باليقين إلا من اطمأن قلبه علماً وعملاً، وإلا فإذا كان عالماً بالحق، ولكن المصيبة
 أو الخوف أورثه جزعاً عظيماً، لم يكن صاحب يقين قال تعالى: ﴿هَٰئِلِكِ ابْتِلَى الْمُؤْمِنُونَ
 وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١١].

٧/٢٨٢

/ وكثيراً ما تعرض للمؤمن شعبة من شعب النفاق، ثم يتوب الله عليه، وقد يرد على
 قلبه بعض ما يوجب النفاق، ويدفعه الله عنه. والمؤمن يتلى بوساوس الشيطان،
 وبوساوس الكفر التي يضيق بها صدره، كما قالت الصحابة: يا رسول الله، إن أحدنا ليجد
 في نفسه ما لئن يخر من السماء إلى الأرض، أحب إليه من أن يتكلم به. فقال: «ذاك
 صريح الإيمان»، وفي رواية: ما يتعاضم أن يتكلم به. قال: «الحمد لله الذي رد كيده إلى
 الوسوسة»^(١) أي: حصول هذا الوسواس، مع هذه الكراهة العظيمة له، ودفعه عن
 القلب، هو من صريح الإيمان، كالمجاهد الذي جاءه العدو، فدافعه حتى غلبه، فهذا أعظم
 الجهاد، والصريح الخالص، كاللبن الصريح. وإنما صار صريحاً، لما كرهوا تلك الوسواس
 الشيطانية، ودفعوها فخلص الإيمان فصار صريحاً.

ولابد لعامة الخلق من هذه الوسواس، فمن الناس من يجيها فصير كافراً أو منافقاً،
 ومنهم من قد غمر قلبه الشهوات والذنوب فلا يحس بها إلا إذا طلب الدين، فإما أن يصير
 مؤمناً وإما أن يصير منافقاً؛ ولهذا يعرض للناس من الوسواس في الصلاة ما لا يعرض لهم
 إذا لم يصلوا؛ لأن الشيطان يكثر تعرضه للعبد إذا أراد الإنابة إلى ربه والتقرب إليه
 والاتصال به؛ فلهذا يعرض للمصلين ما لا يعرض لغيرهم، ويعرض لخاصة أهل العلم
 والدين أكثر مما يعرض للعامة؛ ولهذا يوجد عند طلاب العلم والعبادة من الوسواس
 والشبهات ما ليس عند غيرهم؛ لأنه لم يسلك شرع الله ومنهاجه، بل هو مقبل على هواه
 في غفلة عن ذكر ربه، وهذا مطلوب الشيطان، بخلاف المتوجهين إلى ربهم بالعلم
 والعبادة؛ فإنه عدوهم يطلب صدهم عن الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ

٧/٢٨٣

(١) مسلم في الإيمان (٢٠٩/١٣٢) عن أبي هريرة، وأحمد ١/ ٣٤٠ عن ابن عباس.

عَدُوًّا ﴿فاطر: ٦﴾؛ ولهذا أمر قارئ القرآن أن يستعِذ بالله من الشيطان الرجيم، فإن قراءة القرآن على الوجه المأمور به تورث القلب الإيمان العظيم، وتزيده يقيناً وطمأنينة وشفاء، وقال تعالى: ﴿وَنَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨]، وقال تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤] .

وهذا مما يجده كل مؤمن من نفسه، فالشيطان يريد بوساوسه أن يشغل القلب عن الانتفاع بالقرآن، فأمر الله القارئ، إذا قرأ القرآن، أن يستعِذ منه، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ٩٨-١٠٠]، فإن المستعِذ بالله مستجير به، لاجئ إليه، مستغيث به من الشيطان، فالعائد بغيره مستجير به؛ فإذا عاذ العبد بربه كان مستجيراً به متوكلاً عليه فيعيذه الله من الشيطان ويجيره منه، ولذلك قال الله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ . وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ . وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٤-٣٦] .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إني لأعلم كلمة لو/ قالها لذهب عنه ما يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»^(١). فأمر - سبحانه - بالاستعاذة عند طلب العبد الخير؛ لئلا يعوقه الشيطان عنه، وعندما يعرض عليه من الشر ليدفعه عنه عند إرادة العبد للحسنات، وعند ما يأمره الشيطان بالسيئات؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «لا يزال الشيطان يأتي أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق الله؟ فمن وجد ذلك فليستعذ بالله ولينته»^(٢)، فأمر بالاستعاذة عندما يطلب الشيطان أن يوقعه في شر أو يمنعه من خير، كما يفعل العدو مع عدوه.

وكلما كان الإنسان أعظم رغبة في العلم والعبادة، وأقدر على ذلك من غيره بحيث تكون قوته على ذلك أقوى، ورغبته وإرادته في ذلك أتم، كان ما يحصل له - إن سلمه الله من الشيطان - أعظم، وكان ما يفتن به - إن تمكن منه الشيطان - أعظم؛ ولهذا قال الشعبي: كل أمة علمائها شرارها، إلا المسلمين فإن علماءهم خيارهم.

وأهل السنة في الإسلام، كأهل الإسلام في الملل، وذلك أن كل أمة غير المسلمين فهم ضالون، وإنما يضلهم علمائهم؛ فعلمائهم شرارهم، والمسلمون على هدى، وإنما

(١) البخارى فى الأدب (٦١١٥) ومسلم فى البر والصلة (١٠٩/٢٦١٠، ١١٠) .

(٢) البخارى فى بدء الخلق (٣٢٧٦) ومسلم فى الإيمان (٢١٤/١٣٤) .

٧/٢٨٥ يتبين الهدى بعلمائهم، فعلمائهم خيارهم، وكذلك أهل السنة، أئمتهم خيار الأمة، وأئمة أهل البدع أضّر على الأمة من أهل الذنوب، ولهذا أمر النبي ﷺ بقتل الخوارج، ونهى عن قتال الولاة الظلمة؛ وأولئك لهم/ نهمة في العلم والعبادة، فصار يعرض لهم من الوسواس التي تضلهم - وهم يظنونها هدي، فيطيعونها - ما لا يعرض لغيرهم، ومن سلم من ذلك منهم كان من أئمة المتقين مصابيح الهدى، وينابيع العلم؛ كما قال ابن مسعود لأصحابه: كونوا ينابيع العلم، مصابيح الحكمة، سُرُجُ (١) الليل، جُدَدُ (٢) القلوب، أَحْلَاسُ (٣) البيوت، خَلْقَانُ (٤) الثياب، تعرفون في أهل السماء، وتخفون على أهل الأرض.

فصل /

٧/٢٨٦

ومما ينبغي أن يعلم: أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث، إذا عرف تفسيرها وما أريد بها من جهة النبي ﷺ لم يحتاج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم؛ ولهذا قال الفقهاء: «الأسماء ثلاثة أنواع» نوع يعرف حده بالشرع؛ كالصلاة والزكاة. ونوع يعرف حده باللغة؛ كالشمس والقمر. ونوع يعرف حده بالعرف كلفظ القبض، ولفظ المعروف في قوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]، ونحو ذلك. وروى عن ابن عباس أنه قال: تفسير القرآن على أربعة أوجه: تفسير تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله، من ادعى علمه فهو كاذب. فاسم الصلاة والزكاة والصيام والحج ونحو ذلك، قد بين الرسول ﷺ ما يراد بها في كلام الله ورسوله، وكذلك لفظ الخمر وغيرها، ومن هناك يعرف معناها، فلو أراد أحد أن يفسرها بغير ما بينه النبي ﷺ لم يقبل منه، وأما الكلام في اشتقاقها ووجه دلالتها، فذاك من جنس علم البيان. وتعليل الأحكام، هو زيادة في العلم، وبيان حكمة ألفاظ القرآن؛ لكن معرفة المراد بها لا يتوقف على هذا.

٧/٢٨٧

واسم الإيمان والإسلام والنفاق والكفر، هي أعظم من هذا كله، / فالنبي ﷺ قد بين المراد بهذه الألفاظ بياناً لا يحتاج معه إلى الاستدلال على ذلك بالاشتقاق وشواهد استعمال العرب ونحو ذلك؛ فلهذا يجب الرجوع في مسميات هذه الأسماء إلى بيان الله ورسوله، فإنه شاف كاف، بل معاني هذه الأسماء معلومة من حيث الجملة للخاصة والعامة، بل كل من تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان، علم بالاضطرار أنه مخالف

(١) جمع السراج، وهو المصباح. انظر: المصباح المنير، مادة «سرج».

(٢) أي: أرقاء القلوب. انظر: القاموس، مادة «جدد».

(٣) جمع حلس، وهو بساط يسط في البيت. انظر: المصباح، مادة «حلس».

(٤) جمع الخلق، وهو الشيء البالي؛ وهذا كناية عن التواضع. انظر: القاموس، مادة «خلق».

لِلرَّسُولِ، وَيَعْلَمُ بِالْإِضْطِرَارِ أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ وَرِسُولِهِ مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَجْعَلُ كُلَّ مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا كَافِرًا، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ لَوْ قَدَّرَ أَنْ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: «نَحْنُ نُؤْمِنُ بِمَا جِئْنَا بِهِ بِقُلُوبِنَا مِنْ غَيْرِ شَكٍّ، وَنَقَرُ بِاللِّسَانِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، إِلَّا أَنَّا لَا نَطِيعُكَ فِي شَيْءٍ» مِمَّا أَمَرَتْ بِهِ وَنَهَيْتْ عَنْهُ، فَلَا نَصْلِي وَلَا نَصُومَ وَلَا نَحِجَّ، وَلَا نَصَدُقُ الْحَدِيثَ، وَلَا نُؤَدِي الْأَمَانَةَ، وَلَا نَفِي بِالْعَهْدِ، وَلَا نَصِلُ الرَّحِمَ، وَلَا نَفْعَلُ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي أَمَرَتْ بِهِ، وَنَشْرَبُ الْخَمْرَ؛ وَنَنْكَحُ ذَوَاتَ الْمَحَارِمِ بِالزَّنا الظَّاهِرِ، وَنَقْتُلُ مَنْ قَدَرْنَا عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِكَ وَأَمْتِكَ، وَنَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ، بَلْ نَقْتُلُكَ أَيْضًا وَنَقَاتِلُكَ مَعَ أَعْدَائِكَ، هَلْ كَانَ يَتَوَهَّمُ عَاقِلٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ مُؤْمِنُونَ كَامِلُونَ الْإِيمَانِ، وَأَنْتُمْ مِنْ أَهْلِ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَرْجَى لَكُمْ إِلَّا يَدْخُلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ النَّارَ، بَلْ كُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ بِالْإِضْطِرَارِ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُمْ: أَنْتُمْ أَكْفَرُ النَّاسِ بِمَا جِئْتُمْ بِهِ، وَيَضْرِبُ رِقَابَهُمْ إِنْ لَمْ يَتَوَبَّوْا مِنْ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ كُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ أَنَّ شَارِبَ الْخَمْرِ وَالزَّانِي وَالْقَاذِفَ وَالسَّارِقَ، لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُهُمْ مُرْتَدِينَ يَجِبُ قَتْلُهُمْ، بَلِ الْقُرْآنُ وَالنَّقْلُ الْمُتَوَاتِرُ عَنْهُ يَبِينُ أَنَّ هَؤُلَاءَ لَهُمْ عَقُوبَاتٌ غَيْرُ عَقُوبَةِ الْمُرْتَدِ عَنِ الْإِسْلَامِ، / كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ جُلْدَ الْقَاذِفِ وَالزَّانِي، وَقَطْعَ السَّارِقِ، وَهَذَا مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَوْ كَانُوا مُرْتَدِينَ لَقَتْلُهُمْ. فَكَلَّا الْقَوْلِينَ مِمَّا يَعْلَمُ فُسَادَهُ بِالْإِضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَأَهْلُ الْبِدْعِ إِنَّمَا دَخَلَ عَلَيْهِمُ الدَّخَلُ؛ لِأَنَّهُمْ أَعْرَضُوا عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، وَصَارُوا يَبْنُونَ دِينَ الْإِسْلَامِ عَلَى مَقَدِّمَاتٍ يَظُنُّونَ صَحَّتْهَا، إِمَّا فِي دَلَالَةِ الْأَلْفَاظِ، وَإِمَّا فِي الْمَعَانِي الْمَعْقُولَةِ. وَلَا يَتَأَمَّلُونَ بَيَانَ اللَّهِ وَرِسُولِهِ، وَكُلَّ مَقَدِّمَاتٍ تَخَالِفُ بَيَانَ اللَّهِ وَرِسُولِهِ، فَإِنَّهَا تَكُونُ ضَالًّا؛ وَلِهَذَا تَكَلَّمَ أَحْمَدُ فِي رِسَالَتِهِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ يَتَمَسَّكُ بِمَا يَظْهَرُ لَهُ مِنَ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ اسْتِدْلَالٍ بِبَيَانِ الرُّمُومِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْجَانِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمَرْجُئَةِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ سَائِرِ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَعْدِلُونَ عَنْ بَيَانِ الرَّسُولِ إِذَا وَجَدُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَمَنْ عَدَلَ عَنْ سَبِيلِهِمْ وَقَعَ فِي الْبِدْعِ الَّتِي مَضْمُونُهَا أَنَّهُ يَقُولُ عَلَى اللَّهِ وَرِسُولِهِ مَا لَا يَعْلَمُ، أَوْ غَيْرَ الْحَقِّ، وَهَذَا مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرِسُولُهُ، وَقَالَ تَعَالَى فِي الشَّيْطَانِ: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٦٩] وَهَذَا مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالرَّأْيِ الَّذِي جَاءَ فِيهِ الْحَدِيثُ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (١).

(١) الترمذي في التفسير (٢٩٥١)، وقال: «حديث حسن»، والنسائي في الكبرى في فضائل القرآن (٨٠٨٤)، (٨٠٨٥)، وهما عن ابن عباس.

مثال ذلك أن المرجئة لما عدلوا عن معرفة كلام الله ورسوله ، أخذوا يتكلمون في مسمى الإيمان والإسلام وغيرهما بطرق ابتدعوها، مثل أن/ يقولوا: الإيمان في اللغة: هو التصديق . والرسول إنما خاطب الناس بلغة العرب لم يغيرها، فيكون مراده بالإيمان التصديق؛ ثم قالوا: والتصديق إنما يكون بالقلب واللسان، أو بالقلب، فالأعمال ليست من الإيمان، ثم عمدتهم في أن الإيمان هو التصديق قوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي: بمصدق لنا.

فيقال لهم: اسم الإيمان قد تكرر ذكره في القرآن والحديث أكثر من ذكر سائر الألفاظ، وهو أصل الدين، وبه يخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويفرق بين السعداء والأشقياء، ومن يوالي ومن يعادي، والدين كله تابع لهذا، وكل مسلم محتاج إلى معرفة ذلك، أفيجوز أن يكون الرسول قد أهمل بيان هذا كله، ووكله إلى هاتين المقدمتين؟ ومعلوم أن الشاهد الذي استشهدوا به على أن الإيمان هو التصديق أنه من القرآن. ونقل معنى الإيمان متواتر عن النبي ﷺ أعظم من تواتر لفظ الكلمة، فإن الإيمان يحتاج إلى معرفة جميع الأمة فينقلونه، بخلاف كلمة من سورة. فأكثر المؤمنين لم يكونوا يحفظون هذه السورة، فلا يجوز أن يجعل بيان أصل الدين مبنياً على مثل هذه المقدمات؛ ولهذا كثر النزاع والاضطراب بين الذين عدلوا عن صراط الله المستقيم، وسلكوا السبل، وصاروا من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، ومن الذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات، فهذا كلام عام مطلق.

ثم يقال: هاتان المقدمتان كلاهما ممنوعة ، فمن الذي قال: إن لفظ الإيمان مرادف للفظ التصديق؟ وهب أن المعنى يصح إذا استعمل في هذا الموضع ، فلم/ قلت: إنه يوجب الترادف؟ ولو قلت: ما أنت بمسلم لنا، ما أنت بمؤمن لنا، صح المعنى، لكن لم قلت: إن هذا هو المراد بلفظ مؤمن؟ وإذا قال الله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، ولو قال القائل: أتموا الصلاة، ولازموا الصلاة، التزموا الصلاة، افعلوا الصلاة، كان المعنى صحيحاً، لكن لا يدل هذا على معنى: أقيموا، فكون اللفظ يرادف اللفظ، يراد دلالة على ذلك.

ثم يقال: ليس هو مرادفاً له ، وذلك من وجوه:

أحدها: أن يقال للمخبر إذا صدقته: صدقه، ولا يقال: آمنه وآمن به. بل يقال: آمن له، كما قال: ﴿فَأَمِّنْ لَهُ لَوْطُ﴾ [العنكبوت: ٢٦] وقال: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ﴾ [يونس: ٨٣]، وقال فرعون: ﴿آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ﴾ [طه: ٧١]، وقالوا لنوح: ﴿أَنْتُمْ مِّنْ لَّكَ وَاتَّبَعَكُمُ الْآرْذُلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ

لِلْمُؤْمِنِينَ» [التوبة: ٦١]، ﴿فَقَالُوا أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ﴾ [المؤمنون: ٤٧] وقال: ﴿وَأِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَأَعْتَزَلُكُمْ﴾ [الدخان: ٢١].

فإن قيل : فقد يقال: ما أنت بمصدق لنا . قيل: اللام تدخل على ما يتعدى بنفسه إذا ضعف عمله، إما بتأخيره أو بكونه اسم فاعل أو مصدرأ، أو باجتماعهما، فيقال: فلان يعبد الله ويخافه ويتقيه، ثم إذا ذكر باسم الفاعل قيل: هو عابد لربه متق لربه، خائف لربه، وكذلك تقول فلان يرهّب الله، ثم تقول : هو راهب لربه، وإذا ذكرت الفعل وأخرته، تقويه باللام ، كقوله: ﴿وَفِي نَسْجَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، وقد قال: ﴿فَيَايَا فَارِهِبُونَ﴾ [النحل: ٥١] فعده / بنفسه، وهناك ذكر اللام، فإن هنا قوله : ﴿فَيَايَا﴾ من قوله : «فلى». وقوله هنالك: ﴿لِرَبِّهِمْ﴾ أتم من قوله: «رهبهم»، فإن الضمير المنفصل المنصوب، أكمل من ضمير الجر بالياء، وهناك اسم ظاهر، فتقويته باللام أولى وأتم من تحريده، ومن هذا قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّعْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]، ويقال: عبرت رؤياه، وكذلك قوله: ﴿وَأَنْهُمْ لَنَا لَغَائِظُونَ﴾ [الشعراء: ٥٥]، وإنما يقال: غظته ، لا يقال: غظت له، ومثله كثير، فيقول القائل: ما أنت بمصدق لنا، أدخل فيه اللام، لكونه اسم فاعل، وإلا فإنما يقال: صدقته، لا يقال: صدقت له، ولو ذكروا الفعل ، لقالوا: ما صدقتنا، وهذا بخلاف لفظ الإيمان، فإنه تعدى إلى الضمير باللام دائماً، لا يقال: آمنت قط، وإنما يقال: آمنت له، كما يقال: أقررت له. فكان تفسيره بلفظ الإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق ، مع أن بينهما فرقاً.

الثاني : أنه ليس مرادفاً للفظ التصديق في المعنى، فإن كل مخبر عن مشاهدة أو غيب يقال له في اللغة: صدقت، كما يقال : كذبت. فمن قال: السماء فوقنا ، قيل له: صدق، كما يقال: كذب، وأما لفظ الإيمان فلا يستعمل إلا في الخبر عن غائب ، لم يوجد في الكلام أن من أخبر عن مشاهدة، كقوله: طلعت الشمس، وغربت، أنه يقال: آمناء . كما يقال: صدقناه؛ ولهذا المحدثون والشهود ونحوهم، يقال: صدقناهم، وما يقال: آمناء لهم، فإن الإيمان مشتق من الأمن. فإنما يستعمل في خبر يؤتمن عليه المخبر؛ كالأمر الغائب الذي يؤتمن عليه المخبر؛ ولهذا لم يوجد قط في القرآن وغيره لفظ (آمن له)، إلا في هذا النوع؛ والاثنان إذا اشتركا في معرفة الشيء، / يقال: صدق أحدهما صاحبه، ولا يقال: آمن له، لأنه لم يكن غائباً عنه أثمنه عليه؛ ولهذا قال: ﴿فَأَمِنْ لَهُ لُوطُ﴾ [العنكبوت: ٢٦]، ﴿أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾ [المؤمنون: ٤٧]، ﴿أَنْتُمْ لَهُ﴾ [طه: ٧١]، ﴿يُؤْمِنُ

بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿التوبة: ٦١﴾ ، فيصدقهم فيما أخبروا به . مما غاب عنه وهو مأمون عنده على ذلك ، فاللفظ متضمن معنى التصديق ومعنى الائتمان والأمانة ، كما يدل عليه الاستعمال والاشتقاق ، ولهذا قالوا : ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي : لا تقر بخبرنا ولا تثق به ، ولا تطمئن إليه ولو كنا صادقين ؛ لأنهم لم يكونوا عنده ممن يؤمن على ذلك . فلو صدقوا لم يأمن لهم .

الثالث : أن لفظ الإيمان في اللغة لم يقابل بالتكذيب كلفظ التصديق ، فإنه من المعلوم في اللغة أن كل مخبر يقال له : صدقت أو كذبت ، ويقال : صدقناه أو كذبناه ، ولا يقال لكل مخبر : آمنا له أو كذبناه ، ولا يقال : أنت مؤمن له أو مكذب له ، بل المعروف في مقابلة الإيمان لفظ الكفر . يقال : هو مؤمن أو كافر ، والكفر لا يختص بالتكذيب ، بل لو قال : أنا أعلم أنك صادق لكن لا أتبعك ، بل أعاديك وأبغضك وأخالفك ولا أوافقك ، لكان كفره أعظم ، فلما كان الكفر المقابل للإيمان ليس هو التكذيب فقط ، علم أن الإيمان ليس هو التصديق فقط ، بل إذا كان الكفر يكون تكديفاً ويكون مخالفة ومعاداة وامتناعاً بلا تكذيب ، فلا بد أن يكون الإيمان تصديقاً مع موافقة وموالة وانقياد لا يكفي مجرد التصديق ، فيكون الإسلام جزء مسمى الإيمان ، كما كان الامتناع من الانقياد مع التصديق جزء مسمى الكفر ، فيجب أن يكون كل مؤمن مسلماً متقاداً للأمر ، وهذا هو العمل .

٧/٢٩٣

/ فإن قيل : فالرسول ﷺ فسر الإيمان بما يؤمن به .

قيل : فالرسول ذكر ما يؤمن به لم يذكر ما يؤمن له ، وهو نفسه يجب أن يؤمن به ويؤمن له ، فالإيمان به من حيث ثبوته غيب عنا أخبرنا به ، وليس كل غيب آمنا به علينا أن نطيعه ، وأما ما يجب من الإيمان له فهو الذي يوجب طاعته ، والرسول يجب الإيمان به وله ، فينبغي أن يعرف هذا ، وأيضاً فإن طاعته طاعة لله ، وطاعة الله من تمام الإيمان به .

الرابع : أن من الناس من يقول : الإيمان أصله في اللغة من الأمن الذي هو ضد الخوف فآمن أي : صار داخلاً في الأمن وأنشدوا . . . (١) .

وأما المقدمة الثانية ، فيقال : إنه إذا فرض أنه مرادف للتصديق فقولهم : إن التصديق لا يكون إلا بالقلب أو اللسان ؛ عنه جوابان :

أحدهما : المنع ، بل الأفعال تسمى تصديقاً ، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «العينان تزنان وزناهما النظر ، والأذن تزن وزناها السمع ، واليد تزن وزناها البطش ، والرجل تزن وزناها المشي ، والقلب يتمنى ذلك ويشتهي ، والفرج يصدق ذلك أو

(١) يياض بالأصل .

يكذبه»^(١). وكذلك قال أهل اللغة وطوائف من السلف والخلف. قال الجوهري:
والصديق مثال الفسيق: الدائم التصديق. ويكون الذي يصدق قوله بالعمل. وقال الحسن
البصري: ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكنه ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال،
وهذا / مشهور عن الحسن يروى عنه من غير وجه، كما رواه عباس الدوري: حدثنا
حجاج، حدثنا أبو عبيدة الناجي عن الحسن قال: ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكن
ما وقر في القلب وصدقته الأعمال. من قال حسناً وعمل غير صالح رد الله عليه قوله،
ومن قال حسناً وعمل صالحاً رفعه العمل؛ ذلك بأن الله يقول: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ
وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠] ورواه ابن بطة من الوجهين.

وقوله: «ليس الإيمان بالتمني» يعني: الكلام، وقوله: «بالتحلي» يعني: أن يصير حلية
ظاهرة له، فيظهره من غير حقيقة من قلبه، ومعناه: ليس هو ما يظهر من القول ولا من
الحلية الظاهرة، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فالعمل يصدق أن في القلب
إيماناً وإذا لم يكن عمل، كذب أن في قلبه إيماناً؛ لأن ما في القلب مستلزم للعمل
الظاهر. وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم.

وقد روى محمد بن نصر المروزي بإسناده، أن عبد الملك بن مروان كتب إلى سعيد بن
جبير يسأله عن هذه المسائل. فأجابه عنها: سألت عن الإيمان، فالإيمان هو التصديق، أن
يصدق العبد بالله وملائكته وما أنزل الله من كتاب، وما أرسل من رسول، وبالיום
الآخر. وسألت عن التصديق، والتصديق: أن يعمل العبد بما صدق به من القرآن، وما
ضعف عن شيء منه وفرط فيه عرف أنه ذنب، واستغفر الله وتاب منه ولم يصر عليه،
فذلك/ هو التصديق. وتساءل عن الدين، فالدين هو العبادة، فإنك لن تجد رجلاً من أهل
الدين ترك عبادة أهل دين، ثم لا يدخل في دين آخر إلا صار لا دين له. وتساءل عن
العبادة، والعبادة هي الطاعة، ذلك أنه من أطاع الله فيما أمره به وفيما نهاه عنه، فقد أثر
عبادة الله، ومن أطاع الشيطان في دينه وعمله، فقد عبد الشيطان، ألا ترى أن الله قال
للذين فرطوا: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾ [يس: ٦٠]، وإنما كانت
عبادتهم الشيطان أنهم أطاعوه في دينهم.

وقال أسد بن موسى: حدثنا الوليد بن مسلم الأوزاعي، حدثنا حسان بن عطية قال:
الإيمان في كتاب الله صار إلى العمل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ
وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية [الأنفال: ٢]. ثم صيرهم إلى العمل فقال: ﴿الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا
رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٣]. قال: وسمعت الأوزاعي يقول: قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا

(١) سبق تخريجه ص ٨١.

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَخِوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴿١١﴾ [التوبة: ١١]، والإيمان بالله باللسان، والتصديق به العمل.

وقال مَعْمَرُ عن الزهري : كنا نقول: الإسلام بالإقرار، والإيمان بالعمل، والإيمان قول وعمل قرينان، لا ينفع أحدهما إلا بالآخر، وما من أحد إلا يوزن قوله وعمله؛ فإن كان عمله أوزن من قوله صعد إلى الله؛ وإن كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله، ورواه أبو عمرو الطلمنكي بإسناده/ المعروف . وقال معاوية بن عمرو: عن أبي إسحاق الفَرَارِيِّ، عن الأوزاعي قال: لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنّة.

٧/٢٩٦

وكان من مضى من سلفنا، لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع كما يجمع هذه الأديان اسمها ويصدق العمل. فمن آمن بلسانه، وعرف بقلبه، وصدق بعمله، فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها. ومن قال بلسانه، ولم يعرف بقلبه، ولم يصدق بعمله كان في الآخرة من الخاسرين. وهذا معروف عن غير واحد من السلف والخلف، أنهم يجعلون العمل مصدقاً للقول، ورووا ذلك عن النبي ﷺ كما رواه معاذ بن أسد: حدثنا الفضيل بن عياض، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد: أن أبا ذر سأل النبي ﷺ عن الإيمان. فقال: «الإيمان: الإقرار والتصديق بالعمل»، ثم تلا ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ إلى قوله: «وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» [البقرة: ١٧٧] (١).

قلت: حديث أبي ذر هذا مروي من غير وجه، فإن كان هذا اللفظ هو لفظ الرسول، فلا كلام، وإن كانوا رَوَوْهُ بالمعنى، دل على أنه من المعروف في لغتهم أنه يقال: صدق قوله بعمله، وكذلك قال شيخ الإسلام الهروي: الإيمان تصديق كله.

وكذلك الجواب الثاني: أنه إذا كان أصله التصديق، فهو تصديق/مخصوص، كما أن الصلاة دعاء مخصوص، والحج قصد مخصوص، والصيام إمساك مخصوص، وهذا التصديق له لوازم صارت لوازمه داخلة في مسماه عند الإطلاق، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، ويبقى النزاع لفظياً: هل الإيمان دال على العمل بالتضمن أو باللزم؟

٧/٢٩٧

وما ينبغي أن يعرف: أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي، وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء - كحماد بن أبي سليمان وهو أول من قال ذلك،

(١) السيوطي في الدر المنثور ١/١٦٩ وعزاه إلى ابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن مردويه.

ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم - متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد، وإن قالوا: إن إيمانهم كامل كإيمان جبريل، فهم يقولون: إن الإيمان بدون العمل المفروض، ومع فعل المحرمات، يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب، كما تقوله الجماعة. ويقولون - أيضاً - بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة، والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يدخل في النار. فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقرين باطنياً وظاهراً بما جاء به الرسول، وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها، ولا يدخل منهم فيها أحد، ولا يكونون مرتدين مباحي الدماء، ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار، كالخوارج، والمعتزلة. وقول غلاة المرجئة الذين يقولون: ما نعلم أن أحداً منهم يدخل النار، بل نقف في هذا كله. وحكى عن بعض غلاة المرجئة الجزم بالنفي العام.

٧/٢٩٨ / ويقال للخوارج: الذي نفى عن السارق والزاني والشارب وغيرهم الإيمان، هو لم يجعلهم مرتدين عن الإسلام، بل عاقب هذا بالجلد وهذا بالقطع، ولم يقتل أحداً إلا الزاني المحصن، ولم يقتله قتل المرتد، فإن المرتد يقتل بالسيف بعد الاستتابة، وهذا يرجم بالحجارة بلا استتابة، فدل ذلك على أنه وإن نفى عنهم الإيمان، فليسوا عنده مرتدين عن الإسلام مع ظهور ذنوبهم، وليسوا بالمنافقين الذين كانوا يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، فأولئك لم يعاقبهم إلا على ذنب ظاهر.

وبسبب الكلام في «مسألة الإيمان» تنازع الناس، هل في اللغة أسماء شرعية نقلها الشارع عن مسمائها في اللغة، أو أنها باقية في الشرع على ما كانت عليه في اللغة، لكن الشارع زاد في أحكامها لا في معنى الأسماء؟، وهكذا قالوا في اسم «الصلاة» و«الزكاة» و«الصيام» و«الحج» إنها باقية في كلام الشارع على معناها اللغوي، لكن زاد في أحكامها. ومقصودهم أن الإيمان هو مجرد التصديق وذلك يحصل بالقلب واللسان. وذهبت طائفة ثالثة إلى أن الشارع تصرف فيها تصرف أهل العرف. فهي بالنسبة إلى اللغة مجاز، وبالنسبة إلى عرف الشارع حقيقة.

والتحقيق أن الشارع لم ينقلها ولم يغيرها، ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة، كما يستعمل نظائرها، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فذكر حجا خاصاً، وهو حج البيت، وكذلك قوله: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ﴾ [البقرة: ١٥٨] فلم يكن لفظ الحج متناولاً لكل قصد، بل لقصد مخصوص دل عليه اللفظ نفسه من غير تغيير

٧/٢٩٩

وأشهد من عوف حلولاً كثيرة يحجون سب الزبرقان المزعفرا

كان متكلماً باللغة، وقد قيد لفظه بحج سب الزبرقان المزعفرا ، ومعلوم أن ذلك الحج المخصوص دلت عليه الإضافة ، فكذلك الحج المخصوص الذي أمر الله به دلت عليه الإضافة أو التعريف باللام؛ فإذا قيل : الحج فرض عليك، كانت لام العهد تبين أنه حج البيت . وكذلك « الزكاة » هي اسم لما تزكو به النفس، وزكاة النفس زيادة خيرها وذهاب شرها والإحسان إلى الناس من أعظم ما تزكو به النفس، كما قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣] . وكذلك ترك الفواحش مما تزكو به، قال تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا ﴾ [النور: ٢١] وأصل زكاتها بالتوحيد وإخلاص الدين لله، قال تعالى : ﴿ وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ [فصلت: ٦، ٧] وهي عند المفسرين التوحيد .

وقد بين النبي ﷺ مقدار الواجب ، وسماها الزكاة المفروضة، فصار لفظ الزكاة إذا عرف باللام ينصرف إليها لأجل العهد، ومن الأسماء ما يكون أهل العرف نقلوه وينسبون ذلك إلى الشارع، مثل لفظ « التيمم »، فإن الله تعالى قال : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ [المائدة: ٦]، فلفظ « التيمم » استعمل في معناه المعروف في اللغة، فإنه أمر بتيمم الصعيد، ثم أمر بمسح الوجوه والأيدي منه، فصار لفظ التيمم في عرف الفقهاء يدخل فيه هذا المسح، وليس / هو لغة الشارع، بل الشارع فرق بين تيمم الصعيد وبين المسح الذي يكون بعده، ولفظ « الإيمان » أمر به مقيداً بالإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، وكذلك لفظ « الإسلام » بالاستسلام لله رب العالمين، وكذلك لفظ « الكفر » مقيداً، ولكن لفظ « النفاق » قد قيل : إنه لم تكن العرب تكلمت به، لكنه مأخوذ من كلامهم، فإن نفق يشبه خرج، ومنه : نفقت الدابة إذا ماتت، ومنه : نَافِقَاءُ الْيَرُبُوعِ^(١)، والنفق في الأرض قال تعالى : ﴿ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ ﴾ [الأنعام: ٣٥]، فالمنافق هو الذي خرج من الإيمان باطناً بعد دخوله فيه ظاهراً، وقيد النفاق بأنه نفاق من الإيمان . ومن الناس من يسمى من خرج عن طاعة الملك منافقاً عليه، لكن النفاق الذي في القرآن هو النفاق على الرسول . فخطاب الله ورسوله للناس بهذه الأسماء كخطاب الناس بغيرها، وهو خطاب مقيد خاص لا مطلق يحتمل أنواعاً.

٧/٣٠٠

(١) النَّافِقَاءُ : إحدى جَحَرَةِ الْيَرُبُوعِ، يَكْتُمُهَا وَيُظْهَرُ غَيْرَهَا. وَالْيَرُبُوعُ : دُوْبِيَّةٌ نَحْوُ الْفَأْرَةِ، لَكِنْ ذَنْبُهُ وَأَذْنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ. انظر: القاموس، مادة « نفق »، والمصباح المنير، مادة « ربع ».

وقد بين الرسول تلك الخصائص، والاسم دل عليها، فلا يقال : إنها منقولة، ولا أنه زيد في الحكم دون الاسم، بل الاسم إنما استعمل على وجه يختص بمراد الشارع، لم يستعمل مطلقاً، وهو إنما قال: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ١١٠]، بعد أن عرفهم الصلاة المأمور بها، فكان التعريف منصرفاً إلى الصلاة التي يعرفونها لم يرد لفظ الصلاة وهم لا يعرفون معناها؛ ولهذا كل من قال في لفظ الصلاة: إنه عام للمعنى اللغوي، أو إنه مجمل لتردده بين المعنى اللغوي والشرعي ونحو ذلك؛ فأقوالهم ضعيفة، فإن هذا اللفظ إنما ورد خيراً أو أمراً، فالخبر كقوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ [العلق: ٩، ١٠] وسورة (اقرأ) من أول ما نزل من القرآن، وكان/ بعض الكفار - إما أبو جهل أو غيره - قد نهى النبي ﷺ عن الصلاة وقال: لئن رأيته يصلي لأطأن عنقه. فلما رآه ساجداً رأى من الهول ما أوجب نكوصه على عقبيه، فإذا قيل: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى﴾ فقد علمت تلك الصلاة الواقعة بلا إجمال في اللفظ ولا عموم.

ثم إنه لما فرضت الصلوات الخمس ليلة المعراج أقام النبي ﷺ الصلوات بمواقيتها صبيحة ذلك اليوم، وكان جبرائيل يؤم النبي ﷺ. والمسلمون يأتون بالنبي ﷺ. فإذا قيل لهم: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ عرفوا أنها تلك الصلاة، وقيل: إنه قبل ذلك كانت له صلاتان طرفي النهار، فكانت أيضاً معروفة، فلم يخاطبوا باسم من هذه الأسماء إلا ومسماء معلوم عندهم. فلا إجمال في ذلك، ولا يتناول كل ما يسمى حجاً ودعاءً وصوماً، فإن هذا إنما يكون إذا كان اللفظ مطلقاً، وذلك لم يرد.

وكذلك «الإيمان» و«الإسلام» وقد كان معنى ذلك عندهم من أظهر الأمور، وإنما سأل جبريل النبي ﷺ عن ذلك وهم يسمعون وقال: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» (١)؛ ليبين لهم كمال هذه الأسماء وحقائقها التي ينبغي أن تقصد لثلاثا يقتضروا على أدنى مسمياتها، وهذا كما في الحديث الصحيح أنه قال: «ليس المسكين هذا الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمررة والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس إلحافاً» (٢). فهم كانوا يعرفون المسكين وأنه المحتاج، وكان ذلك/ مشهوراً عندهم فيمن يظهر حاجته بالسؤال، فبين النبي ﷺ أن الذي يظهر حاجته بالسؤال والناس يعطونه، تزول مسكنته بإعطاء الناس له، والسؤال له بمنزلة الحرفة، وهو

(١) سبق تخريجه ص ٧.

(٢) البخاري في الزكاة (١٤٧٦)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٩/١٠١) والنسائي في الزكاة (٢٥٧١)، والدارمي في الزكاة (٣٧٩/١)، والموطأ في صفة النبي ﷺ (٩٢٣/٢)، وأحمد (٣١٦/٢)، كلهم عن أبي هريرة . وقوله: «إلحافاً»: من ألحف في المسألة: إذا ألح وبالع فيها. انظر: النهاية ٢٣٧/٤.

وإن كان مسكيناً يستحق من الزكاة إذا لم يعط من غيرها كفايته، فهو إذا وجد من يعطيه كفايته لم يبق مسكيناً، وإنما المسكين المحتاج الذي لا يسأل ولا يعرف فيعطى. فهذا هو الذي يجب أن يقدم في العطاء، فإنه مسكين قطعاً، وذاك مسكنته تندفع بعطاء من يسأله، وكذلك قوله: «الإسلام هو الخمس»، يريد أن هذا كله واجب داخل في الإسلام، فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين، وكذلك الإيمان يجب أن يكون على هذا الوجه المفصل، لا يكتفي فيه بالإيمان المجمل؛ ولهذا وصف الإسلام بهذا.

وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر، وأما الأعمال الأربعة فاختلّفوا في تكفير تاركها، ونحن إذا قلنا: أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنوب، فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب، وأما هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاع مشهور. وعن أحمد في ذلك نزاع، وإحدى الروايات عنه: أنه يكفر من ترك واحدة منها، وهو اختيار أبي بكر وطائفة من أصحاب مالك - كابن حبيب. وعنه رواية ثانية: لا يكفر إلا بترك الصلاة والزكاة فقط، ورواية ثالثة: لا يكفر إلا بترك الصلاة، والزكاة إذا قاتل الإمام عليها. ورابعة: لا يكفر إلا بترك الصلاة. وخامسة: لا يكفر بترك شيء منهن، وهذه أقوال معروفة للسلف. قال الحكم بن عتيبة: من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر، ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر. ومن ترك الحج متعمداً فقد كفر. ومن ترك صوم رمضان متعمداً فقد كفر. وقال سعيد بن جبّير: من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر بالله. ومن ترك الزكاة متعمداً فقد كفر بالله. ومن ترك صوم رمضان متعمداً فقد كفر بالله. وقال الضحاك: لا ترفع الصلاة إلا بالزكاة، وقال عبد الله بن مسعود: من أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فلا صلاة له. رواه أسد بن موسى.

٧/٣٠٣

وقال عبد الله بن عمرو: من شرب الخمر ممسياً أصبح مشركاً، ومن شربه مصباحاً أمسى مشركاً. فقيل لإبراهيم النخعي: كيف ذلك؟ قال: لأنه يترك الصلاة. قال أبو عبد الله الأحنس في كتابه: من شرب المسكر فقد تعرض لترك الصلاة، ومن ترك الصلاة فقد خرج من الإيمان. وما يوضح ذلك أن جبريل لما سأل النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، كان في آخر الأمر بعد فرض الحج، والحج إنما فرض سنة تسع أو عشر.

وقد اتفق الناس على أنه لم يفرض قبل ست من الهجرة، ومعلوم أن الرسول ﷺ لم يأمر الناس بالإيمان. ولم يبين لهم معناه إلى ذلك الوقت، بل كانوا يعرفون أصل معناه وهذه المسائل لبسطها موضع آخر.

والمقصود هنا أن من نفى عنه الرسول اسم «الإيمان» أو «الإسلام» فلا بد أن يكون قد ترك بعض الواجبات فيه وإن بقي بعضها؛ ولهذا كان السلف والصحابه يقولون: إنه يكون في العبد إيمان ونفاق، قال أبو داود السجستاني: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي المقدام، عن أبي يحيى قال: سئل حذيفة عن المنافق. ٧/٣٠٤ قال: الذي يعرف الإسلام ولا يعمل به. وقال أبو داود: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخترى، عن حذيفة قال: القلوب أربعة: قلب أغْلَفَ^(١)، فذلك قلب الكافر، وقلب مُصْفَحَ^(٢)، وذلك قلب المنافق، وقلب أجرد^(٣) فيه سراج يُزْهِرُ^(٤)، فذلك قلب المؤمن، وقلب فيه إيمان ونفاق، فمثل الإيمان فيه كمثل شجرة يمدّها ماء طيب، ومثل النفاق مثل قُرْحَةٍ يمدّها قَيْحٌ ودم، فأيهما غَلَبَ عليه غَلَبَ. وقد روى مرفوعاً، وهو في «المسند» مرفوعاً^(٥).

وهذا الذي قاله حذيفة يدل عليه قوله تعالى: ﴿هُمَ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، فقد كان قبل ذلك فيهم نفاق مغلوب، فلما كان يوم أحد غلب نفاقهم فصاروا إلى الكفر أقرب. وروى عبد الله بن المبارك عن عوف بن أبي جميلة، عن عبد الله بن عمرو بن هند، عن علي بن أبي طالب قال: إن الإيمان يبدو لُمُظَةً^(٦) بيضاء في القلب، فكلما ازداد العبد إيماناً ازداد القلب بياضاً، حتى إذا استكمل الإيمان ابيض القلب كله. وإن النفاق يبدو لمُظَةً سوداء في القلب، فكلما ازداد العبد نفاقاً ازداد القلب سواداً، حتى إذا استكمل العبد النفاق اسود القلب، وإيم الله لو شققتم عن قلب المؤمن لوجدتموه أبيض. ولو شققتم عن قلب المنافق والكافر لوجدتموه أسود.

وقال ابن مسعود: الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل. رواه أحمد وغيره^(٧). وهذا كثير في كلام السلف، يبينون أن القلب قد يكون فيه/ إيمان ونفاق، والكتاب والسنة يدلان على ذلك؛ فإن النبي ﷺ ذكر شعب الإيمان، وذكر شعب النفاق وقال: «من كانت فيه شعبة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها»^(٨) وتلك الشعبة قد يكون

(١) أي: عليه غشاء عن سماع الحق وقبوله. انظر: النهاية ٣/٣٧٩.

(٢) أي: له وجهان، يلتقي أهل الكفر بوجه وأهل الإيمان بوجه. انظر: النهاية ٣/٣٤.

(٣) أي: ليس فيه غل ولا غش، فهو على أصل الفطرة. انظر: النهاية ١/٢٥٦.

(٤) أي: ينير ويضيء. انظر: القاموس، مادة «زهر».

(٥) أحمد ١٧/٣. (٦) أي: نكتة بيضاء. انظر: النهاية ٤/٢٧١.

(٧) أخرجه السيوطي في الجامع الصغير برقم (٥٨٠٩)، وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ورمز بضعفه. ولم نعثر عليه في مسند أحمد.

(٨) البخاري في الإيمان (٣٤) ومسلم في الإيمان (١٠٦/٥٨).

معها كثير من شعب الإيمان؛ ولهذا قال: «ويخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» (١) فعلم أن من كان معه من الإيمان أقل القليل لم يخلد في النار، وأن من كان معه كثير من النفاق، فهو يعذب في النار على قدر ما معه من ذلك، ثم يخرج من النار.

وعلى هذا فقوله للأعراب: ﴿لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤] نفي حقيقة دخول الإيمان في قلوبهم، وذلك لا يمنع أن يكون معهم شعبة منه، كما نفاه عن الزاني والسارق، ومن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ومن لا يأمن جاره بوائقه وغير ذلك، كما تقدم ذكره، فإن في القرآن والحديث ممن نفي عنه الإيمان لترك بعض الواجبات شيء كثير.

وحينئذ فنقول: من قال من السلف: أسلمنا، أي: استسلمنا خوف السيف، وقول من قال: هو الإسلام، الجميع صحيح، فإن هذا إما أراد الدخول في الإسلام، والإسلام الظاهر يدخل فيه المنافقون، فيدخل فيه من كان في قلبه إيمان ونفاق، وقد علم أنه يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، بخلاف المنافق المحض الذي قلبه كله أسود، فهذا هو الذي يكون في الدرك الأسفل من النار؛ ولهذا كان الصحابة يخشون النفاق على أنفسهم، ولم يخافوا/ التكذيب لله ورسوله، فإن المؤمن يعلم من نفسه أنه لا يكذب الله ورسوله يقيناً، وهذا مستند من قال: أنا مؤمن حقاً، فإنه أراد بذلك ما يعلمه من نفسه من التصديق الجازم، ولكن الإيمان ليس مجرد التصديق؛ بل لابد من أعمال قلبية تستلزم أعمالاً ظاهرة كما تقدم، فحب الله ورسوله من الإيمان، وحب ما أمر الله به، وبغض ما نهى عنه، هذا من أخص الأمور بالإيمان؛ ولهذا ذكر النبي ﷺ في عدة أحاديث أن: «من سرته حسنة وسأته سيئة فهو مؤمن» (٢) فهذا يحب الحسنة ويفرح بها، ويبغض السيئة ويسوؤه فعلها وإن فعلها بشهوة غالبية، وهذا الحب والبغض من خصائص الإيمان.

ومعلوم أن الزاني حين يزني إنما يزني لحب نفسه لذلك الفعل، فلو قام بقلبه خشية الله التي تقهر الشهوة أو حب الله الذي يغلبها، لم يزني؛ ولهذا قال تعالى عن يوسف عليه السلام: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤] فمن كان مخلصاً لله حق الإخلاص لم يزن وإنما يزني لخلوه عن ذلك، وهذا هو الإيمان الذي ينزع منه لم ينزع منه نفس التصديق؛ ولهذا قيل: هو مسلم وليس بمؤمن، فإن المسلم المستحق للثواب لابد أن يكون مصداقاً، وإلا كان منافقاً، لكن ليس كل من صدق قام بقلبه من الأحوال الإيمانية الواجبة مثل كمال محبة الله ورسوله، ومثل خشية الله

(١) سبق تخريجه ص ٧٩.

(٢) الترمذي في الفتن (٢١٦٥) وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» وأحمد ١/١٨، وهما عن ابن عمر.

والإخلاص له في الأعمال والتوكل عليه، بل يكون الرجل مصداقاً بما جاء به الرسول، وهو/ مع ذلك يرائى بأعماله، ويكون أهله وماله أحب إليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله، وقد خوطب بهذا المؤمنون في آخر الأمر في سورة براءة فقيل لهم: ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تُرَضُّونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤] ومعلوم أن كثيراً من المسلمين أو أكثرهم بهذه الصفة.

وقد ثبت أنه لا يكون الرجل مؤمناً حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وإنما المؤمن من لم يرتب، وجاهد بماله ونفسه في سبيل الله، فمن لم تقم بقلبه الأحوال الواجبة في الإيمان، فهو الذي نفى عنه الرسول الإيمان وإن كان معه التصديق، والتصديق من الإيمان، ولا بد أن يكون مع التصديق شيء من حب الله وخشية الله وإلا فالتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيماناً البتة، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس، وهذا هو الذي أنكره السلف على الجهمية، قال الحميدي: سمعت وكيعاً يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل. والمرجئة يقولون: الإيمان قول. والجهمية يقولون: الإيمان المعرفة. وفي رواية أخرى عنه: وهذا كفر. قال محمد بن عمر الكلبي: سمعت وكيعاً يقول: الجهمية شر من القدرية، قال: وقال وكيع: المرجئة: الذين يقولون: الإقرار يجزئ عن العمل، ومن قال هذا فقد هلك، ومن قال: النية تجزئ عن العمل، فهو كفر، وهو قول جهم، وكذلك قال أحمد بن حنبل.

ولهذا كان القول: إن الإيمان قول وعمل، عند أهل السنة من شعائر السنة، وحكى غير واحد الإجماع على ذلك، وقد ذكرنا عن الشافعي - رضي الله عنه - ما ذكره من الإجماع على ذلك قوله في «الأم»: وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: إن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر، وذكر ابن أبي حاتم في «مناقبه»: سمعت حرملة يقول: اجتمع حفص الفرد ومصلان الأباضي عند الشافعي في دار الجروبي فتناظرا معه في الإيمان فاحتج مصلان في الزيادة والتقصان وخالفه حفص الفرد، فحمى الشافعي وتقلد المسألة على أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، فطحن حفصاً الفرد، وقطعه.

وروى أبو عمرو الطلمنكي بإسناده المعروف عن موسى بن هارون الحمالي^(١) قال: أُملي علينا إسحاق بن راهويه أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، لا شك أن ذلك كما

(١) هو أبو عمران موسى بن هارون الحمالي، الإمام الحافظ، محدث العراق، ولد سنة ٢١٤هـ، وثقه أبو بكر الخطيب، ومات سنة ٢٩٤هـ. [سير أعلام النبلاء ١٧/٤١٥-٤١٨].

وصفنا، وإنما عقلنا هذا بالروايات الصحيحة والآثار العامة المحكمة، وآحاد أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين، وهلم جرا على ذلك، وكذلك بعد التابعين من أهل العلم على شيء واحد لا يختلفون فيه، وكذلك في عهد الأوزاعي بالشام، وسفيان الثوري بالعراق، ومالك ابن أنس بالحجاز، ومعمّر باليمن، على ما فسرنا وبيننا، أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص.

٧/٣٠٩

وقال إسحاق : من ترك الصلاة متعمداً حتى ذهب وقت الظهر إلى المغرب، / والمغرب إلى نصف الليل، فإنه كافر بالله العظيم، يستتاب ثلاثة أيام، فإن لم يرجع وقال: تركها لا يكون كفراً، ضربت عنقه - يعني تاركها. وقال ذلك - وأما إذا صلى وقال ذلك، فهذه مسألة اجتهد، قال: واتبعهم على ما وصفنا من بعدهم من عصرنا هذا أهل العلم، إلا من باين الجماعة واتبع الأهواء المختلفة، فأولئك قوم لا يعبأ الله بهم لما باينوا الجماعة. قال أبو عبيد القاسم بن سلام الإمام - وله كتاب مصنف في الإيمان، قال -: هذه تسمية من كان يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص:

من أهل مكة: عبيد بن عمير الليثي، عطاء بن أبي رباح، مجاهد بن جبر، ابن أبي مليكة، عمرو بن دينار، ابن أبي نجيح، عبيد الله بن عمر، عبد الله بن عمرو بن عثمان، عبد الملك بن جريح، نافع بن جبير، داود بن عبد الرحمن العطار، عبد الله بن رجاء.

ومن أهل المدينة: محمد بن شهاب الزهري، ربيعة بن أبي عبد الرحمن، أبو حازم الأعرج، سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، يحيى بن سعيد الأنصاري، هشام ابن عروة بن الزبير، عبد الله بن عمر العمري، مالك بن أنس، محمد بن أبي ذئب، سليمان بن بلال، عبد العزيز بن عبد الله - يعني الماجشون - عبد العزيز بن أبي حازم.

ومن أهل اليمن: طاوس اليماني، وهب بن مَنبّه، معمر بن راشد، عبد الرزاق بن همام. ومن أهل مصر والشام: مكحول، الأوزاعي، سعيد بن عبد العزيز، الوليد بن مسلم، يونس ابن يزيد الأيلي، يزيد بن أبي حبيب، يزيد بن شريح، سعيد بن أبي أيوب، الليث بن سعد، عبد الله بن أبي جعفر، معاوية بن أبي صالح، حيوة بن شريح، عبد الله بن وهب. ٧/٣١٠

ومن سكن العواصم وغيرها من الجزيرة: ميمون بن مهران، يحيى بن عبد الكريم، معقل بن عبيد الله، عبيد الله بن عمرو الرقي، عبد الملك بن مالك، المعافي بن عمران، محمد بن سلمة الحراني، أبو إسحاق الفزاري، مخلد بن الحسين، علي بن بكار، يوسف ابن أسباط، عطاء بن مسلم، محمد بن كثير، الهيثم بن جميل.

ومن أهل كوفة: علقمة، الأسود بن يزيد، أبو وائل، وسعيد بن جبير، الربيع بن خثيم^(١)، عامر الشعبي، إبراهيم النخعي، الحكم بن عتيبة، طلحة بن مصرف، منصور

(١) في المطبوعة: « خثيم » والصواب ما أثبتناه من تهذيب الكمال ٩ / ٧٠ .

ابن المعتز، سلمة بن كهيل، مغيرة الضبي، عطاء بن السائب، إسماعيل بن أبي خالد، أبو حيان، يحيى بن سعيد، سليمان بن مهران الأعمش، يزيد بن أبي زياد، سفيان بن سعيد الثوري، سفيان بن عيينة، الفضيل بن عياض، أبو المقدام، ثابت بن العجلان، ابن شبرمة، ابن أبي ليلى، زهير، شريك بن عبد الله، الحسن بن صالح، حفص بن غياث، أبو بكر بن عياش، أبو الأحوص، وكيع بن الجراح، عبد الله بن نمير، أبو أسامة، عبد الله بن إدريس، زيد بن الحباب، الحسين بن علي الجعفي، محمد بن بشر العبدي، يحيى بن آدم ومحمد ويعلى وعمرو بنو عبيد.

ومن أهل البصرة: الحسن بن أبي الحسن، محمد بن سيرين، قتادة بن دعام، بكر ابن عبد الله المزني، أيوب السخيتاني، يونس بن عبيد، عبد الله بن عون، سليمان التيمي، هشام بن حسان الدستوائي، شعبة بن الحجاج، حماد بن سلمة، حماد بن زيد، أبو الأشهب، يزيد بن إبراهيم، / أبو عوانة، وهيب بن خالد، عبد الوارث بن سعيد، معتمر ابن سليمان التيمي، يحيى بن سعيد القطان، عبد الرحمن بن مهدي، بشر بن المفضل، يزيد بن زريع، المؤمل بن إسماعيل، خالد بن الحارث، معاذ بن معاذ، أبو عبد الرحمن المقرئ.

ومن أهل واسط: هشيم بن بشير، خالد بن عبد الله، على بن عاصم، يزيد بن هارون، صالح بن عمر بن علي بن عاصم.

ومن أهل المشرق: الضحاك بن مزاحم، أبو جمرة، نصر بن عمران، عبد الله بن المبارك، النضر بن شميل، جرير بن عبد الحميد الضبي.

قال أبو عبيد: هؤلاء جميعاً يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وهو قول أهل السنة المعمول به عندنا.

قلت: ذكر من الكوفيين من قال ذلك أكثر مما ذكر من غيرهم، لأن الإرجاء في أهل الكوفة كان أولاً فيهم أكثر، وكان أول من قاله حماد بن أبي سليمان، فاحتاج علماؤها أن يظهروا إنكار ذلك. فكثر منهم من قال ذلك؛ كما أن التجهم وتعطيل الصفات لما كان ابتداء حدوثه من خراسان، كثر من علماء خراسان ذلك الوقت من الإنكار على الجهمية ما لم يوجد قط لمن لم تكن هذه البدعة في بلده ولا سمع بها. كما جاء في حديث: «إن لله عند كل بدعة يكاد بها الإسلام وأهله، من يتكلم بعلامات الإسلام؛ فاغتنموا تلك المجالس، فإن الرحمة تنزل على أهلها»^(١) أو كما قال.

(١) أورده أبو نعيم في حلية الأولياء (١٠ / ٤٠٠) وأخرجه السيوطي في الجامع الصغير برقم (٢٣٧٣) وعزاه للإمام أحمد عن أبي هريرة.

/ وإذا كان من قول السلف: إن الإنسان يكون فيه إيمان ونفاق، فكذلك في قولهم: إنه يكون فيه إيمان وكفر، ليس هو الكفر الذي ينقل عن الملة، كما قال ابن عباس وأصحابه في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قالوا: كفروا كفراً لا ينقل عن الملة، وقد اتبعهم على ذلك أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة.

قال الإمام محمد بن نصر المروزي في كتاب «الصلاة»: اختلف الناس في تفسير حديث جبرائيل هذا، فقال طائفة من أصحابنا: قول النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله»^(١) وما ذكر معه كلام جامع مختصر له غور^(٢) وقد وهمت المرجئة في تفسيره فتأولوه على غير تأويله قلة معرفة منهم بلسان العرب، وغور كلام النبي ﷺ الذي قد أعطى جوامع الكلم وفوائده، واختصر له الحديث اختصاراً. أما قوله: «الإيمان أن تؤمن بالله» فإن توحده وتصديق به بالقلب واللسان وتخضع له ولأمره بإعطاء العزم للأداء لما أمر، مجانباً للاستكفاف والاستكبار والمعاندة، فإذا فعلت ذلك لزمتم محابه واجتنبت مساخطه، وأما قوله: «وملائكته» فإن تؤمن بمن سمي الله لك منهم في كتابه، وتؤمن بأن لله ملائكة سواهم، لا يعرف أسماءهم وعددهم إلا الذي خلقهم. وأما قوله: «وكتبه» فإن تؤمن بما سمي الله من كتبه في كتابه من التوراة والإنجيل والزبور خاصة، وتؤمن بأن لله - سوى ذلك - كتباً أنزلها على أنبيائه لا يعرف أسماءها وعددها إلا الذي أنزلها. وتؤمن بالفرقان، وإيمانك به غير إيمانك بسائر الكتب. / إيمانك بغيره من الكتب إقرارك به بالقلب واللسان، وإيمانك بالفرقان إقرارك به واتباعك ما فيه.

وأما قوله: «ورسله» فإن تؤمن بما سمي الله في كتابه من رسله، وتؤمن بأن لله سواهم رسلاً وأنبياء لا يعلم أسماءهم إلا الذي أرسلهم، وتؤمن بمحمد ﷺ وإيمانك به غير إيمانك بسائر الرسل. إيمانك بسائر الرسل إقرارك بهم، وإيمانك بمحمد ﷺ إقرارك به وتصديقك إياه دائماً على ما جاء به، فإذا اتبعت ما جاء به أدبت الفرائض وأحللت الحلال وحرمت الحرام، ووقفت عند الشبهات، وسارعت في الخيرات. وأما قوله: «واليوم الآخر» فإن تؤمن بالبعث بعد الموت والحساب والميزان، والثواب والعقاب، والجنة والنار، وبكل ما وصف الله به يوم القيامة. وأما قوله: «وتؤمن بالقدر خيره وشره»^(٣) فإن تؤمن بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولا تقل: لو كان كذا لم يكن كذا، ولولا كذا وكذا لم يكن كذا وكذا، قال: فهذا هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر.

(١) سبق تخريجه ص ٧.

(٢) الغور: ما انخفض من الأرض، وغور كل شيء: عمقه وبعده، انظر: لسان العرب، مادة «غور».

(٣) سبق تخريجه ص ٧.

/ فصل

٧/٣١٤

ومما يسأل عنه: أنه إذا كان ما أوجبه الله من الأعمال الظاهرة أكثر من هذه الخمس، فلماذا قال: الإسلام هذه الخمس، وقد أجاب بعض الناس بأن هذه أظهر شعائر الإسلام وأعظمها، وبقيام العبد بها يتم إسلامه، وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده.

والتحقيق أن النبي ﷺ ذكر الدين الذي هو استسلام العبد لربه مطلقاً، الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان. فيجب على كل من كان قادراً عليه ليعبد الله بها مخلصاً له الدين. وهذه هي الخمس، وما سوى ذلك فإنما يجب بأسباب لمصالح، فلا يعم وجوبها جميع الناس، بل إما أن يكون فرضاً على الكفاية، كالجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وما يتبع ذلك من إمارة، وحكم، وفتيا، وإقراء، وتحديث، وغير ذلك. وإما أن يجب بسبب حق للآدميين يختص به من وجب له وعليه. وقد يسقط بإسقاطه، وإذا حصلت المصلحة أو الإبراء، إما بإبرائه وإما بحصول المصلحة، فحقوق العباد مثل قضاء الديون ورد الغصب، والعواري^(١) والودائع، والإنصاف من المظالم من الدماء والأموال والأعراض، إنما هي حقوق الآدميين. وإذا أبرئوا منها سقطت. / ونجب على شخص دون شخص في حال دون حال، لم تجب عبادة محضة لله على كل عبد قادر؛ ولهذا يشترك فيها المسلمون واليهود والنصارى، بخلاف الخمسة فإنها من خصائص المسلمين.

٧/٣١٥

وكذلك ما يجب من صلة الأرحام، وحقوق الزوجة، والأولاد والجيران والشركاء، والفقراء، وما يجب من أداء الشهادة، والفتيا، والقضاء، والإمارة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، كل ذلك يجب بأسباب عارضة على بعض الناس دون بعض تجلب منافع ودفع مضار، لو حصلت بدون فعل الإنسان لم تجب، فما كان مشتركاً فهو واجب على الكفاية، وما كان مختصاً فإنما يجب على زيد دون عمرو، لا يشترك الناس في وجوب عمل بعينه على كل أحد قادر سوى الخمس، فإن زوجة زيد وأقاربه ليست زوجة عمرو وأقاربه فليس الواجب على هذا مثل الواجب على هذا، بخلاف صوم رمضان، وحج البيت، والصلوات الخمس، والزكاة؛ فإن الزكاة وإن كانت حقاً مالياً فإنها واجبة لله، والأصناف الثمانية مصارفها؛ ولهذا وجبت فيها النية، ولم يجز أن يفعلها

(١) جمع عارية، وهي ما يتداوله الناس فيما بينهم على سبيل الإعارة. انظر: القاموس، مادة «عور».

الغير عنه بلا إذنه، ولم تطلب من الكفار . وحقوق العباد لا يشترط لها النية، ولو أداها غيره عنه بغير إذنه برئت ذمته، ويطالب بها الكفار، وما يجب حقاً لله - تعالى - كالكفارات هو بسبب من العبد، وفيها شوب العقوبات، فإن الواجب لله ثلاثة أنواع: عبادة محضة كالصلوات، وعقوبات محضة كالحدود، وما يشبهها كالكفارات، وكذلك كفارات الحج، وما يجب بالنذر فإن ذلك يجب بسبب فعل من العبد، وهو واجب في ذمته .

٧/٣١٦

/وأما الزكاة فإنها تجب حقاً لله في ماله؛ ولهذا يقال: ليس في المال حق سوى الزكاة، أي ليس فيه حق يجب بسبب المال سوى الزكاة، وإلا ففيه واجبات بغير سبب المال، كما تجب النفقات للأقارب، والزوجة، والرقيق والبهائم، ويجب حمل العاقلة، ويجب قضاء الديون، ويجب الإعطاء في النائة، ويجب إطعام الجائع وكسوة العاري فرضاً على الكفاية، إلى غير ذلك من الواجبات المالية، لكن بسبب عارض، والمال شرط وجوبها، كالاستطاعة في الحج، فإن البدن سبب الوجوب والاستطاعة شرط، والمال في الزكاة هو السبب والوجوب معه، حتى لو لم يكن في بلده من يستحقها حملها إلى بلد أخرى، وهي حق وجب لله - تعالى -؛ ولهذا قال من قال من الفقهاء: إن التكليف شرط فيها، فلا تجب على الصغير والمجنون، وأما عامة الصحابة والجمهور، كمالك والشافعي وأحمد، فأوجبوها في مال الصغير والمجنون؛ لأن مالهما من جنس مال غيرهما وليهما يقوم مقامهما، بخلاف بدنهما، فإنه إنما يتصرف بعقلهما، وعقلهما ناقص. وصار هذا كما يجب العشر في أرضهما مع أنه إنما يستحقه الثمانية، وكذلك إيجاب الكفارة في مالهما، والصلاة والصيام. إنما تسقط لعجز العقل عن الإيجاب، لا سيما إذا انضم إلى عجز البدن كالصغير. وهذا المعنى منتف في المال فإن الولي قام مقامهما في الفهم كما يقوم مقامهما في جميع ما يجب في المال، وأما بدنهما فلا يجب عليهما فيه شيء .

/فصل/

٧/٣١٧

قال محمد بن نصر: واستدلوا على أن الإيمان هو ما ذكره بالآيات التي تلونها عند ذكر تسمية الله الصلاة وسائر الطاعات إيماناً، واستدلوا - أيضاً - بما قص الله من إباء إبليس حين عصى ربه في سجدة واحدة أمر أن يسجدها لآدم فأبأها. فهل جحد إبليس ربه وهو يقول: ﴿رَبِّ بِمَا أَعُوذُ بِكَ﴾ [الحجر: ٣٩]؟! ويقول: ﴿رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُعْتَبُونَ﴾ [الحجر: ٣٦، ص: ٧٩] إيماناً منه بالبعث، وإيماناً بنفاذ قدرته في إنظاره إياه إلى يوم

يَعْتُونَ؟ وهل جحد أحداً من أنبيائه أو أنكر شيئاً من سلطانه وهو يحلف بعزته؟ وهل كان كفره إلا بترك سجدة واحدة أمر بها فأباها؟ قال : واستدلوا - أيضاً - بما قص الله علينا من نبي آدم ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٢٧-٣٠]، قالوا: وهل جحد ربه؟ وكيف يجحده وهو يقرب القربان؟ قالوا: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥]، ولم يقل: إذا ذكروا بها أقروا بها فقط، وقال: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١] يعني: يتبعونه حق اتباعه؟

٧/٣١٨ / فإن قيل : فهل مع ما ذكرت من سنة ثابتة، تبين أن العمل داخل في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله؟ قيل : نعم، عامة السنن والآثار تنطق بذلك، منها حديث وفد عبد القيس، وذكر حديث شعبة وقرّة بن خالد عن أبي جمرّة عن ابن عباس، كما تقدم، ولفظه: «أمركم بالإيمان بالله وحده»، ثم قال: «هل تدرون ما الإيمان بالله وحده؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا خمس ما غنمتم»^(١). وذكر أحاديث كثيرة توجب دخول الأعمال في الإيمان مثل قوله في حديث...^(٢) لما سئل ﷺ...^(٣).

ثم قال أبو عبد الله محمد بن نصر: اختلف أصحابنا في تفسير قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٤). فقالت طائفة منهم: إنما أراد النبي ﷺ إزالة اسم الإيمان عنه من غير أن يخرج من الإسلام، ولا يزيل عنه اسمه، وفرقوا بين الإيمان والإسلام، وقالوا: إذا زنى فليس بمؤمن وهو مسلم، واحتجوا لتفريقهم بين الإسلام والإيمان بقوله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾ الآية [الحجرات: ١٤] فقالوا: الإيمان خاص يثبت الاسم به بالعمل مع التوحيد، والإسلام عام يثبت الاسم بالتوحيد والخروج من ملل الكفر واحتجوا بحديث سعد بن أبي وقاص، وذكره عن سعد أن رسول الله ﷺ أعطى رجلاً ولم يعط رجلاً منهم شيئاً فقلت: يا رسول الله، أعطيت فلاناً وفلاناً ولم تعط فلاناً وهو مؤمن. فقال رسول الله ﷺ: «أو مسلم» أعادها ثلاثاً والنبي ﷺ يقول: «أو مسلم»، ثم قال: / «إني لأعطي رجلاً وأمنع آخرين وهم أحب إلي منهم، مخافة أن يكبوا على وجوههم في النار»^(٥) قال الزهري: فترى أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل.

٧/٣١٩

(٢)، (٣) بياض بالأصل.

(٥) سبق تخريجه ص ١٣٧.

(١) سبق تخريجه ص ١٠.

(٤) سبق تخريجه ص ١٢.

قال محمد بن نصر: واحتجوا بإنكار عبد الله بن مسعود على من شهد لنفسه بالإيمان فقال: أنا مؤمن، من غير استثناء، وكذلك أصحابه من بعده، وجلّ علماء الكوفة على ذلك. واحتجوا بحديث أبي هريرة: «يخرج منه الإيمان، فإن رجع رجع إليه»^(١)، وبما أشبه ذلك من الأخبار، وبما روى عن الحسن ومحمد بن سيرين أنهما كانا يقولان: مسلم، ويهايان: مؤمن، واحتجوا بقول أبي جعفر الذي حدثناه إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، عن فضيل بن بشار، عن أبي جعفر محمد ابن علي؛ أنه سئل عن قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٢)، فقال أبو جعفر: هذا الإسلام ودور دائرة واسعة، وهذا الإيمان ودور دائرة صغيرة في وسط الكبيرة، فإذا زنى أو سرق خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرج من الإسلام إلا الكفر بالله، واحتجوا بما روى عن النبي ﷺ قال: «أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص»، حدثنا بذلك يحيى بن يحيى، حدثنا ابن لهيعة، عن شريح بن هانئ، عن عقبة بن عامر الجهني، أن رسول الله ﷺ قال: «أسلم الناس، وآمن عمرو بن العاص»^(٣).

٧/٣٢٠

وذكر عن حماد بن زيد أنه كان يفرق بين الإيمان والإسلام، فجعل/ الإيمان خاصاً والإسلام عاماً، قال: فلنا في هؤلاء أسوة وبهم قدوة، مع ما يثبت ذلك من النظر، وذلك أن الله جعل اسم المؤمن اسم ثناء وتزكية ومدحة، أوجب عليه الجنة، فقال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا . تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٧]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]، وقال: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢] وقال: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾^(٤) [المائدة: ٩].

(١) أبو داود في السنة (٤٦٩٠)، بلفظ «إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان».

(٢) سبق تخريجه ص ١٢.

(٣) الترمذي في المناقب (٣٨٤٤)، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة عن مشر بن هاعان، وليس إسناده بالقوى» وأحمد ١٥٥/٤.

(٤) في المطبوعة: «جنات تجري من تحتها الأنهار»، والصواب ما أثبتناه.

قال: ثم أوجب الله النار على الكبائر ، فدل بذلك على أن اسم الإيمان زائل عن من أتى كبيرة. قالوا : ولم نجده أوجب الجنة باسم الإسلام ، فثبت أن اسم الإسلام له ثابت على حاله ، واسم الإيمان زائل عنه .

فإن قيل لهم في قولهم هذا : ليس الإيمان ضد الكفر ، قالوا: الكفر ضد لأصل الإيمان ، لأن للإيمان أصلاً وفروعاً ، فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل الإيمان الذي هو ضد الكفر ، فإن قيل لهم: فالذين زعمتم أن النبي ﷺ أزال عنهم اسم الإيمان ، هل فيهم من الإيمان شيء؟ قالوا: نعم أصله ثابت، ولولا ذلك لكفروا ، ألم تسمع إلى ابن مسعود أنكروا على الذي شهد أنه مؤمن ثم قال: لكننا نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله يخبرك أنه قد آمن من جهة أنه صدق ، وأنه لا يستحق اسم المؤمن إذا كان يعلم أنه مقصر، / لأنه لا يستحق هذا الاسم عنده إلا من أدى ما وجب عليه وانتهى عما حرم عليه من الموجبات للنار التي هي الكبائر.

قالوا : فلما أبان الله أن هذا الاسم يستحقه من قد استحق الجنة ، وأن الله قد أوجب الجنة عليه ، وعلمنا أنا قد آمننا وصدقنا؛ لأنه لا يخرج من التصديق إلا بالتكذيب ، ولنا بشاكين ولا مكذبين ، وعلمنا أننا عاصون له مستوجبون للعذاب وهو ضد الثواب الذي حكم الله به للمؤمنين على اسم الإيمان - علمنا أننا قد آمننا وأمسكنا عن الاسم الذي أثبت الله عليه الحكم في الجنة وهو من الله اسم ثناء وتركية ، وقد نهانا الله أن نركي أنفسنا ، وأمرنا بالخوف على أنفسنا ، وأوجب لنا العذاب بعضيائنا ، فعلمنا أننا لسنا بمستحقين بأن نسمى مؤمنين؛ إذ أوجب الله على اسم الإيمان الثناء وتركية والرافة والرحمة والمغفرة والجنة ، وأوجب على الكبائر النار ، وهذان حكمان متضادان .

فإن قيل : فكيف أمسكتم عن اسم الإيمان أن تسموا به ، وأنتم تزعمون أن أصل الإيمان في قلوبكم وهو التصديق بأن الله حق ، وما قاله صدق؟ قالوا: إن الله ورسوله وجماهير المسلمين سمووا الأشياء بما غلب عليها من الأسماء ، فسموا الزاني فاسقاً ، والقاذف فاسقاً وشارب الخمر فاسقاً ، ولم يسموا واحداً من هؤلاء متقياً ولا ورعاً ، وقد أجمع المسلمون أن فيه أصل التقوى والورع ، وذلك أنه يتقي أن يكفر أو يشرك بالله شيئاً ، وكذلك يتقي الله أن يترك الغسل من الجنابة أو الصلاة ، ويتقي أن يأتي أمه ، فهو في جميع ذلك متقٍ ، وقد أجمع المسلمون من الموافقين والمخالفين أنهم لا يسمونه متقياً ولا ورعاً إذا كان يأتي بالفجور ، فلما أجمعوا أن أصل التقى والورع ثابت فيه ، وأنه قد يزيد فيه فرعاً بعد الأصل كتورعه عن إتيان المحارم ، ثم لا يسمونه متقياً ولا ورعاً مع إتيانه بعض الكبائر ، بل سموه فاسقاً وفاجراً مع علمهم أنه قد أتى ببعض التقى والورع ، فمنعهم من ذلك أن اسم التقى

اسم ثناء وتركية، وأن الله قد أوجب عليه المغفرة والجنة.

قالوا: فلذلك لا نسميه مؤمناً ونسميه فاسقاً زانياً، وإن كان في قلبه أصل اسم الإيمان؛ لأن الإيمان اسم أثنى الله به على المؤمنين وزكاهم به وأوجب عليه الجنة، فمن ثم قلنا: مسلم، ولم نقل: مؤمن، قالوا: ولو كان أحد من المسلمين الموحدين يستحق ألا يكون في قلبه إيمان ولا إسلام، لكان أحق الناس بذلك أهل النار الذين دخلوها، فلما وجدنا النبي ﷺ يخبر أن الله يقول: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(١)، ثبت أن شر المسلمين في قلبه إيمان، ولما وجدنا الأمة تحكم عليه بالأحكام التي ألزمها الله للمسلمين ولا يكفرونهم، ولا يشهدون لهم بالجنة، ثبت أنهم مسلمون؛ إذ أجمعوا أن يمضوا عليهم أحكام المسلمين، وأنهم لا يستحقون أن يسموا مؤمنين؛ إذ كان الإسلام يثبت للملة التي يخرج بها الإنسان من جميع الملل، فتزول عنه أسماء الملل إلا اسم الإسلام، وتثبت أحكام الإسلام عليه، وتزول عنه أحكام جميع الملل.

٧/٣٢٣

/ فإن قال لهم قائل: لم لم تقولوا: كافر إن شاء الله، تريدون به كمال الكفر، كما قلتم: مؤمنون إن شاء الله تريدون به كمال الإيمان؟ قالوا: لأن الكافر منكر للحق، والمؤمن أصل إيمانه الإقرار، والإنكار لا أول له ولا آخر فتنتظر به الحقائق، والإيمان أصله التصديق، والإقرار ينتظر به حقائق الأداء لما أقر، والتحقيق لما صدق، ومثل ذلك كمثل رجلين عليهما حق لرجل، فسأل أحدهما حقه، فقال: ليس لك عندي حق، فأنكر وجحد فلم يبق له منزلة يحقق بها ما قال إذا جحد وأنكر، وسأل الآخر حقه فقال: نعم لك علي كذا وكذا، فليس إقراره بالذي يصل إليه بذلك حقه دون أن يوفيه، فهو منتظر له أن يحقق ما قال بالأداء ويصدق إقراره بالوفاء، ولو أقر ثم لم يؤد إليه حقه كان كمن جحده في المعنى إذ استويا في الترك للأداء، فتحقيق ما قال أن يؤدي إليه حقه، فإن أدى جزءاً منه حقق بعض ما قال ووفى ببعض ما أقر به. وكلما أدى جزءاً ازداد تحقيقاً لما أقر به، وعلى المؤمن الأداء أبداً بما أقر به حتى يموت. فمن ثم قلنا: مؤمن إن شاء الله، ولم نقل: كافر إن شاء الله.

قال محمد بن نصر: وقالت طائفة أخرى من أصحاب الحديث بمثل مقالة هؤلاء، إلا أنهم سموه مسلماً لخروجه من ملل الكفر ولإقراره بالله وبما قال، ولم يسموه مؤمناً، وزعموا أنهم مع تسميتهم إياه بالإسلام كافر، لا كافر بالله، ولكن كافر من طريق العمل، وقالوا: كافر لا ينقل عن الملة، وقالوا: محال أن يقول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين

(١) سبق تخريجه ص ٧٩.

يزني وهو مؤمن»^(١) / والكفر ضد الإيمان ، فلا يزول عنه اسم الإيمان إلا واسم الكفر لازم له ؛ لأن الكفر ضد الإيمان ، إلا أن الكفر كفران : كفر هو جحد بالله وبما قال فذاك ضده الإقرار بالله والتصديق به وبما قال ، وكفر هو عمل فهو ضد الإيمان الذي هو عمل ، ألا ترى إلى ما روى عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه »^(٢) . قالوا : فإذا لم يؤمن فقد كفر ، ولا يجوز غير ذلك إلا أنه كفر من جهة العمل ؛ إذ لم يؤمن من جهة العمل ؛ لأنه لا يضيع ما فرض عليه ويرتكب الكبائر إلا من قلة خوفه ، وإنما يقل خوفه من قلة تعظيمه لله ووعيده ، فقد ترك من الإيمان التعظيم الذي صدر عنه الخوف والورع ، فأقسم النبي ﷺ أنه لا يؤمن إذا لم يأمن جاره بوائقه .

ثم قد روى جماعة عن النبي ﷺ أنه قال : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر »^(٣) ، وأنه قال : « إذا قال المسلم لأخيه : يا كافر ، فلم يكن كذلك باء بالكفر »^(٤) . فقد سماه النبي ﷺ بقتاله أخاه كافراً ، وبقوله له : يا كافر ، كافراً ، وهذه الكلمة دون الزنا ، والسرقة ، وشرب الخمر . قالوا : فأما قول من احتج علينا فزعم أنا إذا سميناه كافراً لزمنا أن يحكم عليه بحكم الكافرين بالله ، فنستتبه ونبطل الحدود عنه ؛ لأنه إذا كفر فقد زالت عنه أحكام المؤمنين وحدودهم ، وفي ذلك إسقاط الحدود وأحكام المؤمنين على كل من أتى كبيرة ، فإنما لم نذهب في ذلك إلى حيث ذهبوا ولكننا نقول : للإيمان أصل وفرع ، وضد الإيمان الكفر في كل معنى ، فأصل الإيمان الإقرار والتصديق ، وفرعه إكمال العمل بالقلب والبدن ، ف ضد الإقرار والتصديق الذي / هو أصل الإيمان : الكفر بالله وبما قال ، وترك التصديق به وله ، وضد الإيمان الذي هو عمل ، وليس هو إقرار ، كفر ليس بكفر بالله ينقل عن الملة ، ولكن كفر تضييع العمل ، كما كان العمل إيماناً ، وليس هو الإيمان الذي هو إقرار بالله ، فلما كان من ترك الإيمان الذي هو إقرار بالله كافراً ، يستتاب ، ومن ترك الإيمان الذي هو عمل مثل الزكاة والحج والصوم ، أو ترك الورع عن شرب الخمر والزنا ، قد زال عنه بعض الإيمان ، ولا يجب أن يستتاب عندنا ولا عند من خالفنا من أهل السنة وأهل البدع ممن قال : إن الإيمان تصديق وعمل ، إلا الخوارج وحدها ، ف كذلك لا يجب بقولنا : كافر من جهة تضييع العمل أن يستتاب ، ولا تزول عنه الحدود ، كما لم يكن بزوال الإيمان الذي هو عمل استتابة ، ولا إزالة الحدود والأحكام عنه ؛ إذ لم يزل أصل الإيمان عنه ف كذلك لا يجب علينا استتابه وإزالة الحدود والأحكام عنه بإثباتنا له اسم الكفر من قبل العمل ؛ إذ لم يأت بأصل الكفر الذي هو جحد بالله أو بما قال .

قالوا : ولما كان العلم بالله إيماناً ، والجهل به كفراً ، وكان العمل بالفرائض إيماناً ،

(١) ، (٢) سبق تخريجهما ص ١٢ . (٣) سبق تخريجه ص ١٥٧ .

(٤) البخاري في الأدب (٦١٠٣ ، ٦١٠٤) ومسلم في الإيمان (١١١/٦٠) .

والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر ؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد أقرؤا بالله أول ما بعث الله رسوله ﷺ إليهم ، ولم يعلموا الفرائض التي افترضت عليهم بعد ذلك ، فلم يكن جهلهم بذلك كفراً ، ثم أنزل الله عليهم الفرائض ، فكان إقرارهم بها والقيام بها إيماناً ، وإنما يكفر من جحدتها لتكذيبه خبر الله ، ولو لم يأت خبر من الله ، ما كان بجهلها / كافراً ، وبعد مجيء الخبر ، من لم يسمع بالخبر من المسلمين ، لم يكن بجهلها كافراً ، والجهل بالله في كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر .

قالوا: فمن ثم قلنا: إن ترك التصديق بالله كفر ، وإن ترك الفرائض مع تصديق الله أنه قد أوجبه كفر ، ليس بكفر بالله ، إنما هو كفر من جهة ترك الحق كما يقول القائل: كفرتني حقي ونعمتي ، يريد: ضيعت حقي وضيعت شكر نعمتي ، قالوا : ولنا في هذا قدوة بمن روى عنهم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين ؛ إذ جعلوا للكفر فروعاً دون أصله ، لا ينقل صاحبه عن ملة الإسلام ، كما أثبتوا للإيمان من جهة العمل فروعاً للأصل لا ينقل تركه عن ملة الإسلام ، من ذلك قول ابن عباس في قوله: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] قال محمد بن نصر: حدثنا ابن يحيى ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن هشام - يعني ابن عروة - عن حجير ، عن طاوس ، عن ابن عباس: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ليس بالكفر الذي يذهبون إليه .

حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قول: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ قال: هي به كفر ، قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله .

حدثنا إسحاق ، أنبأنا وكيع عن سفيان ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال: هو به كفر ، وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وبه أنبأنا وكيع ، عن سفيان ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه قال: قلت لابن عباس: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ فهو كافر . قال: هو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وملائكته وكتبه ورسله .

حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن رجل ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال: كفر لا ينقل عن الملة .

حدثنا إسحاق ، أنبأنا وكيع ، عن سفيان ، عن سعيد المكي ، عن طاوس قال: ليس بكفر ينقل عن الملة .

حدثنا إسحاق ، أنبأنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال: كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق .

قال محمد بن نصر : قالوا : وقد صدق عطاء ، قد يسمي الكافر ظالماً ويسمى العاصي من المسلمين ظالماً ، فظلم ينقل عن ملة الإسلام ، وظلم لا ينقل قال الله تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام : ٨٢] ، وقال : ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان : ١٣] ، وذكر حديث ابن مسعود المتفق عليه قال : لما نزلت : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ ، شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ ، وقالوا : أينما لم يظلم نفسه ؟ قال رسول الله ﷺ : « ليس بذلك ، ألم تسمعوا إلى قول العبد الصالح : ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ إنما هو الشرك » (١) .

٧/٣٢٨ / حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا الحجاج بن المنهال ، عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، أن عمر بن الخطاب كان إذا دخل بيته نشر المصحف فقرأ فيه ، فدخل ذات يوم فقراً ، فأتى على هذه الآية : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ إلى آخر الآية ، فانتعل وأخذ رداءه ، ثم أتى إلى أبي بن كعب فقال : يا أبا المنذر ، أتيت قبل على هذه الآية : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ وقد نرى أنا نظلم ونفعل . فقال : يا أمير المؤمنين ، إن هذا ليس بذلك ، يقول الله : ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ إنما ذلك الشرك .

قال محمد بن نصر : وكذلك الفسق فسقان : فسق ينقل عن الملة ، وفسق لا ينقل عن الملة ، فيسمى الكافر فاسقاً ، والفاسق من المسلمين فاسقاً ، ذكر الله إبليس فقال : ﴿ففسق عن أمر ربه﴾ [الكهف : ٥٠] ، وكان ذلك الفسق منه كفراً ، وقال الله تعالى : ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾ يريد الكفار ، دل على ذلك قوله : ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة : ٢٠] ، وسمى الفاسق من المسلمين فاسقاً ولم يخرج من الإسلام ، قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور : ٤] ، وقال تعالى : ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٍ وَلَا فُسُوقٍ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة : ١٩٧] فقالت العلماء في تفسير الفسوق هاهنا : هي المعاصي .

قالوا : فلما كان الظلم ظلمين والفسق فسقين ، كذلك الكفر كفران :

٧/٣٢٩ / أحدهما ينقل عن الملة ، والآخر لا ينقل عن الملة ، وكذلك الشرك «شركان» : شرك في التوحيد ينقل عن الملة ، وشرك في العمل لا ينقل عن الملة وهو الرياء ، قال تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف : ١١٠] يريد بذلك

(١) سبق تخريجه . ص ٥٥

المراءاة بالأعمال الصالحة . وقال النبي ﷺ : «الطيرة شرك» (١) .

قال محمد بن نصر : فهذان مذهبان هما في الجملة ، محكيان عن أحمد بن حنبل في موافقيه من أصحاب الحديث ، حكى الشالنجي إسماعيل بن سعيد : أنه سأل أحمد بن حنبل عن المصر على الكباثر يطلبها بجهد ، إلا أنه لم يترك الصلاة والزكاة والصيام ، هل يكون مصرأً من كانت هذه حاله؟ قال : هو مصر ، مثل قوله : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام ، ومن نحو قوله : « لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن » (٢) ، ومن نحو قول ابن عباس في قوله : « وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » [المائدة : ٤٤] ، فقلت له : ما هذا الكفر؟ فقال : كفر لا ينقل عن الملة ، مثل الإيمان بعضه دون بعض ، وكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه . وقال ابن أبي شيبة : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » : لا يكون مستكمل الإيمان ، يكون ناقصاً من إيمانه ، قال : وسألت أحمد ابن حنبل عن الإسلام والإيمان ، فقال : الإيمان قول وعمل ، والإسلام إقرار ، قال : وبه قال أبو خيثمة ، وقال ابن أبي شيبة : لا يكون الإسلام إلا بإيمان ، ولا إيمان إلا بإسلام .

/قلت : وقد تقدم تمام الكلام بتلازمهما وإن كان مسمى أحدهما ليس هو مسمى الآخر ، وقد حكى غير واحد إجماع أهل السنة والحديث على أن الإيمان قول وعمل . قال أبو عمر ابن عبد البر في «التمهيد» : أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية ، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه ، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعة لا تسمى إيماناً ، قالوا : إنما الإيمان التصديق والإقرار ، ومنهم من زاد المعرفة وذكر ما احتجوا به . . . إلى أن قال :

وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم مالك بن أنس ، والليث بن سعد ، وسفيان الثوري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو عبيد القاسم بن سلام ، وداود بن علي ، والطبري ، ومن سلك سبيلهم ، فقالوا : الإيمان قول وعمل ، قول باللسان وهو الإقرار ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، مع الإخلاص بالنية الصادقة . قالوا : وكل ما يطاع الله - عز وجل - به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان ، والإيمان يزيد بالطاعات ، وينقص بالمعاصي ، وأهل الذنوب

(١) أبو داود في الطب (٣٩١٠) والترمذي في السير (١٦١٤) وقال : « حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل » وابن ماجه في الطب (٣٥٣٨) .
و«الطيرة» : التشاؤم بالشئ . انظر : النهاية ١٥٢/٣ .
(٢) سبق تخريجه ص ١٢ .

عندهم مؤمنون غير مستكملي الإيمان من أجل ذنوبهم، وإنما صاروا ناقصي الإيمان بارتكابهم الكبائر. ألا ترى إلى قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» (١) الحديث، يريد: مستكمل الإيمان، ولم يرد به نفي جميع الإيمان عن فاعل ذلك، بدليل الإجماع على توريت الزاني والسارق وشارب الخمر، إذا صلوا إلى القبلة وانتحلوا دعوة الإسلام، من قرباتهم المؤمنين الذين ليسوا / بتلك الأحوال، واحتج على ذلك، ثم قال: ٧/٣٣١ وأكثر أصحاب مالك على أن الإيمان والإسلام شيء واحد.

قال: وأما قول المعتزلة، فالإيمان عندهم جماع الطاعات، ومن قصر منها عن شيء فهو فاسق، لا مؤمن ولا كافر، وهؤلاء هم المتحققون بالاعتزال أصحاب المنزلة بين المنزلتين... إلى أن قال: وعلى أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وعليه جماعة أهل الآثار، والفقهاء من أهل الفتيا في الأمصار. وروى ابن القاسم عن مالك: أن الإيمان يزيد وتوقف في نقصانه. وروى عنه عبد الرزاق، ومعن بن عيسى، وابن نافع: أنه يزيد وينقص، وعلى هذا مذهب الجماعة من أهل الحديث، والحمد لله.

ثم ذكر حجج المرجئة، ثم حجج أهل السنة، ورد على الخوارج التكفير بالحدود المذكورة للعصاة في الزنا والسرقه، ونحو ذلك، وبالموارثة وبحديث عبادة: «من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفارة» (٢)، وقال: الإيمان مراتب بعضها فوق بعض، فليس ناقص الإيمان ككامل الإيمان. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، أي حقاً. ولذلك قال: ﴿هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤] وكذلك قوله ﷺ: «المؤمن من آمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» (٣) - يعني: حقاً - ومن هذا قوله: «أكمل المؤمنين إيماناً» (٤). ومعلوم أن هذا لا يكون أكمل حتى يكون غيره أنقص.

/ وقوله: «أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله» (٥)، وقوله: «لا إيمان لمن لا

(١) سبق تخريجه ص ١٢.

(٢) البخاري في الإيمان (١٨) ومسلم في الحدود (٤١/١٧٠٩) والترمذي في الإيمان (٢٦٢٥)، وابن ماجه في الحدود (٢٦٠٣).

(٣) سبق تخريجه ص ٨.

(٤) أبو داود في السنة (٤٦٨٢)، والترمذي في الإيمان (٢٦١٢) وقال: «حسن صحيح»، وأحمد ٢٥٠/٢، كلهم عن أبي هريرة.

(٥) أحمد ٢٨٦/٤، بلفظ «أوسط عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله».

أمانة له»^(١) يدل على أن بعض الإيمان أوثق وأكمل من بعض، وذكر الحديث الذي رواه الترمذي وغيره: «من أحب لله وأبغض لله» الحديث^(٢). وكذلك ذكر أبو عمرو الظلمنكي إجماع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل ونية وإصابة السنة. وقال أبو طالب المكي: مباني الإسلام الخمسة؛ يعني: الشهادتين، والصلوات الخمس، والزكاة، وصيام شهر رمضان، والحج. قال: وأركان الإيمان سبعة؛ يعني الخمسة المذكورة في حديث جبرائيل، والإيمان بالقدر، والإيمان بالجنة والنار، وكلاهما قد رويت في حديث جبريل^(٣)، كما سنذكر إن شاء الله تعالى.

قال: والإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته، والإيمان بكتب الله وأنبيائه، والإيمان بالملائكة والشياطين، يعني - والله أعلم - :الإيمان بالفرق بينهما، فإن من الناس من يجعلهما جنساً واحداً، لكن تختلف باختلاف الأعمال، كما يختلف الإنسان البر والفاجر، والإيمان بالجنة والنار، وأنهما قد خلقتا قبل آدم. والإيمان بالبعث بعد الموت، والإيمان بجميع أقدار الله خيرها وشرها وحلوها ومرها، أنها من الله قضاء وقدرًا ومشئته وحكما، وأن ذلك عدل منه وحكمة بالغة، استأثر بعلم غيبها ومعنى حقائقها.

قال: وقد قال قائلون: إن الإيمان هو الإسلام، وهذا قد أذهب التفاوت والمقامات، وهذا يقرب من مذهب المرجئة. وقال آخرون: إن الإسلام غير الإيمان، وهؤلاء قد أدخلوا التضاد والتغاير، وهذا قريب من قول الأباضية، فهذه مسألة مشككة تحتاج إلى شرح وتفصيل، فمثل الإسلام من الإيمان، كمثل الشهادتين أحدهما من الأخرى في المعنى والحكم، فشهادة الرسول غير شهادة الوجدانية، فهما شيان في الأعيان، وإحدهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد، كذلك الإيمان والإسلام أحدهما مرتبط بالآخر، فهما كشيء واحد، لا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه، من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة الإيمان، واشترط للإيمان الأعمال الصالحة، فقال في تحقيق ذلك: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ﴾ [الأنبياء: ٩٤]، وقال في تحقيق الإيمان بالعمل: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى﴾ [طه: ٧٥]، فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق

٧/٣٣٣

(١) سبق تخريجه ص ١٤.

(٢) أبو داود في السنة (٤٦٨١) عن أبي أمامة، والترمذي في القيامة (٢٥٢١)، وقال: «هذا حديث حسن، عن معاذ بن أنس» وأحمد ٤٣٠/٣ عن عمرو بن الجموح، ٤٣٨/٣، عن سهل بن معاذ عن أبيه.

(٣) سبق تخريجه ص ٧.

نفاقاً ينقل عن الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافر كفوفاً لا يثبت معه توحيد، ومن كان مؤمناً بالغيب مما أخبر به الرسل عن الله عاملاً بما أمر الله، فهو مؤمن مسلم، ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز ألا يسمى مسلماً، ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمناً بالله.

وقد أجمع أهل القبلية على أن كل مؤمن مسلم، وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه، قال: ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسم لا ينفك أحدهما عن الآخر، لا يكون ذو جسم حي لا قلب له، ولا ذو قلب بغير/ جسم، فهما شيان منفردان، وهما في الحكم والمعنى منفصلان، ومثلهما - أيضاً - مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة، لا يقال: حبتان لتفاوت صفتيهما. فكذاك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان، وهو من أعمال الجوارح، والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب.

وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب» وفي لفظ: «الإيمان سر»^(١) فالإسلام أعمال الإيمان، والإيمان عقود الإسلام، فلا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقد. ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن، أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح، ومثله قول رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»^(٢) أي: لا عمل إلا بعقد وقصد؛ لأن «إنما» تحقيق للشئ ونفي لما سواه، فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات، وعمل القلوب من النيات، فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما؛ لأن الشفتين تجمع الحروف، واللسان يظهر الكلام، وفي سقوط أحدهما بطلان الكلام، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان؛ ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله: «أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ - وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ» [البلد: ٨، ٩] بمعنى: أَلَمْ نَجْعَلْهُ نَازِراً مُتَكَلِّماً، فعبّر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له وذكر الشفتين؛ لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان والإسلام - أيضاً - كفسطاط^(٣) قائم في الأرض له ظاهر / وأطناب^(٤)، وله عمود في باطنه، فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح، وهي الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به. فقد احتاج الفسطاط إليها، إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما، كذلك

(١) سبق تخريجه ص ١٠.

(٢) البخارى فى بدء الوحى (١) ومسلم فى الإمارة (١٥٥/١٩٠٧).

(٣) الفُسْطَاطُ: بيت - أو خيمة - من الشَّعْر. انظر: المصباح المنير، مادة «فسط».

(٤) جمع الطَّنْب، وهو الحبل الذي تشد به الخيمة ونحوها. انظر: المصباح المنير، مادة «طنب».

الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان، والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام، وهو صالح الأعمال.

وأيضاً، فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحداً، فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعني ما كان ضدهما واحداً فقال: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦]، وقال: ﴿أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠] فجعل ضدهما الكفر. قال: وعلى مثل هذا أخبر رسول الله ﷺ عن الإيمان، والإسلام من صنف واحد، فقال في حديث ابن عمر: « بني الإسلام على خمس »^(١)، وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف^(٢)، فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر، وأن الإيمان والعمل قرينان، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه.

قال: فأما تفرقة النبي ﷺ في حديث جبريل بين الإيمان والإسلام، فإن ذلك تفصيل أعمال القلوب وعقودها على ما توجب هذه المعاني، التي وصفناها أن تكون عقوداً من تفصيل أعمال الجوارح، مما يوجب الأفعال/ الظاهرة التي وصفها أن تكون علانية، لا أن ذلك يفرق بين الإسلام والإيمان في المعنى باختلاف وتضاد، ليس فيه دليل أنهما مختلفان في الحكم، قال: ويجتمعان في عبد واحد مسلم مؤمن، فيكون ما ذكره من عقود القلب وصف قلبه، وما ذكره من العلانية وصف جسمه.

قال: وأيضاً، فإن الأمة مجتمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكره من عقود القلب في حديث جبريل من وصف الإيمان ولم يعمل بما ذكره من وصف الإسلام أنه لا يسمى مؤمناً، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان أنه لا يكون مسلماً، وقد أخبر النبي ﷺ أن الأمة لا تجتمع على ضلالة^(٣).

قلت: كأنه أراد بذلك إجماع الصحابة ومن اتبعهم، أو أنه لا يسمى مؤمناً في الأحكام، وأنه لا يكون مسلماً إذا أنكر بعض هذه الأركان، أو علم أن الرسول أخبر بها ولم يصدقه، أو أنه لم ير خلاف أهل الأهواء خلافاً، وإلا فأبو طالب كان عارفاً بأقوالهم، وهذا - والله أعلم - مراده، فإنه عقد «الفصل الثالث والثلاثين» في بيان تفصيل الإسلام

(١) سبق تخريجه ص ٨ . (٢) سبق تخريجه ص ١٠ .

(٣) ابن ماجه في الفتن (٣٩٥٠)، وفي الزوائد: «في إسناده أبو خلف الأعمى، واسمه حازم بن عطاء، وهو ضعيف. وقد جاء الحديث بطرق، في كلها نظر. قاله شيخنا العراقي في تخريج أحاديث البيضاوي» والحاكم ١١٦/١، وقال الذهبي: «إبراهيم: عدله عبد الرزاق، ووثقه ابن معين».

والإيمان، وشرح عقود معاملة القلب من مذهب أهل الجماعة، وهذا الذي قاله أجود مما قاله كثير من الناس، لكن ينازع في شيئين:

أحدهما: أن المسلم المستحق للثواب لا بد أن يكون معه الإيمان الواجب المفصل المذكور في حديث جبريل.

٧/٣٣٧ /والثاني: أن النبي ﷺ إنما يطلق مؤمناً دون مسلم، في مثل قول النبي ﷺ: «أو مسلم»^(١) لكونه ليس من خواص المؤمنين وأفاضلهم، كأنه يقول: لكونه ليس من السابقين المقربين، بل من المقتصدين الأبرار، فهذان مما تنازع فيهما جمهور العلماء، ويقولون: لم يقل النبي ﷺ في ذلك الرجل: «أو مسلم» لكونه لم يكن من خواص المؤمنين وأفاضلهم كالسابقين المقربين، فإن هذا لو كان كذلك لكان ينفي الإيمان المطلق عن الأبرار المقتصدين المتقين، الموعودين بالجنة بلا عذاب إذا كانوا من أصحاب اليمين، ولم يكونوا من السابقين والمقربين، وليس الأمر كذلك، بل كل من أصحاب اليمين مع السابقين المقربين، كلهم مؤمنون موعودون بالجنة بلا عذاب، وكل من كان كذلك فهو مؤمن باتفاق المسلمين من أهل السنة وأهل البدع، ولو جاز أن ينفي الإيمان عن شخص لكون غيره أفضل منه إيماناً نفى الإيمان عن أكثر أولياء الله المتقين، بل وعن كثير من الأنبياء، وهذا في غاية الفساد، وهذا من جنس قول من يقول: نفى الاسم لنفي كماله المستحب.

وقد ذكرنا أن مثل هذا لا يوجد في كلام الله ورسوله، بل هذا الحديث خص من قيل فيه: مسلم وليس بمؤمن، فلا بد أن يكون ناقصاً عن درجة الأبرار المقتصدين أهل الجنة، ويكون إيمانه ناقصاً عن إيمان هؤلاء كلهم، فلا يكون قد أتى بالإيمان الذي أمر به هؤلاء كله، ثم إن كان قادراً على ذلك الإيمان وترك الواجب، كان مستحقاً للذم، وإن قدر أنه لا يقدر على ذلك الإيمان الذي اتصف به هؤلاء، كان عاجزاً عن مثل إيمانهم، ولا يكون هذا وجب عليه، فهو وإن دخل الجنة لا يكون كمن قدر أنه آمن إيماناً مجملاً، ومات قبل أن يعلم تفصيل الإيمان وقبل أن يتحقق به ويعمل بشيء منه، فهو يدخل الجنة، لكن لا يكون مثل أولئك.

٧/٣٣٨ لكن قد يقال: الأبرار أهل اليمين هم - أيضاً - على درجات، كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «المؤمن القوي خير وأحب إلي الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»^(٢) وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ الآية [النساء: ٩٥]، فدرجة المؤمن القوي في الجنة أعلى، وإن كان كل منهما كمل ما

(٢) مسلم في القدر (٢٦٦٤/٣٤).

(١) سبق تخريجه ص ١٣٧.

وجب عليه، وقد يريد أبو طالب وغيره بقولهم: ليس هذا من خواص المؤمنين هذا المعنى؛ أي: ليس إيمانه كإيمان من حقق خاصة الإيمان، سواء كان من الأبرار أو من المقيرين، وإن لم يكن ترك واجباً لعجزه عنه، أو لكونه لم يؤمر به، فلا يكون مذموماً، ولا يمدح مدح أولئك، ولا يلزم أن يكون من أولئك المقيرين.

فيقال: وهذا - أيضاً - لا ينفي عنه الإيمان، فيقال: هو مسلم لا مؤمن، كما يقال: ليس بعالم ولا مفت، ولا من أهل الاجتهاد، وقد قال النبي ﷺ: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»^(١). وهذا كثير، فليس كل ما فضل به الفاضل يكون مقدوراً لمن دونه، فكذلك من حقائق الإيمان ما لا يقدر عليه كثير من الناس، بل ولا أكثرهم، فهؤلاء يدخلون الجنة، وإن لم يكونوا ممن تحققوا بحقائق الإيمان التي فضل الله بها غيرهم، ولا تركوا واجباً عليهم وإن كان واجباً على غيرهم؛ ولهذا كان من الإيمان / ما هو من المواهب والفضل من الله فإنه من جنس العلم، والإسلام الظاهر من جنس العمل، وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، وقال: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

٧/٣٣٩

ومثل هذه السكينة قد لا تكون مقدورة، ولكن الله يجعل ذلك في قلبه، فضلاً منه وجزاء على عمل سابق، كما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيْتًا . وَإِذَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيْمًا . وَلَهْدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيْمًا﴾ [النساء: ٦٦-٦٨]، كما قال: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرُسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، وكما قال: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]؛ ولهذا قيل: من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم، وهذا الجنس غير مقدور للعباد، وإن كان ما يقدرون عليه من الأعمال الظاهرة والباطنة هو - أيضاً - بفضل الله وإعانتة وإقداره لهم، لكن الأمور قسمان: منه ما جنسه مقدور لهم لإعانة الله لهم، كالقيام والقعود، ومنه ما جنسه غير مقدور لهم، إذا قيل: إن الله يعطي من أطاعه قوة في قلبه وبدنه يكون بها قادراً على ما لا يقدر عليه غيره، فهذا - أيضاً - حق وهو من جنس هذا المعنى، قال تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الأنفال: ١٢]، وقد قال: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا﴾ [الأنفال: ٤٥]، فأمرهم بالثبات وهذا الثبات، يوحى إلى الملائكة أنهم يفعلونه بالمؤمنين.

(١) البخارى فى فضائل الصحابة (٣٦٧٣) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٥٤٠/٢٢١).

٧/٣٤٠ / والمقصود أنه قد يكون من الإيمان ما يؤمر به بعض الناس ويذم على تركه ، ولا يذم عليه بعض الناس ممن لا يقدر عليه، ويفضل الله ذاك بهذا الإيمان ، وإن لم يكن المفضول ترك واجباً، فيقال : وكذلك في الأعمال الظاهرة يؤمر القادر على الفعل بما لا يؤمر به العاجز عنه ، ويؤمر بعض الناس بما لا يؤمر به غيره ، لكن الأعمال الظاهرة قد يعطي الإنسان مثل أجر العامل إذا كان يؤمن بها ويريدها جهده ، ولكن بدنه عاجز كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: « إن بالمدينة لرجالاً ما سرّتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم » قالو: وهم بالمدينة ؟ قال : « وهم بالمدينة حبسهم العذر »^(١) ، وكما قال تعالى : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥] فاستثنى أولى الضرر.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً »^(٢). وفي حديث أبي كبشة الأنماري: «هما في الأجر سواء، وهما في الوزر سواء»، رواه الترمذي وصححه ولفظه: «إنما الدنيا لأربعة: رجل آتاه الله علماً ومالاً فهو يتقي في ذلك المال ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم لله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل ، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية، يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته، فأجرهما سواء، وعبد/ رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً يخبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم لله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل ، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته، فوزرهما سواء»^(٣).

ولفظ ابن ماجه: «مثل هذه الأمة كمثل أربعة نفر: رجل آتاه الله مالا وعلماً فهو يعمل بعلمه في ماله ينفقه في حقه، ورجل آتاه الله علماً ولم يؤته مالا فهو يقول: لو كان لي مثل هذا عملت فيه مثل الذي يعمل». قال رسول الله ﷺ: «فهما في الأجر سواء، ورجل آتاه الله مالاً ولم يؤته علماً، فهو يتخبط في ماله ينفقه في غير حقه، ورجل لم

(١) البخارى فى الجهاد (٢٨٣٩) ومسلم فى الإمامة (١٥٩/١٩١١).

(٢) مسلم فى العلم (١٦/٢٦٧٤) ولم نقف عليه عند البخارى .

(٣) الترمذى فى الزهد (٢٣٢٥)، وقال: «حديث حسن صحيح».

يؤته علماً ولا مالا وهو يقول: لو كان لي مثل مال هذا عملت مثل الذي يعمل، فهما في الوزر سواء»^(١).

كالشخصين إذا تماثلا في إيمان القلوب معرفة وتصديقاً، وحباً وقوة وحالاً ومقاماً، فقد يتماثلان ، وإن كان لأحدهما من أعمال البدن ما يعجز عنه بدن الآخر، كما جاء في الأثر: «إن المؤمن قوته في قلبه، وضعفه في جسمه، والمنافق قوته في جسمه، وضعفه في قلبه»؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «ليس الشديد ذو الصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٢)، وقد قال: «رأيت كأني أنزع على قلب، فأخذها ابن أبي قحافة، فنزع ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزع ضعف، والله يغفر له، فأخذها ابن الخطاب فاستحالت في يده/ غرباً، فلم أر عبقرياً يفري قرية، حتى صدر الناس بعطن»^(٣)، فذكر أن أبا بكر أضعف، وسواء أراد قصر مدته أو أراد ضعفه عن مثل قوة عمر، فلا ريب أن أبا بكر أقوى إيماناً من عمر، وعمر أقوى عملاً منه، كما قال ابن مسعود: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر. وقوة الإيمان أقوى وأكمل من قوة العمل، وصاحب الإيمان يكتب له أجر عمل غيره، وما فعله عمر في سيرته مكتوب مثله لأبي بكر فإنه هو الذي استخلفه.

وفي المسند من وجهين عن النبي ﷺ أن النبي وزن بالأمة فرجح، ثم وزن أبو بكر بالأمة فرجح، ثم وزن عمر بالأمة فرجح^(٤)، وكان في حياة النبي ﷺ وبعد موته يحصل لعمر بسبب أبي بكر من الإيمان والعلم ما لم يكن عنده، فهو قد دعاه إلى ما فعله من خير وأعانه عليه بجهد، والمعين على الفعل إذا كان يريد إرادة جازمة كان كفاعله، كما ثبت

(١) ابن ماجه في الزهد (٤٢٢٨).

(٢) مسلم في البر والصلة (١٠٧/٢٦٠٩).

(٣) البخاري في فضائل الصحابة (٣٦٦٤)، ومسلم في فضائل الصحابة (١٧/٢٣٩٢)، والترمذي في الرؤيا (٢٢٨٩)، وأحمد ٢٢/٢، والحديث عن أبي هريرة إلا الترمذي وأحمد فهما عن ابن عمر.

وقوله: «قلب»: القلب: البئر التي لم تطو.

و«ذنوباً»: أي: دلواً ولا يسمى الدلو ذنوباً إلا إذا كان فيها ماء.

و«غرباً»: أي انقلبت دلواً عظيماً، وهذا تمثيل، ومعناه: أن عمر لما أخذ الدلو ليستقي عظم في يده؛ لأن الفتوح كانت في زمنه أكثر منها في زمن أبي بكر.

و«يفري»: أي: يعمل عمله ويقطع قطعه.

و«صدر الناس بعطن»: الصدر: رجوع الشاربة من الورد، والعطن: مبرك الإبل حول الماء. وضرب ذلك مثلاً لاتساع الناس في زمن عمر، وما فتح الله عليهم من الأمصار. انظر: النهاية ١٧١/٢، ١٥/٣، ٢٥٩، ٣٤٩، ٤٤٢، ٩٨/٤.

(٤) الوجه الأول في مسند أحمد ٧٦/٢ عن ابن عمر وقال أحمد شاكر (٥٤٦٩): «إسناده صحيح»، والوجه الثاني ٤٤/٥ عن أبي بكره وصححه الحاكم في المستدرک ٣٩٤/٤ ووافقه الذهبي.

في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من جهَّز غازياً فقد غزاً ، ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا»^(١)، وقال: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»^(٢)، وقال: «من فطر صائماً فله مثل أجره»^(٣).

وقد روى الترمذي: «من عزی مصاباً فله مثل أجره»^(٤) وهذا وغيره مما يبين أن الشخصين قد يتماثلان في الأعمال الظاهرة ، بل يتفاضلان ويكون المفضل فيها أفضل عند الله من الآخر؛ لأنه أفضل في الإيمان الذي في القلب ، وأما إذا تفاضلا في إيمان القلوب فلا يكون المفضل فيها أفضل عند الله البتة ، / وإن كان المفضل لم يهبه الله من الإيمان ما وهبه للفاضل ، ولا أعطى قلبه من الأسباب التي بها ينال ذلك الإيمان الفاضل ما أعطى المفضل؛ ولهذا فضل الله بعض النبيين على بعض ، وإن كان الفاضل أقل عملاً من المفضل ، كما فضل الله نبينا ﷺ - ومدة نبوته بضع وعشرون سنة - على نوح وقد لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً ، وفضل أمة محمد ، وقد عملوا من صلاة العصر إلى المغرب ، على من عمل من أول النهار إلى صلاة الظهر ، وعلى من عمل من صلاة الظهر إلى العصر ، فأعطى الله أمة محمد أجرين ، وأعطى كلا من أولئك أجراً أجراً؛ لأن الإيمان الذي في قلوبهم كان أكمل وأفضل ، وكان أولئك أكثر عملاً ، وهؤلاء أعظم أجراً ، وهو فضله يؤتيه من يشاء بالأسباب التي تفضل بها عليهم وخصهم بها .

وهكذا سائر من يفضل الله - تعالى - فإنه يفضل بالأسباب التي يستحق بها التفضيل بالجزاء ، كما يخص أحد الشخصين بقوة ينال بها العلم ، وبقوة ينال بها اليقين والصبر والتوكل والإخلاص ، وغير ذلك مما يفضل الله به ، وإنما فضله في الجزاء بما فضل به من الإيمان ، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهِ النَّهَارِ وَاكْفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ . وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ . وَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَكُونُ لَكَ يَوْمَئِذٍ هَالِكِينَ لَا تُؤْتِي أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوْكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٢ ، ٧٣] ،

(١) البخاري في الجهاد (٢٨٤٣) ، ومسلم في الإمامة (١٣٥/١٨٩٥ ، ١٣٦) ، وأحمد ١١٥/٤ ، كلهم عن زيد ابن خالد .

(٢) مسلم في الإمامة (١٣٣/١٨٩٣) .

(٣) الترمذي في الصوم (٨٠٧) ، وقال: « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجه في الصيام (١٧٤٦) ، وأحمد ١١٤/٤ ، كلهم عن زيد بن خالد .

(٤) الترمذي في الجنائز (١٠٧٣) ، وقال: « حديث غريب » .

وقال في الآية الأخرى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، وقال: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ١٢٩، الفتح: ١٤].

٧/٣٤٤

/ وقد بين في مواضع أسباب المغفرة وأسباب العذاب، وكذلك يرزق من يشاء بغير حساب، وقد عرف أنه قد يخص من يشاء بأسباب الرزق.

وإذا كان من الإيمان ما يعجز عنه كثير من الناس، ويختص الله به من يشاء، فذلك مما يفضلهم الله به، وذلك الإيمان ينفي عن غيرهم، لكن لا على وجه الذم بل على وجه التفضيل، فإن الذم إنما يكون على ترك مأمور أو فعل محظور. لكن على ما ذكره أبو طالب، يقال: فمثل هؤلاء مسلمون لا مؤمنون باعتبار، ويقال: إنهم مؤمنون باعتبار آخر، وعلى هذا ينفي الإيمان عمن فاته الكمال المستحب، بل الكمال الذي يفضل به على من فاته، وإن كان غير مقدور للعباد بل ينفي عنه الكمال الذي وجب على غيره، وإن لم يكن في حقه لا واجباً ولا مستحباً، لكن هذا لا يعرف في كلام الشارع، ولم يعرف في كلامه إلا أن نفي الإيمان يقتضي الذم حيث كان، فلا ينفي إلا عمن له ذنب، فتبين أن قوله: «أو مسلم»^(١) توقف في أداء الواجبات الباطنة والظاهرة كما قال جماهير الناس.

ثم طائفة يقولون: قد يكون منافقاً ليس معه شيء من الإيمان، وهم الذين يقولون: الأعراب المذكورون منافقون ليس معهم من الإيمان شيء، وهذا هو القول الذي نصره طائفة، كمحمد بن نصر، والأكثر يقولون: بل هؤلاء لم يكونوا من المنافقين الذين لا يقبل منهم شيء من أعمالهم، وإن كان فيهم شعبة نفاق، بل كان معهم تصديق يقبل معه منهم ما عملوه لله؛ ولهذا جعلهم مسلمين؛ ولهذا قال: ﴿أَنْ هَذَا كُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧]، كما / قالوا مثل ذلك في الزاني والسارق وغيرهما ممن نفى عنه الإيمان، مع أن معه التصديق. وهذا أصح الأقوال الثلاثة فيهم.

٧/٣٤٥

وأبو طالب جعل من كان مذموماً، لترك واجب، من المؤلفة قلوبهم الذين لم يعطوا شيئاً، وجعل ذلك الشخص مؤمناً غيره أفضل منه، وأما الأكثر فيقولون: إثبات الإسلام لهم دون الإيمان كإثباته لذلك الشخص كان مسلماً لا مؤمناً كلاهما مذموم، لا لمجرد أن غيره أفضل منه، وقد قال النبي ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢) ولم يسلب عمن دونه الإيمان، وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠].

(٢) سبق تخريجه ص ٢٠٧.

(١) سبق تخريجه ص ١٣٧.

فأثبت الإيمان للفاضل والمفضول ، وهذا متفق عليه بين المسلمين ، وقد قال النبي ﷺ : «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر»^(١)، وقال لسعد ابن معاذ لما حكم في بني قريظة: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك من فوق سبعة أرفعة»^(٢)، وكان يقول لمن يرسله في جيش أو سرية: «إذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك»^(٣). وهذه الأحاديث الثلاثة في الصحيح، وفي حديث سليمان - عليه السلام - : وأسألك حكماً يوافق حكمك^(٤).

فهذه النصوص وغيرها تدل على ما اتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان: أن أحد الشخصين قد يخصه الله باجتهد يحصل له به من العلم ما يعجز عنه غيره فيكون له أجران، وذلك الآخر عاجز له أجر ولا إثم عليه، وذلك العلم الذي خص به هذا، والعمل به باطناً، وظاهراً زيادة في إيمانه، وهو إيمان يجب عليه ، لأنه قادر عليه، وغيره عاجز عنه فلا يجب. فهذا قد فضل بإيمان واجب عليه وليس بواجب على من عجز عنه.

وهذا حال جميع الأمة فيما تنازعت فيه من المسائل الخيرية والعملية، إذا خص أحدهما بمعرفة الحق في نفس الأمر مع اجتهد الآخر وعجزه ، كلاهما محمود مثاب مؤمن، وذلك خصه الله من الإيمان الذي وجب عليه بما فضله به على هذا. وذلك المخطئ لا يستحق ذماً ولا عقاباً، وإن كان ذاك لو فعل ما فعل ذم وعوقب، كما خص الله أمة نبينا بشريعة فضله بها، ولو تركنا بما أمرنا به فيها شيئاً ، لكان ذلك سبباً للذم والعقاب، والأنبياء قبلنا لا يذمون بترك ذلك، لكن محمد ﷺ فضله الله على الأنبياء، وفضل أمته على الأمم من غير ذم لأحد من الأنبياء، ولا لمن اتبعهم من الأمم.

وأيضاً، فإذا كان الإنسان لا يجب عليه شيء من الإيمان إلا ما يقدر عليه، وهو إذا فعل ذلك كان مستحقاً لما وعد الله به من الجنة، فلو كان مثل هذا يسمى مسلماً ولا يسمى مؤمناً ، لوجب أن يكون من أهل الوعد بالجنة من يسمى مسلماً لا مؤمناً كالأعراب، وكالشخص الذي قال فيه النبي ﷺ : «أو مسلم»^(٥) وكسائر من نفى عنه الإيمان مع أنه

(١) البخارى فى الاعتصام (٧٣٥٢) ومسلم فى الأقضية (١٥/١٧١٦) .

(٢) أي: سبع سموات ، وكل سماء يقال لها : رقيع . انظر: النهاية ٢/٢٥١ .

(٣) البخارى فى الجهاد (٣٠٤٣) ومسلم فى الجهاد والسير (٦٤/١٧٦٨) .

(٤) مسلم فى الجهاد والسير (٣/١٧٣١)، وأبو داود فى الجهاد والسير (٢٦١٢) .

(٥) النسائي فى المساجد (٦٩٣)، وابن ماجه فى إقامة الصلاة (١٤٠٨) .

(٦) سبق تخريجه ص ١٣٧ .

مسلم، كالزاني، والشارب،/ والسارق، ومن لا يأمن جاره بوائقه، ومن لا يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه، وغير هؤلاء، وليس الأمر كذلك.

فإن الله لم يعلق وعد الجنة إلا باسم الإيمان، لم يعلقه باسم الإسلام مع إيجابه الإسلام، وإخباره أنه دينه الذي ارتضاه، وأنه لا يقبل ديناً غيره، ومع هذا فما قال: إن الجنة أعدت للمسلمين، ولا قال: وعد الله المسلمين بالجنة، بل إنما ذكر ذلك باسم الإيمان، كقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ٧٢]، فهو يعلقها باسم الإيمان المطلق، أو المقيد بالعمل الصالح، كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ. جَزَاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البينة: ٧، ٨]، وقوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَٰذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧]، وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ١٧٣]، وقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسُيِّدْ لَهُمْ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٥]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: ٥٧]، وفي الآية الأخرى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، وقال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧]، وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٩]، وقال: ﴿فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: ٤٨]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نَكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الأعراف: ٤٢]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

فالوعد بالجنة، والرحمة في الآخرة، وبالسلامة من العذاب، علق باسم الإيمان المطلق، والمقيد بالعمل الصالح، ونحو ذلك، وهذا - كما تقدم - أن المطلق يدخل فيه فعل ما أمر الله به ورسوله، ولم يعلق باسم الإسلام. فلو كان من أتى من الإيمان بما يقدر عليه وعجز عن معرفة تفاصيله قد يسمى مسلماً لا مؤمناً، لكان من أهل الجنة، وكانت الجنة يستحقها من يسمى مسلماً وإن لم يسم مؤمناً، وليس الأمر كذلك، بل الجنة لم تعلق إلا باسم الإيمان، وهذا - أيضاً - مما استدل به من قال: إنه ليس كل مسلم من المؤمنين الموعودين بالجنة؛ إذ لو كان الأمر كذلك لكان وعد الجنة معلقاً باسم الإسلام، كما علق

باسم الإيمان وكما علق باسم التقوى واسم البر، في مثل قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ﴾ [القمر: ٥٤]، وقوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣]، وباسم أولياء الله، كقوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ . لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢-٦٤]، فلما لم يجر اسم الإسلام هذا المجرى، علم أن مسماه ليس ملازماً لمسمى الإيمان كما يلازمه اسم البر والتقوى وأولياء الله، وأن اسم الإسلام يتناول من هو من أهل الوعيد، وإن كان الله يثيبه على طاعته، مثل أن يكون في قلبه إيمان، ونفاق يستحق به العذاب، فهذا يعاقبه الله ولا يخلده في النار؛ لأن في قلبه مثقال ذرة أو أكثر من مثقال ذرة من إيمان.

٧/٣٤٩ / وهكذا سائر أهل الكبائر إيمانهم ناقص، وإذا كان في قلب أحدهم شعبة نفاق عوقب بها إذا لم يعف الله عنه، ولم يخلد في النار، فهؤلاء مسلمون وليسوا مؤمنين ومعهم إيمان. لكن معهم - أيضاً - ما يخالف الإيمان من النفاق، فلم تكن تسميتهم مؤمنين بأولى من تسميتهم منافقين، لا سيما إن كانوا للكفر أقرب منهم للإيمان، وهؤلاء يدخلون في اسم الإيمان في أحكام الدنيا، كما يدخل المنافق المحض وأولى؛ لأن هؤلاء معهم إيمان يدخلون به في خطاب الله بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، لأن ذلك أمر لهم بما ينفعهم ونهى لهم عما يضرهم، وهم محتاجون إلى ذلك، ثم إن الإيمان الذي معهم إن اقتضى شمول لفظ الخطاب لهم فلا كلام، وإلا فليسوا بأسوأ حالاً من المنافق المحض، وذلك المنافق يخاطب بهذه الأعمال وتفعه في الدنيا ويحشر بها مع المؤمنين يوم القيامة، ويتميز بها عن سائر الملل يوم القيامة كما تميز عنهم بها في الدنيا، لكن وقت الحقيقة يضرب ﴿بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهَرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ . يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ . فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد: ١٣-١٥]، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٥، ١٤٦].

٧/٣٥٠ فإذا عمل العبد صالحاً لله، فهذا هو الإسلام الذي هو دين الله، ويكون/ معه من الإيمان ما يحشر به مع المؤمنين يوم القيامة، ثم إن كان معه من الذنوب ما يعذب به عذب وأخرج من النار، إذا كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان وإن كان معه نفاق؛ ولهذا قال تعالى

في هؤلاء: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦]، فلم يقل: إنهم مؤمنون بمجرد هذا؛ إذ لم يذكر الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، بل هم معهم، وإنما ذكر العمل الصالح وإخلاصه لله، وقال: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فيكون لهم حكمهم.

وقد بين تفاضل المؤمنين في مواضع آخر، وأنه من أتى بالإيمان الواجب استحق الثواب، ومن كان فيه شعبة نفاق وأتى بالكبائر، فذاك من أهل الوعيد، وإيمانه ينفعه الله به، ويخرجه به من النار ولو أنه مثقال حبة خردل لكن لا يستحق به الاسم المطلق المعلق به وعد الجنة بلا عذاب. وتام هذا أن الناس قد يكون فيهم من معه شعبة من شعب الإيمان، وشعبة من شعب الكفر أو النفاق، ويسمى مسلماً، كما نص عليه أحمد.

وتام هذا أن الإنسان قد يكون فيه شعبة من شعب الإيمان، وشعبة من شعب النفاق، وقد يكون مسلماً وفيه كفر دون الكفر الذي ينقل عن الإسلام بالكلية، كما قال الصحابة - ابن عباس وغيره -: كفر دون كفر. وهذا قول عامة السلف، وهو الذي نص عليه أحمد وغيره ممن قال في السارق، والشارب، ونحوهم ممن قال فيه النبي ﷺ: «إنه ليس بمؤمن»^(١) أنه يقال لهم: مسلمون لا مؤمنون، واستدلوا بالقرآن والسنة على نفي اسم الإيمان مع إثبات اسم الإسلام، وبأن الرجل قد يكون مسلماً ومعه كفر / لا ينقل عن الملة، بل كفر دون كفر، كما قال ابن عباس وأصحابه في قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قالوا: كفر لا ينقل عن الملة، وكفر دون كفر، وفسق دون فسق، وظلم دون ظلم.

٧/٣٥١

وهذا - أيضاً - بما استشهد به البخاري في صحيحه فإن كتاب «الإيمان» الذي افتتح به «الصحيح» قرر مذهب أهل السنة والجماعة، وضمنه الرد على المرجئة، فإنه كان من القائمين بنصر السنة والجماعة مذهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

وقد اتفق العلماء على أن اسم المسلمين في الظاهر يجري على المنافقين؛ لأنهم استسلموا ظاهراً، وأتوا بما أتوا به من الأعمال الظاهرة بالصلاة الظاهرة، والزكاة الظاهرة، والحج الظاهر، والجهاد الظاهر، كما كان النبي يجري عليهم أحكام الإسلام الظاهر، واتفقوا على أنه من لم يكن معه شيء من الإيمان فهو كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] وفيها قراءتان: دَرَكٌ ودَرَكٌ قال أبو الحسين بن فارس: الجنة درجات والنار دركات، قال الضحاك: الدرج: إذا كان بعضها فوق بعض.

(١) سبق تخريجه ص ١٢.

والدرك: إذا كان بعضها أسفل من بعض، فصار المظهرون للإسلام بعضهم في أعلى درجة في الجنة وهو رسول الله ﷺ، كما قال في الحديث الصحيح: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة»^(١) وقوله ﷺ: «وأرجو أن أكون» مثل قوله: «إني لأرجو أن أكون أحشاكم لله وأعلمكم بحدوده»^(٢) ولا ريب أنه أحشى الأمة لله، وأعلمهم بحدوده.

٧/٣٥٢

وكذلك قوله: «اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات لا يشرك بالله شيئاً»^(٣)، وقوله: «إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة»^(٤) وأمثال هذه التصوص، وكان يستدل به أحمد وغيره على الاستثناء في الإيمان، كما نذكره في موضعه.

والمقصود أن خير المؤمنين في أعلى درجات الجنة، والمنافقون في الدرك الأسفل من النار، وإن كانوا في الدنيا مسلمين ظاهراً تجري عليهم أحكام الإسلام الظاهرة، فمن كان فيه إيمان ونفاق يسمى مسلماً؛ إذ ليس هو دون المنافق المحض، وإذا كان نفاقه أغلب لم يستحق اسم الإيمان، بل اسم المنافق أحق به، فإن ما فيه بياض وسواد، سواده أكثر من بياضه، هو باسم الأسود أحق منه باسم الأبيض، كما قال تعالى: ﴿هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، وأما إذا كان إيمانه أغلب ومعه نفاق يستحق به الوعيد، لم يكن - أيضاً - من المؤمنين الموعودين بالجنة، وهذا حجة لما ذكره محمد بن نصر عن أحمد، ولم أره أنا فيما بلغني من كلام أحمد ولا ذكره الخلال ونحوه.

وقال محمد بن نصر: وحكى غير هؤلاء عن أحمد أنه قال: من أتى هذه الأربعة: الزنا، والسرقة، وشرب الخمر، والنهبة^(٥) التي يرفع الناس فيها أبصارهم إليه، أو مثلهن أو فوقهن، فهو مسلم ولا أسمىه/ مؤمناً، ومن أتى دون الكبائر نسبية مؤمناً ناقص الإيمان، فإن صاحب هذا القول يقول: لما نفى عنه النبي ﷺ الإيمان، نفى عنه كما نفاه عنه الرسول ﷺ والرسول لم ينه إلا عن صاحب كبيرة، وإلا فالمؤمن الذي يفعل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات واجتنابه للكبائر، لكنه ناقص الإيمان عمن اجتنب الصغائر، فما أتى بالإيمان الواجب، ولكن خلطه بسيئات كفرت عنه بغيرها، ونقصت بذلك درجته عمن لم يأت بذلك.

وأما الذين نفى عنهم الرسول الإيمان، فتنفيه كما نفاه الرسول، وأولئك وإن كان معهم

٧/٣٥٣

(١) مسلم في الصلاة (١١/٣٨٤). (٢) سبق تخريجه ص ١٦١.

(٣) سبق تخريجه ص ١٤١. (٤) البخاري في الأنبياء (٣٣٤٨) ومسلم في الإيمان (٣٧٩/٢٢٢).

(٥) هي اسم للشئ المنهوب. انظر: المصباح المنير، مادة «نهب».

التصديق وأصل الإيمان فقد تركوا منه ما استحقوا لأجله سلب الإيمان، وقد يجتمع في العبد نفاق وإيمان، وكفر وإيمان، فالإيمان المطلق عند هؤلاء ما كان صاحبه مستحقاً للوعد بالجنة.

وطوائف أهل الأهواء من الخوارج، والمعتزلة، والجهمية، والمرجئة، كَرَّامِيهِمْ، وغير كَرَّامِيهِمْ يقولون: إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق، ومنهم من يدعي الإجماع على ذلك، وقد ذكر أبو الحسن في بعض كتبه الإجماع على ذلك، ومن هنا غلطوا فيه وخالفوا فيه الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين لهم بإحسان مع مخالفة صريح المعقول، بل الخوارج والمعتزلة طردوا هذا الأصل الفاسد، وقالوا: لا يجتمع في الشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب، ومعصية يستحق بها العقاب، ولا يكون الشخص الواحد محموداً من وجه مذموماً من وجه، ولا محبوباً مدعواً من وجه مسخوفاً ملعوناً من وجه، ولا يتصور أن الشخص الواحد يدخل الجنة والنار جميعاً عندهم؛ بل من دخل إحداهما لم يدخل الأخرى عندهم؛ ولهذا أنكروا خروج أحد من النار أو الشفاعة في أحد من أهل النار. وحكى عن غالية المرجئة أنهم وافقوهم على هذا الأصل، لكن هؤلاء قالوا: إن أهل الكبائر يدخلون الجنة ولا يدخلون النار مقابلة لأولئك.

٧/٣٥٤

وأما أهل السنة والجماعة والصحابة، والتابعون لهم بإحسان، وسائر طوائف المسلمين من أهل الحديث والفقهاء وأهل الكلام من مرجئة الفقهاء والكَرَّامية والكُلَّابية والأشعرية، والشيعة - مرجئهم وغير مرجئهم - فيقولون: إن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة كما نطقت بذلك الأحاديث الصحيحة، وهذا الشخص الذي له سيئات عذب بها، وله حسنات دخل بها الجنة، وله معصية وطاعة باتفاق، فإن هؤلاء الطوائف لم يتنازعوا في حكمه، لكن تنازعوا في اسمه. فقالت المرجئة - جهميتهم وغير جهميتهم - هو مؤمن كامل الإيمان. وأهل السنة والجماعة على أنه مؤمن ناقص الإيمان، ولولا ذلك لما عذب، كما أنه ناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين، وهل يطلق عليه اسم مؤمن؟ هذا فيه القولان، والصحيح التفصيل. فإذا سئل عن أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة، قيل: هو مؤمن وكذلك إذا سئل عن دخوله في خطاب المؤمنين.

٧/٣٥٥

وأما إذا سئل عن حكمه في الآخرة، قيل: ليس هذا النوع من المؤمنين /الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه الخلود في النار ويدخل به الجنة بعد أن يعذب في النار إن لم يغفر الله له ذنوبه؛ ولهذا قال من قال: هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته أو مؤمن ناقص الإيمان. والذين لا يسمونه مؤمناً من أهل السنة ومن المعتزلة يقولون: اسم الفسوق ينافي اسم الإيمان لقوله: ﴿بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١]، وقوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ

مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا» [السجدة: ١٨]، وقد قال النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» (١).

وعلى هذا الأصل فبعض الناس يكون معه شعبة من شعب الكفر، ومعه إيمان أيضاً، وعلى هذا ورد عن النبي ﷺ في تسمية كثير من الذنوب كفراً، مع أن صاحبها قد يكون معه أكثر من مثقال ذرة من إيمان فلا يخلد في النار. كقوله: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض» (٢) وهذا مستفيض عن النبي ﷺ في الصحيح من غير وجه، فإنه أمر في حجة الوداع أن ينادى به في الناس، فقد سمي من يضرب بعضهم رقاب بعض بلا حق كفاراً، وسمى هذا الفعل كفراً، ومع هذا فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]، فبين أن هؤلاء لم يخرجوا من الإيمان بالكلية، ولكن فيهم ما هو كفر وهي هذه الخصلة، كما قال بعض الصحابة: كفر دون كفر. وكذلك قوله: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» (٣) فقد سماه أخاه حين القول، وقد أخبر أن أحدهما باء بها، فلو خرج أحدهما عن الإسلام بالكلية لم يكن أخاه، بل فيه كفر.

٧/٣٥٦ / وكذلك قوله في الحديث الصحيح: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه، وهو يعلمه، إلا كفر» (٤)، وفي حديث آخر: «كفر بالله من تبرأ من نسب وإن دق» (٥)، وكان من القرآن الذي نسخ لفظه: «لا ترغبوا عن آبائكم فإن كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم»، فإن حق الوالدين مقرون بحق الله في مثل قوله: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْ أَلَدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤]، وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، فالوالد أصله الذي منه خلق، والولد من كسبه. كما قال: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ [المسد: ٢]، فالجحد لهما شعبة من شعب الكفر، فإنه جحد لما منه خلقه ربه، فقد جحد خلق الرب إياه، وقد كان في لغة من قبلنا يسمى الرب أباً، فكان فيه كفر بالله من هذا الوجه،

(١) سبق تخريجه ص ١٥٧.

(٢) البخاري في العلم (١٢١) ومسلم في الإيمان (١١٨/٦٥).

(٣) سبق تخريجه ص ٢٠٣.

(٤) البخاري في المناقب (٣٥٠٨)، ومسلم في الإيمان (١١٢/٦١)، وهما عن أبي ذر.

(٥) ابن ماجه في الفرائض (٢٧٤٤) وفي الزوائد: «هذا الحديث في بعض النسخ دون بعض». ولم يذكره المزني في الأطراف، وإسناده صحيح، وأظنه من زيادات ابن القطان، والدارمي ٢/٢٤٣، وأحمد ٢/٢١٥.

ولكن ليس هذا كمن جحد الخالق بالكلية، وستتكلّم إن شاء الله على سائر الأحاديث.

والمقصود هنا ذكر أصل جامع تبني عليه معرفة النصوص، ورد ما تنازع فيه الناس إلى الكتاب والسنة، فإن الناس كثر نزاعهم في مواضع في مسمى الإيمان والإسلام لكثرة ذكرهما، وكثرة كلام الناس فيهما، والاسم كلما كثر التكلم فيه، فتكلم به مطلقاً ومقيداً بغيره، ومقيداً بغيره آخر في موضع آخر. كان هذا سبباً لاشتباه بعض معناه، ثم كلما كثر سماعه كثر من يشبه عليه ذلك. ومن أسباب ذلك أن يسمع بعض الناس بعض موارده ولا يسمع بعضه، ويكون ما سمعه مقيداً بغيره أو جبه اختصاصه بمعنى، فيظن معناه في سائر موارده كذلك، فمن اتبع علمه حتى عرف مواقع الاستعمال عامة، وعلم مأخذ الشبه أعطى كل ذي حق حقه، وعلم أن خير الكلام كلام الله، وأنه لا بيان أتم من بيانه، وأن ما أجمع عليه المسلمون من دينهم الذي يحتاجون إليه أضعاف أضعاف ما تنازعوا فيه.

٧/٣٥٧

فالمسلمون - سنيهم وبدعيهم - متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ومتفقون على وجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج، ومتفقون على أن من أطاع الله ورسوله فإنه يدخل الجنة، ولا يعذب، وعلى أن من لم يؤمن بأن محمداً رسول الله ﷺ إليه فهو كافر، وأمثال هذه الأمور التي هي أصول الدين وقواعد الإيمان التي اتفق عليها المنتسبون إلى الإسلام والإيمان، فتنازعهم بعد هذا في بعض أحكام الوعيد أو بعض معاني بعض الأسماء أمر خفيف بالنسبة إلى ما اتفقوا عليه، مع أن المخالفين للحق البين من الكتاب والسنة هم عند جمهور الأمة معروفون بالبدعة، مشهود عليهم بالضلالة، ليس لهم في الأمة لسان صدق ولا قبول عام؛ كالخوارج والروافض والقدرية ونحوهم، وإما تنازع أهل العلم والسنة في أمور دقيقة تخفى على أكثر الناس؛ ولكن يجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله والرد إلى الله ورسوله في مسألة «الإسلام، والإيمان» يوجب أن كلا من الاسمين وإن كان مسماه واجباً لا يستحق أحد الجنة إلا بأن يكون مؤمناً، مسلماً، فالحق في ذلك ما بينه النبي في حديث جبريل، فجعل الدين وأهله ثلاث طبقات: أولها: الإسلام، وأوسطها: الإيمان، وأعلىها: الإحسان، ومن وصل إلى العليا فقد وصل إلى التي تليها، فالحسن مؤمن والمؤمن مسلم؛ وأما المسلم فلا يجب أن يكون مؤمناً.

٧/٣٥٨

وهكذا جاء القرآن، فجعل الأمة على هذه الأصناف الثلاثة، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢]، فالمسلم الذي لم يقم بواجب الإيمان هو الظالم لنفسه، والمقتصد هو المؤمن المطلق الذي أدى الواجب وترك المحرم، والسابق بالخيرات هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه. وقد ذكر الله - سبحانه - تقسيم الناس في المعاد إلى هذه

الثلاثة في سورة (الواقعة) و (المطففين) و (هل أتى) وذكر الكفار - أيضاً - وأما هنا فجعل التقسيم للمصطفين من عباده .

وقال أبو سليمان الخطابي: ما أكثر ما يغلط الناس في هذه المسألة، فأما الزهري فقال: الإسلام الكلمة، والإيمان العمل، واحتج بالآية . وذهب غيره إلى أن الإسلام والإيمان شيء واحد. فاحتج بقوله: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦]، قال الخطابي: وقد تكلم رجلان من أهل العلم، وصار كل واحد منهما إلى قول واحد من هذين ورد الآخر منهما على المتقدم، وصنف عليه كتاباً يبلغ عدد أوراقه المائتين. قال الخطابي: والصحيح من ذلك: أن يقيد الكلام في هذا، ولا يطلق؛ وذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال ولا يكون مؤمناً في بعضها، والمؤمن/ مسلم في جميع الأحوال، فكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً، وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات، واعتدل القول فيها، ولم يختلف شيء منها.

قلت: الرجلان اللذان أشار إليهما الخطابي، أظن أحدهما - وهو السابق - محمد بن نصر، فإنه الذي علمته بسط الكلام في أن الإسلام والإيمان شيء واحد من أهل السنة والحديث، وما علمت لغيره قبله بسطاً في هذا. والآخر الذي رد عليه أظنه... (١) لكن لم أقف على رده، والذي اختاره الخطابي هو قول من فرق بينهما، كأبي جعفر، وحماد ابن زيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وهو قول أحمد بن حنبل وغيره، ولا علمت أحداً من المتقدمين خالف هؤلاء، فجعل نفس الإسلام نفس الإيمان؛ ولهذا كان عامة أهل السنة على هذا الذي قاله هؤلاء كما ذكره الخطابي .

وكذلك ذكر أبو القاسم التيمي الأصبهاني وابنه محمد شارح «مسلم» وغيرهما، أن المختار عند أهل السنة أنه لا يطلق على السارق والزاني اسم مؤمن، كما دل عليه النص، وقد ذكر الخطابي: في «شرح البخاري» كلاماً يقتضي تلازمهما مع افتراق اسميهما، وذكره البغوي في «شرح السنة» فقال: قد جعل النبي ﷺ الإسلام اسماً لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمان اسماً لما بطن من الاعتقاد، وليس كذلك؛ لأن الأعمال ليست من الإيمان، / أو التصديق بالقلب ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيل الجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين؛ ولذلك قال ﷺ: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» (٢). والتصديق والعمل يتناولهما اسم الإسلام والإيمان جميعاً، يدل عليه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ

(١) بياض بالأصل.

(٢) سبق تخريجه ص ٧.

الإسلام ﴿[آل عمران: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فين أن الدين الذي رضىه ويقبله من عباده هو الإسلام، ولا يكون الدين في محل الرضى والقبول إلا بانضمام التصديق إلى العمل.

قلت: تفريق النبي ﷺ في حديث جبريل وإن اقتضى أن الأعلى هو الإحسان، والإحسان يتضمن الإيمان، والإيمان يتضمن الإسلام، فلا يدل على العكس، ولو قدر أنه دل على التلازم فهو صريح بأن مسمى هذا ليس مسمى هذا، لكن التحقيق أن الدلالة تختلف بالتجريد والاقتران كما قد بيناه، ومن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة في كثير من المواضع حاد عنها طوائف - «مسألة الإيمان» وغيرها - وما ذكره من أن الدين لا يكون في محل الرضى والقبول إلا بانضمام التصديق إلى العمل، يدل على أنه لا بد مع العمل من الإيمان، فهذا يدل على وجوب الإيمان مطلقاً، لكن لا يدل على أن العمل الذي هو الدين، ليس اسمه إسلاماً، وإذا كان الإيمان شرطاً في قبوله لم يلزم أن يكون ملازماً له، ولو كان ملازماً له لم يلزم أن يكون جزء مسماه.

٧/٣٦١ / وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: قوله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله» إلى آخره، و«الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله» إلى آخره^(١). قال: هذا بيان لأصل الإيمان، وهو التصديق الباطن وبيان لأصل الإسلام، وهو الاستسلام والانقياد الظاهر. وحكم الإسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين، وإنما أضاف إليهما الأربع لكونها أظهر شعائر الإسلام ومعظمها، وبقيامها بها يتم استسلامه، وتركه لها يشعر بحل قيد انقياده وانحلاله.

ثم إن اسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام في هذا الحديث، وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن، الذي هو أصل الإيمان، مقومات ومتممات وحافظات له؛ ولهذا فسر النبي ﷺ الإيمان في حديث وفد عبد القيس بالشهادتين، والصلاة، والزكاة، والصوم، وإعطاء الخمس من المغنم؛ ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة أو ترك فريضة، لأن اسم الشيء الكامل يقع على الكامل منه، ولا يستعمل في الناقص ظاهراً إلا بقيد؛ ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٢).

واسم الإسلام يتناول - أيضاً - ما هو «أصل الإيمان» وهو التصديق، ويتناول «أصل

(٢) سبق تخريجه ص ١٢.

(١) سبق تخريجه ص ٧.

الطاعات» فإن ذلك كله استسلام. قال: فخرج بما ذكرناه وحققناه أن الإسلام والإيمان يجتمعان ويفترقان ؛ وأن كل مؤمن مسلم، وليس / كل مسلم مؤمناً . قال: فهذا تحقيق واف بالتوفيق بين متفرقات النصوص الواردة في الإيمان والإسلام، التي طالما غلط فيها الخائضون، وما حققناه من ذلك موافق لمذاهب جماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم .

فيقال: هذا الذي ذكره رحمه الله فيه من الموافقة لما قد بين من أقوال الأئمة، وما دل عليه الكتاب والسنة ما يظهر به أن الجمهور يقولون: كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً، وقوله: إن الحديث ذكر فيه أصل الإيمان وأصل الإسلام، قد يورد عليه أن النبي ﷺ أجاب عن الإيمان والإسلام بما هو من جنس الجواب بالحد عن المحدود، فيكون ما ذكره مطابقاً لهما لا لأصلهما فقط، فالإيمان هو الإيمان بما ذكره باطناً وظاهراً، لكن ما ذكره من الإيمان تضمن الإسلام، كما أن الإحسان تضمن الإيمان .

وقول القائل: أصل الاستسلام هو الإسلام الظاهر، فالإسلام هو الاستسلام لله والانقياد له ظاهراً وباطناً، فهذا هو دين الإسلام الذي ارتضاه الله كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، ومن أسلم بظاهره دون باطنه فهو منافق يقبل ظاهره، فإنه لم يؤمر أن يشق عن قلوب الناس، وأيضاً فإذا كان الإسلام يتناول التصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان، فيلزم أن يكون كل مسلم مؤمناً، وهو خلاف ما نقل عن الجمهور، ولكن لا بد في الإسلام من تصديق يحصل به أصل الإيمان، وإلا لم يثب عليه، فيكون/ حينئذ مسلماً مؤمناً، فلا بد أن يتبين المسلم الذي ليس بمؤمن ودخوله في الإسلام، والنبي ﷺ قال: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١)، وقوله: «الإسلام هو الأركان الخمسة»^(٢) لا يعني به من أداها بلا إخلاص لله بل مع النفاق، بل المراد من فعلها كما أمر بها باطناً وظاهراً، وذكر الخمس أنها هي الإسلام لأنها هي العبادات المحضة التي تحب لله - تعالى - على كل عبد مطيق لها، وما سواها إما واجب على الكفاية لمصلحة إذا حصلت سقط الوجوب، وإما من حقوق الناس بعضهم على بعض وإن كان فيها قرينة ونحو ذلك، وتلك تابعة لهذه، كما قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(٣) و«أفضل الإسلام أن تطعم الطعام، وتُقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»^(٤) ونحو ذلك: فهذه الخمس هي الأركان والمباني كما في الإيمان .

(٢، ٣) سبق تخريجهما ص ٨ .

(١) سبق تخريجه ص ٧ .

(٤) البخاري في الاستئذان (٦٢٣٦) .

وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيان: يراد به أنها لوازم له، فميتي وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة، ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم، وقد ذكرنا فيما تقدم أنهم غلطوا في ثلاثة أوجه:

أحدها: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون العمل الذي في القلب تصديق بلا عمل للقلب، كمحبة الله وخشيته وخوفه، والتوكل عليه والشوق إلى لقائه.

/والثاني: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون العمل الظاهر، وهذا يقول به جميع المرجئة.

٧/٣٦٤

والثالث: قولهم: كل من كفره الشارع فإنما كفره لانتفاء تصديق القلب بالرب - تبارك وتعالى، وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية؛ لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم، ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان، وهو معظم للسلف وأهل الحديث فيظن أنه يجمع بينهما، أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف.

قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي: وقالت طائفة ثالثة - وهم الجمهور الأعظم من أهل السنة والجماعة، وأصحاب الحديث -: الإيمان الذي دعا الله العباد إليه وافترضه عليهم هو الإسلام الذي جعله ديناً وارتضاه لعباده ودعاهم إليه، وهو ضد الكفر الذي سخطه فقال: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وقال: ﴿فَمَنْ يَرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وقال: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]، فمدح الله الإسلام بمثل ما مدح به الإيمان، وجعله اسم ثناء وتركبة، فأخبر أن من أسلم فهو على نور من ربه وهدى، وأخبر أنه دينه الذي ارتضاه، وما ارتضاه فقد أحبه وامتدحه، ألا ترى أن أنبياء الله ورسله رغبوا فيه إليه وسألوه إياه، فقال إبراهيم وإسماعيل: ﴿رَبَّنَا اجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨]، وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقال: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ/بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وقال: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقال في موضع آخر: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ

٧/٣٦٥

مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا ﴿ [البقرة: ١٣٦، ١٣٧] فحكم الله بأن من أسلم فقد اهتدى ، ومن آمن فقد اهتدى، فسوى بينهما .

قال: وقد ذكرنا تمام الحجة في أن الإسلام هو الإيمان، وأنهما لا يفترقان ولا يتباينان في موضع غير هذا، فكرهنا إعادته في هذا الموضع كراهة التظويل والتكرير، غير أنا سنذكر من الحجة ما لم نذكره في غير هذا الموضع ، ونبين خطأ تأويلهم، والحجج التي احتجوا بها من الكتاب والأخبار على التفرقة بين الإسلام والإيمان .

قلت: مقصود محمد بن نصر المروزي - رحمه الله -: أن المسلم الممدوح هو المؤمن الممدوح، وأن المذموم ناقص الإسلام والإيمان، وأن كل مؤمن فهو مسلم، وكل مسلم فلا بد أن يكون معه إيمان، وهذا صحيح، وهو متفق عليه، ومقصوده - أيضاً - أن من أطلق عليه الإسلام أطلق عليه الإيمان، وهذا فيه نزاع لفظي، ومقصوده أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، وهذا لا يعرف عن أحد من السلف. وإن قيل: هما متلازمان، فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمى هذا هو مسمى هذا، وهو لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام المشهورين أنه قال: مسمى الإسلام هو مسمى / الإيمان كما نصر، بل ولا عرفت أنا أحداً قال ذلك من السلف، ولكن المشهور عن الجماعة ٧/٣٦٦ من السلف والخلف أن المؤمن المستحق لوعد الله هو المسلم المستحق لوعد الله، فكل مسلم مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وهذا متفق على معناه بين السلف والخلف بل وبين فرق الأمة كلهم يقولون: إن المؤمن الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مسلماً، والمسلم الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مؤمناً، وكل من يدخل الجنة بلا عذاب من الأولين والآخرين فهو مؤمن مسلم .

ثم إن أهل السنة يقولون: الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك، وإنما النزاع في إطلاق الاسم، فالتقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل، ولم ينقل عنهم شيء من ذلك في الإسلام ، ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون: إن الإسلام هو الدين كله ، ليس هو الكلمة فقط خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري، فكانوا يقولون: إن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام كما هي من الإيمان، ظن أنهم يجعلونها شيئاً واحداً، وليس كذلك ، فإن الإيمان مستلزم للإسلام باتفاقهم ، وليس إذا كان الإسلام داخلياً فيه يلزم أن يكون هو إياه ، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه يستلزم الإيمان عند الإطلاق ، ولكن هل يستلزم الإيمان الواجب أو كمال الإيمان؟ فيه نزاع ، وليس معه دليل على أنه مستلزم للإيمان ولكن الأنبياء الذين وصفهم

الله بالإسلام كلهم كانوا مؤمنين ، وقد وصفهم الله بالإيمان ولو لم يذكر ذاك عنهم فنحن نعلم قطعاً أن الأنبياء كلهم مؤمنون .

/ وكذلك السابقون الأولون كانوا مسلمين مؤمنين .

٧/٣٦٧

ولو قدر أن الإسلام يستلزم الإيمان الواجب، فغاية ما يقال: إنهما متلازمان، فكل مسلم مؤمن، و كل مؤمن مسلم، وهذا صحيح إذا أريد أن كل مسلم يدخل الجنة معه الإيمان الواجب، وهو متفق عليه إذا أريد أن كل مسلم يثاب على عبادته، فلا بد أن يكون معه أصل الإيمان فما من مسلم إلا وهو مؤمن، وإن لم يكن هو الإيمان الذي نفاء النبي ﷺ، عمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وعمن يفعل الكبائر ، وعن الأعراب وغيرهم، فإذا قيل: إن الإسلام والإيمان التام متلازمان لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر، كالروح والبدن، فلا يوجد عندنا روح إلا مع البدن، ولا يوجد بدن حي إلا مع الروح، وليس أحدهما الآخر، فالإيمان كالروح، فإنه قائم بالروح ومتصل بالبدن، والإسلام كالبدن، ولا يكون البدن حياً إلا مع الروح ، بمعنى أنهما متلازمان، لا أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، وإسلام المنافقين كبدن الميت جسد بلا روح، فما من بدن حي إلا وفيه روح، ولكن الأرواح متنوعة كما قال النبي ﷺ: «الأرواح جنود مجنونة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»^(١) وليس كل من صلى ببذنه يكون قلبه منوراً بذكر الله والخشوع وفهم القرآن وإن كانت صلاته يثاب عليها ويسقط عنه الغرض في أحكام الدنيا فهكذا الإسلام الظاهر بمنزلة الصلاة الظاهرة، والإيمان بمنزلة ما يكون في القلب حين الصلاة من المعرفة بالله والخشوع وتدبر القرآن، فكل من خشع قلبه / خشعت جوارحه، ولا ينعكس؛ ولهذا قيل: إياكم وخشوع النفاق، وهو أن يكون الجسد خاشعاً والقلب ليس بخاشع، فإذا صلح القلب صلح الجسد كله، وليس إذا كان الجسد في عبادة يكون القلب قائماً بحقائقها.

٧/٣٦٨

والناس في «الإيمان» و «الإسلام» على ثلاث مراتب: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات، فالمسلم ظاهراً وباطناً إذا كان ظالماً لنفسه، فلا بد أن يكون معه إيمان، ولكن لم يأت بالواجب ولا ينعكس، وكذلك في الآخر. وسيأتي إن شاء الله.

والآيات التي احتج بها محمد بن نصر تدل على وجوب الإسلام، وأنه دين الله، وأن الله يحبه ويرضاه، وأنه ليس له دين غيره، وهذا كله حق، لكن ليس في هذا ما يدل على أنه هو الإيمان، بل ولا يدل على أن بمجرد الإسلام يكون الرجل من أهل الجنة، كما ذكره

(١) سبق تخريجه ص ٤٥ .

في حجة القول الأول، فإن الله وعد المؤمنين بالجنة في غير آية، ولم يذكر هذا الوعد باسم الإسلام. وحيثُذ، فمدحه وإيجابه ومحبة الله له تدل على دخوله في الإيمان، وأنه بعض منه، وهذا متفق عليه بين أهل السنة، كلهم يقولون: كل مؤمن مسلم، وكل من أتى بالإيمان الواجب فقد أتى بالإسلام الواجب، لكن النزاع في العكس، وهذا كما أن الصلاة يحبها الله ويأمر بها، ويوجبها ويثنى عليها وعلى أهلها في غير موضع، ثم لم يدل ذلك على أن مسمى الصلاة مسمى الإيمان، بل الصلاة تدخل في الإيمان، فكل مؤمن مصل، ولا يلزم أن يكون كل من صلى وأتى الكبائر مؤمناً.

٧/٣٦٩ /وجميع ما ذكره من الحجة عن النبي ﷺ فإن فيها التفريق بين مسمى الإيمان والإسلام إذا ذكرا جميعاً، كما في حديث جبريل وغيره، وفيها - أيضاً - أن اسم الإيمان إذا أطلق دخل فيه الإسلام. قال أبو عبد الله بن حامد في كتابه المصنف في «أصول الدين»:

قد ذكرنا أن الإيمان قول وعمل، فأما الإسلام فكلام أحمد يحتمل روايتين: إحداهما: أنه كالإيمان. والثانية: أنه قول بلا عمل. وهو نصه في رواية إسماعيل بن سعيد، قال: والصحيح أن المذهب رواية واحدة أنه قول وعمل، ويحتمل قوله: إن الإسلام قول يريد به: أنه لا يجب فيه ما يجب في الإيمان من العمل المشروط فيه؛ لأن الصلاة ليست من شرطه، إذ النص عنه أنه لا يكفر بتركه الصلاة.

قال: وقد قضينا أن الإسلام والإيمان اسمان لمعنيين، وذكرنا اختلاف الفقهاء، وقد ذكر قبل ذلك أن الإسلام والإيمان اسمان لمعنيين مختلفين، وبه قال مالك، وشريك، وحماد ابن زيد، بالتفرقة بين الإسلام والإيمان، قال: وقال أصحاب الشافعي، وأصحاب أبي حنيفة: إنهما اسمان معناهما واحد. قال: ويفيد هذا أن الإيمان قد تنفني عنه تسميته مع بقاء الإسلام عليه، وهو بإتيان الكبائر التي ذكرت في الخبر، فيخرج عن تسمية الإيمان، إلا أنه مسلم، فإذا تاب من ذلك عاد إلى ما كان عليه من الإيمان، ولا تنفني عنه تسمية الإيمان بارتكاب الصغائر من الذنوب، بل الاسم باق عليه، ثم ذكر أدلة ذلك، ولكن ما ذكره / فيه ٧/٣٧٠ أدلة كثيرة على من يقول: الإسلام مجرد الكلمة، فإن الأدلة الكثيرة تدل على أن الأعمال من الإسلام، بل النصوص كلها تدل على ذلك، فمن قال: إن الأعمال الظاهرة المأمور بها ليست من الإسلام، فقله باطل، بخلاف التصديق الذي في القلب، فإن هذا ليس في النصوص ما يدل على أنه من الإسلام، بل هو من الإيمان، وإنما الإسلام الدين، كما فسره النبي ﷺ بأن يسلم وجهه وقلبه لله، فإخلاص الدين لله إسلام، وهذا غير التصديق، ذاك من جنس عمل القلب، وهذا من جنس علم القلب.

وأحمد بن حنبل، وإن كان قد قال في هذا الموضوع: إن الإسلام هو الكلمة، فقد قال في موضع آخر: إن الأعمال من الإسلام، وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله، فإن كان مراد من قال ذلك: إنه بالكلمة يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام، فهذا قريب، وإن كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وإن لم يعمل فهذا غلط قطعاً، بل قد أنكر أحمد هذا الجواب، وهو قول من قال: يطلق عليه الإسلام وإن لم يعمل، متابعة لحديث جبريل، فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه.

قال إسماعيل بن سعيد: سألت أحمد عن الإسلام والإيمان فقال: الإيمان قول وعمل، والإسلام الإقرار. وقال: وسألت أحمد عن قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ فقال: نعم. فقال قائل: وإن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ، فهو مسلم أيضاً؟ فقال: هذا معاند للحديث.

/ فقد جعل أحمد من جعله مسلماً إذا لم يأت بالخمسة معانداً للحديث، مع قوله: إن الإسلام الإقرار، فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام، وأنه لا يكون قائماً بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمسة، وإطلاق الاسم مشروط بها، فإنه ذم من لم يتبع حديث جبريل. وأيضاً، فهو في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة، بل وبغيرها من المباني، والكافر لا يكون مسلماً باتفاق المسلمين، فعلم أنه لم يرد أن الإسلام هو مجرد القول بلا عمل، وإن قدر أنه أراد ذلك، فهذا يكون أنه لا يكفر بترك شيء من المباني الأربعة، وأكثر الروايات عنه بخلاف ذلك، والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام؛ كالشافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم، فكيف لا يجعلها أحمد من الإسلام؟! وقوله في دخولها في الإسلام أقوى من قول غيره، وقد روى عنه أنه جعل حديث سعد^(١) معارضاً لحديث عمر^(٢)، ورجح حديث سعد.

قال الحسن بن علي: سألت أحمد بن حنبل عن الإيمان أوكد أو الإسلام؟ قال: جاء حديث عمر هذا، وحديث سعد أحب إلي، كأنه فهم أن حديث عمر يدل على أن الأعمال هي مسمى الإسلام، فيكون مسماه أفضل. وحديث سعد يدل على أن مسمى الإيمان أفضل، ولكن حديث عمر لم يذكر الإسلام إلا الأعمال الظاهرة فقط، وهذه لا تكون إيماناً إلا مع الإيمان الذي في القلب بالله وملائكته وكتبه ورسله، فيكون - حينئذ - بعض الإيمان، فيكون مسمى الإيمان أفضل كما دل عليه حديث سعد، فلا منافاة بين الحديثين.

وأما تفريق أحمد بين الإسلام والإيمان، فكان يقوله تارة، وتارة يحكي/ الخلاف ولا

(١) سبق تخريجه ص ١٣٧ .

(٢) سبق تخريجه ص ٧ .

يجزم به. وكان إذا قرن بينهما تارة يقول: الإسلام الكلمة، وتارة لا يقول ذلك، وكذلك التكفير بترك المباني، كان تارة يكفر بها حتى يغضب، وتارة لا يكفر بها. قال الميموني: قلت: يا أبا عبد الله، تفرق بين الإسلام والإيمان؟ قال: نعم. قلت: بأي شيء تحتج؟ قال: عامة الأحاديث تدل على هذا، ثم قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»^(١)، وقال الله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]. قال: وحماذ بن زيد يفرق بين الإسلام والإيمان. قال: وحدثنا أبو سلمة الخزازي قال: قال مالك وشريك، وذكر قولهم وقول حماد بن زيد: فرق بين الإسلام والإيمان.

قال أحمد: قال لي رجل: لو لم يجئنا في الإيمان إلا هذا لكان حسناً. قلت لأبي عبد الله: فتذهب إلى ظاهر الكتاب مع السنن؟ قال: نعم. قلت: فإذا كانت المرجئة يقولون: إن الإسلام هو القول. قال: هم يصيرون هذا كله واحداً، ويجعلونه مسلماً ومؤمناً شيئاً واحداً علي إيمان جبريل ومستكمل الإيمان. قلت: فمن هاهنا حاجتنا عليهم؟ قال: نعم، فقد ذكر عنه الفرق مطلقاً واحتجاجة بالنصوص.

وقال صالح بن أحمد: سئل أبي عن الإسلام والإيمان، قال: قال ابن أبي ذئب: الإسلام: القول، والإيمان: العمل. قيل له: ما تقول أنت؟ قال: الإسلام غير الإيمان، وذكر حديث سعد^(٢)، وقول النبي ﷺ: /فهو في هذا الحديث لم يخرق قول من قال: الإسلام: القول، بل أجاب بأن الإسلام غير الإيمان، كما دل عليه الحديث الصحيح مع القرآن.

وقال حنبل: حدثنا أبو عبد الله بحديث بريدة: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» الحديث^(٣)، قال: وسمعت أبا عبد الله يقول في هذا الحديث: حجة على من قال: الإيمان قول. فمن قال: أنا مؤمن فقد خالف قوله: من المؤمنين والمسلمين. فبين المؤمن من المسلم، ورد على من قال: أنا مؤمن مستكمل الإيمان، وقوله: «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون» وهو يعلم أنه ميت، يشد قول من قال: أنا مؤمن إن شاء الله بالاستثناء في هذا الموضع.

وقال أبو الحارث: سألت أبا عبد الله قلت: قوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو

(٢) سبق تخريجه ص ١٣٧.

(١) سبق تخريجه ص ١٢.

(٣) سبق تخريجه ص ١٦١.

مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(١) قال: قد تألولوه ، فأما عطاء فقال :
يتنحى عنه الإيمان، وقال طاوس : إذا فعل ذلك زال عنه الإيمان . وروى عن الحسن قال : إن
رجع راجعه الإيمان، وقد قيل : يخرج من الإيمان إلى الإسلام ، ولا يخرج من الإسلام ،
وروى هذه المسألة صالح ، فإن مسائل أبي الحارث يروونها صالح أيضاً ، وصالح سأل أباه
عن هذه القصة فقال فيها : هكذا يروي عن أبي جعفر قال : « لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن » قال : يخرج من الإيمان إلى الإسلام ، فالإيمان مقصور في الإسلام ، / فإذا زنى
خرج من الإيمان إلى الإسلام . قال الزهري - يعني - لما روى حديث سعد : «أو مسلم»^(٢) :
فترى أن الإسلام الكلمة ، والإيمان العمل . قال أحمد : وهو حديث متأول ، والله أعلم .

٧/٣٧٤

فقد ذكر أقوال التابعين ولم يرجح شيئاً ، وذلك - والله أعلم - لأن جميع ما قالوه
حق ، وهو يوافق على ذلك كله ، كما قد ذكر في مواضع آخر أنه يخرج من الإيمان إلى
الإسلام ، ونحو ذلك . وأحمد وأمثاله من السلف لا يريدون بلفظ التأويل صرف اللفظ
عن ظاهره ، بل التأويل عندهم مثل التفسير ، وبيان ما يؤول إليه اللفظ ، كقول عائشة -
رضي الله عنها - كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : «سبحانك
اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لي»^(٣) يتأول القرآن ، وإلا فما ذكره التابعون لا يخالف ظاهر
الحديث بل يوافقه ، وقول أحمد يتأوله ، أي يفسر معناه ، وإن كان ذلك يوافق ظاهره لثلا
يظن مبتدع أن معناه : أنه صار كافراً لا إيمان معه بحال ، كما تقوله الخوارج ، فإن الحديث
لا يدل على هذا ، والذي نفى عن هؤلاء الإيمان كان يجعلهم مسلمين لا يجعلهم مؤمنين .

قال المروزي : قيل لأبي عبد الله : نقول : نحن المؤمنون؟ فقال : نقول : نحن
المسلمون . قلت لأبي عبد الله : نقول : إنا مؤمنون . قال : ولكن نقول : إنا مسلمون ،
وهذا لأن من أصله الاستثناء في الإيمان ؛ لأنه لا يعلم أنه مؤد لجميع ما أمره الله به ، فهو
مثل قوله : أنا بر ، أنا تقي ، أنا ولي الله ، كما يذكر في / موضعه ، وهذا لا يمنع ترك
الاستثناء إذا أراد : أنى مصدق ، فإنه يجزم بما في قلبه من التصديق ، ولا يجزم بأنه ممثّل
لكل ما أمر به ، وكما يجزم بأنه يحب الله ورسوله ، فإنه يبغض الكفر ، ونحو ذلك مما
يعلم أنه في قلبه ، وكذلك إذا أراد بأنه مؤمن في الظاهر ، فلا يمنع أن يجزم بما هو معلوم
له ، وإنما يكره ما كرهه سائر العلماء من قول المرجئة : إذ يقولون : الإيمان شيء متمثل في
جميع أهله ، مثل كون كل إنسان له رأس ، فيقول أحدهم : أنا مؤمن حقاً ، وأنا مؤمن عند
الله ، ونحو ذلك ، كما يقول الإنسان : لي رأس حقاً ، وأنا لي رأس في علم الله حقاً ،

٧/٣٧٥

(٢) سبق تخريجه ص ١٣٧ .

(١) سبق تخريجه ص ١٢ .

(٣) مسلم في الصلاة (٢١٧/٤٨٤) .

فمن جزم به على هذا الوجه، فقد أخرج الأعمال الباطنة والظاهرة عنه، وهذا منكر من القول وزور عند الصحابة والتابعين، ومن اتبعهم من سائر المسلمين، وللناس في «مسألة الاستثناء» كلام يذكر في موضعه.

والمقصود هنا: أن هنا قولين متطرفين؛ قول من يقول: الإسلام مجرد الكلمة، والأعمال الظاهرة ليست داخلية في معنى الإسلام، وقول من يقول: معنى الإسلام والإيمان واحد، وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل، وسائر أحاديث النبي ﷺ. ولهذا لما نصر محمد بن نصر المروزي القول الثاني، لم يكن معه حجة على صحته، ولكن احتج بما يبطل به القول الأول، فاحتج بقوله في قصة الأعراب: ﴿بَلِ اللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَذَا كَمُ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧]، قال: فدل ذلك على أن الإسلام هو الإيمان، فيقال: بل يدل على نقيض ذلك؛ لأن القوم لم يقولوا: أسلمنا، بل قالوا: آمنا، والله أمرهم أن يقولوا: أسلمنا، ثم ذكر تسميتهم بالإسلام فقال: ﴿بَلِ اللَّهِ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَذَا كَمُ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ في قولكم: ﴿آمنا﴾ ولو كان الإسلام هو الإيمان لم يحتاج أن يقول: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، فإنهم صادقون في قولهم: ﴿أَسْلَمْنَا﴾ مع أنهم لم يقولوا، ولكن الله قال: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ﴾ أي يمتنون عليك ما فعلوه من الإسلام، فالله - تعالى - سمى فعلهم إسلاماً، وليس في ذلك ما يدل على أنهم سموه إسلاماً، وإنما قالوا: آمنا، ثم أخبر أن المنة تقع بالهداية إلى الإيمان، فأما الإسلام الذي لا إيمان معه، فكان الناس يفعلونه خوفاً من السيف، فلا منة لهم بفعله وإذا لم يمتن الله عليهم بالإيمان كان ذلك كإسلام المنافقين فلا يقبله الله منهم، فأما إذا كانوا صادقين في قولهم: آمنا، فالله هو المان عليهم بهذا الإيمان وما يدخل فيه من الإسلام، وهو - سبحانه - نفي عنهم الإيمان أولاً وهنا علق منة الله به على صدقهم فدل على جواز صدقهم.

وقد قيل: إنهم صاروا صادقين بعد ذلك، ويقال: المعلق بشرط لا يستلزم وجود ذلك الشرط، ويقال: لأنه كان معهم إيمان ما. لكن ما هو الإيمان الذي وصفه ثانياً؟ بل معهم شعبة من الإيمان.

قال محمد بن نصر: وقال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ الآية [البينة: ٥]، وقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، فسمى إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ديناً قيماً، وسمى الدين إسلاماً، فمن لم يؤد الزكاة فقد ترك من الدين القيم - الذي أخبر الله أنه عنده الدين وهو الإسلام - بعضاً. قال: وقد جاء معنا هذه الطائفة التي فرقت بين الإسلام والإيمان على أن الإيمان قول وعمل، وأن الصلاة والزكاة من الإيمان،

وقد سماهما الله دينًا، وأخبر أن الدين عنده الإسلام فقد سمي الله الإسلام بما سمي به الإيمان، وسمى الإيمان بما سمي به الإسلام، وبمثل ذلك جاءت الأخبار عن النبي ﷺ . فمن زعم أن الإسلام هو الإقرار وأن العمل ليس منه فقد خالف الكتاب والسنة، ولا فرق بينه وبين المرجئة إذ زعمت أن الإيمان إقرار بلا عمل .

فيقال: أما قوله: إن الله جعل الصلاة والزكاة من الدين، والدين عنده هو الإسلام، فهذا كلام حسن موافق لحديث جبريل، ورده على من جعل العمل خارجًا من الإسلام كلام حسن، وأما قوله: إن الله سمي الإيمان بما سمي به الإسلام وسمى الإسلام بما سمي به الإيمان فليس كذلك، فإن الله إنما قال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] ولم يقل قط: إن الدين عند الله الإيمان، ولكن هذا الدين من الإيمان، وليس إذا كان منه يكون هو إياه، فإن الإيمان أصله معرفة القلب وتصديقه، وقوله، والعمل تابع لهذا العلم والتصديق ملازم له، ولا يكون العبد مؤمنًا إلا بهما، وأما الإسلام فهو عمل محض مع قول. والعلم والتصديق ليس جزء مسماه، لكن يلزمه جنس التصديق فلا يكون عمل إلا بعلم، لكن لا يستلزم الإيمان المفصل الذي بينه الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢] .

٧/٣٧٨

وسائر النصوص التي تنفي الإيمان عمن لم يتصف بما ذكره، فإن كثيرًا من المسلمين مسلم باطنًا وظاهرًا، ومعه تصديق مجمل، ولم يتصف بهذا الإيمان، والله تعالى قال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقال: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] ولم يقل: ومن يتبع غير الإسلام علمًا ومعرفة وتصديقًا وإيمانًا، ولا قال: رضيت لكم الإسلام تصديقًا وعلمًا، فإن الإسلام من جنس الدين والعمل والطاعة والانقياد والخضوع، فمن ابتغى غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه، والإيمان طمأنينة ويقين، أصله علم وتصديق ومعرفة والدين تابع له، يقال: آمنت بالله وأسلمت لله. قال موسى: ﴿يَا قَوْمِ إِن كُنْتُمْ تَحِبُّونَ بِاللَّهِ فَلْيَعْلَيْ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤]. فلو كان مسماهما واحدًا كان هذا تكريرًا، وكذلك قوله: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، كما قال: والصادقين والصابرين والخاشعين، فالؤمن متصف بهذا كله، لكن هذه الأسماء لا تطابق الإيمان في العموم والخصوص، وكان النبي ﷺ يقول: «اللهم لك أسلمت وبك آمنت، وعليك توكلت وإليك أنبت، وبك خاصمت

وإليك حاكمت»^(١) كما ثبت في الصحيحين أنه كان يقول ذلك إذا قام من الليل، وثبت في صحيح مسلم وغيره أنه كان يقول في سجوده: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت» وفي الركوع يقول: «لك ركعت، ولك/أسلمت، وبك آمنت»^(٢)، ولما بين النبي ﷺ خاصة كل منهما قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم»^(٣)، ومعلوم أن السلامة من ظلم الإنسان غير كونه مأموناً على الدم والمال، فإن هذا أعلى، والمؤمن يسلم الناس من ظلمه وليس من سلموا من ظلمه يكون مأموناً عندهم.

قال محمد بن نصر: فمن زعم أن الإسلام هو الإقرار، وأن العمل ليس منه، فقد خالف الكتاب والسنة، وهذا صحيح؛ فإن النصوص كلها تدل على أن الأعمال من الإسلام، قال: ولا فرق بينه وبين المرجئة؛ إذ زعمت أن الإيمان إقرار بلا عمل.

فيقال: بل بينهما فرق، وذلك أن هؤلاء الذين قالوه من أهل السنة كالزهري ومن وافقه يقولون: الأعمال داخلية في الإيمان، والإسلام عندهم جزء من الإيمان والإيمان عندهم أكمل، وهذا موافق للكتاب والسنة. ويقولون: الناس يتفاضلون في الإيمان وهذا موافق للكتاب والسنة، والمرجئة يقولون: الإيمان بعض الإسلام والإسلام أفضل، ويقولون: إيمان الناس متساو في إيمان الصحابة وأفجر الناس سواء، ويقولون: لا يكون مع أحد بعض الإيمان دون بعض، وهذا مخالف للكتاب والسنة.

وقد أجاب أحمد عن هذا السؤال كما قاله في إحدى روايته: إن الإسلام هو الكلمة قال الزهري: فإنه تارة يوافق من قال ذلك، وتارة لا يوافقه، بل يذكر ما دل عليه الكتاب والسنة من أن الإسلام غير الإيمان، فلما أجاب بقول الزهري قال له الميموني: قلت: يا أبا عبد الله، تفرق بين الإسلام والإيمان؟ قال: نعم، قلت: بأي شيء تحتج؟ قال: عامة الأحاديث تدل على هذا، ثم قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن»^(٤). وقال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] قلت له: فتذهب إلى ظاهر الكتاب مع السنن؟ قال: نعم، قلت: فإذا كانت المرجئة تقول: إن الإسلام هو القول، قال: هم يصيرون هذا كله واحداً ويجعلونه مسلماً، ومؤمناً شيئاً واحداً على إيمان جبريل، ومستكمل الإيمان، قلت: فمن هاهنا حجتنا عليهم؟ قال: نعم. فقد أجاب أحمد بأنهم يجعلون الفاسق مؤمناً مستكمل

(١) البخاري في التهجد (١١٢٠) ومسلم في صلاة المسافرين (١٩٩/٧٦٩).

(٢) مسلم في صلاة المسافرين (٢٠١/٧٧١).

(٣) سبق تخريجه ص ١٢.

(٤) سبق تخريجه ص ٨.

وأما قوله : يجعلونه مسلماً ومؤمناً شيئاً واحداً ، فهذا قول من يقول : الدين والإيمان شيء واحد ، فالإسلام هو الدين ، فيجعلون الإسلام والإيمان شيئاً واحداً ، وهذا القول قول المرجئة فيما يذكره كثير من الأئمة ، كالشافعي وأبي عبيد وغيرهما ، ومع هؤلاء يناظرون ، فالمعروف من كلام المرجئة ، الفرق بين لفظ الدين والإيمان ، والفرق بين الإسلام والإيمان ، ويقولون : الإسلام بعضه إيمان وبعضه أعمال ، والأعمال منها فرض ونفل ، ولكن كلام السلف كان فيما يظهر لهم ويصل إليهم من كلام أهل البدع كما تجددهم في الجهمية ، إما يحكون عنهم أن الله في كل مكان ، وهذا قول طائفة منهم كالنجارية ، وهو قول عوامهم/وعبادهم، وأما جمهور نظارهم من الجهمية، والمعتزلة ، والضرارية ، وغيرهم ، فإنما يقولون : هو لا داخل العالم ولا خارجه ، ولا هو فوق العالم .

٧/٣٨١

وكذلك كلامهم في القدرية ، يحكون عنهم إنكار العلم والكتابة ، وهؤلاء هم القدرية الذين قال ابن عمر فيهم : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني برىء منهم وأنهم براء مني ، وهم الذين كانوا يقولون : إن الله أمر العباد ونهاهم ، وهو لا يعلم من يطيعه من يعصيه ، ولا من يدخل الجنة ممن يدخل النار حتى فعلوا ذلك ، فعلمه بعد ما فعلوه ؛ ولهذا قالوا : الأمر أنف ، أي : مستأنف ، يقال : روض أنف إذا كانت وافرة لم ترع قبل ذلك ، يعني : أنه مستأنف العلم بالسعيد والشقي ، ويتبدأ ذلك من غير أن يكون قد تقدم بذلك علم ولا كتاب ، فلا يكون العمل على ما قد قدر فيحتذى به حذو القدر ، بل هو أمر مستأنف مبتدأ ، والواحد من الناس إذا أراد أن يعمل عملاً قدر في نفسه ما يريد عمله ، ثم عمله كما قدر في نفسه ، وربما أظهر ما قدره في الخارج بصورته ، ويسمى هذا التقدير الذي في النفس خلقاً ، ومنه قول الشاعر .

ولأنت تفري ما خلقت وبعـ ض الناس يخلق ثم لا يفري

يقول : إذا قدرت أمراً أمضيته وأنفذته ، بخلاف غيرك فإنه عاجز عن إمضاء ما يقدره ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر : ٤٩] وهو - سبحانه - يعلم قبل أن يخلق الأشياء كل ما سيكون ، وهو يخلق بمشيئته فهو يعلمه ويريده ، وعلمه وإرادته قائم بنفسه ، وقد يتكلم به ويخبر به كما في قوله : ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص : ٨٥] ، وقال : ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِرَأْسِكَ وَأَجَلَ مُسَمًّى ﴾ [طه : ١٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ . إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ . وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [الصافات : ١٧١-١٧٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ ﴾ [هود : ١١٠] ، وهو - سبحانه - كتب ما يقدره فيما يكتبه فيه ،

٧/٣٨٢

كما قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠] قال ابن عباس: إن الله خلق الخلق وعلم ما هم عاملون ثم قال لعلمه: كن كتاباً، فكان كتاباً، ثم أنزل تصديق ذلك في قوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وقال: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وقال: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وقال للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، فالملائكة قد علمت ما يفعل بنوا آدم من الفساد وسفك الدماء، فكيف لا يعلمه الله، سواء علموه بإعلام الله، فيكون هو أعلم بما علمهم إياه، كما قاله أكثر المفسرين - أو قالوه بالقياس على من كان قبلهم، كما قاله طائفة منهم، أو بغير ذلك، والله أعلم بما سيكون من مخلوقاته الذين لا علم لهم إلا ما علمهم، وما أوحاه إلى أنبيائه وغيرهم مما سيكون هو أعلم به منهم، فإنهم لا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء.

/ وأيضاً، فإنه قال للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قبل أن يأمرهم بالسجود لآدم، وقبل أن يمتنع إبليس، وقبل أن ينهى آدم عن أكله من الشجرة، وقبل أن يأكل منها ويكون أكله سبب إهباطه إلى الأرض، فقد علم الله - سبحانه - أنه سيستخلفه مع أمره له ولإبليس بما يعلم أنهما يخالفانه فيه، ويكون الخلاف سبب أمره لهما بالإهباط إلى الأرض والاستخلاف في الأرض.

وهذا يبين أنه علم ما سيكون منهما من مخالفة الأمر، فإن إبليس امتنع من السجود لآدم، وأبغضه فصار عدوه، فوسوس له حتى يأكل من الشجرة فيذنب آدم - أيضاً - فإنه قد تألى أنه ليغوينهم أجمعين، وقد سأل الإنظار إلى يوم يبعثون فهو حريص على إغواء آدم وذريته بكل ما أمكنه، لكن آدم تلقى من ربه كلمات فتاب عليه واجتبه ربه وهذه بتوبته، فصار لبني آدم سبيل إلى نجاتهم وسعادتهم مما يوقعهم الشيطان فيه بالإغواء، وهو التوبة، قال تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣].

وقدر الله قد أحاط بهذا كله قبل أن يكون، وإبليس أصر على الذنب، واحتج بالقدر، وسأل الإنظار ليهلك غيره، وآدم تاب وأناب، وقال هو وزوجته: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ

لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾ [الأعراف: ٢٣]، فتاب الله عليه فاجتباها وهداه، وأنزله إلى الأرض ليعمل فيها بطاعته، فيرفع الله بذلك درجته، ويكون دخوله الجنة بعد هذا أكمل مما كان، فمن أذنب من أولاد آدم فاقتدى بأبيه آدم في التوبة كان سعيداً، وإذا تاب وآمن وعمل صالحاً/ بدل الله سيئاته حسنات، وكان بعد التوبة خيراً منه قبل الخطيئة، كسائر أولياء الله المتقين، ومن اتبع منهم إبليس فأصر على الذنب، واحتج بالقدر، وأراد أن يغوى غيره كان من الذين قال فيهم: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥].

والمقصود هنا ذكر القدر، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «قدر الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»^(١)، وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «كان الله ولم يكن شئ قبله، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شئ»، ثم خلق السموات والأرض»^(٢)، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ من غير وجه أنه أخبر: «أن الله قد علم أهل الجنة من أهل النار، وما يعملهم العباد قبل أن يعملوه»^(٣).

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود: «إن الله يبعث ملكاً بعد خلق الجسد وقبل نفخ الروح فيه، فيكتب أجله ورزقه وعمله، وشقي أو سعيد»^(٤). وهذه الأحاديث تأتي - إن شاء الله - في مواضعها، فهذا القدر هو الذي أنكره القدرية الذين كانوا في أواخر زمن الصحابة. وقد روى أن أول من ابتدعه بالعراق رجل من أهل البصرة يقال له: سيسويه من أبناء المجوس، وتلقاه عنه مَعْبِدُ الْجُهَنِيِّ، ويقال: أول ما حدث في الحجاز لما احترقت الكعبة، فقال/ رجل: احترقت بقدر الله - تعالى - فقال آخر: لم يقدر الله هذا. ولم يكن على عهد الخلفاء الراشدين أحد ينكر القدر، فلما ابتدع هؤلاء التكذيب بالقدر رده عليهم من بقى من الصحابة، كعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، ووائل بن الأسقع، وكان أكثره بالبصرة والشام، وقليل منه بالحجاز، فأكثر كلام السلف في ذم هؤلاء القدرية؛ ولهذا قال وكيع بن الجراح: القدرية يقولون: الأمر مستقبل، وأن الله لم يقدر الكتابة والأعمال، والمرجئة يقولون: القول يجزئ من العمل، والجهمية يقولون: المعرفة تجزئ من القول والعمل. قال وكيع: وهو كله كفر ورواه ابن...^(٥).

ولكن لما اشتهر الكلام في القدر، ودخل فيه كثير من أهل النظر والعباد، صار جمهور

(١) مسلم في القدر (١٦/٢٦٥٣). (٢) البخاري في بدء الخلق (٣١٩١).

(٣) البخاري في القدر (٦٥٩٦) ومسلم في القدر (٩/٢٦٤٩).

(٤) البخاري في بدء الخلق (٣٢٠٨) ومسلم في القدر (١/٢٦٤٣). (٥) يياض بالأصل.

القدرية يقرون بتقديم العلم، وإنما ينكرون عموم المشيئة والخلق. وعن عمرو بن عبيد في إنكار الكتاب المتقدم روايتان. وقول أولئك كفرهم عليه مالك، والشافعي، وأحمد وغيرهم. وأما هؤلاء فهم مبتدعون ضالون، لكنهم ليسوا بمنزلة أولئك، وفي هؤلاء خلق كثير من العلماء والعباد كتب عنهم العلم. وأخرج البخاري ومسلم لجماعة منهم، لكن من كان داعية إليه لم يخرجوا له. وهذا مذهب فقهاء أهل الحديث كأحمد وغيره: أن من كان داعية إلى بدعة فإنه يستحق العقوبة لدفع ضرره عن الناس، وإن كان في الباطن مجتهداً، وأقل عقوبته أن يهجر، فلا يكون له مرتبة في الدين / لا يؤخذ عنه العلم ولا يستقضى، ولا تقبل شهادته، ونحو ذلك. ومذهب مالك قريب من هذا؛ ولهذا لم يخرج أهل الصحيح لمن كان داعية، ولكن رويوا هم وسائر أهل العلم عن كثير ممن كان يرى في الباطن رأى القدري، والمرجئة والخوارج، والشيعة.

٧/٣٨٦

وقال أحمد: لو تركنا الرواية عن القدري لتركنا أكثر أهل البصرة، وهذا لأن «مسألة خلق أفعال العباد، وإرادة الكائنات» مسألة مشككة. وكما أن القدري من المعتزلة وغيرهم أخطؤوا فيها، فقد أخطأ فيها كثير ممن رد عليهم أو أكثرهم، فإنهم سلكوا في الرد عليهم مسلك جهم بن صفوان، وأتباعه، فنفوا حكمة الله في خلقه وأمره، ونفوا رحمته بعباده، ونفوا ما جعله من الأسباب خلقاً وأمرأ، وجحدوا من الحقائق الموجودة في مخلوقاته وشرائعه ما صار ذلك سبباً لنفور أكثر العقلاء الذين فهموا قولهم عما يظنونونه السنة، إذ كانوا يزعمون أن قول أهل السنة في القدر هو القول الذي ابتدعه جهم، وهذا لبسطه موضع آخر.

وإنما المقصود هنا أن السلف في ردهم على المرجئة والجهمية والقدري وغيرهم، يردون من أقوالهم ما يبلغهم عنهم وما سمعوه من بعضهم. وقد يكون ذلك قول طائفة منهم، وقد يكون نقلاً مغيراً. فلماذا ردوا على المرجئة الذين يجعلون الدين والإيمان واحداً، ويقولون هو القول. وأيضاً، فلم يكن حدث في زمنهم من المرجئة من يقول: الإيمان هو مجرد القول بلا تصديق ولا معرفة/ في القلب. فإن هذا إنما أحدثه ابن كُرَّام، وهذا هو الذي انفرد به ابن كرام. وأما سائر ما قاله، فأقوال قيلت قبله، ولهذا لم يذكر الأشعري، ولا غيره ممن يحكى مقالات الناس عنه قولاً انفرد به إلا هذا.

٧/٣٨٧

وأما سائر أقواله فيحكونها عن ناس قبله ولا يذكرونه، ولم يكن ابن كرام في زمن أحمد بن حنبل، وغيره من الأئمة؛ فلماذا يحكون إجماع الناس على خلاف هذا القول،

كما ذكر ذلك أبو عبد الله أحمد بن حنبل وأبو ثور وغيرهما. وكان قول المرجئة قبله: إن الإيمان قول باللسان وتصديق بالقلب، وقول جهم: إنه تصديق القلب، فلما قال ابن كرام: إنه مجرد قول اللسان صارت أقوال المرجئة ثلاثة، لكن أحمد كان أعلم بمقالات الناس من غيره، فكان يعرف قول الجهمية في الإيمان، وأما أبو ثور، فلم يكن يعرفه، ولا يعرف إلا مرجئة الفقهاء، فلهذا حكى الإجماع على خلاف قول الجهمية والكرامية .

قال أبو ثور في رده على المرجئة - كما روى ذلك أبو القاسم الطبري اللالكائي وغيره - عن إدريس بن عبد الكريم قال: سأل رجل من أهل خراسان أبا ثور عن الإيمان وما هو، أيزيد وينقص؟ وقول هو أو قول وعمل؟ أو تصديق وعمل؟ فأجابه أبو ثور بهذا فقال: سألت - رحمك الله وعفا عنا وعنك - عن الإيمان ما هو، يزد ويُنقص؟ وقول هو أو قول وعمل أو تصديق وعمل؟ فأخبرك بقول الطوائف واختلافهم.

/ اعلم - يرحمنا الله وإياك - أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، وذلك أنه ليس بين أهل العلم خلاف في رجل لو قال: أشهد أن الله - عز وجل - واحد، وأن ما جاء به الرسل حق، وأقر بجميع الشرائع، ثم قال: ما عقد قلبي على شيء من هذا، ولا أصدق به أنه ليس بمسلم، ولو قال: المسيح هو الله وجحد أمر الإسلام، ثم قال: لم يعقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمن، فلما لم يكن بالإقرار إذا لم يكن معه التصديق مؤمناً، ولا بالتصديق إذا لم يكن معه الإقرار مؤمناً، حتى يكون مصدقاً بقلبه مقراً بلسانه، فإذا كان تصديقاً بالقلب وإقراراً باللسان، كان عندهم مؤمناً، وعند بعضهم لا يكون مؤمناً حتى يكون مع التصديق عمل، فيكون بهذه الأشياء إذا اجتمعت مؤمناً، فلما نفوا أن يكون الإيمان بشيء واحد، وقالوا: يكون بشئين في قول بعضهم، وثلاثة أشياء في قول غيرهم. لم يكن مؤمناً إلا بما أجمعوا عليه من هذه الثلاثة الأشياء، وذلك أنه إذا جاء بهذه الثلاثة الأشياء، فكلهم يشهد أنه مؤمن، فقلنا بما أجمعوا عليه من التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح.

٧/٣٨٨

فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان، فيقال لهم: ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم: أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل؟ فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل، فقد كفرت عند أهل العلم من قال: إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة؟ وإن قالت: أراد منهم الإقرار قيل: فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعاً/ لم زعمتم أنه يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر، وقد أرادهما

٧/٣٨٩

جميعاً؟ أرايتم لو أن رجلاً قال: أعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به، أكون مؤمناً؟ فإن قالوا: لا. قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به، ولا أعمل به، أكون مؤمناً؟ فإن قالوا: نعم. قيل: ما الفرق؟ فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعاً، فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر، جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمناً، لا فرق بين ذلك. فإن احتج فقال: لو أن رجلاً أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي ﷺ أكون مؤمناً بهذا الإقرار قبل أن يجرى وقت عمل؟ قيل له: إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمل في وقته إذا جاء، وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمناً، ولو قال: أقر ولا أعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان.

قلت - يعني الإمام أبو ثور - رحمه الله - : إنه لا يكون مؤمناً إلا إذا التزم بالعمل مع الإقرار، وإلا فلو أقر ولم يلتزم بالعمل لم يكن مؤمناً. وهذا الاحتجاج الذي ذكره أبو ثور هو دليل على وجوب الأمرين: الإقرار والعمل، وهو يدل على أن كلا منهما من الدين، وأنه لا يكون مطيعاً لله، ولا مستحقاً للثواب ولا ممدوحاً عند الله ورسوله إلا بالأمرين جميعاً، وهو حجة على من يجعل الأعمال خارجة عن الدين والإيمان جميعاً. وأما من يقول: إنها من الدين، ويقول: إن الفاسق مؤمن حيث أخذ ببعض الدين وهو الإيمان عندهم، وترك بعضه؛ فهذا يحتج عليه بشيء آخر، لكن أبو ثور وغيره من علماء السنة عامة احتجاجهم مع هذا الصنف، وأحمد كان أوسع علماً بالأقوال والحجج من/ أبي ثور. ولهذا إنما حكى الإجماع على خلاف قول الكرامية، ثم إنه تورع في النطق على عادته، ولم يجزم بنفي الخلاف؛ لكن قال: لا أحسب أحداً يقول هذا، وهذا في رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني، ذكرها الخلال في كتاب «السنة»، وهو أجمع كتاب يذكر فيه أقوال أحمد في مسائل الأصول الدينية، وإن كان له أقوال زائدة على ما فيه، كما أن كتابه في العلم أجمع كتاب يذكر فيه أقوال أحمد في الأصول الفقهية.

قال المروزي: رأيت أبا عبد الرحيم الجوزجاني عند أبي عبد الله، وقد كان ذكره أبو عبد الله فقال: كان أبوه مرجئاً، أو قال: صاحب رأي. وأما أبو عبد الرحيم فأثنى عليه، وقد كان كتب إلى أبي عبد الله من خراسان يسأله عن الإيمان وذكر الرسالة من طريقين عن أبي عبد الرحيم، وجواب أحمد.

بسم الله الرحمن الرحيم. أحسن الله إلينا وإليك في الأمور كلها، وسلمنا وإياك من كل شر برحمته، أثنائي كتابك تذكراً تذكروا من احتجاج من احتج من المرجئة. واعلم - رحمك الله - أن الخصومة في الدين ليست من طريق أهل السنة، وأن تأويل من تأول القرآن بلا سنة تدل على معنى ما أراد الله منه، أو أثر عن أصحاب رسول الله ﷺ،

ويعرف ذلك بما جاء عن النبي ﷺ، أوعن أصحابه، فهم شاهدوا النبي ﷺ، وشهدوا تنزيله، وما قصه الله له في القرآن، وما عني به، وما أراد به أخاص هو أم / عام، فأما من تأوله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله ﷺ ولا أحد من الصحابة، فهذا تأويل أهل البدع؛ لأن الآية قد تكون خاصة ويكون حكمها حكماً عاماً، ويكون ظاهرها على العموم، وإنما قصدت لشيء بعينه، ورسول الله ﷺ هو المعبر عن كتاب الله وما أراد، وأصحابه أعلم بذلك منا، لمشاهدتهم الأمر وما أريد بذلك، فقد تكون الآية خاصة، أي معناها مثل قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] وظاهرها على العموم، أي من وقع عليه اسم (ولد) فله ما فرض الله، فجاءت سنة رسول الله ﷺ ألا يرث مسلم كافراً.

وروى عن النبي ﷺ - وليس بالثابت - إلا أنه عن أصحابه أنهم لم يورثوا قاتلاً، فكان رسول الله ﷺ هو المعبر عن الكتاب أن الآية إنما قصدت للمسلم لا للكافر، ومن حملها على ظاهرها لزمه أن يورث من وقع عليه اسم الولد كافراً كان أو قاتلاً، وكذلك أحكام الوارث من الأبوين وغير ذلك مع أي كثير يطول بها الكتاب، وإنما استعملت الأمة السنة من النبي ﷺ ومن أصحابه، إلا من دفع ذلك من أهل البدع والخوارج وما يشبههم، فقد رأيت إلى ما خرجوا.

قلت: لفظ المجمل والمطلق والعام كان في اصطلاح الأئمة، كالشافعي وأحمد، وأبي عبيد وإسحاق وغيرهم سواء، لا يريدون بالمجمل ما لا يفهم منه، كما فسره به بعض المتأخرين وأخطأ في ذلك، بل المجمل ما لا يكفي وحده في العمل به وإن كان ظاهره حقاً، كما في قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، فهذه الآية ظاهرها ومعناها مفهوم، ليست مما لا يفهم المراد به، بل نفس ما دلت عليه لا يكفي وحده في العمل فإن المأمور به صدقة تكون مطهرة مزكية لهم، وهذا إنما يعرف ببيان الرسول ﷺ؛ ولهذا قال أحمد يحذر المتكلم في الفقه هذين الأصلين: المجمل والقياس. وقال: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس، يريد بذلك ألا يحكم بما يدل عليه العام والمطلق قبل النظر فيما يخصه ويقيده، ولا يعمل بالقياس قبل النظر في دلالة النصوص هل تدفعه، فإن أكثر خطأ الناس تمسكهم بما يظنون من دلالة اللفظ والقياس، فالأمر الظنية لا يعمل بها حتى يبحث عن المعارض بحثاً يطمئن القلب إليه، وإلا أخطأ من لم يفعل ذلك. وهذا هو الواقع في المتمسكين بالظواهر والأقيسة؛ ولهذا جعل الاحتجاج بالظواهر مع الإعراض عن تفسير النبي ﷺ وأصحابه طريق أهل البدع، وله في ذلك مصنف كبير.

وكذلك التمسك بالأقيسة مع الإعراض عن النصوص والآثار طريق أهل البدع ؛ ولهذا كان كل قول ابتدعه هؤلاء قولاً فاسداً ، وإنما الصواب من أقوالهم ما وافقوا فيه السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وقوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] سماه عاماً وهو مطلق في الأحوال، يعمها على طريق البدل، كما يعم قوله : ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المجادلة: ٣] جميع الرقاب، لا يعمها كما يعم لفظ الولد/ للأولاد، ومن أخذ بهذا لم يأخذ بما دل عليه ظاهر لفظ القرآن، بل أخذ بما ظهر له مما سكت عنه القرآن، فكان الظهور لسكوت القرآن عنه، لا لدلالة القرآن على أنه ظاهر، فكانوا متمسكين بظاهر من القول لا بظاهر القول، وعمدتهم عدم العلم بالنصوص التي فيها علم بما قيد، وإلا فكل ما بينه القرآن وأظهره فهو حق، بخلاف ما يظهر للإنسان لمعنى آخر غير نفس القرآن يسمى ظاهر القرآن . كاستدلالات أهل البدع من المرجئة والجهمية والخوارج والشيعة .

٧/٣٩٣

قال أحمد: وأما من زعم أن الإيمان الإقرار ، فما يقول في المعرفة؟ هل يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار؟ وهل يحتاج أن يكون مصدقاً بما عرف؟ فإن زعم أنه يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار فلقد زعم أنه من شيئين، وإن زعم أنه يحتاج أن يكون مقراً ومصدقاً بما عرف فهو من ثلاثة أشياء، وإن جحد وقال: لا يحتاج إلى المعرفة والتصديق ، فقد قال قولاً عظيماً، ولا أحسب أحداً يدفع المعرفة والتصديق وكذلك العمل مع هذه الأشياء .

٧/٣٩٤

قلت: أحمد وأبو ثور وغيرهما من الأئمة كانوا قد عرفوا أصل قول المرجئة، وهو : أن الإيمان لا يذهب بعضه ويبقى بعضه، فلا يكون إلا شيئاً واحداً فلا يكون ذا عدد؛ اثنين أو ثلاثة ، فإنه إذا كان له عدد، أمكن ذهاب بعضه وبقاء بعضه، بل لا يكون إلا شيئاً واحداً، ولهذا قالت الجهمية: إنه شيء واحد في القلب . وقالت الكرامية: إنه شيء واحد على اللسان، كل ذلك فراراً من/ تبعض الإيمان وتعدده، فلهذا صاروا يناظرونهم بما يدل على أنه ليس شيئاً واحداً، كما قلتم ، فأبو ثور احتج بما اجتمع عليه الفقهاء المرجئة، من أنه تصديق وعمل، ولم يكن بلغه قول متكلميهم وجهميتهم، أو لم يعد خلافهم خلافاً، وأحمد ذكر أنه لا بد من المعرفة والتصديق مع الإقرار، وقال: إن من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولاً عظيماً، فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام؛ ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية، مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق، ولكن تقول: لا يدخل في اسم الإيمان حذراً من تبعضه وتعدده؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه، بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكبر، واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك، كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره .

وهذه الشبهة التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه؛ ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين؛ ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحداً من مرجئة الفقهاء بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد، فإن كثيراً من النزاع فيها لفظي، لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله، لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء، حتى قال إبراهيم النخعي: لفتنتهم - يعني المرجئة - أخوف على هذه الأمة من فتنة/ الأزارقة. وقال الزهري: ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء، وقال الأوزاعي: كان يحيى بن أبي كثير وقتادة يقولان: ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء، وقال شريك القاضي - وذكر المرجئة فقال - : هم أحبث قوم، حسبك بالرافضة خبئاً، ولكن المرجئة يكذبون على الله. وقال سفيان الثوري: تركت المرجئة الإسلام أرق من ثوب سابري^(١) وقال قتادة: إنما حدث الإرجاء بعد فتنة فرقة ابن الأشعث.

٧/٣٩٥

وسئل ميمون بن مهران عن كلام المرجئة، فقال: أنا أكبر من ذلك، وقال سعيد بن جبير لذر الهمداني: ألا تستحي من رأى أنت أكبر منه؟! وقال أيوب السخيتاني: أنا أكبر من دين المرجئة، إن أول من تكلم في الإرجاء رجل من أهل المدينة من بني هاشم يقال له: الحسن. وقال زاذان: أتينا الحسن بن محمد فقلنا: ما هذا الكتاب الذي وضعت؟ وكان هو الذي أخرج كتاب المرجئة، فقال لي: يا أبا عمر، لوددت أنني كنت مت قبل أن أخرج هذا الكتاب أو أضع هذا الكتاب، فإن الخطأ في اسم الإيمان ليس كالخطأ في اسم محدث ولا كالخطأ في غيره من الأسماء، إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة متعلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق.

وأحمد - رضي الله عنه - فرق بين المعرفة التي في القلب وبين التصديق الذي في القلب، فإن تصديق اللسان هو الإقرار، وقد ذكر ثلاثة أشياء، وهذا يحتمل شيئين: يحتمل أن يفرق بين تصديق القلب ومعرفة القلب، وهذا قول/ ابن كلاب والقلانسي، والأشعري وأصحابه يفرقون بين معرفة القلب وبين تصديق القلب، فإن تصديق القلب قوله. وقول القلب عندهم ليس هو العلم، بل نوعاً آخر؛ ولهذا قال أحمد: هل يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار؟ وهل يحتاج إلى أن يكون مصدقاً بما عرف؟ فإن زعم أنه يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار فقد زعم أنه من شيئين، وإن زعم أنه يحتاج أن يكون مقراً ومصدقاً بما عرف فهو

٧/٣٩٦

(١) أي: ثوب رقيق. انظر: القاموس، مادة «سبر».

من ثلاثة أشياء، فإن جحد وقال: لا يحتاج إلى المعرفة والتصديق، فقد أتى عظيمًا ولا أحسب امرءًا يدفع المعرفة والتصديق.

والذين قالوا: الإيمان هو الإقرار . فالإقرار باللسان يتضمن التصديق باللسان . والمرجئة لم تختلف أن الإقرار باللسان فيه التصديق، فعلم أنه أراد تصديق القلب ومعرفته مع الإقرار باللسان، إلا أن يقال: أراد تصديق القلب واللسان جميعًا مع المعرفة والإقرار، ومراده بالإقرار الالتزام لا التصديق، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١] ، فالميثاق المأخوذ على أنهم يؤمنون به وينصرونه، وقد أمروا بهذا ، وليس هذا الإقرار تصديقًا، فإن الله - تعالى - لم يخبرهم بخبر، بل أوجب عليهم إذا جاءهم ذلك الرسول أن يؤمنوا به وينصروه . فصدقوا بهذا الإقرار والتزموه، فهذا هو إقرارهم . والإنسان قد يقر للرسول، بمعنى: أنه يلتزم ما يأمر به مع غير معرفة، ومن غير تصديق له بأنه رسول الله، لكن لم يقل أحد من المرجئة: إن هذا الإقرار يكون إيمانًا، بل لابد عندهم من الإقرار الخبري وهو أنه يقر له بأنه رسول الله كما يقر المقر بما يقر به من الحقوق، ولفظ الإقرار يتناول الالتزام والتصديق، ولابد منهما، وقد يراد بالإقرار مجرد التصديق بدون التزام الطاعة، والمرجئة تارة يجعلون هذا هو الإيمان وتارة يجعلون الإيمان التصديق والالتزام معًا، هذا هو الإقرار الذي يقوله فقهاء المرجئة: إنه إيمان، وإلا لو قال: أنا أطيعه ولا أصدق أنه رسول الله، أو أصدقه ولا ألتزم طاعته، لم يكن مسلمًا ولا مؤمنًا عندهم .

وأحمد قال: لابد مع هذا الإقرار أن يكون مصدقًا، وأن يكون عارقًا، وأن يكون مصدقًا بما عرف . وفي رواية أخرى: مصدقًا بما أقر، وهذا يقتضي أنه لابد من تصديق باطن، ويحتمل أن يكون لفظ التصديق عنده يتضمن القول والعمل جميعًا، كما قد ذكرنا شواهد أنه يقال: صدق بالقول والعمل . فيكون تصديق القلب عنده يتضمن أنه مع معرفة قلبه أنه رسول الله قد خضع له وانقاد، فصدقه بقول قلبه وعمل قلبه محبة وتعظيمًا، وإلا فمجرد معرفة قلبه أنه رسول الله مع الإعراض عن الانقياد له ولما جاء به إما حسدًا وإما كبرًا، وإما لمحبة دينه الذي يخالفه وإما لغير ذلك، فلا يكون إيمانًا، ولابد في الإيمان من علم القلب وعمله، فأراد أحمد بالتصديق أنه مع المعرفة به صار القلب مصدقًا له، تابعًا له، محبًا له، معظمًا له، فإن هذا لابد منه، ومن دفع هذا عن أن يكون من الإيمان، فهو من جنس من دفع المعرفة من أن تكون من الإيمان، وهذا أشبه بأن يحمل عليه كلام

أحمد؛ لأن وجوب انقياد القلب مع معرفته ظاهر ثابت بدلائل الكتاب والسنة وإجماع الأمة، بل ذلك معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، ومن نازع من الجهمية في أن انقياد القلب من الإيمان فهو كمن نازع من الكرامية في أن معرفة القلب من الإيمان فكان حمل كلام أحمد على هذا هو المناسب لكلامه في هذا المقام.

وأيضاً ، فإن الفرق بين معرفة القلب وبين مجرد تصديق القلب الحالي عن الانقياد الذي يجعل قول القلب أمر دقيق ، وأكثر العقلاء ينكرونه ، وبتقدير صحته لا يجب على كل أحد أن يوجب شيئين لا يتصور الفرق بينهما ، وأكثر الناس لا يتصورون الفرق بين معرفة القلب وتصديقه ، ويقولون: إن ما قاله ابن كلاب ، والأشعري من الفرق ، كلام باطل لا حقيقة له ، وكثير من أصحابه اعترف بعدم الفرق ، وعمدتهم من الحجة إنما هو خبر الكاذب ، قالوا: ففي قلبه خبر بخلاف علمه ، فدل على الفرق . فقال لهم الناس: ذاك بتقدير خبر وعلم ليس هو علماً حقيقياً ولا خبراً حقيقياً ، ولما أثبتوه من قول القلب المخالف للعلم والإرادة ، إنما يعود إلى تقدير علوم وإرادات لا إلى جنس آخر يخالفها .

ولهذا قالوا: إن الإنسان لا يمكنه أن يقوم بقلبه خبر بخلاف علمه ، وإنما يمكنه أن يقول ذلك بلسانه ، وأما أنه يقوم بقلبه خبر بخلاف ما يعلمه ، فهذا غير ممكن ، وهذا مما استدلوا به على أن الرب - تعالى - لا يتصور قيام الكذب/بذاته ؛ لأنه بكل شيء عليم ، ويمتنع قيام معنى يضاد العلم بذات العالم ، والخبر النفساني الكاذب يضاد العلم .

٧/٣٩٩

فيقال لهم: الخبر النفساني لو كان خلافاً للعلم لجاز وجود العلم مع ضده كما يقولون مثل ذلك في مواضع كثيرة ، وهي من أقوى الحجج التي يحتاج بها القاضي أبو بكر وموافقه في مسألة العقل وغيرها ، كالقاضي أبي يعلى ، وأبي محمد بن اللبان ، وأبي علي بن شاذان^(١) ، وأبي الطيب ، وأبي الوليد الباجي ، وأبي الخطاب ، وابن عَقِيل وغيرهم ، فيقولون: العقل نوع من العلم ، فإنه ليس بضد له ، فإن لم يكن نوعاً منه كان خلافاً له ، ولو كان خلافاً لجاز وجوده مع ضد العقل ، وهذه الحجة وإن كانت ضعيفة - كما ضعفها الجمهور ، وأبو المعالي الجويني ممن ضعفها - فإن ما كان مستلزماً لغيره لم يكن ضداً له ، إذ قد اجتمعا ، وليس هو من نوعه ، بل هو خلاف له على هذا الاصطلاح الذي يقسمون فيه كل اثنين إلى أن يكونا مثلين ، أو خلافين أو ضدين ، فاللزوم كالإرادة مع العلم أو كالعلم مع الحياة ، ونحو ذلك ليس ضدّاً ولا مثلاً ، بل هو خلاف ، ومع هذا

(١) هو الحسن بن أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البغدادي ، الإمام الفاضل الصدوق ، ولد سنة ٣٣٩هـ ، وتوفي سنة ٤٢٥هـ . [سير أعلام النبلاء ١٧/٤١٥-٤١٨هـ].

فلا يجوز وجوده مع ضد اللازم، فإن ضد اللازم ينفيه، ووجود الملزوم بدون اللازم محال، كوجود الإرادة بدون العلم، والعلم بدون الحياة، فهذان خلافان عندهم، ولا يجوز وجود أحدهما مع ضد الآخر.

كذلك العلم هو مستلزم للعقل، فكل عالم عاقل، والعقل شرط في العلم، فليس مثلاً له ولا ضدّاً ولا نوعاً منه، ومع هذا لا يجوز وجوده مع ضد العقل،/ لكن هذه الحجة تقال لهم في العلم مع كلام النفس الذي هو الخبر، فإنه ليس ضدّاً ولا مثلاً، بل خلافاً، فيجوز وجود العلم مع ضد الخبر الصادق وهو الكاذب، فبطلت تلك الحجة على امتناع الكذب النفساني من العالم، وبسط هذا له موضع آخر.

والمقصود هنا أن الإنسان إذا رجع إلى نفسه عسر عليه التفريق بين علمه بأن الرسول صادق وبين تصديق قلبه تصديقاً مجرداً عن انقياد وغيره من أعمال القلب بأنه صادق.

ثم احتج الإمام أحمد على أن الأعمال من الإيمان بحجج كثيرة، فقال: وقد سأل وفد عبد القيس رسول الله ﷺ عن الإيمان فقال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا خمساً من المغنم»^(١)، فجعل ذلك كله من الإيمان. قال: وقال النبي ﷺ: «الحياة شعبة من الإيمان»^(٢)، وقال: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٣)، وقال: «إن البداة من الإيمان»^(٤). وقال: «الإيمان بضع وستون شعبة، فأدناها إمطة الأذى عن الطريق، وأرفعها قول لا إله إلا الله»^(٥) مع أشياء كثيرة، منها: «أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٦)، وما روى عن النبي ﷺ في صفة المنافق: «ثلاث من كن فيه فهو منافق»^(٧) مع حجج كثيرة. وما روى عن النبي ﷺ في تارك الصلاة وعن أصحابه

من بعده، ثم ما وصف الله - تعالى - في كتابه/ من زيادة الإيمان في غير موضع، مثل قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، وقال: ﴿لَيَسْتَفِيقَنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١]، وقال: ﴿وَإِذَا تَلَّيْتْ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، وقال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيْكُمُ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ١١]، وقال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ

(١) سبق تخريجه ص ١٠. (٢) سبق تخريجه ص ٩. (٣) سبق تخريجه ص ٢٠٧. (٤) أبو داود في الترجل (٤١٦١) وابن ماجه في الزهد (٤١١٨). (٥) سبق تخريجه ص ٩. (٦) سبق تخريجه ص ٧٩. (٧) سبق تخريجه ص ١٣٥.

حَنَفَاءَ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴿٥﴾ [البينة: ٥].

قال أحمد : ويلزمه أن يقول : هو مؤمن بإقراره، وإن أقر بالزكاة في الجملة ولم يجد في كل مائتي درهم خمسة، أنه مؤمن، فيلزمه أن يقول : إذا أقر ثم شد الزنار (١) في وسطه وصلى للصليب وأتى الكنائس والبيع (٢) وعمل الكبائر كلها إلا أنه في ذلك مقر بالله؛ فيلزمه أن يكون عنده مؤمناً، وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم.

قلت: هذا الذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم، جمع في ذلك جملاً يقول غيره بعضها، وهذا الإلزام لا محيد لهم عنه. ولهذا لما عرف متكلمهم مثل جهم ومن وافقه أنه لازم التزموه، وقالوا: لو فعل/ ما فعل من الأفعال الظاهرة لم يكن بذلك كافراً في الباطن، لكن يكون دليلاً على الكفر في أحكام الدنيا، فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضي أنه يكون كافراً في الآخرة. قالوا: فهذه النصوص تدل على أنه في الباطن ليس معه من معرفة الله شيء، فإنها عندهم شيء واحد، فخالفوا صريح المعقول وصريح الشرع.

٧/٤٠٢

وهذا القول مع فساده عقلاً وشرعاً، ومع كونه عند التحقيق لا يثبت إيماناً، فإنهم جعلوا الإيمان شيئاً واحداً لا حقيقة له. كما قالت الجهمية ومن وافقهم مثل ذلك في وحدة الرب: إنه ذات بلا صفات، وقالوا بأن القرآن مخلوق، وأن الله لا يرى في الآخرة، وما يقوله ابن كلاب من وحدة الكلام وغيره من الصفات.

فقولهم في الرب وصفاته وكلامه والإيمان به يرجع إلى تعطيل محض، وهذا قد وقع فيه طوائف كثيرة من المتأخرين المنتسبين إلى السنة والفقهاء والحديث المتبعين للأئمة الأربعة، المتعصبين للجهمية والمعتزلة بل وللمرجئة أيضاً، لكن لعدم معرفتهم بالحقائق التي نشأت منها البدع يجمعون بين الضدين، ولكن من رحمة الله بعباده المسلمين أن الأئمة الذين لهم في الأمة لسان صدق، مثل الأئمة الأربعة وغيرهم؛ كمالك، والثوري، والأوزاعي، والليث بن سعد، وكالشافعي وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد، كانوا ينكرون على أهل الكلام من الجهمية قولهم في القرآن والإيمان وصفات الرب، وكانوا متفقين على ما كان عليه السلف من أن الله يرى في الآخرة، وأن/ القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الإيمان لا بد فيه من تصديق القلب واللسان، فلو شتم الله ورسوله كان كافراً باطناً وظاهراً عندهم كلهم، ومن كان موافقاً لقول جهم في الإيمان

٧/٤٠٣

(١) هو ما يلبس على وسط النصارى والمجوس. انظر: القاموس، مادة «زنر».

(٢) هي متعبد النصارى. انظر: القاموس، مادة «بيع».

بسبب انتصار أبى الحسن لقوله في الإيمان، يبقى تارة يقول بقول السلف والأئمة، وتارة يقول بقول المتكلمين الموافقين لجهم، حتى في مسألة سب الله ورسوله رأيت طائفة من الحنبلين، والشافعيين والمالكيين، إذا تكلموا بكلام الأئمة قالوا: إن هذا كفر باطناً وظاهراً.

وإذا تكلموا بكلام أولئك قالوا: هذا كفر في الظاهر، وهو في الباطن يجوز أن يكون مؤمناً تام الإيمان، فإن الإيمان عندهم لا يتبع بعض، ولهذا لما عرف القاضي عياض هذا من قول بعض أصحابه أنكروه، ونصر قول مالك وأهل السنة، وأحسن في ذلك.

وقد ذكرت بعض ما يتعلق بهذا في كتاب «الصارم المسلول على شاتم الرسول»، وكذلك تجدهم في مسائل الإيمان يذكرون أقوال الأئمة والسلف، ويبحثون بحثاً يناسب قول الجهمية؛ لأن البحث أخذوه من كتب أهل الكلام الذين نصرروا قول جهم في مسائل الإيمان.

والرازي لما صنف «مناقب الشافعي» ذكر قوله في الإيمان. وقول الشافعي قول الصحابة والتابعين، وقد ذكر الشافعي أنه إجماع من الصحابة والتابعين. ومن لقيه استشكل قول الشافعي جداً؛ لأنه كان قد انعقد في نفسه شبهة أهل البدع في الإيمان؛ من الخوارج والمعتزلة والجهمية والكرامية/ وسائر المرجئة، وهو أن الشيء المركب إذا زال بعض أجزائه ٧/٤٠٤ لزم زواله كله، لكن هو لم يذكر إلا ظاهر شبهتهم. والجواب عما ذكره هو سهل، فإنه يسلم له أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت، لكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء.

والشافعي مع الصحابة والتابعين وسائر السلف يقولون: إن الذنب يقدح في كمال الإيمان، ولهذا نفى الشارع الإيمان عن هؤلاء، فذلك المجموع الذي هو الإيمان لم يبق مجموعاً مع الذنوب، لكن يقولون بقي بعضه؛ إما أصله وإما أكثره وإما غير ذلك، فيعود الكلام إلى أنه يذهب بعضه ويبقى بعضه.

ولهذا كانت المرجئة تنفر من لفظ النقص أعظم من نفورها من لفظ الزيادة؛ لأنه إذا نقص لزم ذهابه كله عندهم إن كان متبعضاً متعدياً عند من يقول بذلك، وهم الخوارج والمعتزلة. وأما الجهمية فهو واحد عندهم لا يقبل التعدد، فيثبتون واحداً لا حقيقة له، كما قالوا مثل ذلك في وحدانية الرب ووحدانية صفاته عند من أثبتها منهم.

ومن العجب أن الأصل الذي أوقعهم في هذا، اعتقادهم أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر، أو ما هو إيمان وما هو كفر، واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين كما ذكر ذلك أبو الحسن وغيره، فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو

مخالف للإجماع الحقيقي، إجماع/السلف الذي ذكره غير واحد من الأئمة بل وصرح غير واحد منهم بكفر من قال بقول جهم في الإيمان.

ولهذا نظائر متعددة، يقول الإنسان قولاً مخالفاً للنص والإجماع القديم حقيقة، ويكون معتقداً أنه متمسك بالنص والإجماع. وهذا إذا كان مبلغ علمه واجتهاده، فإله يشبه على ما أطاع الله فيه من اجتهاده، ويغفر له ما عجز عن معرفته من الصواب الباطن، وهم لما توهموا أن الإيمان الواجب على جميع الناس نوع واحد، صار بعضهم يظن أن ذلك النوع من حيث هو لا يقبل التفاضل. فقال لي مرة بعضهم: الإيمان من حيث هو إيمان لا يقبل الزيادة والنقصان. فقلت له: قولك من حيث هو، كما تقول: الإنسان من حيث هو إنسان، والحيوان من حيث هو حيوان، والوجود من حيث هو وجود، والسواد من حيث هو سواد، وأمثال ذلك لا يقبل الزيادة والنقصان والصفات، فتثبت لهذه المسميات وجوداً مطلقاً مجرداً عن جميع القيود والصفات وهذا لا حقيقة له في الخارج، وإنما هو شيء يقدره الإنسان في ذهنه، كما يقدر موجوداً لا قديماً ولا حادثاً ولا قائماً بنفسه ولا بغيره، ويقدر إنساناً لا موجوداً ولا معدوماً، ويقول: الماهية من حيث هي لا توصف بوجود ولا عدم، والماهية من حيث هي شيء يقدره الذهن، وذلك موجود في الذهن لا في الخارج، وأما تقدير شيء لا يكون في الذهن ولا في الخارج فممتنع، وهذا التقدير لا يكون إلا في الذهن كسائر تقدير الأمور الممتنعة، مثل تقدير صدور العالم عن صانعين ونحو ذلك، فإن هذه المقدرات في الذهن.

/فهكذا تقدير إيمان لا يتصف به مؤمن، بل هو مجرد عن كل قيد. وتقدير إنسان لا يكون موجوداً ولا معدوماً، بل ما ثم إيمان إلا مع المؤمنين، ولا ثم إنسانية إلا ما اتصف بها الإنسان، فكل إنسان له إنسانية تخصه، وكل مؤمن له إيمان يخصه، وإنسانية زيد تشبه إنسانية عمرو، ليست هي هي. وإذا اشتركوا في نوع الإنسانية فمعنى ذلك أنهما يشبهان فيما يوجد في الخارج، ويشتركان في أمر كلي مطلق يكون في الذهن.

وكذلك إذا قيل: إيمان زيد مثل إيمان عمرو، فإيمان كل واحد يخصه، فلو قدر أن الإيمان يتمثل لكان لكل مؤمن إيمان يخصه، وذلك الإيمان مختص معين ليس هو الإيمان من حيث هو، بل هو إيمان معين، وذلك الإيمان يقبل الزيادة، والذين ينفون التفاضل في هذه الأمور يتصورون في أنفسهم إيماناً مطلقاً أو إنساناً مطلقاً، أو وجوداً مطلقاً مجرداً عن جميع الصفات المعينة له ثم يظنون أن هذا هو الإيمان الموجود في الناس. وذلك لا يقبل التفاضل ولا يقبل في نفسه التعدد، إذ هو تصور معين قائم في نفس متصوره.

ولهذا يظن كثير من هؤلاء أن الأمور المشتركة في شيء واحد هي واحدة بالشخص والعين، حتى انتهى الأمر بطائفة من علمائهم علماً وعبادة إلى أن جعلوا الوجود كذلك، فتصوروا أن الموجودات مشتركة في مسمى الوجود، وتصوروا هذا في أنفسهم، فظنوه في الخارج كما هو في أنفسهم، ثم ظنوا أنه الله، فجعلوا الرب هو هذا الوجود الذي لا يوجد قط إلا في نفس متصوره، ولا يكون في الخارج.

٧/٤٠٧ /وهكذا كثير من الفلاسفة تصوروا أعداداً مجردة وحقائق مجردة ويسمونها المثل الأفلاطونية، وزماناً مجرداً عن الحركة والمتحرك، وبعداً مجرداً عن الأجسام وصفاتها ثم ظنوا وجود ذلك في الخارج، وهؤلاء كلهم اشتبه عليهم ما في الأذهان بما في الأعيان، وهؤلاء قد يجعلون الواحد اثنين والاثنين واحداً، فتارة يجيئون إلي الأمور المتعددة المتفاضلة في الخارج فيجعلونها واحدة أو متماثلة، وتارة يجيئون إلى ما في الخارج من الحيوان والمكان والزمان فيجعلون الواحد اثنين، والمتفلسفة والجهمية وقعوا في هذا وهذا، فجاءوا إلى صفات الرب التي هي أنه عالم وقادر، فجعلوا هذه الصفة هي عين الأخرى وجعلوا الصفة هي الموصوف.

وهكذا القائلون بأن الإيمان شيء واحد وأنه متماثل في بني آدم، غلطوا في كونه واحداً وفي كونه متماثلاً كما غلطوا في أمثال ذلك من مسائل «التوحيد» و «الصفات» و«القرآن» ونحو ذلك، فكان غلط جهم وأتباعه في الإيمان كغلطهم في صفات الرب الذي يؤمن به المؤمنون، وفي كلامه وصفاته - سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وكذلك السواد والبياض يقبل الاشتداد والضعف، بل عامة الصفات التي يتصف بها الموصوفون تقبل التفاضل؛ ولهذا كان العقل يقبل التفاضل، والإيجاب والتحریم يقبل التفاضل، فيكون إيجاب أقوى من إيجاب، وتحریم أقوى من تحریم، وكذلك المعرفة التي في القلوب تقبل التفاضل/ على الصحيح عند أهل السنة، وفي هذا كله نزاع، فطائفة من المنتسبين إلى السنة تنكر التفاضل في هذا كله كما يختار ذلك القاضي أبو بكر وابن عقيل، وغيرهما.

٧/٤٠٨

وقد حكى عن أحمد في التفاضل في المعرفة روايتان. وإنكار التفاضل في هذه الصفات هو من جنس أصل قول المرجئة، ولكن يقوله من يخالف المرجئة، وهؤلاء يقولون: التفاضل إنما هو في الأعمال، وأما الإيمان الذي في القلوب فلا يتفاضل، وليس الأمر كما قالوه، بل جميع ذلك يتفاضل، وقد يقولون: إن أعمال القلب تتفاضل، بخلاف معارف القلب، وليس الأمر كذلك، بل إيمان القلوب يتفاضل من جهة ما وجب علي هذا، ومن

جهة ما وجب على هذا، فلا يستوون في الوجوب، وأمة محمد وإن وجب عليهم جميعهم الإيمان بعد استقرار الشرع، فوجوب الإيمان بالشئ المعين موقوف على أن يبلغ العبد إن كان خبراً، وعلى أن يحتاج إلى العمل به إن كان أمراً، وعلى العلم به إن كان علماً، وإلا فلا يجب على كل مسلم أن يعرف كل خبر وكل أمر في الكتاب والسنة، ويعرف معناه ويعلمه، فإن هذا لا يقدر عليه أحد.

فالوجوب يتنوع بتنوع الناس فيه، ثم قدرهم في أداء الواجب متفاوتة/، ثم نفس المعرفة تختلف بالإجمال والتفصيل، والقوة والضعف، ودوام الحضور، ومع الغفلة، فليست المفصلة المستحضرة الثابتة التي يثبت الله صاحبها بالقول/ الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، كالمجملة التي غفل عنها، وإذا حصل له ما يريه فيها وذكرها في قلبه، ثم رغب إلى الله في كشف الريب، ثم أحوال القلوب وأعمالها مثل محبة الله ورسوله وخشية الله، والتوكل عليه، والصبر على حكمه، والشكر له والإنابة إليه، وإخلاص العمل له مما يتفاضل الناس فيها تفاضلاً لا يعرف قدره إلا الله - عز وجل - ومن أنكر تفاضلهم في هذا فهو إما جاهل لم يتصوره، وإما معاند.

٧/٤٠٩

قال الإمام أحمد: فإن زعموا أنهم لا يقبلون زيادة الإيمان، من أجل أنهم لا يدرون ما زيادته، وأنها غير محدودة، فما يقولون في أنبياء الله وكتبه ورسله؟ هل يقولون بهم في الجملة؟ ويزعمون أنه من الإيمان، فإذا قالوا: نعم، قيل لهم: هل تحذونهم وتعرفون عددهم؟ أليس إنما يصيرون في ذلك إلى الإقرار بهم في الجملة، ثم يكفون عن عددهم؟ فكذلك زيادة الإيمان. وبين أحمد أن كونهم لم يعرفوا منتهى زيادته، لا يمنعهم من الإقرار بها في الجملة، كما أنهم يؤمنون بالأنبياء والكتب وهم لا يعرفون عدد الكتب والرسول.

وهذا الذي ذكره أحمد، وذكره محمد بن نصر، وغيرهما، يبين أنهم لم يعلموا عدد الكتب والرسول، وأن حديث أبي ذر في ذلك لم يثبت عندهم.

وأما قول من سوى بين الإسلام والإيمان وقال: إن الله سمى الإيمان بما سمى به الإسلام، وسمى الإسلام بما سمى به الإيمان، فليس كذلك، فإن الله/ ورسوله قد فسر الإيمان بأنه الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. وبين - أيضاً - أن العمل بما أمر به يدخل في الإيمان، ولم يسم الله الإيمان بملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت إسلاماً، بل إنما سمى الإسلام الاستسلام له بقلبه وقصده وإخلاص الدين والعمل بما أمر به؛ كالصلاة والزكاة خالصاً لوجهه، فهذا هو الذي سماه الله إسلاماً وجعله ديناً، وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ولم يدخل فيما خص به

٧/٤١٠

الإيمان، وهو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، بل ولا أعمال القلوب، مثل حب الله ورسوله ونحو ذلك، فإن هذه جعلها من الإيمان، والمسلم المؤمن يتصف بها، وليس إذا اتصف بها المسلم المؤمن يلزم أن تكون من الإسلام، بل هي من الإيمان، والإسلام فرض، والإيمان فرض، والإسلام المتناول لجميع الأعمال الواجبة، ومن أتى بما يسمى إسلاماً لم يلزم أن يكون قد أتى بالإيمان إلا بدليل منفصل، كما علم أن من أثنى الله عليه بالإسلام من الأنبياء وأتباعهم إلى الحواريين كلهم كانوا مؤمنين كما كانوا مسلمين، كما قال الحواريون: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢]، وقال: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْخَوَارِجِ أَنِ آمِنُوا بِي وَبِرُسُلِي قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١] ؛ ولهذا أمرنا الله بهذا وبهذا في خطاب واحد، كما قال: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ . فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ /فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٦، ١٣٧]، وقال في الآية الأخرى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وهذا يقتضى أن كل من دان بغير دين الإسلام فعمله مردود، وهو خاسر في الآخرة، فيقتضى وجوب دين الإسلام وبطلان ما سواه، لا يقتضى أن مسمي الدين هو مسمى الإيمان، بل أمرنا أن نقول: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ﴾، وأمرنا أن نقول: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ فأمرنا باثنين فكيف نجعلهما واحداً؟!

وإذا جعلوا الإسلام والإيمان شيئاً واحداً، فإما أن يقولوا: اللفظ مترادف، فيكون هذا تكريراً محضاً ثم مدلول هذا اللفظ عين مدلول هذا اللفظ، وإما أن يقولوا: بل أحد اللفظين يدل على صفة غير الصفة الأخرى، كما في أسماء الله وأسماء كتابه، لكن هذا لا يقتضى الأمر بهما جميعاً، ولكن يقتضى أن يذكر تارة بهذا الوصف، وتارة بهذا الوصف، فلا يقول قائل: قد فرض الله عليك الصلوات الخمس، والصلاة المكتوبة، وهذا هو هذا، والعطف بالصفات يكون إذا قصد بيان الصفات لما فيها من المدح أو الذم، كقوله: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . الَّذِي خَلَقَ فَسُوَّى . وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: ١-٣] لا يقال: صل اربك الأعلى، ولربك الذي خلق فسوى.

وقال محمد بن نصر المروزي - رحمه الله -: فقد بين الله في كتابه وستة رسوله أن الإسلام والإيمان لا يفترقان، فمن صدق بالله فقد آمن به، ومن آمن بالله فقد خضع له،

وقد أسلم له، ومن صام وصلى وقام بفرائض الله وانتهى عما / نهى الله عنه، فقد استكمل الإيمان والإسلام المفترض عليه، ومن ترك من ذلك شيئاً فلن يزول عنه اسم الإيمان ولا الإسلام، إلا أنه أنقص من غيره في الإسلام والإيمان من غير نقصان من الإقرار بأن الله حق، وما قال حق لا باطل وصدق لا كذب، ولكن ينقص من الإيمان الذي هو تعظيم لله وخضوع للهية والجلال والطاعة للمصدق به، وهو الله، فمن ذلك يكون النقصان لا من إقرارهم بأن الله حق، وما قال صدق.

فيقال: ما ذكره يدل على أن من أتى بالإيمان الواجب فقد أتى بالإسلام، وهذا حق، ولكن ليس فيه ما يدل على أن من أتى بالإسلام الواجب فقد أتى بالإيمان، فقلوه: من آمن بالله فقد خضع له وقد استسلم له حق، لكن أي شيء في هذا يدل على أن من أسلم لله وخضع له، فقد آمن به وبملائكته وبكتبه ورسله والبعث بعد الموت؟ وقوله: إن الله ورسوله قد بين أن الإسلام والإيمان لا يفترقان، إن أراد أن الله أوجبهما جميعاً ونهى عن التفريق بينهما، فهذا حق، وإن أراد أن الله جعل مسمى هذا مسمى هذا، فنصوص الكتاب والسنة تخالف ذلك، وما ذكر قط نصاً واحداً يدل على اتفاق المسلمين.

وكذلك قوله: من فعل ما أمر به وانتهى عما نهى عنه فقد استكمل الإيمان والإسلام، فهذا صحيح إذا فعل ما أمر به باطناً وظاهراً، ويكون قد استكمل الإيمان والإسلام الواجب عليه، ولا يلزم أن يكون إيمانه وإسلامه مساوياً للإيمان والإسلام الذي فعله أولو العزم من الرسل؛ كالخليل إبراهيم، ومحمد خاتم النبيين عليهما الصلاة والسلام، بل كان معه من الإيمان والإسلام ما لا يقدر عليه غيره ممن ليس كذلك ولم يؤمر به.

وقوله: من ترك من ذلك شيئاً فلن يزول عنه اسم الإسلام والإيمان إلا أنه أنقص من غيره في ذلك. فيقال: إن أريد بذلك أنه بقي معه شيء من الإسلام والإيمان، فهذا حق كما دلت عليه النصوص، خلافاً للخوارج والمعتزلة، وإن أراد أنه يطلق عليه بلا تقييد مؤمن ومسلم في سياق الثناء والوعد بالجنة، فهذا خلاف الكتاب والسنة، ولو كان كذلك لدخلوا في قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ٧٢] وأمثال ذلك مما وعدوا فيه بالجنة بلا عذاب.

وأيضاً، فصاحب الشرع قد نفى عنهم الاسم في غير موضع، بل قال: ﴿قاتل المؤمن كافر﴾^(١)، وقال: ﴿لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض﴾^(٢). وإذا احتج بقوله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] ونحو ذلك قيل: كل هؤلاء إنما سموا به مع التقييد بأنهم فعلوا هذه الأمور؛ ليعلم ما يؤمرون به هم وما يؤمر به غيرهم.

(٢) سبق تخريجه ص ٢٢٣.

(١) سبق تخريجه ص ١٥٧.

وكذلك قوله: لا يكون النقصان من إقرارهم بأن الله حق وما قاله صدق، فيقال: بل النقصان يكون في الإيمان الذي في القلوب من معرفتهم ومن علمهم فلا تكون معرفتهم وتصديقهم بالله وأسمائه وصفاته، وما قاله من أمر ونهي، ووعد ووعد، كمعرفة غيرهم وتصديقه، لا من جهة الإجمال والتفصيل، ولا من/ جهة القوة والضعف، ولا من جهة الذكر والغفلة، وهذه الأمور كلها داخلة في الإيمان بالله وبما أرسل به رسوله، وكيف يكون الإيمان بالله وأسمائه وصفاته متمثلاً في القلوب؟! أم كيف يكون الإيمان بأنه بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير، وأنه غفور رحيم، عزيز حكيم، شديد العقاب، ليس هو من الإيمان به؟! فلا يمكن مسلمًا أن يقول: إن الإيمان بذلك ليس من الإيمان به ولا يدعي تماثل الناس فيه.

وأما ما ذكره من أن الإسلام ينقص كما ينقص الإيمان، فهذا - أيضاً - حق كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، فإن من نقص من الصلاة والزكاة أو الصوم أو الحج شيئاً، فقد نقص من إسلامه بحسب ذلك. ومن قال: إن الإسلام هو الكلمة فقط، وأراد بذلك أنه لا يزيد ولا ينقص، فقلوه خطأ. ورد الذين جعلوا الإسلام والإيمان سواء إنما يتوجه إلى هؤلاء، فإن قولهم في الإسلام يشبه قول المرجئة في الإيمان.

ولهذا صار الناس في الإيمان والإسلام على ثلاثة أقوال: فالمرجئة يقولون: الإسلام أفضل؛ فإنه يدخل فيه الإيمان. وآخرون يقولون: الإيمان والإسلام سواء، وهم المعتزلة والخوارج، وطائفة من أهل الحديث والسنة وحكاه محمد بن نصر عن جمهورهم، وليس كذلك، والقول الثالث: أن الإيمان أكمل وأفضل، وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة في غير موضع، وهو المأثور عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

ثم هؤلاء منهم من يقول: الإسلام مجرد القول. والأعمال ليست من الإسلام، والصحيح أن الإسلام هو الأعمال الظاهرة كلها، وأحمد إنما منع الاستثناء فيه على قول الزهري: هو الكلمة. هكذا نقل الأثر، والميموني وغيرهما عنه، وأما على جوابه الآخر الذي لم يختر فيه قول من قال: الإسلام الكلمة، فيستثنى في الإسلام كما يستثنى في الإيمان، فإن الإنسان لا يجزم بأنه قد فعل كل ما أمر به من الإسلام، وإذا قال النبي ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١)، و«بني الإسلام على خمس»^(٢)، فجزمه بأنه فعل الخمس بلا نقص كما أمر كجزمه بإيمانه، فقد قال تعالى: «ادخلوا في السلم كافة» [البقرة: ٢٠٨] أي الإسلام كافة، أي في جميع شرائع الإسلام.

(١)، (٢) سبق تخريجهما ص ٨.

وتعليل أحمد وغيره من السلف ما ذكروه في اسم الإيمان يجيء في اسم الإسلام، فإذا أريد بالإسلام الكلمة فلا استثناء فيه، كما نص عليه أحمد وغيره، وإذا أريد به من فعل الواجبات الظاهرة كلها، فالاستثناء فيه كالاستثناء في الإيمان، ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلماً متميزاً عن اليهود والنصارى، تجرى عليه أحكام الإسلام التي تجرى على المسلمين، كان هذا مما يجزم به بلا استثناء فيه؛ فلهذا قال الزهري: الإسلام الكلمة، وعلى ذلك وافقه أحمد وغيره، وحين وافقه لم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها، فإن الزهري أجل من أن يخفى عليه ذلك؛ ولهذا أحمد لم يجب بهذا في جوابه الثاني خوفاً من أن يظن أن الإسلام ليس هو إلا الكلمة، ولهذا لما قال الأثرم/ لأحمد: فإذا قال: أنا مسلم فلا يستثنى؟ قال نعم: لا يستثنى إذا قال: أنا مسلم، فقلت له أقول: هذا مسلم، وقد قال النبي ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١) وأنا أعلم أنه لا يسلم الناس منه، فذكر حديث معمر عن الزهري قال: فنري أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل.

٧/٤١٦

فبين أحمد أن الإسلام إذا كان هو الكلمة فلا استثناء فيها، فحيث كان هو المفهوم من لفظ الإسلام فلا استثناء فيه، ولو أريد بالإيمان هذا، كما يراد ذلك في مثل قوله: ﴿فَتَحْرِيرَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، فإنما أريد من أظهر الإسلام، فإن الإيمان الذي علقت به أحكام الدنيا، هو الإيمان الظاهر وهو الإسلام، فالمسمى واحد في الأحكام الظاهرة؛ ولهذا لما ذكر الأثرم لأحمد احتجاج المرجئة بقول النبي ﷺ: «اعتقها فإنها مؤمنة»^(٢) أجابه بأن المراد حكمها في الدنيا حكم المؤمنة، لم يرد أنها مؤمنة عند الله تستحق دخول الجنة بلا نار إذا لقيته بمجرد هذا الإقرار، وهذا هو المؤمن المطلق في كتاب الله، وهو الموعود بالجنة بلا نار إذا مات على إيمانه؛ ولهذا كان ابن مسعود وغيره من السلف يلزمون من شهد لنفسه بالإيمان أن يشهد لها بالجنة، يعنون إذا مات على ذلك، فإنه قد عرف أن الجنة لا يدخلها إلا من مات مؤمناً.

فإذا قال الإنسان: أنا مؤمن قطعاً، وأنا مؤمن عند الله. قيل له: فاقطع بأنك تدخل الجنة بلا عذاب إذا مت على هذا الحال، فإن الله أخبر أن المؤمنين/ في الجنة. وأنكر أحمد ابن حنبل حديث ابن عميرة أن عبد الله رجع عن الاستثناء؛ فإن ابن مسعود لما قيل له: إن قومًا يقولون: إنا مؤمنون، فقال: أفلا سألتوهم أفي الجنة هم؟ وفي رواية: أفلا قالوا: نحن أهل الجنة، وفي رواية قيل له: إن هذا يزعم أنه مؤمن، قال: فاسألوه أفي الجنة هو أو في النار؟ فسألوه فقال: الله أعلم، فقال له عبد الله: فهلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية؟ من قال: أنا مؤمن فهو كافر، ومن قال: أنا عالم فهو جاهل، ومن قال: هو في

٧/٤١٧

(٢) سبق تخريجه ص ١٣١ .

(١) سبق تخريجه ص ٨ .

الجنة فهو في النار، يروى عن عمر بن الخطاب من وجوه مرسلاً من حديث قتادة ونعيم ابن أبي هند وغيرهما.

والسؤال الذي تورده المرجئة على ابن مسعود ويقولون: إن يزيد بن عميرة أورده عليه حتى رجع، جعل هذا أن الإنسان يعلم حاله الآن، وما يدري ماذا يموت عليه؛ ولهذا السؤال صار طائفة كثيرة يقولون: المؤمن هو من سبق في علم الله أنه يختم له بالإيمان، والكافر من سبق في علم الله أنه كافر، وأنه لا اعتبار بما كان قبل ذلك، وعلى هذا يجعلون الاستثناء، وهذا أحد قولي الناس من أصحاب أحمد وغيرهم وهو قول أبي الحسن وأصحابه.

ولكن أحمد وغيره من السلف لم يكن هذا مقصودهم، وإنما مقصودهم أن الإيمان المطلق يتضمن فعل المأمورات، فقوله: أنا مؤمن، كقوله: أنا ولي الله، وأنا مؤمن تقي، وأنا من الأبرار، ونحو ذلك. وابن مسعود - رضي الله عنه - لم يكن يخفى عليه أن الجنة لا تكون إلا لمن مات مؤمناً، وأن الإنسان لا يعلم على ماذا يموت/ فإن ابن مسعود أجل قدرًا من هذا، وإنما أراد: سلوه هل هو في الجنة إن مات على هذه الحال؟ كأنه قال: سلوه أيكون من أهل الجنة على هذه الحال؟ فلما قال: الله ورسوله أعلم، قال: أفلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية؟ يقول: هذا التوقف يدل على أنك لا تشهد لنفسك بفعل الواجبات وترك المحرمات. فإنه من شهد لنفسه بذلك شهد لنفسه أنه من أهل الجنة إن مات على ذلك؛ ولهذا صار الذين لا يرون الاستثناء لأجل الحال الحاضر، بل للموافاة، لا يقطعون بأن الله يقبل توبة تائب، كما لا يقطعون بأن الله - تعالى - يعاقب مذبذبًا، فإنهم لو قطعوا بقبول توبته، لزمهم أن يقطعوا له بالجنة، وهم لا يقطعون لأحد من أهل القبلة لا بجنة ولا نار، إلا من قطع له النص.

وإذا قيل: الجنة هي لمن أتى بالتوبة النصوح من جميع السيئات. قالوا: ولو مات على هذه التوبة لم يقطع له بالجنة، وهم لا يستشون في الأحوال، بل يجزمون بأن المؤمن مؤمن تام الإيمان، ولكن عندهم الإيمان عند الله هو ما يوافي به، فمن قطعوا له بأنه مات مؤمناً لا ذنب له قطعوا له بالجنة، فلهذا لا يقطعون بقبول التوبة لثلاث يلزمهم أن يقطعوا بالجنة، وأما أئمة السلف فإنما لم يقطعوا بالجنة لأنهم لا يقطعون بأنه فعل المأمور وترك المحذور، ولا أنه أتى بالتوبة النصوح، وإلا فهم يقطعون بأن من تاب توبة نصوحًا، قبل الله توبته.

وجماع الأمر: أن الاسم الواحد ينفي ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به، فلا يجب إذا أثبت أو نفى في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام، وهذا في/ كلام العرب وسائر الأمم؛ لأن المعنى مفهوم. مثال ذلك: المنافقون قد يجعلون من المؤمنين في موضع، وفي

موضع آخر يقال: ما هم منهم، قال الله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ إِخْوَانَهُمْ هَلُمُّوا إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا . أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالسِّنَةِ حَدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ١٨،

١٩]، فهناك جعل هؤلاء المنافقين - الخائفين من العدو، الناكلين عن الجهاد، الناهين لغيرهم، الزامين للمؤمنين - منهم، وقال في آية أخرى: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ . لَوْ يَجِدُونَ مَلَجًا أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مَدَخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ [التوبة: ٥٦، ٥٧]، وهؤلاء ذنبهم أخف، فإنهم لم يؤذوا المؤمنين لا بنهي ولا سلق بالسنة حداد، ولكن حلفوا بالله أنهم من المؤمنين في الباطن بقلوبهم، وإلا فقد علم المؤمنون أنهم منهم في الظاهر، فكذبهم الله وقال: ﴿وَمَا هُمْ مِنْكُمْ﴾ وهناك قال: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ﴾. فالخطاب لمن كان في الظاهر مسلماً مؤمناً وليس مؤمناً، بأن منكم من هو بهذه الصفة، وليس مؤمناً بل أحبط الله عمله، فهو منكم في الظاهر لا الباطن.

ولهذا لما استؤذن النبي ﷺ في قتل بعض المنافقين قال: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»^(١)؛ فإنهم من أصحابه في الظاهر عند من لا يعرف حقائق الأمور، وأصحابه الذين هم أصحابه ليس فيهم نفاق/ كالذين علموا سنته الناس وبلغوها إليهم وقتلوا المرتدين بعد موته، والذين بايعوه تحت الشجرة وأهل بدر وغيرهم، بل الذين كانوا منافقين غمرتهم الناس.

٧/٤٢.

وكذلك الأنساب، مثل كون الإنسان أباً لآخر أو أخاه، ثبت في بعض الأحكام دون بعض، فإنه قد ثبت في الصحيحين أنه لما اختصم إلى النبي ﷺ سعد بن أبي وقاص وعبد ابن زمعة بن الأسود، في ابن وليدة زمعة، وكان عتبة بن أبي وقاص قد فجر بها في الجاهلية وولدت منه ولداً، فقال عتبة لأخيه سعد: إذا قدمت مكة فانظر ابن وليدة زمعة فإنه ابني، فاختصم فيه هو وعبد بن زمعة إلى النبي ﷺ، فقال سعد: يا رسول الله، ابن أخي عتبة عهد إلى أخي عتبة فيه إذا قدمت مكة انظر إلى ابن وليدة زمعة فإنه ابني، ألا ترى يا رسول الله شبهه بعتبة؟ فقال عبد: يا رسول الله، أخي وابن وليدة أبي؛ ولد على فراش أبي، فرأى النبي ﷺ شبهاً بيناً بعتبة فقال: «هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة»^(٢) لما رأى من شبهه بين بعتبة.

(١) البخاري في التفسير (٤٩٠٥) ومسلم في البر والصلة (٦٣/٢٥٨٤).

(٢) البخاري في الوصايا (٢٧٤٥)، ومسلم في الرضاع (٣٦/١٤٥٧).

فقد جعله النبي ﷺ ابن زمعة لأنه ولد على فراشه، وجعله أخاً لولده بقوله: «فهو لك يا عبد بن زمعة»، وقد صارت سودة أخته يرثها وترثه؛ لأنه ابن أبيها زمعة ولد على فراشه، ومع هذا فأمرها النبي ﷺ أن تحتجب منه لما رأى من شبهه بين بعتة، فإنه قام ٧/٤٢١ فيه دليلان متعارضان: الفراش والشبه، والنسب في الظاهر لصاحب الفراش أقوى، ولأنها أمر ظاهر مباح والفجور أمر باطن لا يعلم ويجب ستره لا إظهاره، كما قال: «للعاشر الحجر» كما يقال: بِفَيْكَ الْكَثْكَثُ^(١) وبِفَيْكَ الْأَثْلُبُ^(٢)، أي: عليك أن تسكت عن إظهار الفجور، فإن الله يبغض ذلك، ولما كان احتجاجها منه ممكناً من غير ضرر، أمرها بالاحتجاب لما ظهر من الدلالة على أنه ليس أخاها في الباطن.

فتبين أن الاسم الواحد ينفي في حكم ويثبت في حكم، فهو أخ في الميراث وليس بأخ في المحرمية، وكذلك ولد الزنا عند بعض العلماء، وابن الملاعنة عند الجميع إلا من شذ، ليس بولد في الميراث ونحوه، وهو ولد في تحريم النكاح والمحرمية.

ولفظ النكاح وغيره في الأمر، يتناول الكامل، وهو العقد والوطء كما في قوله: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٣]، وقوله: ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وفي النهي يعم الناقص والكامل، فينهى عن العقد مفرداً وإن لم يكن وطء كقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢]؛ وهذا لأن الأمر مقصوده تحصيل المصلحة، وتحصيل المصلحة إنما يكون بالدخول كما لو قال: اشتر لي طعاماً، فالمقصود ما يحصل إلا بالشراء والقبض، والناهي مقصوده دفع المفسدة، فيدخل كل جزء منه؛ لأن وجوده مفسدة/ وكذلك النسب والميراث معلق بالكامل منه، والتحريم معلق بأدنى سبب حتى الرضاع.

وكذلك كل ما يكون له مبتدأ وكمال، ينفي تارة باعتبار انتفاء كماله، ويثبت تارة باعتبار ثبوت مبدئه، فلفظ الرجال يعم الذكور وإن كانوا صغاراً في مثل قوله: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ [النساء: ١٧٦]، ولا يعم الصغار في مثل قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥]، فإن باب الهجرة والجهاد عمل يعمله القادرون عليه، فلو اقتصر على ذكر المستضعفين من الرجال لظن أن الولدان غير داخلين؛ لأنهم ليسوا من أهله وهم

(١) في المطبوعة: «الكثلب» وهو خطأ، والكثكث: التراب وفئات الحجارة. انظر: القاموس، مادة «كثث».

(٢) الأثلب: مثل الكثكث: التراب وفئات الحجارة. انظر: القاموس، مادة «ثلب».

ضعفاء، فذكرهم بالاسم الخاص ليبين عذرهم في ترك الهجرة ووجوب الجهاد، وكذلك الإيمان له مبدأ وكمال، وظاهر وباطن، فإذا علقت به الأحكام الدنيوية من الحقوق والحدود كحقن الدم والمال والمواثيق، والعقوبات الدنيوية، علقت بظاهره لا يمكن غير ذلك، إذ تعليق ذلك بالباطن متعذر، وإن قدر أحياناً فهو متعسر علماً وقدرة، فلا يعلم ذلك علماً يثبت به في الظاهر، ولا يمكن عقوبة من يعلم ذلك منه في الباطن.

وبهذين المثليين كان النبي ﷺ يمتنع من عقوبة المنافقين، فإن فيهم من لم يكن يعرفهم كما أخبر الله بذلك، والذين كان يعرفهم لو عاقب بعضهم لغضب له قومه، ولقال الناس: إن محمداً يقتل أصحابه، فكان يحصل بسبب ذلك/ نفور عن الإسلام، إذ لم يكن الذنب ظاهراً، يشترك الناس في معرفته، ولما هم بعقوبة من يتخلف عن الصلاة، منعه من في البيوت من النساء والذرية، وأما مبدؤه فيتعلق به خطاب الأمر والنهي، فإذا قال الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] ونحو ذلك، فهو أمر في الظاهر لكل من أظهره، وهو خطاب في الباطن لكل من عرف من نفسه أنه مصدق للرسول، وإن كان عاصياً، وإن كان لم يقم بالواجبات الباطنة، والظاهرة، وذلك أنه إن كان لفظ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يتناولهم فلا كلام، وإن كان لم يتناولهم فذاك لذنوبهم، فلا تكون ذنوبهم مانعة من أمرهم بالحسنات التي إن فعلوها كانت سبب رحمتهم، وإن تركوها كان أمرهم بها، وعقوبتهم عليها عقوبة على ترك الإيمان، والكافر يجب عليه أيضاً، لكن لا يصح منه حتى يؤمن، وكذلك المنافق المحض لا يصح منه في الباطن حتى يؤمن.

وأما من كان معه أول الإيمان، فهذا يصح منه؛ لأن معه إقراره في الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول، وتحريم ما حرمه، وهذا سبب الصحة، وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة والسلامة من النار، فإن هذا الوعد إنما هو لمن فعل المأمور وترك المحذور، ومن فعل بعضاً وترك بعضاً، فيثاب على ما فعله، ويعاقب على ما تركه، فلا يدخل هذا في اسم المؤمن المستحق للحمد والثناء، دون الذم والعقاب، ومن نفى عنه الرسول الإيمان، فنفى الإيمان في هذا الحكم؛ لأنه ذكر ذلك على سبيل الوعيد. والوعيد إنما يكون بنفي ما يقتضى الثواب، ويدفع العقاب؛ ولهذا ما في الكتاب والسنة من نفي الإيمان/ عن أصحاب الذنوب، فإنما هو في خطاب الوعيد والذم، لا في خطاب الأمر والنهي، ولا في أحكام الدني

واسم الإسلام والإيمان والإحسان هي أسماء ممدوحة مرغوب فيها لحسن العاقبة لأهلها، فبين النبي ﷺ أن العاقبة الحسنة لمن اتصف بها على الوجه الذي بينه ولهذا كان من نفى عنهم الإيمان أو الإيمان والإسلام جميعاً ولم يجعلهم كفاراً، إنما نفى ذلك في أحكام

الآخرة، وهو الثواب، لم ينفه في أحكام الدنيا، لكن المعتزلة ظنت أنه إذا انتفى الاسم انتفت جميع أجزائه، فلم يجعلوا معهم شيئاً من الإيمان والإسلام، فجعلوهم مخلصين في النار، وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع السلف، ولو لم يكن معهم شيء من الإيمان والإسلام، لم يثبت في حقهم شيء من أحكام المؤمنين والمسلمين، لكن كانوا كالمنافيقين، وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع التفريق بين المنافق الذي يكذب الرسول في الباطن، وبين المؤمن المذنب، فالمعتزلة سوا بين أهل الذنوب وبين المنافقين في أحكام الدنيا والآخرة في نفي الإسلام والإيمان عنهم، بل قد يثبتونه للمنافق ظاهراً، وينفونه عن المذنب باطناً وظاهراً.

فإن قيل: فإذا كان كل مؤمن مسلماً، وليس كل مسلم مؤمناً - الإيمان الكامل - كما دل عليه حديث جبريل وغيره من الأحاديث مع القرآن، وكما ذكر ذلك عمن ذكر عنه من السلف؛ لأن الإسلام الطاعات الظاهرة، وهو الاستسلام والانقياد؛ لأن الإسلام في الأصل هو الاستسلام والانقياد، وهذا هو الانقياد والطاعة، والإيمان فيه معنى التصديق والطمأنينة، وهذا قدر زائد، فما تقولون فيمن فعل ما أمره الله وترك ما نهى الله عنه مخلصاً لله - تعالى ظاهراً وباطناً؟ أليس هذا مسلماً باطناً وظاهراً، وهو من أهل الجنة، وإذا كان كذلك فالجنة لا يدخلها إلا نفس مؤمنة، فهذا يجب أن يكون مؤمناً.

قلنا: قد ذكرنا غير مرة، أنه لا بد أن يكون معه الإيمان الذي وجب عليه. إذ لو لم يؤد الواجب لكان معرضاً للوعيد، لكن قد يكون من الإيمان ما لا يجب عليه إما لكونه لم يخاطب به، أو لكونه كان عاجزاً عنه، وهذا أولى؛ لأن الإيمان الموصوف في حديث جبريل والإسلام، لم يكونا واجبين في أول الإسلام، بل ولا أوجبا على من تقدم قبلنا من الأمم اتباع الأنبياء أهل الجنة، مع أنهم مؤمنون مسلمون، ومع أن الإسلام دين الله الذي لا يقبل ديناً غيره، وهو دين الله في الأولين والآخرين، لأن الإسلام عبادة الله وحده لا شريك له بما أمر فقد تنوع أوامره في الشريعة الواحدة، فضلاً عن الشرائع، فيصير في الإسلام بعض الإيمان بما يخرج عنه في وقت آخر، كالصلاة إلى الصخرة، كان من الإسلام حين كان الله أمر به، ثم خرج من الإسلام لما نهى الله عنه.

ومعلوم أن الخمس المذكورة في حديث جبريل، لم تجب في أول الأمر، بل الصيام والحج وفرائض الزكاة، إنما وجبت بالمدينة، والصلوات الخمس إنما وجبت ليلة المعراج، وكثير من الأحاديث ليس فيها ذكر الحج لتأخر وجوبه إلى سنة تسع أو عشر على أصح القولين، ولما بعث الله محمداً ﷺ كان من اتبعه وآمن بما جاء به مؤمناً مسلماً، وإذا مات

كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ إِنَّهُ بَعْدَ هَذَا زَادَ «الْإِيمَانَ، وَالْإِسْلَامَ» حَتَّى قَالَ تَعَالَى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» [المائدة: ٣]، وكذلك الإيمان، فَإِنَّ هَذَا الْإِيمَانَ الْمَفْصُلَ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ، لَمْ يَكُنْ مَأْمُورًا بِهِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ سُورَةَ الْعَلَقِ وَالْمَدْثَرِ، بَلْ إِنَّمَا جَاءَ هَذَا فِي السُّورِ الْمَدْنِيَّةِ، كَالْبَقَرَةِ، وَالنِّسَاءِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَلْزَمْ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِيمَانَ الْمَفْصُلَ وَاجِبًا، عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ قَبْلُنَا.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَقَدْ يَكُونُ الرَّجُلُ مُسْلِمًا يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَمَعَهُ الْإِيمَانُ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَيْسَ مَعَهُ هَذَا الْإِيمَانُ الْمَذْكُورُ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ، لَكِنْ هَذَا يَقَالُ: مَعَهُ مَا أَمَرَ بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَقَدْ يَكُونُ مُسْلِمًا يَعْبُدُ اللَّهَ كَمَا أَمَرَ، وَلَا يَعْبُدُ غَيْرَهُ وَيَخَافُهُ، وَيَرْجُوهُ، وَلَكِنْ لَمْ يَخْلُصْ إِلَى قَلْبِهِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَلَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَأَنْ يَحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَأَنْ يَخَافَ اللَّهَ لَا يَخَافُ غَيْرَهُ، وَأَلَّا يَتَوَكَّلَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، وَلَيْسَتْ مِنْ لَوَازِمِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْاسْتِسْلَامُ وَهُوَ يَتَضَمَّنُ الْخُضُوعَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالْإِنْقِيَادَ لَهُ، وَالْعِبَادِيَّةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَهَذَا قَدْ يَتَضَمَّنُ خَوْفَهُ وَرَجَاءَهُ، وَأَمَّا طَمَأْنِينَةُ الْقَلْبِ بِمَحَبَّتِهِ وَحْدَهُ، وَأَنْ يَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَبِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ وَحْدَهُ، وَبِأَنْ يَحِبَّ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ، فَهَذِهِ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِهِ، فَمَنْ لَمْ يَتَصَفَّ بِهَا، لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَكَذَلِكَ وَجَلَّ قَلْبُهُ إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ، وَكَذَلِكَ زِيَادَةُ الْإِيمَانِ إِذَا تَلَيْتَ عَلَيْهِ آيَاتِهِ.

٧/٤٢٧

فَإِنْ قِيلَ: فَفَوَاتَ هَذَا الْإِيمَانُ مِنَ الذُّنُوبِ أَمْ لَا؟ قِيلَ: إِذَا لَمْ يَبْلُغِ الْإِنْسَانُ الْخُطَابَ الْمَوْجِبَ لَذَلِكَ، لَا يَكُونُ تَرْكُهُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَأَمَّا إِنْ بَلَغَهُ الْخُطَابَ الْمَوْجِبَ لَذَلِكَ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ كَانَ تَرْكُهُ مِنَ الذُّنُوبِ إِذَا كَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ لَيْسَ عَنْدهُمْ هَذِهِ التَّفَاصِيلُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ، مَعَ أَنَّهُمْ قَادِمُونَ بِالطَّاعَةِ الْوَاجِبَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِذَا وَقَعَتْ مِنْهُمْ ذُنُوبٌ تَابُوا وَاسْتَغْفَرُوا مِنْهَا، وَحَقَائِقُ الْإِيمَانِ الَّتِي فِي الْقُلُوبِ لَا يَعْرِفُونَ وَجُوبَهَا، بَلْ وَلَا أَنَّهَا مِنَ الْإِيمَانِ بَلْ كَثِيرٌ مِمَّنْ يَعْرِفُهَا مِنْهُمْ، يَظُنُّ أَنَّهَا مِنَ النَّوَافِلِ الْمُسْتَحَبَّةِ إِنْ صَدَّقَ بِوُجُوبِهَا.

فَالْإِسْلَامُ يَتَنَاوَلُ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ، وَهُوَ الْمُنَافِقُ الْمُحَضَّرُ، وَيَتَنَاوَلُ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ مَعَ التَّصَدِيقِ الْمَجْمَلِ فِي الْبَاطِنِ، وَلَكِنْ لَمْ يَفْعَلِ الْوَاجِبَ كُلَّهُ لَا مِنْ هَذَا وَلَا مِنْ هَذَا، وَهُمْ الْفَسَاقُ يَكُونُ فِي أَحَدِهِمْ شُعْبَةٌ نِفَاقٍ، وَيَتَنَاوَلُ مَنْ أَتَى بِالْإِسْلَامِ الْوَاجِبِ وَمَا يَلْزِمُهُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَمْ يَأْتِ بِتَمَامِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، وَهَؤُلَاءِ لَيْسُوا فَسَاقًا،

تاركون فريضة ظاهرة، ولا مرتكبون محرماً ظاهراً، لكن تركوا من حقائق الإيمان الواجبة علماً وعملاً بالقلب يتبعه بعض الجوارح ما كانوا به مذمومين.

٧/٤٢٨

/وهذا هو النفاق الذي كان يخافه السلف على نفوسهم، فإن صاحبه قد يكون فيه شعبة نفاق، وبعد هذا ما ميز الله به المقربين على الأبرار أصحاب اليمين من إيمان وتوابعه، وذلك قد يكون من باب المستحبات، وقد يكون - أيضاً - مما فضل به المؤمن إيمان وإسلام بما وجب عليه، ولم يجب علي غيره ؛ ولهذا قال النبي ﷺ : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان»^(١) وفي الحديث الآخر: «ليس وراء ذلك من الإيمان مثقال حبة خردل»^(٢)، فإن مراده أنه لم يبق بعد هذا الإنكار ما يدخل في الإيمان حتى يفعله المؤمن ، بل الإنكار بالقلب آخر حدود الإيمان، ليس مراده أن من لم ينكر ذلك لم يكن معه من الإيمان حبة خردل؛ ولهذا قال: «ليس وراء ذلك»، فجعل المؤمنين ثلاث طبقات، وكل منهم فعل الإيمان الذي يجب عليه، لكن الأول لما كان أقدرهم ، كان الذي يجب عليه أكمل مما يجب على الثاني، وكان ما يجب على الثاني أكمل مما يجب على الآخر ، وعلم بذلك أن الناس يتفاضلون في الإيمان الواجب عليهم بحسب استطاعتهم مع بلوغ الخطاب إليهم كلهم.

٧/٤٢٩

/فصل/

وأما الاستثناء في الإيمان بقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، فالناس فيه على ثلاثة أقوال:

منهم من يوجبه .

ومنهم من يحرمه .

ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين، وهذا أصح الأقوال .

فالذين يحرمونه هم المرجئة والجهمية ونحوهم، ممن يجعل الإيمان شيئاً واحداً يعلمه الإنسان من نفسه، كالتصديق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه، فيقول أحدهم: أنا أعلم أنني مؤمن، كما أعلم أنني تكلمت بالشهادتين، وكما أعلم أنني قرأت الفاتحة، وكما أعلم أنني أحب رسول الله، وأني أبغض اليهود والنصارى ، فقولني: أنا مؤمن، كقولني: أنا مسلم، وكقولني: تكلمت بالشهادتين، وقرأت الفاتحة، وكقولني: أنا أبغض اليهود والنصارى، ونحو ذلك من الأمور الحاضرة التي أنا أعلمها وأقطع بها، وكما أنه لا يجوز أن يقال: أنا

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ١٢ .

قرأت الفاتحة إن شاء الله، كذلك لا يقول : أنا مؤمن إن شاء الله، لكن إذا كان يشك في ذلك فيقول: فعلته إن شاء الله، قالوا: فمن استثنى في إيمانه فهو شاك فيه وسموهم الشكاكة.

والذين أوجبوا الاستثناء لهم مأخذان:

أحدهما: أن الإيمان هو ما مات عليه الإنسان، والإنسان إنما يكون/ عند الله مؤمناً وكافراً، باعتبار الموافقة، وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به. قالوا: والإيمان الذي يتعقبه الكفر، فيموت صاحبه كافراً، ليس بإيمان، كالصلاة التي يفسدها صاحبها قبل الكمال، وكالصيام الذي يفطر صاحبه قبل الغروب، وصاحب هذا هو عند الله كافر لعلمه بما يموت عليه، وكذلك قالوا في الكفر، وهذا المأخذ مأخذ كثير من المتأخرين من الكلاية وغيرهم ممن يريد أن ينصر ما اشتهر عن أهل السنة والحديث، من قولهم : أنا مؤمن إن شاء الله، ويريد مع ذلك أن الإيمان لا يتفاضل، ولا يشك الإنسان في الموجود منه، وإنما يشك في المستقبل، وانضم إلى ذلك أنهم يقولون: محبة الله ورضاه وسخطه وبغضه قديم، ثم هل ذلك هو الإرادة أم صفات أخرى؟ لهم في ذلك قولان:

وأكثر قدمائهم يقولون: إن الرضى والسخط والغضب ونحو ذلك، صفات ليست هي الإرادة، كما أن السمع والبصر ليس هو العلم، وكذلك الولاية والعداوة. هذه كلها صفات قديمة أزلية عند أبي محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب ومن اتبعه من المتكلمين، ومن أتباع المذاهب من الحنبلية والشافعية والمالكية وغيرهم.

قالوا: والله يحب في أزله من كان كافراً إذا علم أنه يموت مؤمناً. فالصحابة ما زالوا محبوين لله وإن كانوا قد عبدوا الأصنام مدة من الدهر، وإبليس ما زال الله يبغضه وإن كان لم يكفر بعد. وهذا على أحد القولين لهم، فالرضى والسخط/ يرجع إلى الإرادة، والإرادة تطابق العلم. فالمعنى: ما زال الله يريد أن يثيب هؤلاء بعد إيمانهم، ويعاقب إبليس بعد كفره، وهذا معنى صحيح، فإن الله يريد أن يخلق كل ما علم أن سيخلقه، وعلى قول من يثبتها صفات أخرى، يقول هو - أيضاً - حبه تابع لمن يريد أن يثيبه، فكل من أراد إثابته فهو يحبه وكل من أراد عقوبته فإنه يبغضه، وهذا تابع للعلم. وهؤلاء عندهم لا يرضى عن أحد بعد أن كان سائحاً عليه، ولا يفرح بتوبة عبد بعد أن تاب عليه، بل ما زال يفرح بتوبته. والفرح عندهم إما الإرادة وإما الرضى، والمعنى ما زال يريد إثابته أو يرضى عما يريد إثابته. وكذلك لا يغضب عندهم يوم القيامة دون ما قبله، بل غضبه قديم، إما بمعنى الإرادة، وإما بمعنى آخر.

فهؤلاء يقولون: إذا علم أن الإنسان يموت كافراً، لم يزل مريداً لعقوبته، فذاك الإيمان الذي كان معه باطل لا فائدة فيه، بل وجوده كعدمه. فليس هذا بمؤمن أصلاً، وإذا علم أنه يموت مؤمناً، لم يزل مريداً لإثابته، وذاك الكفر الذي فعله وجوده كعدمه. فلم يكن هذا كافراً عندهم أصلاً. فهؤلاء يستنون في الإيمان بناء على هذا المأخذ، وكذلك بعض محققهم يستنون في الكفر، مثل أبي منصور الماتريدي، فإن ما ذكره مطرد فيهما. ولكن جماهير الأئمة على أنه لا يستثنى في الكفر، والاستثناء فيه بدعة لم يعرف عن أحد من السلف، ولكن هو لازم لهم.

والذين فرقوا من هؤلاء قالوا: نستثنى في الإيمان رغبة إلى الله في أن/ يثبتنا عليه إلى الموت، والكفر لا يرغب فيه أحد. لكن يقال: إذا كان قولك: مؤمن، كقولك: في الجنة، فأنت تقول عن الكافر: هو كافر. ولا تقول: هو في النار، إلا معلقاً بموته على الكفر، فدل على أنه كافر في الحال قطعاً. وإن جاز أن يصير مؤمناً، كذلك المؤمن. وسواء أخبر عن نفسه أو عن غيره.

فلو قيل عن يهودي أو نصراني: هذا كافر، قال: إن شاء الله، إذا لم يعلم أنه يموت كافراً، وعند هؤلاء لا يعلم أحد أحداً مؤمناً إلا إذا علم أنه يموت عليه، وهذا القول قاله كثير من أهل الكلام أصحاب ابن كلاب، ووافقه على ذلك كثير من أتباع الأئمة، لكن ليس هذا قول أحد من السلف، لا الأئمة الأربعة ولا غيرهم، ولا كان أحد من السلف الذين يستنون في الإيمان، يعللون بهذا، لا أحمد ولا من قبله.

ومأخذ هذا القول، طرده طائفة ممن كانوا في الأصل يستنون في الإيمان اتباعاً للسلف، وكانوا قد أخذوا الاستثناء عن السلف، وكان أهل الشام شديدين على المرجئة، وكان محمد بن يوسف الفريابي صاحب الثوري مرابطاً بعسقلان لما كانت معمورة، وكانت من خيار ثغور المسلمين، ولهذا كان فيها فضائل لفضيلة الرباط في سبيل الله، وكانوا يستنون في الإيمان اتباعاً للسلف، واستنوا - أيضاً - في الأعمال الصالحة، كقول الرجل: صليت إن شاء الله ونحو ذلك، بمعنى القبول، لما في ذلك من الآثار عن السلف. ثم صار كثير من هؤلاء بآخرة يستنون في كل شيء، فيقول: هذا ثوبي إن شاء الله، وهذا خبل/ إن شاء الله، فإذا قيل لأحدهم: هذا لا شك فيه، قال: نعم، لا شك فيه، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره، فيريدون بقولهم: إن شاء الله جواز تغييره في المستقبل، وإن كان في الحال لا شك فيه، كأن الحقيقة عندهم التي لا يستثنى فيها ما لم تتبدل، كما يقوله أولئك في الإيمان: إن الإيمان ما علم الله أنه لا يتبدل حتى يموت صاحبه عليه.

لكن هذا القول قاله قوم من أهل العلم والدين باجتهاد ونظر، وهؤلاء الذين يستنون

في كل شيء تلقوا ذلك عن بعض أتباع شيخهم، وشيخهم الذي ينتسبون إليه يقال له : أبو عمرو عثمان بن مرزوق ، لم يكن ممن يرى هذا الاستثناء، بل كان في الاستثناء على طريقة من كان قبله؛ ولكن أحدث ذلك بعض أصحابه بعده، وكان شيخهم منتسباً إلى الإمام أحمد ، وهو من أتباع عبد الوهاب بن الشيخ أبي الفرج المقدسي، وأبو الفرج من تلامذة القاضي أبي يعلى. وهؤلاء كلهم - وإن كانوا منتسبين إلى الإمام أحمد - فهم يوافقون ابن كلاب على أصله الذي كان أحمد ينكره على الكلالية ، وأمر بهجر الحارث المحاسبي من أجله، كما وافقه على أصله طائفة من أصحاب مالك، والشافعي ، وأبي حنيفة، كأبي المعالي الجويني، وأبي الوليد الباجي، وأبي منصور الماتريدي وغيرهم، وقول هؤلاء في مسائل متعددة من مسائل الصفات، وما يتعلق بها كمسألة القرآن. هل هو - سبحانه - يتكلم بمشيئته وقدرته؟ أم القرآن لازم لذاته وقولهم في «الاستثناء» مبني على ذلك الأصل.

٧/٤٣٤

/وكذلك بناء الأشعري وأتباعه عليه ؛ لأن هؤلاء كلهم كلاية، يقولون: إن الله لم يتكلم بمشيئته وقدرته، ولا يرضى ولا يغضب على أحد بعد إيمانه وكفره ولا يفرح بتوبة التائب بعد توبته. ولهذا وافقوا السلف على أن القرآن كلام الله غير مخلوق. ثم قالوا : إنه قديم لم يتكلم به بمشيئته وقدرته. ثم اختلفوا بعد هذا في القديم ، أهو معنى واحد؟ أم حروف قديمة مع تعاقبها ؟ كما بسطت أقوالهم وأقوال غيرهم في مواضع أخر.

وهذه الطائفة المتأخرة تنكر أن يقال: قطعاً في شيء من الأشياء، مع غلوهم في الاستثناء، حتى صار هذا اللفظ منكراً عندهم، وإن قطعوا بالمعنى فيجزمون بأن محمداً رسول الله، وأن الله ربهم ولا يقولون: قطعاً. وقد اجتمع بي طائفة منهم، فأنكرت عليهم ذلك، وامتنعت من فعل مطلوبهم حتى يقولوا : قطعاً، وأحضروا لي كتاباً فيه أحاديث عن النبي ﷺ أنه نهى أن يقول الرجل: قطعاً وهي أحاديث موضوعة مختلقة ، قد افترأها بعض المتأخرين.

والمقصود هنا أن الاستثناء في الإيمان لما علل بمثل تلك العلة، طرد أقوام تلك العلة في الأشياء التي لا يجوز الاستثناء فيها بإجماع المسلمين ، بناء على أن الأشياء الموجودة الآن إذا كانت في علم الله تتبدل أحوالها؛ فيستثنى في صفاتها الموجودة في الحال، ويقال: هذا صغير إن شاء الله ؛ لأن الله قد يجعله كبيراً ويقال: هذا مجنون إن شاء الله؛ لأن الله قد يجعله عاقلاً ، ويقال للمرتد: / هذا كافر إن شاء الله لإمكان أن يتوب، وهؤلاء الذين استثنوا في الإيمان بناء على هذا المأخذ، ظنوا هذا قول السلف.

٧/٤٣٥

وهؤلاء وأمثالهم من أهل الكلام، ينصرون ما ظهر من دين الإسلام ، كما ينصر ذلك

المعتزلة والجهمية وغيرهم من المتكلمين، فينصرون إثبات الصانع والنبوة والمعاد ونحو ذلك. وينصرون مع ذلك ما ظهر من مذاهب أهل السنة والجماعة، كما ينصر ذلك الكلائية والكرامية والأشعرية ونحوهم، ينصرون أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الله يرى في الآخرة وأن أهل القبلة لا يكفرون بالذنوب ولا يخلدون في النار، وأن النبي ﷺ له شفاعة في أهل الكبائر وأن فتنة القبر حق وعذاب القبر حق، وحوض نبينا ﷺ في الآخرة حق، وأمثال ذلك من الأقوال التي شاع أنها من أصول أهل السنة والجماعة، كما ينصرون خلافة الخلفاء الأربعة، وفضيلة أبي بكر وعمر ونحو ذلك.

وكثير من أهل الكلام في كثير مما ينصره لا يكون عارفاً بحقيقة دين الإسلام في ذلك، ولا ما جاءت به السنة، ولا ما كان عليه السلف. فينصر ما ظهر من قولهم، بغير المآخذ التي كانت مأخذهم في الحقيقة بل بمآخذ آخر قد تلقوها عن غيرهم من أهل البدع، فيقع في كلام هؤلاء من التناقض والاضطراب والخطأ ما ذم به السلف مثل هذا الكلام وأهله، فإن كلامهم في ذم مثل هذا الكلام كثير. والكلام المذموم هو المخالف للكتاب والسنة، وكل ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل وكذب، فهو مخالف للشرع والعقل، «وَوَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا» [الأنعام: ١١٥].

فهؤلاء لما اشتهر عندهم عن أهل السنة أنهم يستثنون في الإيمان، ورأوا أن هذا لا يمكن إلا إذا جعل الإيمان هو ما يموت العبد عليه، وهو ما يوافي به العبد ربه، ظنوا أن الإيمان عند السلف هو هذا، فصاروا يحكون هذا عن السلف، وهذا القول لم يقل به أحد من السلف، ولكن هؤلاء حكوه عنهم بحسب ظنهم لما رأوا أن قولهم لا يتوجه إلا على هذا الأصل، وهم يدعون أن ما نصره من أصل جهم في الإيمان، هو قول المحققين والنظار من أصحاب الحديث. ومثل هذا يوجد كثيراً في مذاهب السلف التي خالفها بعض النظار وأظهر حجته في ذلك ولم يعرف حقيقة قول السلف، فيقول - من عرف حجة هؤلاء دون السلف، أو من يعظمهم، لما يراه من تميزهم عليه: هذا قول المحققين. وقال المحققون: ويكون ذلك من الأقوال الباطلة، المخالفة للعقل مع الشرع، وهذا كثيراً ما يوجد في كلام بعض المبتدعين وبعض الملحدين، ومن آتاه الله علماً وإيماناً، علم أنه لا يكون عند المتأخرين من التحقيق، إلا ما هو دون تحقيق السلف لا في العلم ولا في العمل، ومن كان له خبرة بالنظريات والعقليات، وبالعمليات، علم أن مذهب الصحابة دائماً أرجح من قول من بعدهم، وأنه لا يبتدع أحد قولاً في الإسلام إلا كان خطأ، وكان الصواب قد سبق إليه من قبله.

/ قال أبو القاسم الأنصاري ، فيما حكاه عن أبي إسحاق الإسفرائيني ، لما ذكر قول أبي الحسن وأصحابه في الإيمان، وصحح أنه تصديق القلب قال: ومن أصحابنا من قال بالموافاة، وشرط في الإيمان الحقيقي أن يوافي ربه به، ويختم عليه. ومنهم من لم يجعل ذلك شرطاً فيه في الحال.

قال الأنصاري: لما ذكر أن معظم أئمة السلف، كانوا يقولون: الإيمان معرفة بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، قال: الأكثرون من هؤلاء على القول بالموافاة، ومن قال بالموافاة، فإنما يقوله فيمن لم يرد الخبر بأنه من أهل الجنة، وأما من ورد الخبر بأنه من أهل الجنة، فإنه يقطع على إيمانه، كالعشرة من الصحابة. ثم قال: والذي اختاره المحققون: أن الإيمان هو التصديق، وقد ذكرنا اختلاف أقوالهم في الموافاة، وأن ذلك هل هو شرط في صحة الإيمان وحقيقته في الحال، وكونه معتداً عند الله به وفي حكمه، فمن قال: إن ذلك شرط فيه، يستثنون في الإطلاق في الحال، لا أنهم يشكون في حقيقة التوحيد والمعرفة، لكنهم يقولون: لا يدري أي الإيمان الذي نحن موصوفون به في الحال، هل هو معتد به عند الله؟ على معنى أنا ننتفع به في العاقبة، ونحتني من ثماره.

فإذا قيل لهم: أمؤمنون أنتم حقاً، أو تقولون إن شاء الله؟ أو تقولون نرجو؟ فيقولون: نحن مؤمنون إن شاء الله، يعنون بهذا الاستثناء، تفويض الأمر في العاقبة إلى الله - سبحانه وتعالى - وإنما يكون الإيمان إيماناً معتداً به في حكم/ الله، إذا كان ذلك علم الفوز وآية النجاة، وإذا كان صاحبه - والعياذ بالله - في حكم الله من الأشقياء، يكون إيمانه الذي تحلى به في الحال عارية، قال: ولا فرق عند الصائرين إلى هذا المذهب، بين أن يقول: أنا مؤمن من أهل الجنة قطعاً، وبين أن يقول: أنا مؤمن حقاً.

قلت: هذا إنما يجيء على قول من يجعل الإيمان متناولاً لأداء الواجبات وترك المحرمات، فمن مات على هذا كان من أهل الجنة، وأما على قول الجهمية والمرجئة، وهو القول الذي نصره هؤلاء الذين نصرُوا قول جهنم، فإنه يموت على الإيمان قطعاً، ويكون كامل الإيمان عندهم، وهو مع هذا عندهم من أهل الكبائر الذين يدخلون النار، فلا يلزم إذا وافى بالإيمان، أن يكون من أهل الجنة. وهذا اللازم لقولهم يدل على فساده؛ لأن الله وعد المؤمنين بالجنة، وكذلك قالوا: لا سيما والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ [التوبة: ٧٢]. قال: فهؤلاء - يعني القائلين بالموافاة - جعلوا الثبات على هذا التصديق، والإيمان الذي وصفناه إلى العاقبة والوفاء به في المال شرطاً في الإيمان شرعاً، لا لغة، ولا عقلاً. قال: وهذا مذهب سلف أصحاب الحديث

والأكثرين ، قال : وهو اختيار الإمام أبي بكر بن فُورك، وكان الإمام محمد بن إسحاق ابن خزيمة يغلو فيه، وكان يقول : من قال : أنا مؤمن حقًا فهو مبتدع .

٧/٤٣٩ وأما مذهب سلف أصحاب الحديث ؛ كابن مسعود وأصحابه، والثوري/ وابن عيينة، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد ابن حنبل وغيره من أئمة السنة، فكانوا يستثنون في الإيمان . وهذا متواتر عنهم، لكن ليس في هؤلاء من قال : أنا أستثنى لأجل الموافاة، وأن الإيمان إنما هو اسم لما يوافي به العبد ربه، بل صرح أئمة هؤلاء بأن الاستثناء إنما هو لأن الإيمان يتضمن فعل الواجبات، فلا يشهدون لأنفسهم بذلك، كما لا يشهدون لها بالبر والتقوى، فإن ذلك مما لا يعلمونه وهو تزكية لأنفسهم بلا علم، كما منذر أقوالهم إن شاء الله في ذلك .

وأما الموافاة، فما علمت أحدًا من السلف علل بها الاستثناء ، ولكن كثير من المتأخرين يعلل بها، من أصحاب الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم، كما يعلل بها نظارهم كأبي الحسن الأشعري وأكثر أصحابه، لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث . ثم قال :

فإن قال قائل : إذا قلت : إن الإيمان المأمور به في الشريعة، هو ما وصفتموه بشرائطه، وليس ذلك متلقى من اللغة، فكيف يستقيم قولكم : إن الإيمان لغوي؟ قلنا : الإيمان هو التصديق لغة وشرعًا، غير أن الشرع ضم إلى التصديق أو صافًا وشرائط، مجموعها يصير مجزيًا مقبولاً ، كما قلنا في الصلاة والصوم والحج ونحوها، والصلاة في اللغة : هي الدعاء، غير أن الشرع ضم إليها شرائط .

فيقال : هذا يناقض ما ذكروه في مسمى الإيمان، فإنهم لما زعموا أنه في اللغة التصديق، والشرع لم يغيره، أو ردوا على أنفسهم .

٧/٤٤٠ / فإن قيل : أليس الصلاة والحج والزكاة معدولة عن اللغة، مستعملة في غير مذهب أهلها . قلنا : قد اختلف العلماء في ذلك، والصحيح أنها مقررّة على استعمال أهل اللغة، ومبقاة على مقتضياتها، وليست منقولة إلا أنها زيد فيها أمور . فلو سلمنا للخصم كون هذه الألفاظ منقولة، أو محمولة على وجه من المجاز بدليل مقطوع به، فعليه إقامة الدليل على وجود ذلك في الإيمان . فإنه لا يجب إزالة ظواهر القرآن بسبب إزالة ظاهر منها .

فيقال : أنتم في الإيمان جعلتم الشرع زاد فيه وجعلتموه كالصلاة والزكاة، مع أنه لا يمكن أحدًا أن يذكر شيئًا من الشرع دليلاً على أن الإيمان لا يسمى به ، إلا الموافاة به وبتقدير ذلك، فمعلوم أن دلالة الشرع على ضم الأعمال إليه أكثر وأشهر، فكيف لم تدخل

الأعمال في مسماه شرعاً؟ وقوله: لابد من دليل مقطوع به عنه جوابان:

أحدهما: النقض بالموافاة، فإنه لا يقطع فيه.

الثاني: لا نسلم، بل نحن نقطع بأن حب الله ورسوله وخشيته الله ونحو ذلك، داخل في مسمى الإيمان في كلام الله ورسوله أعظم مما نقطع ببعض أفعال الصلاة والصوم والحج، كمسائل النزاع، ثم أبو الحسن، وابن فورك وغيرهما من القائلين بالموافاة، هم لا يجعلون الشرع ضم إليه شيئاً، بل عندهم كل من سلبه الشرع اسم الإيمان، فقد فقد من قلبه التصديق.

٧/٤٤١

قال: ومن أصحابنا لم يجعل الموافاة على الإيمان شرطاً في كونه إيماناً/ حقيقياً في الحال، وإن جعل ذلك شرطاً في استحقاق الثواب عليه، وهذا مذهب المعتزلة والكرامية، وهو اختيار أبي إسحاق الإسفرائيني، وكلام القاضي يدل عليه، قال: وهو اختيار شيخنا أبي المعالي، فإنه قال: الإيمان ثابت في الحال قطعاً لا شك فيه، ولكن الإيمان الذي هو علم الفوز وآية النجاة إيمان الموافاة، فاعتنى السلف به وقرنوه بالاستثناء، ولم يقصدوا الشك في الإيمان الناجز.

قال: ومن صار إلى هذا يقول: الإيمان صفة يشتق منها اسم المؤمن، وهو المعرفة والتصديق، كما أن العالم مشتق من العلم، فإذا عرفت ذلك من نفسي قطعت به كما قطعت بأني عالم وعارف ومصدق، فإن ورد في المستقبل ما يزيله، خرج إذ ذاك عن استحقاق هذا الوصف، ولا يقال: تبين أنه لم يكن إيماناً مأموراً به، بل كان إيماناً مجزئاً، فتغير وبطل، وليس كذلك قوله: أنا من أهل الجنة، فإن ذلك مغيب عنه، وهو مرجو. قال: ومن صار إلى القول الأول يتمسك بأشياء. منها أن يقال: الإيمان عبادة العمر، وهو كطاعة واحدة فيتوقف صحة أولها على سلامة آخرها. كما نقول في الصلاة والصيام والحج. قالوا: ولا شك أنه لا يسمى في الحال ولياً، ولا سعيداً، ولا مرضياً عند الله. وكذلك الكافر لا يسمى في الحال عدواً لله، ولا شقياً، إلا على معنى أنه تجرى عليه أحكام الأعداء في الحال لإظهاره من نفسه علامتهم.

٧/٤٤٢

قلت: هذا الذي قالوه، إنه لا شك فيه، هو قول ابن كلاب والأشعري/ وأصحابه، ومن وافقهم من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم. وأما أكثر الناس فيقولون: بل هو إذا كان كافراً فهو عدو لله، ثم إذا آمن واتقى صار ولياً لله، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ

بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةَ اللَّهِ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» [المتحنة : ١-٧] وكذلك كان، فإن هؤلاء أهل مكة الذين كانوا يعادون الله ورسوله قبل الفتح ، آمن أكثرهم، وصاروا من أولياء الله ورسوله، وابن كلاب وأتباعه بنوا ذلك على أن الولاية صفة قديمة لذات الله، وهي الإرادة والمحبة والرضا ونحو ذلك. فمعناها: إرادة إثابته بعد الموت ، وهذا المعنى تابع لعلم الله، فمن علم أنه يموت مؤمناً، لم يزل ولياً لله، لأنه لم يزل الله مريداً لإدخاله الجنة، وكذلك العداوة.

وأما الجمهور فيقولون: الولاية والعداوة وإن تضمنت محبة الله ورضاه وبغضه وسخطه، فهو - سبحانه - يرضى عن الإنسان ويحبه، بعد أن يؤمن ويعمل صالحاً، وإنما يسخط عليه ويغضب ، بعد أن يكفر، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ﴾ [محمد: ٢٨]، فأخبر أن الأعمال أسخطته، وكذلك قال: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥]، قال المفسرون: أغضبونا، وكذلك قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]، وفي الحديث الصحيح الذي في البخارى عن أبى هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : يقول الله تعالى: «من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته ، كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبى يسمع، وبى يبصر، وبى يبطش، وبى يمشى، ولئن سألتني ل أعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته، ولا بد له منه»^(١).

فأخبر أنه: لا يزال يتقرب إليه بالنوافل حتى يحبه، ثم قال: فإذا أحببته: كنت كذا، وكذا. وهذا يبين أن حبه لعبده إنما يكون بعد أن يأتي بمحابه، والقرآن قد دل على مثل ذلك، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فقوله: ﴿يُحْبِبْكُمُ﴾ جواب الأمر في قوله: ﴿فَاتَّبِعُونِي﴾ وهو بمنزلة الجزاء مع الشرط، ولهذا جزم، وهذا ثواب عملهم، وهو اتباع الرسول، فأثابهم على ذلك بأن أحبهم، وجزاء الشرط وثواب العمل، ومسبب السبب لا يكون إلا بعده، لا قبله، وهذا كقوله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وقوله تعالى: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١]، وقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١] ، ومثل هذا كثير،

(١) البخارى فى الرقاق (٦٥٠٢) ولم يرد فيه ذكر « فبى يسمع وبى يبصر ، وبى يبطش وبى يمشى » .

وكذلك قوله: ﴿فَأْتُوا إِلَهُم بِعَهْدِهِمْ إِلَىٰ مِدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وقوله: ﴿لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ . إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بَنِيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٢-٤]، وكانوا قد سألوه: لو علمنا أي العمل أحب إلى الله لعملناه.

٧/٤٤٤

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادُونَ لِمَقَّتِ اللَّهُ أَكْبَرَ مِنْ مَقَّتِكُمْ أَنْفُسُكُمْ إِذْ / تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتُكْفَرُونَ﴾ [غافر: ١٠]، فهذا يدل على أن حبه ومقته، جزاء لعملهم وأنه يحبهم إذا اتقوا وقاتلوا؛ ولهذا رغبهم في العمل بذلك، كما يرغبهم بسائر ما يعدهم به، وجزاء العمل بعد العمل، وكذلك قوله: ﴿إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتُكْفَرُونَ﴾ فإنه - سبحانه - يحقنهم إذ يدعون إلى الإيمان فيكفرون، ومثل هذا قوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]، فقوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ﴾، بين أنه رضي عنهم هذا الوقت، فإن حرف (إذ) ظرف لما مضى من الزمان، فعلم أنه ذاك الوقت رضي عنهم بسبب ذلك العمل، وأثابهم عليه، والمسبب لا يكون قبل سببه، والموقت بوقت لا يكون قبل وقته، وإذا كان راضيا عنهم من جهة، فهذا الرضى الخاص الحاصل بالبيعة لم يكن إلا حينئذ، كما ثبت في الصحيح أنه يقول لأهل الجنة: «يا أهل الجنة، هل رضيتم؟ فيقولون: يا ربنا وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك»، فيقول: ألا أعطيكم ما هو أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا ربنا وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني، فلا أسخط عليكم بعده أبداً^(١)، وهذا يدل على أنه في ذلك الوقت حصل لهم هذا الرضوان، الذي لا يتعقبه سخط أبداً، ودل على أن غيره من الرضوان قد يتعقبه سخط.

وفي الصحيحين - في حديث الشفاعة - يقول كل من الرسل: «إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله»^(٢)، وفي الصحيح عن النبي ﷺ من غير وجه/ أنه قال: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده، من رجل أضل راحلته بأرض دوية مهلكة، عليها طعامه وشرابه، فطلبها فلم يجدها، فاضطجع ينتظر الموت فلما استيقظ، إذا دابته عليها طعامه وشرابه» وفي رواية «كيف تجدون فرحه بها؟» قالوا: عظيماً يا رسول الله، قال: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده من هذا براحلته»^(٣)، وكذلك ضحكه إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة^(٤)، وضحكه إلى الذي يدخل الجنة آخر الناس، ويقول: أتسخر بي وأنت رب العالمين، فيقول: «لا، ولكني على ما أشاء قادر»^(٥).

٧/٤٤٥

(١) البخاري في الرقاق (٦٥٤٩)، ومسلم في الجنة (٢٨٢٩/٩).

(٢) سبق تخريجه ص ٥٤.

(٣) مسلم في التوبة (٣/٢٧٤٤) والترمذي في صفة القيامة (٢٤٩٨).

(٤) البخاري في التوبة (٢٨٢٦) ومسلم في الإمارة (١٢٨/١٨٩٠، ١٢٩).

(٥) مسلم في الإيمان (٣١٠/١٨٧).

وكل هذا في الصحيح.

وفي دعاء القنوت: «تَوَلَّيْ فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ»^(١)، والقديم لا يتصور طلبه، وقد قال تعالى: ﴿إِنْ وَلَّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَلَ الْكِتَابُ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٦]، وقال: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٩]، فهذا التولي لهم، جزاء صلاحهم وتقواهم ومسبب عنه، فلا يكون متقدماً عليه، وإن كان إنما صاروا صالحين ومتقين بمشيئته وقدرته وفضله وإحسانه، لكن تعلق بكونهم متقين وصالحين، فدل على أن هذا التولي هو بعد ذلك مثل كونه مع المتقين والصالحين بنصره وتأيدته، ليس ذلك قبل كونهم متقين وصالحين، وهكذا الرحمة، قال ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»، قال الترمذي: حديث صحيح^(٢)، وكذلك قوله: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧] علق الرضا به تعليق الجزاء بالشرط والمسبب بالسبب، والجزاء إنما يكون بعد الشرط، / وكذلك قوله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]. يدل على أنه يشاء ذلك فيما بعد. وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، ف «إذا» ظرف لما يستقبل من الزمان. فدل على أنه إذا أراد كونه، قال له: كن، فيكون. وكذلك قوله: ﴿وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ [التوبة: ١٠٥]، فبين فيه أنه سيرى ذلك في المستقبل إذا عملوه.

والمأخذ الثاني في الاستثناء، أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها، فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين، القائمين بفعل جميع ما أمروا به، وترك كل ما نهوا عنه، فيكون من أولياء الله، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه، وشهادته لنفسه بما لا يعلم، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة، لكان ينبغي له أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال، ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة؛ فشهادته لنفسه بالإيمان كشهادته لنفسه بالجنة إذا مات على هذه الحال، وهذا مأخذ عامة السلف، الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر، كما سنذكره إن شاء الله تعالى.

قال الخلال في «كتاب السنة»: حدثنا سليمان بن الأشعث - يعني: أبا داود السجستاني - قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، قال له رجل: قيل لي: أمؤمن أنت؟ قلت:

(١) أبو داود في الصلاة (١٤٢٥)، والترمذي في أبواب الصلاة (٤٦٤) وقال: «حديث حسن»، والنسائي في قيام الليل (١٧٤٥)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١١٧٨)، والدارمي في الصلاة ٣٧٣/١، ٣٧٤، وأحمد ١٩٩/١، ٢٠٠، كلهم عن الحسن بن علي.

(٢) الترمذي في البر والصلة (١٩٢٤) وأبو داود في الأدب (٤٩٤١).

نعم، هل على في ذلك شيء؟ هل الناس إلا مؤمن وكافر؟ فغضب أحمد، وقال: هذا كلام الإرجاء قال الله تعالى: ﴿وَأَخْرَجُوا مُرَجُومًا لِلَّهِ﴾ [التوبة: ١٠٦] مَنْ هَؤُلَاءِ ، ثم قال أحمد : أليس الإيمان قولاً وعملاً؟ قال له الرجل: بلى . قال: فجئنا بالقول؟ قال : نعم . قال: فجئنا بالعمل؟ قال: لا . قال: فكيف تعيب أن يقول: إن شاء الله ويستثنى؟

قال أبو داود: أخبرني أحمد بن أبي شريح: أن أحمد بن حنبل، كتب إليه في هذه المسألة، أن الإيمان قول وعمل، فجئنا بالقول ولم نحى بالعمل، فنحن نستثنى في العمل. وذكر الخلال هذا الجواب من رواية الفضل بن زياد، وقال: زاد الفضل: سمعت أبا عبد الله يقول: كان سليمان بن حرب، يحمل هذا علي التقبل، يقول: نحن نعمل ولا ندري يتقبل منا أم لا ؟

قلت: والقبول متعلق بفعله كما أمر. فكل من اتقى الله في عمله، ففعله كما أمر، فقد تقبل منه، لكن هو لا يجزم بالقبول، لعدم جزمه بكمال الفعل، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قالت عائشة: يا رسول الله، أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف؟ فقال: «لا يا بنت الصديق، بل هو الرجل يصلي ويصوم ويتصدق ويخاف ألا يتقبل منه»^(١).

وروى الخلال، عن أبي طالب قال: سمعت أبا عبد الله يقول: لا نجد بدءاً من الاستثناء؛ لأنهم إذا قالوا: مؤمن، فقد جاء بالقول. وإنما الاستثناء بالعمل لا بالقول.

وعن إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: أذهب إلى حديث/ ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأن الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون فرطنا في العمل، فيعجبني أن يستثنى في الإيمان بقول: أنا مؤمن إن شاء الله، قال: وسمعت أبا عبد الله وسئل عن قول النبي ﷺ: «وإنما إن شاء الله بكم لاحقون»^(٢) الاستثناء هاهنا على أي شيء يقع؟ قال: على البقاع، لا يدري أيدفن في الموضع الذي سلم عليه أم في غيره.

وعن الميموني أنه سأل أبا عبد الله عن قوله ورأيه في: مؤمن إن شاء الله. قال: أقول: مؤمن إن شاء الله، ومؤمن أرجو، لأنه لا يدري، كيف البراءة للأعمال على ما افترض عليه أم لا. ومثل هذا كثير في كلام أحمد وأمثاله، وهذا مطابق لما تقدم من أن المؤمن المطلق هو القائم بالواجبات، المستحق للجنة إذا مات على ذلك، وأن المفرط بترك المأمور أو فعل المحظور لا يطلق عليه أنه مؤمن، وأن المؤمن المطلق هو البر التقي ولي الله، فإذا قال: أنا مؤمن قطعاً، كان كقوله: أنا بر، تقي، ولي الله قطعاً.

(٢) سبق تخريجه ص ١٦١ .

(١) سبق تخريجه ص ١٧ .

وقد كان أحمد وغيره من السلف مع هذا يكرهون سؤال الرجل لغيره : أمؤمن أنت؟ ويكرهون الجواب؛ لأن هذه بدعة أحدثها المرجئة ليحتجوا بها لقولهم، فإن الرجل يعلم من نفسه أنه ليس بكافر، بل يجد قلبه مصدقًا بما جاء به الرسول، فيقول: أنا مؤمن، فيثبت أن الإيمان هو التصديق، لأنك تجزم بأنك مؤمن، ولا تجزم بأنك فعلت كل ما أمرت به، فلما علم السلف/مقصدهم، صاروا يكرهون الجواب، أو يفصلون في ٧/٤٤٩ الجواب، وهذا لأن لفظ «الإيمان» فيه إطلاق وتقييد، فكانوا يجيبون بالإيمان المقيد، الذي لا يستلزم أنه شاهد فيه لنفسه بالكمال؛ ولهذا كان الصحيح أن يجوز أن يقال: أنا مؤمن بلا استثناء إذا أراد ذلك، لكن ينبغي أن يقرن كلامه بما يبين أنه لم يرد الإيمان المطلق الكامل؛ ولهذا كان أحمد يكره أن يجيب على المطلق بلا استثناء يقدمه.

وقال المروزي : قيل لأبي عبد الله: نقول: نحن المؤمنون؟ فقال: نقول: نحن المسلمون، وقال - أيضًا - قلت لأبي عبد الله: نقول: إنا مؤمنون؟ قال: ولكن نقول: إنا مسلمون، ومع هذا فلم ينكر على من ترك الاستثناء إذا لم يكن قصده قصد المرجئة أن الإيمان مجرد القول، بل يكره تركه لما يعلم أن في قلبه إيمانًا، وإن كان لا يجزم بكمال إيمانه.

قال الخلال: أخبرني أحمد بن أصرم المزني، أن أبا عبد الله قيل له: إذا سألتني الرجل فقال: أمؤمن أنت؟ قال: سؤالك إياي بدعة، لا يشك في إيمانه، أو قال: لا نشك في إيماننا.

قال المزني: وحفظي أن أبا عبد الله قال: أقول كما قال طاوس: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله.

٧/٤٥٠ / وقال الخلال: أخبرني حرب بن إسماعيل، وأبو داود، قال أبو داود: سمعت أحمد: قال: سمعت سفيان - يعني: ابن عيينة - يقول: إذا سئل: أمؤمن أنت؟ لم يجبه، ويقول سؤالك إياي بدعة، ولا أشك في إيماني، وقال: إن قال: إن شاء الله، فليس يكره، ولا يداخل الشك، فقد أخبر عن أحمد أنه قال: لا نشك في إيماننا، وأن السائل لا يشك في إيمان المسؤول، وهذا أبلغ، وهو إنما يجزم، بأنه مقرر مصدق بما جاء به الرسول، لا يجزم بأنه قائم بالواجبات.

فعلم أن أحمد وغيره من السلف، كانوا يجزمون ولا يشكون في وجود ما في القلب، من الإيمان في هذه الحال، ويجعلون الاستثناء عائدًا إلى الإيمان المطلق المتضمن فعل المأمور، ويحتجون - أيضًا - بجواز الاستثناء فيما لا يشك فيه، وهذا «مأخذ ثان» وإن كنا

لا نشك فيما في قلوبنا من الإيمان ، فلاستثناء فيما يعلم وجوده قد جاءت به السنة ، لما فيه من الحكمة .

وعن محمد بن الحسن بن هارون قال : سألت أبا عبد الله عن الاستثناء في الإيمان فقال : نعم ، الاستثناء على غير معنى شك ، مخافة واحتياطاً للعمل ، وقد استثنى ابن مسعود وغيره ، وهو مذهب الثوري ، قال الله تعالى : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح : ٢٧] ، وقال النبي ﷺ لأصحابه : «إني لأرجو أن أكون أتقاكم لله» (١) . وقال في الميت : «وعليه تبعث إن شاء الله» (٢) فقد بين أحمد أنه يستثنى مخافة واحتياطاً للعمل ، فإنه يخاف ألا يكون قد كمل المأمور به ، فيحتاط بالاستثناء ، وقال على غير معنى شك ، يعني من غير / شك مما يعلمه الإنسان من نفسه ، وإلا فهو يشك في تكميل العمل الذي خاف ألا يكون كمله ، فيخاف من نقصه ، ولا يشك في أصله .

٧/٤٥١

قال الخلال : وأخبرني محمد بن أبي هارون : أن حبيش بن سندی ، حدثهم في هذه المسألة ، قال أبو عبد الله : قول النبي ﷺ حين وقف على المقابر فقال : « وإنا إن شاء الله بكم لاحقون » (٣) ، وقد نعت إليه نفسه ، وعلم أنه صائر إلى الموت ، وفي قصة صاحب القبر «وعليه حييت ، وعليه مت ، وعليه تبعث إن شاء الله» ، وفي قول النبي ﷺ : «إني اختبأت دعوتي ، وهي نائلة إن شاء الله من لا يشرك بالله شيئاً» (٤) وفي مسألة الرجل النبي ﷺ : أحدنا يصبح جنباً ، يصوم ؟ فقال : «إني أفعل ذلك ثم أصوم» ، فقال : إنك لست مثلنا ، أنت قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فقال : «والله أني لأرجو أن أكون أخشاكم لله» وهذا كثير ، وأشباهه على اليقين .

قال : ودخل عليه شيخ فسأله عن الإيمان ، فقال له : قول وعمل ، يزيد وينقص ، فقال له : أقول : مؤمن إن شاء الله ، قال : نعم . فقال له : إنهم يقولون لي : إنك شاك ، قال : بئس ما قالوا ، ثم خرج ، فقال : ردوه ، فقال : أليس يقولون : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ؟ قال : نعم ، قال : هؤلاء يستنون . قال له : كيف يا أبا عبد الله ؟ قال : قل لهم : زعمتم أن الإيمان قول وعمل ، فالقول قد أتيتم به ، والعمل لم تأتوا به ، فهذا الاستثناء لهذا العمل ، قيل له : / يستثنى في الإيمان ؟ قال : نعم ، أقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، أستثنى على اليقين لا على الشك ، ثم قال : قال الله : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ ، فقد أخبر الله - تعالى - أنهم داخلون المسجد الحرام .

٧/٤٥٢

(١) سبق تخريجه ص ١٨١ .

(٢) سبق تخريجهما ص ١٦١ .

(٣) سبق تخريجه ص ١٨١ .

(٤) سبق تخريجه ص ١٤١ .

فقد بين أحمد في كلامه أنه يستثنى مع تيقنه بما هو الآن موجود فيه، بقوله بلسانه وقلبه، لا يشك في ذلك، ويستثنى لكون العمل من الإيمان، وهو لا يتيقن أنه أكمله بل يشك في ذلك، فتفى الشك وأثبت اليقين، فيما يتيقنه من نفسه، وأثبت الشك فيما لا يعلم وجوده، و بين أن الاستثناء مستحب لهذا الثاني الذي لا يعلم هل أتى به أم لا، وهو جائز - أيضاً - لما يتيقنه، فلو استثنى لنفس الموجود في قلبه جاز، كقول النبي ﷺ: «والله إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله»^(١) وهذا أمر موجود في الحال ليس بمستقبل، وهو كونه أخشانا، فإنه لا يرجو أن يصير أخشانا لله، بل هو يرجو أن يكون حين هذا القول أخشانا لله. كما يرجو المؤمن إذا عمل عملاً أن يكون الله تقبله منه ويخاف ألا يكون تقبله منه، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، وقال النبي ﷺ: «هو الرجل يصلي ويصوم ويتصدق ويخاف ألا يقبل منه»^(٢) والقبول هو أمر حاضر أو ماض وهو يرجوه ويخافه، وذلك أن ماله عاقبة مستقبله محمودة أو مذمومة، والإنسان يجوز وجوده وعدمه. يقال: إنه يرجوه وأنه يخافه. فتعلق الرجاء والخوف بالحاضر والماضي؛ لأن عاقبته المطلوبة والمكروهة مستقبلية. فهو يرجو أن يكون الله تقبل عمله فيشبهه عليه فيرحمه في المستقبل. ويخاف ألا يكون/ تقبله فيحرم ثوابه، كما يخاف أن يكون الله قد سخط عليه في معصيته فيعاقبه عليها.

٧/٤٥٣

وإذا كان الإنسان يسعى فيما يطلبه كتاجر أو يريد أرسله في حاجته يقضيها في بعض الأوقات، فإذا مضى ذلك الوقت يقول: أرجو أن يكون فلان قد قضى ذلك الأمر، وقضاؤه ماض، لكن ما يحصل لهذا من الفرح والسرور وغير ذلك من مقاصده مستقبل، ويقول الإنسان في الوقت الذي جرت عادة الحاج بدخولهم إلى مكة: أرجو أن يكونوا دخلوا، ويقول في سرية بعثت إلى الكفار: نرجو أن يكون الله قد نصر المؤمنين وغنمهم، ويقال في نيل مصر عند وقت ارتفاعه: نرجو أن يكون قد صعد النيل، كما يقول الحاضر في مصر مثل هذا الوقت: نرجو أن يكون النيل في هذا العام نبلاً مرتفعاً، ويقال لمن له أرض يحب أن تمطر، إذا مطرت بعض النواحي: أرجو أن يكون المطر عاماً، وأرجو أن تكون قد مطرت الأرض الفلانية، وذلك لأن المرجو هو ما يفرح بوجوده ويسره، فالمكروه ما يتألم بوجوده.

وهذا يتعلق بالعلم، والعلم بذلك مستقبل، فإذا علم أن المسلمين انتصروا، والحاج قد دخلوا، أو المطر قد نزل، فرح بذلك وحصل به مقاصد أخر له، وإذا كان الأمر بخلاف ذلك لم يحصل ذلك المحبوب المطلوب، فيقول: أرجو وأخاف؛ لأن المحبوب والمكروه

(٢) سبق تخريجه ص ١٧ .

(١) سبق تخريجه ص ١٦١ .

متعلق بالعلم بذلك وهو مستقبل ، وكذلك المطلوب بالإيمان من السعادة والنجاة، هو أمر مستقبل، فيستثنى في الحاضر بذلك؛ لأن المطلوب به مستقبل ، ثم كل مطلوب مستقبل، تعلق بمشيئة الله/ وإن جزم بوجوده؛ لأنه لا يكون مستقبل إلا بمشيئة الله.

٧/٤٥٤

فقولنا : يكون هذا إن شاء الله، حق، فإنه لا يكون إلا إن شاء الله والشك واللفظ ليس فيه إلا التعليق، وليس من ضرورة التعليق الشك بل هذا بحسب علم المتكلم، فتارة يكون شاكًا وتارة لا يكون شاكًا، فلما كان الشك يصحبها كثيرًا لعدم علم الإنسان بالعواقب، ظن الظان أن الشك داخل في معناها، وليس كذلك، فقله: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧] لا يتصور فيه شك من الله ، بل ولا من رسوله المخاطب والمؤمنين؛ ولهذا قال ثعلب: هذا استثناء من الله وقد علمه، والخلق يستثنون فيما لا يعلمون . وقال أبو عبيدة وابن قتيبة : إِنَّ إِنْ بِمَعْنَى إِذْ، أي: إذ شاء الله، ومقصوده بهذا تحقيق الفعل بـ (إن) كما يتحقق مع إذ. وإلا فـ (إذا) ظرف توقيت، و(إن) حرف تعليق.

فإن قيل: فالعرب تقول: إذا احمر البُسر^(١) فأتني، ولا تقول: إن احمر البسر.

قيل: لأن المقصود هنا توقيت الإتيان بحين احمراره، فأتوا بالظرف المحقق، ولفظ (إن) لا يدل على توقيت، بل هي تعليق محض تقتضى ارتباط الفعل الثاني بالأول، ونظير ما نحن فيه أن يقولوا: البسر يحمر ويطيب إن شاء الله، وهذا حق، فهذا نظير ذلك.

فإن قيل: فطائفة من الناس فروا من هذا المعنى وجعلوا الاستثناء لأمر مشكوك فيه، فقال الزجاج: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ أي: أمركم/ الله به، وقيل: الاستثناء يعود إلى الأمن والخوف، أي: لتدخلنه آمنين، فأما الدخول فلا شك فيه. وقيل: لتدخلن جميعكم أو بعضكم؛ لأنه علم أن بعضهم يموت. فالاستثناء لأنهم لم يدخلوا جميعهم. قيل: كل هذه الأقوال وقع أصحابها فيما فروا منه مع خروجهم عن مدلول القرآن، فحرفوه تحريفًا لم يتفنعوا به. فإن قول من قال: أي: أمركم الله به، هو - سبحانه - قد علم، هل يأمرهم أو لا يأمرهم، فعلمه بأنه سيأمرهم بدخوله كعلمه بأن سيدخلوا، فعلقوا الاستثناء بما لم يدل عليه اللفظ، وعلم الله متعلق بالمظهر والمضمر جميعًا، وكذلك أمنهم وخوفهم، هو يعلم أنهم يدخلون آمنين أو خائفين، وقد أخبر أنهم يدخلون آمنين مع علمه بأنهم يدخلون آمنين، فكلاهما لم يكن فيه شك عند الله، بل ولا عند رسوله، وقول من قال: جميعهم أو بعضهم، يقال: المعلق بالمشيئة دخول من أريد باللفظ، فإن كان أراد الجميع، فالجميع لا بد أن يدخلوه، وإن أريد الأكثر، كان دخولهم هو المعلق بالمشيئة، وما لم يرد لا يجوز

٧/٤٥٥

(١) البُسر: من ثمر النخل . انظر: المصباح المنير، مادة «بسر».

أن يعلق بـ (إن) وإنما علق بـ (إن) ما سيكون، وكان هذا وعداً مجزوماً به، ولهذا لما قال عمر للنبي ﷺ عام الحديبية: ألم تكن تحدثنا أننا تأتي البيت ونطوف به؟ قال: «بلى، قلت لك: إنك تأتيه هذا العام؟» قال: لا، قال: «فإنك آتية ومطوف به» (١).

فإن قيل: لم لم يعلق غير هذا من مواعيد القرآن؟

قيل: لأن هذه الآية نزلت بعد مرجع النبي ﷺ وأصحابه/ من الحديبية، وكانوا قد اعتمروا ذلك العام، واجتهدوا في الدخول، فصدّهم المشركون، فرجعوا وبهم من الألم ما لا يعلمه إلا الله، فكانوا منتظرين لتحقيق هذا الوعد ذلك العام، إذ كان النبي ﷺ وعدهم وعداً مطلقاً، وقد روى أنه رأى في المنام قائلاً يقول: «لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [الفتح: ٢٧] فأصبح فحدث الناس برؤياه، وأمرهم بالخروج إلى العمرة فلم تحصل لهم العمرة ذلك العام، فنزلت هذه الآية، واعدة لهم بما وعدهم به الرسول من الأمر الذي كانوا يظنون حصوله ذلك العام.

وكان قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» هنا تحقيقاً لدخوله، وأن الله يحقق ذلك لكم، كما يقول الرجل فيما عزم على أن يفعله لا محالة: والله لأفعلن كذا إن شاء الله، لا يقولها لشك في إرادته وعزمه، بل تحقيقاً لعزمه وإرادته، فإنه يخاف إذا لم يقل: إن شاء الله، أن ينقض الله عزمه، ولا يحصل ما طلبه، كما في الصحيحين: أن سليمان - عليه السلام - قال: والله لأطوفن الليلة على مائة امرأة، كل منهن تأتي بفارس يقاتل في سبيل الله، فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله، فلم يقل، فلم تحمل منهن إلا امرأة جاءت بشق رجل. قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون» (٢) فهو إذا قال: إن شاء الله لم يكن لشك في طلبه وإرادته، بل لتحقيق الله ذلك له، إذ الأمور لا تحصل إلا بمشيئة الله، فإذا تألى العبد عليه من غير تعليق بمشيئته، لم يحصل مراده، فإنه من يتألى على الله يكذبه؛ ولهذا يروى: «لا أتممت لمقدر أمراً».

٧/٤٥٧ / وقيل لبعضهم: بماذا عرفت ربك؟ قال: بفسخ العزائم ونقض الهمم، وقد قال تعالى: «وَلَا تَقُولْنَ لشيءٍ إِنِّي فاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ» [الكهف: ٢٣، ٢٤] فإن قوله: لأفعلن، فيه معنى الطلب والخبر، وطلبه جازم، وأما كون مطلوبه يقع، فهذا يكون إن شاء الله. وطلبه للفعل يجب أن يكون من الله بحوله وقوته، ففي الطلب عليه أن يطلب من الله، وفي الخبر لا يخبر إلا بما علمه الله، فإذا جزم بلا تعليق، كان كالتألي على الله،

(١) البخاري في الشروط (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

(٢) البخاري في الجهاد (٢٨١٩) ومسلم في الأيمان (٢٥/١٦٥٤).

فيكذبه الله، فالمسلم في الأمر الذي هو عازم عليه ومريد له وطالب له طلباً لا تردد فيه يقول: إن شاء الله لتحقيق مطلوبه، وحصول ما أقسم عليه لكونه لا يكون إلا بمشيئة الله لا لتردد في إرادته، والرب - تعالى - مريد لإنجاز ما وعدهم به إرادة جازمة لا مثوية فيها، وما شاء فعل، فإنه - سبحانه - ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ليس كالعبد الذي يريد ما لا يكون، ويكون ما لا يريد.

فقوله سبحانه: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، تحقيق أن ما وعدتكم به يكون لا محالة بمشيئتي وإرادتي، فإن ما شئت كان وما لم أشأ لم يكن، فكان الاستثناء هنا لقصد التحقيق، لكونهم لم يحصل لهم مطلوبهم الذي وعدوا به ذلك العام، وأما سائر ما وعدوا به فلم يكن كذلك.

ولهذا تنازع الفقهاء فيمن أراد باستثنائه في اليمين هذا المعنى، وهو التحقيق في استثنائه لا التعليق: هل يكون مستثنياً به، أم تلزمه الكفارة إذا حنث؟ بخلاف من ترددت إرادته فإنه يكون مستثنياً بلا نزاع، والصحيح أنه/ يكون في الجميع مستثنياً، لعموم المشيئة؛ ولأن الرجل وإن كانت إرادته للمحلف به جازمة، فقد علقه بمشيئة الله، فهو يجزم بإرادته له، لا يجزم بحصول مراده، ولا هو - أيضاً - مريد له بتقدير ألا يكون، فإن هذا تمييز لا إرادة، فهو إنما التزمه إذا شاء الله، فإذا لم يشأ لم يلتزمه بيمينه، ولا حلف أنه يكون، وإن كانت إرادته له جازمة، فليس كل ما أريد التزم باليمين فلا كفارة عليه.

٧/٤٥٨

وقد تبين بما ذكرناه أن قول القائل: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ يكون مع كمال إرادته في حصول المطلوب، وهو يقولها لتحقيق المطلوب لاستعانةه بالله في ذلك، لا لشك في الإرادة، هذا فيما يحلف عليه ويريده، كقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾، فإنه خبر عما أراد الله كونه وهو عالم بأن سيكون، وقد علقه بقوله: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ فكذلك ما يخبر به الإنسان عن مستقبل أمره مما هو جازم بإرادته وجازم بوقوعه فيقول فيه: إن شاء الله، لتحقيق وقوعه، لا للشك لا في إرادته ولا في العلم بوقوعه.

ولهذا يذكر الاستثناء عند كمال الرغبة في المعلق، وقوة إرادة الإنسان له. فتبقى خواطر الخوف تعارض الرجاء، فيقول: إن شاء الله، لتحقيق رجائه مع علمه بأن سيكون، كما يسأل الله ويدعوه في الأمر الذي قد علم أنه يكون، كما كان النبي ﷺ يوم بدر قد أخبرهم بمصارع المشركين، ثم هو بعد هذا يدخل إلى العريش يستغيث ربه ويقول: «اللهم انجز لي ما وعدتني»^(١)؛ لأن العلم بما يقدره لا ينافي أن يكون قدره بأسباب، والدعاء من

(١) مسلم في الجهاد والسير (١٧٦٣/٥٨)، والترمذي في التفسير (٣٠٨١) وأحمد ١/٣٠، ٣٢.

أعظم/ أسبابه، كذلك رجاء رحمة الله وخوف عذابه، من أعظم الأسباب في النجاة من عذابه وحصول رحمته.

والاستثناء بالمشيئة يحصل في الخبر المحض، وفي الخبر الذي معه طلب، فالأول إذا حلف على جملة خبرية لا يقصد به حضاً ولا منعاً، بل تصديقاً أو تكذيباً، كقوله: والله ليكونن كذا إن شاء الله، أو لا يكون كذا. والمستثنى قد يكون عالمًا بأن هذا يكون أو لا يكون، كما في قوله: ﴿لَتَدْخُلْنَ﴾، فإن هذا جواب غير محذوف.

والثاني: ما فيه معنى الطلب، كقوله: والله لأفعلن كذا، أو لا أفعله إن شاء الله، فالصيغة صيغة خبر ضمنها الطلب، ولم يقل: والله إني لمريد هذا ولا عازم عليه، بل قال: والله ليكونن. فإذا لم يكن فقد حث لوقوع الأمر، بخلاف ما حلف عليه فحث، فإذا قال: إن شاء الله، فإنما حلف عليه بتقدير: أن يشاء الله، لا مطلقاً.

ولهذا ذهب كثير من الفقهاء إلى أنه متى لم يوجد المحلوف عليه حث، أو متى وجد المحلوف عليه أنه لا يفعله، حث، سواء كان ناسياً أو مخطئاً أو جاهلاً، فإنهم لحظوا أن هذا في معنى الخبر، فإذا وجد بخلاف مخبره فقد حث، وقال الآخرون: بل هذا مقصوده الحض والمنع، كالأمر والنهي، ومتى نهى الإنسان عن شيء ففعله ناسياً أو مخطئاً لم يكن مخالفاً، فكذلك هذا.

٧/٤٦٠ / قال الأولون: فقد يكون في معنى التصديق والتكذيب، كقوله: والله ليقعن المطر، أو لا يقع، وهذا خبر محض، ليس فيه حض ولا منع، ولو حلف على اعتقاده فكان الأمر بخلاف ما حلف عليه، حث، وبهذا يظهر الفرق بين الحلف على الماضي والحلف على المستقبل، فإن اليمين على الماضي غير منعقدة، فإذا أخطأ فيها لم يلزمه كفارة، كالغموس^(١)، بخلاف المستقبل. وليس عليه أن يستثنى في المستقبل إذا كان فعله، قال تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِمَا عَمِلُوا وَلَئِنْ رَجَعُوا إِلَى اللَّهِ لَإِيْتِيَهُمْ الْعَذَابُ أَلِيمٌ﴾ [التغابن: ٧]، فأمره أن يقسم على ما سيكون، وكذلك قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَكُمُ﴾ [سبأ: ٣]، كما أمره أن يقسم على الحاضر في قوله: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ [يونس: ٥٣]، وقد قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده، لينزلن فيكم ابن مريم حكماً عدلاً وإماماً مقسطاً»^(٢)، وقال: «والذي نفسي

(١) أي: اليمين الغموس، وهي التي تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، وهي الكاذبة التي يتعمد صاحبها . انظر: القاموس، مادة «غمس».

(٢) البخاري في البيوع (٢٢٢٢) ومسلم في الإيمان (٢٤٢/١٥٥)، وأحمد ٤٩٤/٢.

بيده، لا تذهب الدنيا حتي يأتي على الناس يوم لا يدري القاتل فيما قَتَلَ، ولا المقتول فيما قُتِل»^(١) وقال: «إذا هلك كسرى - أو ليهلك كسرى - ثم لا يكون كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده، لتنفقن كنوزهما في سبيل الله» وكلاهما في الصحيح^(٢).

فأقسم صلوات الله وسلامه عليه على المستقبل في مواضع كثيرة بلا استثناء، والله سبحانه وتعالى أعلم.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) مسلم في الفتن (٥٦/٢٩٠٨) عن أبي هريرة.

(٢) البخاري في المناقب (٣٦١٨)، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة (٧٦/٢٩١٨)، والترمذي في الفتن (٢٢١٦)، وأحمد ٢٣٣/٢، ٢٤٠، ٩٢/٥، ٩٩.

٧/٤٦١ / وقال الشيخ العالم العامل الورع الناسك، شيخ الإسلام ، بقية
السلف الكرام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام
الشامي - رحمه الله :

فصل

تضمن حديث سؤال النبي ﷺ عن «الإسلام» و«الإيمان» و«الإحسان» وجوابه عن
ذلك، وقوله في آخر الحديث: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١).

فجعل هذا كله من الدين .

وللناس في «الإسلام»، و«الإيمان» من الكلام الكثير، مختلفين تارة، ومتفقين أخرى،
ما يحتاج الناس معه إلى معرفة الحق في ذلك، وهذا يكون بأن تبين الأصول المعلومة
المتفق عليها، ثم بذلك يتوصل إلى معرفة الحقيقة المتنازع فيها .

٧/٤٦٢ فنقول: ما علم من الكتاب، والسنة، والإجماع، وهو من المنقول نقلاً متواتراً / عن
النبي ﷺ، بل هو من المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام - دين النبي ﷺ - أن الناس
كانوا على عهده بالمدينة ثلاثة أصناف: مؤمن، وكافر مظهر للكفر، ومنافق ظاهره الإسلام
وهو في الباطن كافر .

ولهذا التقسيم أنزل الله في أول سورة البقرة ذكر الأصناف الثلاثة، فأنزل أربع آيات
في صفة المؤمنين، وآيتين في صفة الكافرين، وبضع عشرة آية في صفة المنافقين .

فقوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ .
وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ . أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن
رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [البقرة : ٢-٥] في صفة المؤمنين .

وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ الآيتين [البقرة : ٦ ،
٧] في صفة الكفار الذين يموتون كفاراً .

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ الآيات [البقرة : ٨ -
٢٠] في صفة المنافقين ، إلى أن ضرب لهم مثلين: أحدهما بالنار، والآخر بالماء، كما ضرب

(١) سبق تخريجه ص ٧ .

المثل بهذين للمؤمنين في قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ الآية [الرعد: ١٧].

٧/٤٦٣ / وأما قبل الهجرة فلم يكن الناس إلا مؤمن أو كافر، لم يكن هناك منافق فإن المسلمين كانوا مستضعفين، فكان من آمن آمن باطنًا وظاهرًا، ومن لم يؤمن فهو كافر. فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وصار للمؤمنين بها عز وأنصار، ودخل جمهور أهلها في الإسلام طوعًا واختيارًا، كان بينهم من أقاربهم ومن غير أقاربهم من أظهر الإسلام موافقة، ورغبة أو رغبة وهو في الباطن كافر. وكان رأس هؤلاء عبد الله بن أبي بن سلول، وقد نزل فيه وفي أمثاله من المنافقين آيات.

والقرآن يذكر المؤمنين والمنافقين في غير موضع، كما ذكرهم في سورة البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، وسورة العنكبوت، والأحزاب. وكان هؤلاء في أهل المدينة والبادية، كما قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١]. وكان في المنافقين من هو في الأصل من المشركين، وفيهم من هو في الأصل من أهل الكتاب.

٧/٤٦٤ وسورة الفتح، والقتال، والحديد، والمجادلة، والحشر، والمنافقين، بل عامة السور المدنية يذكر فيها المنافقين. قال تعالى في سورة آل عمران: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنِينَ . وَلْيَعْلَمِ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا/ قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا﴾ الآيات [آل عمران: ١٥٦-١٦٧]، وقال فيها أيضًا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَصَوْا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ . إِنْ تَمَسَّكْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرَّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١١٨-١٢٠].

وقال تعالى في سورة النساء: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا . وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٠ - ٦٥]، وقال: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي

الْمُنَافِقِينَ فَتَنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا . وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ ۖ

الآيات [النساء: ٨٨ - ٩٠]

وقال : ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا . الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَمِيتَهُمْ عَنْهُمْ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۖ﴾ إلى قوله : / ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا . الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْكُمْ عَلَيكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا . مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨-١٤٦].

وقال تعالى في سورة المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ [المائدة: ٤١] ، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ . وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْلَاءُ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥١-٥٣].

/ وقال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَكُمْ قَالُوا آمَنُوا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ . وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتِ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٦١ ، ٦٢] ، وقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَصْلَحُوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ إلى قوله: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ . وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٧٧-٨١].

وأما سورة براءة، فأكثرها في وصف المنافقين وذمهم؛ ولهذا سميت: الفاضحة، والمبشرة، وهي نزلت عام تبوك، وكانت تبوك سنة تسع من الهجرة، وكانت غزوة تبوك آخر مغازي النبي ﷺ، التي غزاها بنفسه، وتميز فيها من المنافقين من تميز، فذكر الله من صفاتهم ما ذكره في هذه السورة، وقد قال تعالى في سورة النور: ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٤٧-٥١].

وقال تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ . وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠، ١١].

٧/٤٦٧

وقال تعالى في سورة الأحزاب: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الأحزاب: ١] وذكر فيه شأنهم في الأحزاب، وذكر من أقوال المنافقين وجبنهم وهلعهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَاسَ إِلَّا قَلِيلًا . أَشْحَهَ عَلَيْكُمْ إِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ ينظرون إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ إِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالنَّسَةِ حَدَادٍ أَشْحَهَ عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا . يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَائِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ١٢ - ٢٠]، وقال تعالى: ﴿لَنْ يَنْتَهِيَ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتْلُوا تَقْتِيلًا﴾ إلى قوله: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٦٠ - ٧٣].

وقال تعالى في سورة القتال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَصْغَانَهُمْ . وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِمَاهُمْ وَلَتَعَرَفْتَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٢٩، ٣٠] إلى ما في السورة من نحو ذلك.

/ وقال تعالى في سورة الفتح: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا . لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ

٧/٤٦٨

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سُبُحَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا .
وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتُ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ الْمُسْوَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّ
وَعُصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا [الفتح: ٤ - ٦] ، وقال تعالى في
سورة الحديد: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَشْرَاكُمُ
الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ
وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسِبَ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ
بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ . يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى
وَلَكِن كُمْ فَنُتِمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ .
فَالْيَوْمَ لَا يُوْخِذُكُمْ فَدِيَّةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ [الحديد: ١٢ - ١٥] .

وقال في سورة المجادلة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ
وَيَتَنَاجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ إلى
قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى
الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ / أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ
جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ إلى آخر السورة [المجادلة: ٧-٢٢] ،
وقوله: ﴿مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ﴾ كقوله: ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾
[النساء: ١٤٣] ، وقال النبي ﷺ: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تعير إلى
هذه مرة وإلى هذه مرة» (١) .

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ
أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ
لَكَاذِبُونَ . لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُولُنَّ الْأَدْبَارَ
ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ . لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية [الحشر: ١١ - ١٣] ، وقد ذكر في
سورة المنافقين في قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ
لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ إلى آخر السورة [المنافقون: ١ - ١١] .

والمقصود بيان كثرة ما في القرآن من ذكر المنافقين وأوصافهم . والمنافقون : هم في
الظاهر مسلمون ، وقد كان المنافقون على عهد النبي ﷺ يلتزمون أحكام الإسلام الظاهرة -

(١) مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٤/١٧) والنسائي في الإيمان (٥٠٣٧) وأحمد ٤٧/٢ .

لاسيما في آخر الأمر - ما لم يلتزمه كثير من المنافقين الذين من بعدهم؛ لعز الإسلام وظهوره إذ ذاك بالحجة والسيف، تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [الصف: ٩]، ولهذا قال حذيفة بن اليمان - وكان من أعلم الصحابة بصفات المنافقين وأعيانهم وكان النبي ﷺ قد أسر إليه عام تبوك أسماء جماعة من المنافقين بأعيانهم، فلهذا كان يقال: هو صاحب السر الذي لا يعلمه غيره. ويروى أن عمر ابن الخطاب لم يكن يصلي على أحد حتى يصلي عليه حذيفة؛ لئلا يكون من المنافقين الذين نهى عن الصلاة عليهم، قال حذيفة رضي الله عنه: النفاق اليوم أكثر منه على عهد رسول الله ﷺ. وفي رواية: كانوا على عهد النبي ﷺ يسرونه، واليوم يظهره. وذكر البخاري في صحيحه عن ابن أبي مليكة قال: أدركت ثلاثين من أصحاب محمد كلهم يخاف النفاق على نفسه، وقد أخبر الله عن المنافقين أنهم يصلون ويذكرون وأنه لا يقبل ذلك منهم.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ . وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقَبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٣، ٥٤]، وقد كانوا يشهدون مع النبي ﷺ مغازيه كما شهد عبد الله بن أبي بن سلول وغيره من المنافقين الغزوة التي قال فيها عبد الله بن أبي: ﴿لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ﴾ [المنافقون: ٨] وأخبر بذلك زيد بن أرقم النبي ﷺ، وكذبه قوم، حتى أنزل الله القرآن بتصديقه.

والمقصود أن الناس ينقسمون في الحقيقة إلى: مؤمن، ومنافق كافر في الباطن مع كونه مسلماً في الظاهر، وإلى كافر باطناً وظاهراً.

ولما كثرت الأعاجم في المسلمين تكلموا بلفظ الزنديق، وشاعت في لسان الفقهاء، وتكلم الناس في الزنديق: هل تقبل توبته؟ في الظاهر: إذا عرف بالزندقة، ودفع إلى ولي الأمر قبل توبته، فمذهب مالك وأحمد في أشهر الروايتين عنه، وطائفة من أصحاب الشافعي، وهو أحد القولين في مذهب أبي حنيفة: أن توبته لا تقبل. والمشهور من مذهب الشافعي: قبولها، كالرواية الأخرى عن أحمد، وهو القول الآخر في مذهب أبي حنيفة، ومنهم من فصل.

والمقصود هنا أن الزنديق في عرف هؤلاء الفقهاء، هو المنافق الذي كان على عهد النبي ﷺ. وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره، سواء أبطن ديناً من الأديان - كدين اليهود والنصارى أو غيرهم أو كان معطلاً جاحداً للصانع، والمعاد، والأعمال الصالحة.

ومن الناس من يقول: الزنديق: هو الجاحد المعطل. وهذا يسمى/ الزنديق في اصطلاح كثير من أهل الكلام والعامّة، ونقله مقالات الناس، ولكن الزنديق الذي تكلم الفقهاء في حكمه: هو الأول؛ لأن مقصودهم هو التمييز بين الكافر وغير الكافر، والمرتد وغير المرتد، ومن أظهر ذلك أو أسره، وهذا الحكم يشترك فيه جميع أنواع الكفار والمتردين، وإن تفاوتت درجاتهم في الكفر والردة فإن الله أخبر بزيادة الكفر كما أخبر بزيادة الإيمان، بقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] وتارك الصلاة وغيرها من الأركان، أو مرتكبي الكبائر، كما أخبر بزيادة عذاب بعض الكفار على بعض في الآخرة بقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨].

فهذا أصل ينبغي معرفته، فإنه مهم في هذا الباب. فإن كثيراً من تكلم في مسائل الإيمان والكفر - لتكفير أهل الأهواء - لم يلحظوا هذا الباب، ولم يميزوا بين الحكم الظاهر والباطن، مع أن الفرق بين هذا وهذا ثابت بالنصوص المتواترة، والإجماع المعلوم، بل هو معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، ومن تدبر هذا، علم أن كثيراً من أهل الأهواء والبدع قد يكون مؤمناً مخطئاً جاهلاً ضالاً عن بعض ما جاء به الرسول ﷺ، وقد يكون منافقاً زنديقاً يظهر خلاف ما يبطن.

وهنا أصل آخر، وهو أنه قد جاء في الكتاب والسنة وصف أقوام بالإسلام دون الإيمان، فقال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٤]، وقال تعالى في قصة قوم لوط: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦] وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الآية تقتضي أن يسمى الإيمان والإسلام واحد، وعارضوا بين الآيتين، وليس كذلك، بل هذه الآية توافق الآية الأولى؛ لأن الله أخبر أنه أخرج من كان فيها مؤمناً، وأنه لم يجد إلا أهل بيت من المسلمين.

وذلك لأن امرأة لوط كانت في أهل البيت الموجودين، ولم تكن من المخرجين الذين نجوا؛ بل كانت من الغابرين، الباقين في العذاب، وكانت في الظاهر مع زوجها على

دينه، وفي الباطن مع قومها علي دينهم ، خائنة لزوجها تدل قومها على أضيافه، كما قال الله تعالى فيها: ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوْحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا ﴾ [التحریم : ١٠]. وكانت خيانتهما لهما في الدين لا في الفراش فإنه ما بغت امرأة نبي قط؛ إذ نكاح الكافرة قد يجوز في بعض الشرائع ، ويجوز في شريعتنا نكاح بعض الأنواع وهن الكتابيات، وأما نكاح البغي فهو ديانة، وقد صان الله النبي عن أن يكون ديوتا^(١)؛ ولهذا كان الصواب قول من قال من الفقهاء بتحريم نكاح البغي حتى تتوب.

٧/٤٧٤

/والمقصود أن امرأة لوط لم تكن مؤمنة، ولم تكن من الناجين المخرجين، فلم تدخل في قوله: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الذاريات: ٣٥]، وكانت من أهل البيت المسلمين ومن وجد فيه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٦]، وبهذا تظهر حكمة القرآن؛ حيث ذكر الإيمان لما أخبر بالإخراج، وذكر الإسلام لما أخبر بالوجود. وأيضاً فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]. ففرق بين هذا وهذا. فهذه ثلاثة مواضع في القرآن.

وأيضاً، فقد ثبت في الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال: أعطى رسول الله ﷺ رجلاً، ولم يعط رجلاً. فقلت: يا رسول الله أعطيت فلاناً وتركت فلاناً، وهو مؤمن فقال: «أو مسلم؟» قال: ثم غلبني ما أجد، فقلت: يا رسول الله أعطيت فلاناً وفلاناً، وتركت فلاناً وهو مؤمن. فقال «أو مسلم؟» مرتين أو ثلاثاً، وذكر في تمام الحديث أنه يعطي رجلاً، ويدع من هو أحب إليه منهم؛ خشية أن يكبهم الله في النار على مناخرهم^(٢).

قال الزهري: فكانوا يرون أن الإسلام الكلمة، والإيمان العمل، فأجاب سعداً بجوابين، أحدهما: أن هذا الذي شهدت له بالإيمان قد يكون مسلماً لا مؤمناً. الثاني: إن كان مؤمناً، وهو أفضل من أولئك فأنا قد أعطى من هو أضعف إيماناً؛ لئلا يحمله الحرمان على الردة، فيكبه الله في النار على وجهه. وهذا من إعطاء المؤلف قلوبهم.

٧/٤٧٥

وحينئذ، فهؤلاء الذين أثبت لهم القرآن والسنة الإسلام دون الإيمان هل هم المنافقون الكفار في الباطن؟ أم يدخل فيهم قوم فيهم بعض الإيمان؟ هذا مما تنازع فيه أهل العلم على اختلاف أصنافهم. فقالت طائفة من أهل الحديث والكلام وغيرهم: بل هم المنافقون الذين استسلموا، وانقادوا في الظاهر ولم يدخل إلى قلوبهم شيء من الإيمان.

(١) الديوث: هو الرجل الذي لا غيره له على أهله. انظر: المصباح المنير، مادة «ديث».

(٢) سبق تخريجه ص ١٣٧.

وأصحاب هذا القول قد يقولون: الإسلام المقبول هو الإيمان، ولكن هؤلاء أسلموا ظاهراً لا باطناً فلم يكونوا مسلمين في الباطن ولم يكونوا مؤمنين. وقالوا: إن الله - سبحانه - يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] بيانه: كل مسلم مؤمن، فما ليس من الإسلام، فليس مقبولاً يوجب أن يكون الإيمان منه، وهؤلاء يقولون: كل مؤمن مسلم، وكل مسلم مؤمن، إذا كان مسلماً في الباطن. وأما الكافر المنافق في الباطن، فإنه خارج عن المؤمنين المستحقين للثواب باتفاق المسلمين.

ولا يسمون بمؤمنين عند أحد من سلف الأمة وأئمتها، ولا عند أحد من طوائف المسلمين، إلا عند طائفة من المرجئة، وهم الكرامية الذين قالوا: إن الإيمان هو مجرد التصديق في الظاهر، فإذا فعل ذلك كان مؤمناً وإن كان مكذباً في الباطن، وسلموا أنه معذب مخلد في الآخرة، فنازعوا في اسمه لا في حكمه، ومن الناس من يحكي عنهم ٧/٤٧٦ أنهم جعلوهم من أهل الجنة، وهو غلط عليهم. ومع هذا فسميتهم له مؤمناً بدعة ابتدعوها، مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها الكرامية، دون سائر مقالاتهم.

قال الجمهور من السلف والخلف: بل هؤلاء الذين وصفوا بالإسلام دون الإيمان، قد لا يكونون كفاراً في الباطن، بل معهم بعض الإسلام المقبول. وهؤلاء يقولون: الإسلام أوسع من الإيمان؛ فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً. ويقولون: في قول النبي ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(١)؛ أنه يخرج من الإيمان إلى الإسلام. ودوروا للإسلام دارة، ودوروا للإيمان دارة أصغر منها في جوفها، وقالوا: إذا زنى خرج من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرج من الإسلام إلى الكفر.

ودليل ذلك أن الله تبارك وتعالى قال: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ / أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ . قُلْ أَعْلَمُونَ اللَّهُ بِدِينِكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٤-١٧].

(١) سبق تخريجه ص ١٢ .

فقد قال تعالى: ﴿لَمْ تَوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ وهذا الحرف - أي «لما» ، ينفي به ما قرب وجوده، وانتظر وجوده، ولم يوجد بعد . فيقول لمن ينتظر غائباً أى: «لما»، ويقول: قد جاء لما يجيء بعد . فلما قالوا: ﴿آمَنَّا﴾ قيل: ﴿لَمْ تَوْمِنُوا﴾ بعد، بل الإيمان مرجو منتظر منهم. ثم قال: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ﴾ أي: لا ينقصكم من أعمالكم المثبتة ﴿شَيْئاً﴾ ، أي: في هذه الحال؛ فإنه لو أرادوا طاعة الله ورسوله بعد دخول الإيمان في قلوبهم لم يكن في ذلك فائدة لهم ولا لغيرهم؛ إذ كان من المعلوم أن المؤمنين يثابون على طاعة الله ورسوله وهم كانوا مقرين به. فإذا قيل لهم: المطاع يثاب، والمراد به المؤمن الذي يعرف أنه مؤمن، لم يكن فيه فائدة جديدة.

و أيضاً ، فالخطاب لهؤلاء المخاطبين قد أخبر عنهم لما يدخل في قلوبهم وقيل لهم: ﴿وَإِنْ تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً﴾ فلو لم يكونوا في هذه الحال مثابين على طاعة الله ورسوله لكان خلاف مدلول الخطاب، فين ذلك أنه وصف المؤمنين الذين أخرج هؤلاء منهم فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ ، وهذا نعت محقق الإيمان، لا نعت من معه مثقال ذرة من إيمان، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ . أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤] ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢] ، ومنه قوله ﷺ: «لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن» (١). وأمثال ذلك.

٧/٤٧٨

فدل البيان على أن الإيمان المنفي عن هؤلاء الأعراب، هو هذا الإيمان الذي نفى عن فساق أهل القبلة الذين لا يخلدون في النار، بل قد يكون مع أحدهم مثقال ذرة من إيمان، ونفى هذا الإيمان لا يقتضى ثبوت الكفر الذي يخلد صاحبه في النار.

وبتحقق هذا المقام يزول الاشتباه في هذا الموضع، ويعلم أن في المسلمين قسماً ليس هو منافقاً محضاً في الدرك الأسفل من النار، وليس هو من المؤمنين الذين قيل فيهم: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ ولا من الذين قيل فيهم: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ فلا هم منافقون، ولا هم/ من هؤلاء الصادقين المؤمنين حقاً، ولا من الذين يدخلون الجنة بلا عقاب. بل له

٧/٤٧٩

(١) سبق تخريجه ص ١٢.

طاعات ومعاص وحسنات وسيئات. ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار. وهذا القسم قد يسميه بعض الناس: الفاسق الملي^(١)، وهذا مما تنازع الناس في اسمه وحكمه. والخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين.

فنقول: لما قتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان، وسار علي بن أبي طالب إلى العراق، وحصل بين الأمة من الفتنة والفرقة يوم الجمل، ثم يوم صفين ما هو مشهور، خرجت الخوارج المارقون على الطائفتين جميعاً، وكان النبي ﷺ قد أخبر بهم وذكر حكمهم، قال الإمام أحمد: صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه، وهذه العشرة أخرجها مسلم في صحيحه موافقة لأحمد، وروى البخاري منها عدة أوجه، وروى أحاديثهم أهل السنن والمسائيد من وجوه آخر.

ومن أصح حديثهم حديث علي بن أبي طالب وأبي سعيد الخدري، ففي الصحيحين عن علي بن أبي طالب أنه قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فوالله لأن أحر من السماء إلى الأرض، أحب إلى من أن أكذب عليه، وإن حدثتكم فيما بيني وبينكم، فإن الحرب خدعة، وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج قوم في آخر الزمان / أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة»^(٢).

وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال: بعث علي بن أبي طالب إلى النبي ﷺ من اليمن بذهية في آدم مقروض، لم تحصل من ترابها فقال: فقسمها بين أربعة نفر، فقال رجل من أصحابه: كنا أحق بهذا من هؤلاء، قال: فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساءً» قال: فقام رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناشز الجبهة، كث اللحية، محلوق الرأس، مشمر الإزار، فقال: يا رسول الله اتق الله، فقال: «ويلك! أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله؟!». قال: ثم ولى الرجل، فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ فقال: «لا، لعله أن يكون يصلي» قال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس؛ ولا أشق بطونهم»، قال: ثم نظر إليه وهو مقف فقال: «إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله رطباً، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون

(١) نسبة إلى أهل الملل من المسلمين واليهود والنصارى.

(٢) البخاري في المناقب (٣٦١١) ومسلم في الزكاة (١٠٦٦/١٥٤).

من الدين كما يبرق السهم من الرمية» قال: أظنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد». اللفظ لمسلم (١).

٧/٤٨١

/ولمسلم في بعض الطرق عن أبي سعيد؛ أن النبي ﷺ ذكر قومًا يكونون في أمته يخرجون في فرقة من الناس، سيماهم التحليق، ثم قال: «شر الخلق - أو من شر الخلق - يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق» (٢). قال أبو سعيد: أنتم قتلتموهم يا أهل العراق، وفي لفظ له: «تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق» (٣)، وهذا الحديث مع ما ثبت في الصحيح عن أبي بكره أن النبي ﷺ قال للحسن بن علي: «إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين طائفتين عظيمتين من المؤمنين» (٤)، فين أن كلا الطائفتين كانت مؤمنة، وأن اصطلاح الطائفتين كما فعله الحسن، كان أحب إلى الله - سبحانه - ورسوله ﷺ من اقتتالهما، وأن اقتتالهما وإن لم يكن مأمورًا به، فعلى بن أبي طالب وأصحابه أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه، وإن قتال الخوارج مما أمر به ﷺ؛ ولذلك اتفق على قتالهم الصحابة والأئمة.

وهؤلاء الخوارج لهم أسماء، يقال لهم: الحرورية لأنهم خرجوا بمكان يقال له: حروراء، ويقال لهم: أهل النهروان؛ لأن عليًا قاتلهم هناك. ومن أصنافهم: الأباضية أتباع عبد الله بن أباض، والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، والنجدات أصحاب نجدة الحروري.

٧/٤٨٢

وهم أول من كفر أهل القبله بالذنوب، بل بما يرونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبله بذلك، فكانوا كما نعتهم النبي ﷺ: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» (٥)، وكفروا على بن أبي طالب، وعثمان بن عفان ومن والاها، وقتلوا على ابن أبي طالب مستحلين لقتله، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي منهم، وكان هو وغيره من الخوارج مجتهدين في العبادة، لكن كانوا جهالاً فأرقوا السنة والجماعة، فقال هؤلاء: ما الناس إلا مؤمن أو كافر، والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات، فمن لم يكن كذلك فهو كافر، مخلد في النار، ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك، فقالوا: إن عثمان وعليًا ونحوهما حكموا بغير ما أنزل الله وظلموا فصاروا كفارًا.

ومذهب هؤلاء باطل بدلائل كثيرة من الكتاب والسنة؛ فإن الله - سبحانه - أمر بقطع يد السارق دون قتله، ولو كان كافرًا مرتدًا لوجب قتله؛ لأن النبي ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه» (٦). وقال: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إسلام، وزنا بعد إحصان، أو قتل نفس يقتل بها» (٧) وأمر - سبحانه - بأن يجلد الزاني والزانية مائة جلدة ولو كانا كافرين لأمر بقتلهم، وأمر - سبحانه - بأن يجلد قاذف المحصنة ثمانين جلدة، ولو كان

(١) البخارى فى المغازى (٤٣٥١) ومسلم فى الزكاة (١٠٦٤/١٤٤).

(٢، ٣) مسلم فى الزكاة (١٠٦٥/١٤٩، ١٥٣). (٤) البخارى فى الصلح (٢٧٠٤).

(٥) البخارى فى الأنبياء (٣٣٤٤) ومسلم فى الزكاة (١٠٦٤/١٤٣).

(٦) البخارى فى الجهاد (٣٠١٧).

(٧) البخارى فى الديات (٦٨٧٨) ومسلم فى القسامة (٢٥/٢٦).

كافراً لأمر بقتله، وكان النبي ﷺ يجلد شارب الخمر ولم يقتله، بل قد ثبت عنه ﷺ في صحيح البخاري وغيره، أن رجلاً كان يشرب الخمر، وكان اسمه عبد الله حماراً، وكان يُضْحَك النبي ﷺ وكان كلما أتى به إليه جلده، فأتى به إليه مرة فلعنه رجل، فقال النبي ﷺ: «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله»^(١)، فهى عن لعنه بعينه وشهد له بحب الله ورسوله، مع أنه قد لعن شارب الخمر عموماً.

وهذا من أجود ما يحتج به على أن الأمر بقتل الشارب في الثالثة والرابعة منسوخ؛ لأن هذا أتى به ثلاث مرات، وقد أعيا الأئمة الكبار جواب هذا الحديث، ولكن نسخ الوجوب لا يمنع الجواز، فيجوز أن يقال: يجوز قتله إذا رأى الإمام المصلحة في ذلك، فإن ما بين الأربعين إلى الثمانين ليس حداً مقدراً في أصح قولي العلماء، كما هو مذهب الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين، بل الزيادة على الأربعين إلى الثمانين ترجع إلى اجتهد الإمام في فعلها عند المصلحة، كغيرها من أنواع التعزير، وكذلك صفة الضرب، فإنه يجوز جلد الشارب بالجريد والنعال وأطراف الثياب، بخلاف الزاني والقاذف فيجوز أن يقال: قتله في الرابعة من هذا الباب.

وأيضاً فإن الله - سبحانه - قال: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠] فقد وصفهم بالإيمان والأخوة، وأمرنا بالإصلاح بينهم.

فلما شاع في الأمة أمر الخوارج، تكلمت الصحابة فيهم، ورووا عن النبي ﷺ الأحاديث فيهم، وبينوا ما في القرآن من الرد عليهم، وظهرت بدعتهم في العامة، فجاءت بعدهم المعتزلة - الذين اعتزلوا الجماعة بعد موت الحسن البصري وهم: عمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء الغزال، وأتباعهما - فقالوا: أهل الكبائر مخلدون في النار، كما قالت الخوارج، ولا نسبيهم لا مؤمنين ولا كفاراً، بل فساق، نزلهم منزلة بين منزلتين، وأنكروا شفاعة النبي ﷺ لأهل الكبائر من أمته، وأن يخرج من النار بعد أن يدخلها. قالوا: ما الناس إلا رجlan: سعيد لا يعذب، أو شقي لا ينعم، والشقي نوعان: كافر، وفاسق، ولم يوافقوا الخوارج على تسميتهم كفاراً.

وهؤلاء يرد عليهم بمثل ما ردوا به على الخوارج. فيقال لهم: كما أنهم قسموا الناس إلى مؤمن لا ذنب له، وكافر لا حسنة له، قسمتم الناس إلى مؤمن لا ذنب له، وإلى كافر وفاسق لا حسنة له، فلو كانت حسنات هذا كلها محبطة وهو مخلد في النار، لاستحق

(١) البخارى فى الحدود (٦٧٨٠) .

المعاداة المحضة بالقتل والاسترقاق، كما يستحقها المرتد، فإن هذا قد أظهر دينه بخلاف المتأفق. وقد قال تعالى في كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فجعل ما دون ذلك الشرك معلقاً بمشيئته.

٧/٤٨٥

ولا يجوز أن يحمل هذا على التائب فإن التائب لا فرق في حقه بين / الشرك وغيره، كما قال - سبحانه - في الآية الأخرى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] فهذا عمم وأطلق؛ لأن المراد به التائب، وهناك خص وعلق.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنُ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ. جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ. وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ. الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٢-٣٥].

فقد قسم - سبحانه - الأمة التي أورثها الكتاب واصطفاه ثلاثاً أصناف: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات، وهؤلاء الثلاثة ينطبقون على الطبقات الثلاث المذكورة في حديث جبريل: «الإسلام» و «الإيمان» و «الإحسان»، كما سنذكره إن شاء الله.

ومعلوم أن الظالم لنفسه إن أريد به من اجتنب الكبائر والتائب من جميع الذنوب فذلك مقتصد أو سابق، فإنه ليس أحد من بني آدم يخلو عن ذنب، لكن من تاب كان مقتصدًا، أو سابقًا، كذلك من اجتنب الكبائر كفرت عنه السيئات، كما قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، فلا بد أن يكون هناك ظالم لنفسه موعود بالجنة ولو بعد عذاب يظهر من الخطايا، فإن النبي ﷺ ذكر: أن ما يصيب المؤمن في الدنيا من المصائب مما يجزي به، ويكفر عنه خطاياها، كما في الصحيحين / عنه ﷺ أنه قال: «ما يصيب المؤمن من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ، ولا هَمٍّ ولا حزنٍ، ولا غَمٍّ، ولا أذى، حتى الشوكة يُشَاكُهَا، إلا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^(١)، وفي المسند وغيره أنه لما نزلت هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوْءًا يَجْزِ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] قال أبو بكر: يا رسول الله، جاءت قاصمة الظهر، وأينا لم يعمل سوءًا، فقال: «يا أبا بكر، أأنت تنصب؟ أأنت تحزن؟ أأنت تصيبك اللأواء؟ فذلك مما تجزون به»^(٢).

٧/٤٨٦

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ٥٦.

وأيضاً، فقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ في أنه يخرج أقوام من النار بعد ما دخلوها، وأن النبي ﷺ يشفع في أقوام دخلوا النار. وهذه الأحاديث حجة على الطائفتين: «الوعيدية» الذين يقولون: من دخلها من أهل التوحيد لم يخرج منها، وعلى «المرجئة الواقفة» الذين يقولون: لا ندري هل يدخل من أهل التوحيد النار أحد، أم لا؟! كما يقول ذلك طوائف من الشيعة والأشعرية، كالفاضي أبي بكر وغيره. وأما ما يذكر عن غلاة المرجئة أنهم قالوا: لن يدخل النار من أهل التوحيد أحد، فلا نعرف قائلاً مشهوراً من المنسوين إلى العلم يذكر عنه هذا القول.

وأيضاً، فإن النبي ﷺ قد شهد لشارب الخمر المجلود مرات بأنه يحب الله ورسوله، ونهى عن لعنته، ومعلوم أن من أحب الله ورسوله أحبه الله ورسوله بقدر ذلك. وأيضاً، فإن الذين قذفوا عائشة أم المؤمنين كان فيهم مُسَطِّحُ بْنُ أَثَّاثَةَ، وكان من أهل بدر، وقد أنزل الله فيه لما حلف أبو بكر ألا يصله: «وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفَضْلَ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أَوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ» [النور: ٢٢]. وإن قيل: إن مسطحاً وأمثاله تابوا، لكن الله لم يشترط في الأمر بالعفو عنهم، والصفح والإحسان إليهم التوبة. وكذلك حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ كاتب المشركين بأخبار النبي ﷺ، فلما أراد عمر قتله، قال النبي ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا»، وما يدريك أن الله قد أطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم» (١).

وكذلك ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال: «لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة» (٢) وهذه النصوص تقتضي أن السيئات مغفورة بتلك الحسنات ولم يشترط مع ذلك توبة، وإلا فلا اختصاص لأولئك بهذا، والحديث يقتضي المغفرة بذلك العمل. وإذا قيل: إن هذا لأن أحداً من أولئك لم يكن له إلا صغائر، لم يكن ذلك من خصائصه أيضاً. وأن هذا يستلزم تجويز الكبيرة من هؤلاء المغفور لهم، وأيضاً قد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب:

أحدها: التوبة، وهذا متفق عليه بين المسلمين، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]. وأمثال ذلك.

(١) البخاري في المغازي (٣٩٨٣) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٩٤/١٦١).

(٢) مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٩٦/١٦٣).

السبب الثاني: الاستغفار ، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أذنب عبد ذنباً فقال: أي رب، أذنبت ذنباً فاغفر لي . فقال: علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به قد غفرت لعبدي . ثم أذنب ذنباً آخر، فقال: أي رب ، أذنبت ذنباً آخر فاغفره لي ، فقال ربه: علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به، قد غفرت لعبدي، فليفعل ما شاء»، قال ذلك في الثالثة، أو الرابعة^(١)، وفي صحيح مسلم عنه أنه قال: «لو لم تذنبوا، لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون، ثم يستغفرون فيغفر لهم»^(٢).

وقد يقال على هذا الوجه: الاستغفار هو مع التوبة، كما جاء في حديث: «ما أصر من استغفر، وإن عاد في اليوم مائة مرة»^(٣)، وقد يقال: بل الاستغفار بدون التوبة ممكن واقع، وبسط هذا له موضع آخر، فإن هذا الاستغفار إذا كان مع التوبة مما يحكم به عام في كل تائب، وإن لم يكن مع التوبة فيكون في حق بعض المستغفرين، الذين قد يحصل لهم عند الاستغفار من الخشية والإنابة ما يمحو الذنوب، كما في حديث البطاقة بأن قول: لا إله إلا الله ثقلت بتلك السيئات؛ لما قالها بنوع من الصدق والإخلاص الذي يمحو السيئات، وكما غفر للبغي بسقى الكلب لما حصل في قلبها إذ ذاك من الإيمان، وأمثال ذلك كثير.

السبب الثالث: الحسنات الماحية ، كما قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وقال ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مُكْفَرَاتٌ لما بينهن، إذا اجتنبت الكبائر»^(٤)، وقال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٥)، وقال: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٦)، وقال: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(٧)، وقال: «فتنة الرجل في أهله وماله وولده،

(١) البخاري في التوحيد (٧٥٠٧)، ومسلم في التوبة (٢٩/٢٧٥٨) .

(٢) مسلم في التوبة (١١/٢٧٤٩)، وأحمد ٣٠٩/٢، وهما عن أبي هريرة.

(٣) أبو داود في الصلاة (١٥١٤)، والترمذي في الدعوات (٣٥٥٩)، وقال: «هذا حديث غريب، إنما نعرفه من

حديث أبي نُصَيْرَةَ، وليس إسناده بالقوي». والحديث بلفظ «سبعين مرة».

(٤) مسلم في الطهارة (١٦/٢٣٣) وأحمد ٤١٤/٢، عن أبي هريرة.

(٥) البخاري في الإيمان (٣٨)، ومسلم في صلاة المسافرين (١٧٥/٧٦٠)، والنسائي في الصيام (٢٢٣٠)، وابن

ماجه في إقامة الصلاة (١٣٢٦)، والدارمي في الصوم، وأحمد ٢٣٢/٢، كلهم عن أبي هريرة.

(٦) البخاري في الإيمان (٣٥)، ومسلم في صلاة المسافرين (١٧٥/٧٦٠)، والنسائي في الصيام (٢٢٠٢)،

والدارمي في الصوم ٢٦/٢، وأحمد ٢٤١/٢، كلهم عن أبي هريرة.

(٧) البخاري في الحج (١٥٢١)، ومسلم في الحج (٤٣٨/١٣٥٠)، والترمذي في الحج (٨١١)، والنسائي في الحج

(٢٦٢٧)، وابن ماجه في الحج (٢٨٨٩)، وأحمد ٤١٠/٢، كلهم عن أبي هريرة.

تكفرها الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(١). وقال: «من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه من النار حتى فرجه بفرجه»^(٢). وهذه الأحاديث وأمثالها في الصحاح. وقال: «الصدقة تطفيء الخطيئة كما يطفئ الماء النار، والحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»^(٣).

وسؤالهم على هذا الوجه أن يقولوا: الحسنات إنما تكفر الصغائر فقط، فأما الكبائر فلا تغفر إلا بالتوبة، كما قد جاء في بعض الأحاديث: «ما اجتنب الكبائر»^(٤)، فيجيب عن هذا بوجه:

أحدها: أن هذا الشرط جاء في الفرائض، كالصلوات الخمس، والجمعة، وصيام شهر رمضان، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]، فالفرائض مع ترك الكبائر مقتضية لتكفير السيئات، وأما الأعمال الزائدة من التطوعات فلا بد أن يكون لها ثواب آخر، فإن الله - سبحانه - يقول: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

الثاني: أنه قد جاء التصريح في كثير من الأحاديث بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر، كما في قوله ﷺ: «غفر له وإن كان قر من الزحف»^(٥). وفي السنن: «أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا قد أوجب. فقال: «اعتقوا عنه، يعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار»^(٦). وفي الصحيحين في حديث أبي ذر: «وإن زنا، وإن سرق»^(٧).

الثالث: أن قوله لأهل بدر ونحوهم: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(٨) إن حمل على الصغائر، أو على المغفرة مع التوبة لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم. فكما لا يجوز

(١) البخاري في مواقيت الصلاة (٥٢٥)، ومسلم في الإيمان (٢٣١/١٤٤)، والترمذي في الفتن (٢٢٥٨)، وابن ماجه في الفتن (٣٩٥٥)، وأحمد ٤٠١/٥، كلهم عن حذيفة.

(٢) البخاري في الفتن (٢٥١٧)، ومسلم في العتق (٢٣/١٥٠٩)، كلاهما عن أبي هريرة، وأبو داود في العتق (٢٩٦٤) عن وائلة بن الأسقع، والترمذي في النذور والإيمان (١٥٤٧) عن أبي أمامة. واللفظ لمسلم.

(٣) الترمذي في الإيمان (٢٦١٦)، وقال: «حسن صحيح»، جزء من حديث معاذ بن جبل، وابن ماجه في الزهد (٤٢١٠)، وفي الزوائد: «الجملة الأولى رواها أبو داود في سننه من حديث أبي هريرة، وإسناد حديث أنس

ابن مالك، فيه عيسى بن أبي عيسى، وهو ضعيف». واللفظ لابن ماجه.

(٤) سبق تخريجه ص ٣٠٠.

(٥) أبو داود في الصلاة (١٥١٧)، والترمذي في الدعوات (٣٥٧٧)، وقال: «غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، كلاهما عن بلال بن يسار.

(٦) أبو داود في العتق (٣٩٦٤) وأحمد ٤٩١/٣، وضعفه الألباني.

(٧) البخاري في الجنائز (١٢٣٧) ومسلم في الإيمان (١٥٣/٩٤)، (١٥٤).

(٨) سبق تخريجه ص ٢٩٩.

حمل الحديث على الكفر، لما قد علم أن الكفر لا يغفر إلا بالتوبة، لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر.

٧/٤٩١ الرابع: أنه قد جاء في غير حديث: «أن أول ما يحاسب عليه العبد من/ عمله يوم القيامة الصلاة، فإن أكملها وإلا قيل: انظروا، هل له من تطوع، فإن كان له تطوع أكملت به الفريضة، ثم يصنع بسائر أعماله كذلك»^(١). ومعلوم أن ذلك النقص المكمل لا يكون لترك مستحب، فإن ترك المستحب لا يحتاج إلى جبران، ولأنه - حينئذ - لا فرق بين ذلك المستحب المتروك والمفعول، فعلم أنه يكمل نقص الفرائض من التطوعات. وهذا لا ينافي من أن الله لا يقبل النافلة حتى تؤدي الفريضة، مع أن هذا لو كان معارضاً للأول لوجب تقديم الأول لأنه أثبت وأشهر، وهذا غريب رفعه، وإنما المعروف أنه في وصية أبي بكر لعمر، وقد ذكره أحمد في «رسالته في الصلاة».

وذلك لأن قبول النافلة يراد به الثواب عليها. ومعلوم أنه لا يثاب على النافلة حتى تؤدي الفريضة، فإنه إذا فعل النافلة مع نقص الفريضة كانت جبراً لها وإكمالاً لها. فلم يكن فيها ثواب نافلة، ولهذا قال بعض السلف: النافلة لا تكون إلا لرسول الله ﷺ؛ لأن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وغيره يحتاج إلى المغفرة، وتأول على هذا قوله: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]. وليس إذا فعل نافلة وضع فريضة تقوم النافلة مقام الفريضة مطلقاً، بل قد تكون عقوبته على ترك الفريضة أعظم من ثواب النافلة.

٧/٤٩٢ فإن قيل: العبد إذا نام عن صلاة أو نسيها، كان عليه أن يصلّيها إذا ذكرها بالنص والإجماع، فلو كان لها بدل من التطوعات لم يجب القضاء. قيل: هذا خطأ، فإن قيل: هذا يقال في جميع مسقطات العقاب، فيقال: إذا كان العبد/ يمكنه رفع العقوبة بالتوبة لم ينه عن الفعل، ومعلوم أن العبد عليه أن يفعل المأمور ويترك المحذور؛ لأن الإخلال بذلك سبب للذم والعقاب، وإن جاز مع إخلاله أن يرتفع العقاب بهذه الأسباب، كما عليه أن يحتّمى من السموم القاتلة، وإن كان مع تناوله لها يمكن رفع ضررها بأسباب من الأدوية. والله عليم حكيم رحيم، أمرهم بما يصلحهم، ونهاهم عما يفسدهم، ثم إذا وقعوا في أسباب الهلاك لم يؤيسهم من رحمته، بل جعل لهم أسباباً يتوصلون بها إلى رفع الضرر عنهم؛ ولهذا قيل: إن الفقيه كل الفقيه الذي لا يؤيس الناس من رحمة الله، ولا يجزئهم

(١) أبو داود في الصلاة (٨٦٤)، والترمذي في أبواب الصلاة (٤١٣)، وقال: «حسن غريب من هذا الوجه»، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٤٢٥)، كلهم عن أبي هريرة.

على معاصي الله؛ ولهذا يؤمر العبد بالتوبة كلما أذنب، قال بعضهم لشيخه: إني أذنب . قال: تب، قال: ثم أعود، قال: تب، قال: ثم أعود، قال: تب، قال: إلى متى؟! قال: إلى أن تُحزن الشيطان. وفي المسند عن علي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يحب العبد المُفَتَّنَ التَّوَّابَ» (١).

وأيضاً ، فإن من نام عن صلاة ، أو نسيها فصلاته إذا استيقظ أو ذكرها كفارة لها، تبرأ بها الذمة من المطالبة ويرتفع عنه الذم والعقاب، ويستوجب بذلك المدح والثواب، وأما ما يفعله من التطوعات فلا نعلم القدر الذي يقوم ثوابه مقام ذلك ، ولو علم فقد لا يمكن فعله مع سائر الواجبات ، ثم إذا قدر أنه أمر بما يقوم مقام ذلك صار واجباً، فلا يكون تطوعاً والتطوعات شرعت لمزيد التقرب إلى الله، كما قال تعالى في الحديث الصحيح: «ما تقرب إلى عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه» (٢)، الحديث. / فإذا لم يكن العبد قد أدى الفرائض كما أمر، لم يحصل له مقصود النوافل، ولا يظلمه الله، فإن الله لا يظلم مثقال ذرة، بل يقيمها مقام نظيرها من الفرائض، كمن عليه ديون لأناس يريد أن يتطوع لهم بأشياء، فإن وفاهم وتطوع لهم كان عادلاً محسناً، وإن وفاهم ولم يتطوع كان عادلاً، وإن أعطاهم ما يقوم مقام دينهم وجعل ذلك تطوعاً، كان غالطاً في جعله، بل يكون من الواجب الذي يستحقونه.

ومن العجب أن المعتزلة يفتخرون بأنهم أهل التوحيد، والعدل! وهم في توحيدهم نفوا الصفات نفياً يستلزم التعطيل، والإشراك، وأما العدل الذي وصف الله به نفسه، فهو ألا يظلم مثقال ذرة، وأنه: من يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره، وهم يجعلون جميع حسنات العبد وإيمانه حابطاً بذنب واحد من الكبائر ، وهذا من الظلم الذي نزه الله نفسه عنه، فكان وصف الرب - سبحانه - بالعدل الذي وصف به نفسه أولى من جعل العدل هو التكذيب بقدر الله.

الخامس: أن الله لم يجعل شيئاً يحبط جميع الحسنات إلا الكفر ، كما أنه لم يجعل شيئاً يحبط جميع السيئات إلا التوبة. والمعتزلة ، مع الخوارج يجعلون الكبائر محبطة لجميع الحسنات حتي الإيمان ، قال الله تعالى: «وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتِ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» [البقرة: ٢١٧]، فعلق الحبوط بالموت على الكفر ، وقد ثبت أن هذا ليس بكافر، و المعلق بشرط يعدم عند

(١) أحمد ٨٠ / ١ ، ١٠٣ ، وإسناده ضعيف . انظر : تعليق أحمد شاكر على المسند ٣٩ / ٢ حديث رقم ٦٠٥ بتحقيقه .

وقوله : « المُفَتَّن » : أي الذي يفتن ويمتنح بالذنوب .
(٢) سبق تخريجه ص ٢٧٣ .

عدمه، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥]، وقال تعالى لما ذكر الأنبياء: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٧، ٨٨]، وقال: ﴿لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، مطابق لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، فإن الإشراك إذا لم يغفر وأنه موجب للخلود في النار، لزم من ذلك حبوط حسنات صاحبه، ولما ذكر سائر الذنوب غير الكفر لم يعلق بها حبوط جميع الأعمال، وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرَهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨]، لأن ذلك كفر، وقوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]؛ لأن ذلك قد يتضمن الكفر فيقتضي الحبوط وصاحبه لا يدري، كراهية أن يحبط، أو خشية أن يحبط، فنهاهم عن ذلك؛ لأنه يفضي إلى الكفر المقتضي للحبوط.

ولا ريب أن المعصية قد تكون سبباً للكفر، كما قال بعض السلف: المعاصي برید الكفر، فینهی عنها خشية أن تفضي إلى الكفر المحبط، كما قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وإبليس خالف أمر الله فصار كافراً، وغيره أصابه عذاب أليم.

وقد احتجت الخوارج، والمعتزلة بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، / قالوا: فصاحب الكبيرة ليس من المتقين، فلا يتقبل الله منه عملاً، فلا يكون له حسنة، وأعظم الحسنات الإيمان، فلا يكون معه إيمان فيستحق الخلود في النار، وقد أجابهم المرجئة، بأن المراد بالمتقين، من يتقى الكفر، فقالوا لهم: اسم المتقين في القرآن يتناول المستحقين للثواب، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ . فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٤، ٥٥]، وأيضاً فابنا آدم حين قربا قربانا، لم يكن المقرب المردود قربانه حينئذ كافراً، وإنما كفر بعد ذلك، إذ لو كان كافراً لم يتقرب، وأيضاً فما زال السلف يخافون من هذه الآية ولو أريد بها من يتقى الكفر لم يخافوا، وأيضاً فإطلاق لفظ المتقين، والمراد به من ليس بكافر، لا أصل له في خطاب الشارع، فلا يجوز حمله عليه.

والجواب الصحيح: أن المراد من اتقى الله في ذلك العمل، كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى: ﴿لِيَلْبِسَكُمْ أَيْكُمُ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] قال: أخلصه، وأصوبه، قيل: يا أبا علي، ما أخلصه، وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم

يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة، فمن عمل لغير الله - كأهل الرياء - لم يقبل منه ذلك، كما في الحديث الصحيح يقول الله - عز وجل: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري فأنا بريء منه، وهو كله للذي أشركه» (١). وقال ﷺ في الحديث الصحيح: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول» (٢)، وقال: «لا يقبل الله صلاة/ حائض إلا بخمار» (٣)، وقال في الحديث الصحيح: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» (٤) أي فهو مردود غير مقبول. فمن اتقى الكفر وعمل عملاً ليس عليه أمر النبي ﷺ. لم يقبل منه، وإن صلى بغير وضوء لم يقبل منه؛ لأنه ليس متقياً في ذلك العمل، وإن كان متقياً للشرك.

٧/٤٩٦

وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، وفي حديث عائشة عن النبي ﷺ أنها قالت: يا رسول الله، أهو الرجل يزني ويسرق، ويشرب الخمر، ويخاف أن يعذب؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصلي ويصوم ويتصدق، ويخاف ألا يقبل منه» (٥).

وخوف من خاف من السلف ألا يتقبل منه، لخوفه ألا يكون أتى بالعمل على وجهه المأمور، وهذا أظهر الوجوه في استثناء من استثنى منهم في الإيمان، وفي أعمال الإيمان كقول أحدهم: أنا مؤمن إن شاء الله، وصليت إن شاء الله؛ لخوف ألا يكون أتى بالواجب على الوجه المأمور به، لا على جهة الشك فيما بقلبه من التصديق، لا يجوز أن يراد بالآية: أن الله لا يقبل العمل إلا ممن يتقى الذنوب كلها؛ لأن الكافر والفاسق حين يريد أن يتوب ليس متقياً، فإن كان قبول العمل مشروطاً بكون الفاعل حين فعله لا ذنب له، امتنع قبول التوبة، بخلاف ما إذا اشترط التقوى في العمل، فإن التائب حين يتوب يأتي بالتوبة الواجبة، وهو حين شروعه في التوبة منتقل من الشر إلى الخير، لم يخلص من الذنب، بل هو متق في حال تخلصه منه.

٧/٤٩٧

(١) مسلم في الزهد والرقائق (٤٦/٢٩٨٥) وابن ماجه في الزهد (٤٢٠٢).

(٢) مسلم في الطهارة (٢٢٤)، وأبو داود في الطهارة (٥٩)، والترمذي في الطهارة (١)، وابن ماجه في الطهارة (٢٧١)، وأحمد ٢/٢٠، ٣٩، ٥١، ٥٧، ٧٣، ٧٤/٥، ٧٥.

(٣) الترمذي في الصلاة (٣٧٧) وقال: «حديث عائشة حديث حسن»، وابن ماجه في الطهارة (٦٥٥) وأحمد ١٥٠/٦.

(٤) مسلم في الأفضية (١٨/١٧١٨).

(٥) سبق تخريجه ص ١٧.

وأيضاً، فلو أتى الإنسان بأعمال البر وهو مصر على كبيرة، ثم تاب، لوجب أن تسقط سيئاته بالتوبة، وتقبل منه تلك الحسنات، وهو حين أتى بها كان فاسقاً.

وأيضاً، فالكافر إذا أسلم وعليه للناس مظالم من قتل، وغصب، وقذف - وكذلك الذمي إذا أسلم - قبل إسلامه مع بقاء مظالم العباد عليه، فلو كان العمل لا يقبل إلا ممن لا كبيرة عليه، لم يصح إسلام الذمي حتى يتوب من الفواحش والمظالم، بل يكون مع إسلامه مخلداً، وقد كان الناس مسلمين على عهد رسول الله ﷺ، ولهم ذنوب معروفة وعليهم تبعات، فيقبل إسلامهم، ويتوبون إلى الله - سبحانه - من التبعات. كما ثبت في الصحيح: أن المغيرة بن شعبه لما أسلم وكان قد رافق قومًا في الجاهلية فغدر بهم، وأخذ أموالهم وجاء فأسلم، فلما جاء عروة بن مسعود عام الحديبية، والمغيرة قائم على رأس النبي ﷺ بالسيف، دفعه المغيرة بالسيف فقال: من هذا؟ فقالوا: ابن أختك المغيرة، فقال: يا غدر^(١)، ألتست أسعى في غدرتك؟ فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فأقبله، وأما المال فلست منه في شيء»^(٢)، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢]، وقالوا/ لنوح: ﴿أَنْتُمْ لَكُمْ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذُلُونَ﴾. قال وما علمي بما كانوا يعملون. إن حسابهم إلا على ربي لو تشعروا ﴿الشعراء: ١١١-١١٣﴾، ولا نعرف أحداً من المسلمين جاءه ذمي يسلم فقال له: لا يصح إسلامك حتى لا يكون عليك ذنب، وكذلك سائر أعمال البر من الصلاة والزكاة.

السبب الرابع - الدافع للعقاب - : دعاء المؤمنين للمؤمن، مثل صلاتهم على جنازته، فعن عائشة وأنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة، كلهم يشفعون إلا شفعوا فيه»^(٣). وعن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً، إلا شفّعهم الله فيه»^(٤) رواهما مسلم. وهذا دعاء له بعد الموت. فلا يجوز أن تحمل المغفرة على المؤمن التقى الذي اجتنب الكبائر، وكفرت عنه الصغائر وحده، فإن ذلك مغفور له عند المتنازعين. فعلم أن هذا الدعاء من أسباب المغفرة للميت.

السبب الخامس: ما يعمل للميت من أعمال البر، كالصدقة ونحوها، فإن هذا ينتفع به بنصوص السنة الصحيحة الصريحة، واتفاق الأئمة وكذلك العتق، والحج، بل قد ثبت عنه

(١) غدر: معدول عن غادر. انظر: النهاية ٣/٣٤٥.

(٢) البخاري في الشروط (٢٧٣١، ٢٧٣٢). (٣) مسلم في الجنائز (٥٨/٩٤٧).

(٤) مسلم في الجنائز (٥٩/٩٤٨).

في الصحيحين أنه قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»^(١)، وثبت مثل ذلك في الصحيح من صوم النذر من / وجوه أخرى^(٢)، ولا يجوز أن يعارض هذا بقوله: «وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى» [النجم: ٣٩] لوجهين:

أحدهما: أنه قد ثبت بالنصوص المتواترة وإجماع سلف الأمة أن المؤمن ينتفع بما ليس من سعيه، كدعاء الملائكة، واستغفارهم له، كما في قوله تعالى: «الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا» [آية: غافر: ٧]. ودعاء النبيين والمؤمنين واستغفارهم، كما في قوله تعالى: «وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ» [التوبة: ١٠٣]، وقوله سبحانه: «وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ» [التوبة: ٩٩]، وقوله عز وجل: «وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» [محمد: ١٩]، وكدعاء المصلين للميت، ولمن زاروا قبره من المؤمنين.

الثاني: أن الآية ليست في ظاهرها إلا أنه ليس له إلا سعيه، وهذا حق، فإنه لا يملك ولا يستحق إلا سعى نفسه، وأما سعى غيره فلا يملكه ولا يستحقه، لكن هذا لا يمنع أن ينفعه الله ويرحمه به، كما أنه دائماً يرحم عباده بأسباب خارجة عن مقدورهم . وهو - سبحانه - بحكمته ورحمته يرحم العباد بأسباب يفعلها العباد؛ ليشب أولئك على تلك الأسباب. فيرحم الجميع كما في الحديث الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «ما من رجل يدعو لأخيه بدعوة، إلا وكل الله به ملكاً، كلما دعا لأخيه قال الملك الموكل به: آمين، ولك / بمثل»^(٣)، وكما ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان، أصغرهما مثل أحد»^(٤)، فهو قد يرحم المصلي على الميت بدعائه له، ويرحم الميت - أيضاً - بدعاء هذا الحي له.

السبب السادس: شفاععة النبي ﷺ وغيره في أهل الذنوب يوم القيامة، كما قد تواترت عنه أحاديث الشفاععة، مثل قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»^(٥). وقوله ﷺ: «خَيْرْتُ بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نَصَفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ لِأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْثَرُ، أَتَرُونَهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ لَا، وَلَكِنَهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ الْخَطَائِينَ»^(٦).

(١) البخاري في الصوم (١٩٥٢)، ومسلم في الصيام (١٥٣/١١٤٧)، كلاهما عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) مسلم في الصيام (١٥٦/١١٤٨). (٣) مسلم في الذكر والدعاء (٨٨/٢٧٣٣).

(٤) مسلم في الجنائز (٥٣/٩٤٥).

(٥) أبو داود في السنة (٤٧٣٩) وابن ماجه في الزهد (٤٣١٠) والترمذي في صفة القيامة (٢٤٣٦) وقال: «حسن غريب من هذا الوجه» وأحمد ٢١٣/٣.

(٦) ابن ماجه في الزهد (٤٣١١) والترمذي بنحوه في صفة القيامة (٢٤٤١).

/السبب السابع: المصائب التي يكفر الله بها الخطايا في الدنيا، كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: « ما يصيب المؤمن من وَصَبٍ، ولا نَصَبٍ، ولا هَمٍّ، ولا حَزَنٍ، ولا غَمٍّ، ولا أَدَى، حتى الشوكة يشاكها، إلا كَفَّرَ الله بها من خطاياها » (١).

السبب الثامن: ما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة والروعة فإن هذا مما يكفر به الخطايا.

السبب التاسع: أهوال يوم القيامة وكرهها وشدائدها.

السبب العاشر: رحمة الله وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد.

فإذا ثبت أن الذم والعقاب قد يدفع عن أهل الذنوب بهذه الأسباب العشرة، كان دعواهم: أن عقوبات أهل الكبائر لا تندفع إلا بالتوبة مخالف لذلك.

فصل

فهذان القولان - قول الخوارج الذين يكفرون بمطلق الذنوب، ويخلدون في النار، وقول من يخلدهم في النار ويجزم بأن الله لا يغفر لهم إلا بالتوبة، ويقول: ليس معهم من الإيمان شيء - لم يذهب إليهما أحد من أئمة الدين أهل الفقه والحديث، بل هما من الأقوال المشهورة عن أهل البدع.

وكذلك قول من وقف في أهل الكبائر من غلاة المرجئة وقال: لا أعلم أن أحدا منهم يدخل النار، وهو - أيضاً - من الأقوال المبتدعة، بل السلف والأئمة متفقون على ما تواترت به النصوص من أنه لا بد أن يدخل النار قوم من أهل القبلة، ثم يخرجون منها. وأما من جزم بأنه لا يدخل النار أحد من/ أهل القبلة فهذا لا نعرفه قولاً لأحد. وبعده قول من يقول: ما ثم عذاب أصلاً، وإنما هو تخويف لا حقيقة له، وهذا من أقوال الملاحدة والكفار.

٧/٥٠٢

وربما احتج بعضهم بقوله: ﴿ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ﴾ [الزمر: ١٦]، فيقال لهذا: التخويف إنما يكون تخويفاً إذا كان هناك مخوف يمكن وقوعه بالخوف، فإن لم يكن هناك ما يمكن وقوعه امتنع التخويف، لكن يكون حاصله إيهام الخائفين بما لا حقيقة له، كما توهم الصبي الصغير، ومعلوم أن مثل هذا لا يحصل به تخويف للعقلاء المميزين، لأنهم إذا علموا أنه ليس هناك شيء مخوف زال الخوف، وهذا شبيه بما تقول الملاحدة المتفلسفة

(١) سبق تخريجه ص ٥٦.

والقراطة ونحوهم: من أن الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - خاطبوا الناس بإظهار أمور من الوعد والوعيد لا حقيقة لها في الباطن، وإنما هي أمثال مضروبة لفهم حال النفس بعد المفارقة، وما أظهروه لهم من الوعد والوعيد - وإن كان لا حقيقة له - فإنما يعقل لمصلحتهم في الدنيا، إذ كان لا يمكن تقويمهم إلا بهذه الطريقة.

وهذا القول مع أنه معلوم الفساد بالضرورة من دين الرسل، فلو كان الأمر كذلك لكان خواص الرسل الأذكياء يعلمون ذلك، وإذا علموه زالت محافظتهم على الأمر والنهي، كما يصيب خواص ملاحدة المتفلسفة والقراطة، من الإسماعيلية والنصيرية ونحوهم. فإن البارع منهم في العلم / والمعرفة يزول عنه عندهم الأمر والنهي، وتباح له المحظورات، وتسقط عنه الواجبات، فتظهر أضغاثهم، وتكشف أسرارهم، ويعرف عموم الناس حقيقة دينهم الباطن، حتى سموهم باطنية؛ لإبطانهم خلاف ما يظهرون، فلو كان - والعياذ بالله - دين الرسل كذلك لكان خواصه قد عرفوه، وأظهروا باطنه، وكان عند أهل المعرفة والتحقيق من جنس دين الباطنية، ومن المعلوم بالاضطرار أن الصحابة الذين كانوا أعلم الناس بباطن الرسول وظاهره، وأخبر الناس بمقاصده ومراداته، كانوا أعظم الأمة لزوماً لطاعة أمره - سرّاً وعلانية - ومحافظة على ذلك إلى الموت، وكل من كان منهم إليه وبه أخص وبياطنه أعلم - كأبي بكر وعمر - كانوا أعظمهم لزوماً للطاعة سرّاً وعلانية، ومحافظة على أداء الواجب، واجتناب المحرم، باطنًا وظاهرًا، وقد أشبه هؤلاء في بعض الأمور ملاحدة المتصوفة، الذين يجعلون فعل المأمور وترك المحذور واجباً على السالك حتى يصير عارفاً محققاً في زعمهم، وحينئذ يسقط عنه التكليف، ويتأولون على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّ لَكُمْ أَيَّتُمْ إِلَهِكُمْ﴾ [الحجر: ٩٩]، زاعمين أن اليقين هو ما يدعونه من المعرفة، واليقين هنا الموت وما بعده، كما قال تعالى عن أهل النار: ﴿وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ . وَكُنَّا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ . حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ . فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٥-٤٨].

قال الحسن البصري: إن الله لم يجعل لعباده المؤمنين أجلاً دون الموت، / وتلا هذه الآية. ومنه قوله ﷺ لما توفي عثمان بن مظعون: «أما عثمان بن مظعون فقد أتاه اليقين من ربه»^(١). وهؤلاء قد يشهدون القدر أولاً، وهي الحقيقة الكونية، ويظنون أن غاية العارف أن يشهد القدر، ويفنى عن هذا الشهود، وذلك المشهد لا تمييز فيه بين المأمور والمحذور، ومحوبات الله ومكروهاته وأوليائه وأعدائه.

(١) البخاري في مناقب الأنصار (٣٩٢٩)، وأحمد ٤٣٦/٦.

وقد يقول أحدهم : العارف شهد أولاً الطاعة والمعصية، ثم شهد طاعة بلا معصية - يريد بذلك طاعة القدر - كقول بعض شيوخهم: أنا كافر برب يعصى، وقيل له عن بعض الظالمين : هذا ماله حرام فقال: إن كان عصى الأمر، فقد أطاع الإرادة. ثم ينتقلون إلى المشهد الثالث: لا طاعة ولا معصية، وهو مشهد أهل الوحدة القائلين بوحدة الوجود، وهذا غاية إلحاد المبتدعة جهمية الصوفية، كما أن القرمطة آخر إلحاد الشيعة، وكلا الإلحادين يتقاربان. وفيها من الكفر ما ليس في دين اليهود والنصارى ومشركي العرب، والله أعلم.

فصل

ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان نزاعاً كثيراً، منه لفظي، / وكثير منه معنوي، فإن أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام وإن كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض، ولكن تنازعوا في الأسماء كتنازعهم في الإيمان : هل يزيد وينقص؟ وهل يستثنى فيه أم لا ؟ وهل الأعمال من الإيمان أم لا؟ وهل الفاسق المَلِي (١) مؤمن كامل الإيمان أم لا ؟

٧/٥٠٥

والمأثور عن الصحابة ، وأئمة التابعين، وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وأنه يجوز الاستثناء فيه، كما قال عُمَيْرُ بْنُ حَبِيبٍ الْخَطْمِيُّ وغيره من الصحابة: الإيمان يزيد وينقص، فقليل له: وما زيادته ونقصانه؟ فقال: إذا ذكرنا الله، وحمدناه، وسبحناه، فتلك زيادته. وإذا غفلنا ونسينا وضيعنا، فذلك نقصانه، فهذه الألفاظ المأثورة عن جمهورهم.

وربما قال بعضهم وكثير من المتأخرين: قول وعمل ونية، وربما قال آخر: قول وعمل ونية واتباع السنة، وربما قال: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، أي بالجوارح. وروى بعضهم هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ في النسخة المنسوبة إلى أبي الصلت الهروي عن علي بن أبي موسى الرضا. وذلك من الموضوعات على النبي ﷺ، باتفاق أهل العلم بحديثه. وليس بين هذه العبارات اختلاف معنوي، ولكن القول المطلق، والعمل المطلق في كلام السلف يتناول قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، فقول اللسان/ بدون اعتقاد القلب هو قول المنافقين، وهذا لا يسمى قولاً إلا بالتقييد، كقوله تعالى:

٧/٥٠٦

(١) تقدم معناها.

﴿يَقُولُونَ بِالسِّنْتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١١]، وكذلك عمل الجوارح بدون أعمال القلوب هي من أعمال المنافقين، التي لا يتقبلها الله. فقول السلف يتضمن القول والعمل الباطن والظاهر، لكن لما كان بعض الناس قد لا يفهم دخول النية في ذلك، قال بعضهم: نية، ثم بين آخرون: أن مطلق القول والعمل والنية لا يكون مقبولا إلا بموافقة السنة. وهذا حق أيضاً، فإن أولئك قالوا: قول وعمل ليبينوا اشتماله على الجنس، ولم يكن مقصودهم ذكر صفات الأقوال والأعمال، وكذلك قول من قال: اعتقاد بالقلب، وقول باللسان وعمل بالجوارح، جعل القول والعمل اسماً لما يظهر، فاحتاج أن يضم إلى ذلك اعتقاد القلب، ولا بد أن يدخل في قوله: اعتقاد القلب أعمال القلب المقارنة لتصديقه، مثل حب الله، وخشية الله، والتوكل على الله، ونحو ذلك. فإن دخول أعمال القلب في الإيمان أولى من دخول أعمال الجوارح باتفاق الطوائف كلها.

وكان بعض الفقهاء من أتباع التابعين لم يوافقوا في إطلاق النقصان عليه؛ لأنهم وجدوا ذكر الزيادة في القرآن، ولم يجدوا ذكر النقص، وهذا إحدى الروايتين عن مالك، والرواية الأخرى عنه، وهو المشهور عند أصحابه كقول سائرهم: إنه يزيد وينقص، وبعضهم عدل عن لفظ الزيادة والنقصان إلى لفظ التفاضل، فقال: أقول: الإيمان يتفاضل ويتفاوت، ويروى هذا عن ابن المبارك/ وكان مقصوده الإعراض عن لفظ وقع فيه النزاع، إلى معنى لا ريب في ثبوته. وأنكر حماد بن أبي سليمان ومن اتبعه تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه والاستثناء فيه، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء، وأما إبراهيم النخعي - إمام أهل الكوفة شيخ حماد بن أبي سليمان - وأمثاله، ومن قبله من أصحاب ابن مسعود؛ كعلقمة، والأسود فكانوا من أشد الناس مخالفة للمرجئة، وكانوا يستثنون في الإيمان، لكن حماد ابن أبي سليمان خالف سلفه، واتبعه من اتبعه ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة، ومن بعدهم.

ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء وتبديعهم، وتغليظ القول فيهم، ولم أعلم أحداً منهم نطق بتكفيرهم، بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك، وقد نص أحمد وغيره من الأئمة: على عدم تكفير هؤلاء المرجئة. ومن نقل عن أحمد أو غيره من الأئمة تكفيراً لهؤلاء، أو جعل هؤلاء من أهل البدع المتنازع في تكفيرهم، فقد غلط غلطاً عظيماً. والمحفوظ عن أحمد وأمثاله من الأئمة إنما هو تكفير الجهمية المشبهة، وأمثال هؤلاء، ولم يكفر أحمد الخوارج ولا القدرية إذا أقروا بالعلم، وأنكروا خلق الأفعال، وعموم المشيئة، لكن حكى عنه في تكفيرهم روايتان.

وأما المرجئة، فلا يختلف قوله في عدم تكفيرهم، مع أن أحمد لم يكفر أعيان الجهمية، ولا كل من قال: إنه جهمي كفره، ولا كل من وافق الجهمية في/ بعض بدعهم، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم، وامتنحوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، لم يكفرهم أحمد وأمثاله، بل كان يعتقد إيمانهم، وإمامتهم، ويدعو لهم، ويرى الائتمام بهم في الصلوات خلفهم، والحج والغزو معهم، والمنع من الخروج عليهم ما يراه لأمثالهم من الأئمة. وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم، وإن لم يعلموا هم أنه كفر، وكان ينكره ويجاهدهم على رده بحسب الإمكان فيجمع بين طاعة الله ورسوله في إظهار السنة والدين، وإنكار بدع الجهمية الملحدين، وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمة، وإن كانوا جهالاً مبتدعين، وظلمة فاسقين.

وهؤلاء المعروفون - مثل حماد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما من فقهاء الكوفة - كانوا يجعلون قول اللسان، واعتقاد القلب من الإيمان، وهو قول أبي محمد بن كلاب وأمثاله، لم يختلف قولهم في ذلك، ولا نقل عنهم أنهم قالوا: الإيمان مجرد تصديق القلب.

لكن هذا القول حكوه عن الجهم بن صفوان، ذكروا أنه قال: الإيمان مجرد معرفة القلب، وإن لم يقر بلسانه، واشتد نكيرهم لذلك حتى أطلق وكيع بن الجراح، وأحمد ابن حنبل وغيرهما كفر من قال ذلك، فإنه من أقوال الجهمية، وقالوا: إن فرعون وإبليس وأبا طالب واليهود وأمثالهم، عرفوا بقلوبهم وجحدوا بألسنتهم، فقد كانوا مؤمنين. وذكروا قول الله: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦]، وقوله: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، وقالوا: إبليس لم يكذب خبراً، ولم يجحد، فإن الله أمره بلا رسول، ولكن عصى واستكبر، وكان كافراً من غير تكذيب في الباطن، وتحقيق هذا مبسوط في غير هذا الموضع.

وحدث بعد هؤلاء قول الكرامية: إن الإيمان قول اللسان، دون تصديق القلب، مع قولهم: إن مثل هذا يعذب في الآخرة ويخلد في النار. وقال أبو عبد الله الصالحي: إن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته، لكن له لوازم، فإذا ذهبت دل ذلك على عدم تصديق القلب، وإن كل قول أو عمل ظاهر دل الشرع على أنه كفر، كان ذلك لأنه دليل على عدم تصديق القلب ومعرفته، وليس الكفر إلا تلك الخصلة الواحدة، وليس الإيمان إلا مجرد التصديق الذي في القلب والمعرفة، وهذا أشهر قول أبي الحسن الأشعري، وعليه

أصحابه كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي وأمثالهما؛ ولهذا عدّهم أهل المقالات من المرجئة .
والقول الآخر عنه كقول السلف وأهل الحديث : إن الإيمان قول وعمل ، وهو اختيار طائفة
من أصحابه ، ومع هذا فهو وجمهور أصحابه على قول أهل الحديث في الاستثناء في
الإيمان .

٧/٥١٠ . والإيمان المطلق عنده ما يحصل به الموافقة ، والاستثناء عنده يعود إلى ذلك ، / لا إلى
الكمال والنقصان والحال . وقد منع أن يطلق القول بأن الإيمان مخلوق أو غير مخلوق ،
وصنف في ذلك مصنفاً معروفاً عند أهل السنة ، في «كتاب المقالات» . وقال : إنه يقول
بقولهم .

وقد ذهب طائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة - كأبي منصور الماتريدي وأمثاله - إلى
نظير هذا القول في الأصل ، وقالوا : إن الإيمان هو ما في القلب ، وأن القول الظاهر شرط
لثبوت أحكام الدنيا ، لكن هؤلاء يقولون بالاستثناء ونحو ذلك كما عرف من أصلهم وأصل
نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم ، أنهم جعلوا
الإيمان شيئاً واحداً إذا زال بعضه زال جميعه ، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فلم يقولوا
بذهاب بعضه وبقاء بعضه ، كما قال النبي ﷺ : « يخرج من النار من كان في قلبه مثقال
حبة من الإيمان » ^(١) .

ثم قالت الخوارج والمعتزلة : الطاعات كلها من الإيمان ، فإذا ذهب بعضها ذهب بعض
الإيمان ، فذهب سائرهم فحكموا بأن صاحب الكبيرة ليس معه شيء من الإيمان . وقالت
المرجئة ، والجهمية : ليس الإيمان إلا شيئاً واحداً لا يتبعض ، إما مجرد تصديق القلب
كقول الجهمية أو تصديق القلب واللسان كقول المرجئة قالوا : لأننا إذا أدخلنا فيه الأعمال
صارت جزءاً منه ، فإذا ذهبت ذهب بعضه ، فيلزم إخراج ذي الكبيرة من الإيمان ، وهو
قول المعتزلة والخوارج ، لكن قد يكون له لوازم ودلائل / فيستدل بعدمه على عدمه .
٧/٥١١

وكان كل من الطائفتين بعد السلف والجماعة وأهل الحديث متناقضين ، حيث قالوا :
الإيمان قول وعمل ، وقالوا مع ذلك : لا يزول بزوال بعض الأعمال ، حتى إن ابن الخطيب
وأمثاله جعلوا الشافعي متناقضاً في ذلك ، فإن الشافعي كان من أئمة السنة ، وله في الرد
على المرجئة كلام مشهور ، وقد ذكر في كتاب الطهارة من «الأم» إجماع الصحابة والتابعين
وتابعيهم على قول أهل السنة ، فلما صنف ابن الخطيب تصنيفاً فيه ، وهو يقول في الإيمان
بقول جهم والصالحين ، استشكل قول الشافعي ورآه متناقضاً .

(١) سبق تخريجه ص ٧٩ .

وجماع شبهتهم في ذلك : أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها كالعشرة ، فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة . وكذلك الأجسام المركبة كالسكنجبين إذا زال أحد جزئيه خرج عن كونه سكنجبيناً . قالوا : فإذا كان الإيمان مركباً من أقوال وأعمال ، ظاهرة وباطنة ، لزم زواله بزوال بعضها . وهذا قول الخوارج والمعتزلة ، قالوا : ولأنه يلزم أن يكون الرجل مؤمناً بما فيه من الإيمان ، كافراً بما فيه من الكفر ، فيقوم به كفر وإيمان ، وادعوا أن هذا خلاف الإجماع ، ولهذه الشبهة - والله أعلم - امتنع من امتنع من أئمة الفقهاء أن يقول بنقصه ، كأنه ظن : إذا قال ذلك يلزم ذهابه كله ، بخلاف ما إذا زاد .

٧/٥١٢

/ ثم إن هذه الشبهة هي شبهة من منع أن يكون في الرجل الواحد طاعة ومعصية ؛ لأن الطاعة جزء من الإيمان ، والمعصية جزء من الكفر . فلا يجتمع فيه كفر وإيمان ، وقالوا : ما ثم إلا مؤمن محض أو كافر محض ، ثم نقلوا حكم الواحد من الأشخاص إلى الواحد من الأعمال ، فقالوا : لا يكون العمل الواحد محبوباً من وجه مكروهاً من وجه ، وغلا فيه أبو هاشم فنقله إلى الواحد بالتنوع فقال : لا يجوز أن يكون جنس السجود أو الركوع أو غير ذلك من الأعمال بعض أنواعه طاعة ، وبعضها معصية ؛ لأن الحقيقة الواحدة لا توصف بوصفين مختلفين ، بل الطاعة والمعصية تتعلق بأعمال القلوب ، وهو قصد الساجد دون عمله الظاهر ، واشتد تكير الناس عليه في هذا القول وذكروا من مخالفته للإجماع وجعله للضروريات شرعاً وعقلاً ، ما يتبين به فساد .

وهؤلاء منتهى نظرهم أن يروا حقيقة مطلقة مجردة تقوم في أنفسهم ، فيقولون : الإيمان من حيث هو هو ، والسجود من حيث هو هو ، لا يجوز أن يتفاضل ، ولا يجوز أن يختلف وأمثال ذلك ، ولو اهتموا لعلموا أن الأمور الموجودة في الخارج عن الذهن متميزة بخصائصها ، وأن الحقيقة المجردة المطلقة لا تكون إلا في الذهن ، وأن الناس إذا تكلموا في التفاضل والاختلاف ، فإنما تكلموا في تفاضل الأمور الموجودة واختلافها ، لا في تفاضل أمر مطلق مجرد في الذهن لا وجود له في الخارج ، ومعلوم أن السواد مختلف ، فبعضه أشد من بعض ، وكذلك البياض وغيره من الألوان . وأما إذا قدرنا السواد المجرد المطلق / الذي يتصوره الذهن فهذا لا يقبل الاختلاف والتفاضل ، لكن هذا هو في الأذهان لا في الأعيان .

٧/٥١٣

ومثل هذا الغلط وقع فيه كثير من الخائضين في أصول الفقه ، حيث أنكروا تفاضل العقل أو الإيجاب أو التحريم ، وإنكار التفاضل في ذلك قول القاضي أبي بكر وابن عقيل وأمثالهما ، لكن الجمهور على خلاف ذلك ، وهو قول أبي الحسن التميمي ، وأبي محمد

البريهاري، والقاضي أبي يعلى، وأبي الخطاب وغيرهم. وكذلك وقع نظير هذا لأهل المنطق والفلسفة ولمن تابعهم من أهل الكلام والاتحاد، في توحيد واجب الوجود ووحدته، حتى أخرجهم الأمر إلى ما يستلزم التعطيل المحض، كما بيناه في غير هذا الموضع.

وأهل المنطق اليونان مضطربون في هذا المقام، يقول أحدهم القول، ويقول نقيضه، كما هو مذكور في موضعه، ونحن نذكر ما يتعلق بهذا الموضع فنقول - ولا حول ولا قوة إلا بالله: الكلام في طرفين:

أحدهما: أن شعب الإيمان هل هي متلازمة في الانتفاء؟

والثاني: هل هي متلازمة في الثبوت؟

/أما الأول:

٧/٥١٤

فإن الحقيقة الجامعة لأمر - سواء كانت في الأعيان أو الأعراض - إذا زال بعض تلك الأمور فقد يزول سائرهما وقد لا يزول، ولا يلزم من زوال بعض الأمور المجتمعة زوال سائرهما، وسواء سميت مركبة أو مؤلفة أو غير ذلك، لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال سائرهما. وما مثلوا به من العشرة والسكنجبين مطابق لذلك، فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة، بل قد تبقى التسعة، فإذا زال أحد جزئي المركب لا يلزم زوال الجزء الآخر، لكن أكثر ما يقولون زالت الصورة المجتمعة، وزالت الهيئة الاجتماعية، وزال ذلك الاسم الذي استحقته الهيئة بذلك الاجتماع والتركيب، كما يزول اسم العشرة والسكنجبين.

فيقال: أما كون ذلك المجتمع المركب ما بقى على تركيبه فهذا لا ينازع فيه عاقل، ولا يدعي عاقل أن الإيمان، أو الصلاة، أو الحج أو غير ذلك من العبادات المتناولة لأمر، إذا زال بعضها بقى ذلك المجتمع المركب كما كان قبل زوال بعضه، ولا يقول أحد: إن الشجرة أو الدار إذا زال بعضها بقيت مجتمعة كما كانت، ولا أن الإنسان أو غيره من الحيوان إذا زال بعض / أعضائه بقى مجموعاً.

٧/٥١٥

كما قال النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء»^(١)، فالمجتمعة الخلق بعد الجدع لا تبقى مجتمعة، ولكن لا يلزم زوال بقية الأجزاء.

وأما زوال الاسم فيقال لهم: هذا - أولاً - بحث لفظي، إذا قدر أن الإيمان له أبعاد

(١) البخاري في الجنائز (١٣٥٨، ١٣٥٩) ومسلم في القدر (٢٢/٢٦٥٨).

وشعب، كما قال رسول الله ﷺ في الحديث المتفق عليه: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(١) كما أن الصلاة والحج له أجزاء وشعب، ولا يلزم من زوال شعبة من شعبه زوال سائر الأجزاء والشعب، كما لا يلزم من زوال بعض أجزاء الحج والصلاة زوال سائر الأجزاء، فدعواهم أنه إذا زال بعض المركب زال البعض الآخر ليس بصواب، ونحن نسلم لهم أنه ما بقى إلا بعضه لا كله، وأن الهيئة الاجتماعية ما بقيت كما كانت.

يبقى النزاع: هل يلزم زوال الاسم بزوال بعض الأجزاء، فيقال لهم: المركبات في ذلك على وجهين، منها: ما يكون التركيب شرطاً في إطلاق الاسم، ومنها: ما لا يكون كذلك، فالأول كاسم العشرة، وكذلك السكنجيين، ومنها/ ما يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء، وجميع المركبات المتشابهة الأجزاء من هذا الباب، وكذلك كثير من المختلفة الأجزاء، فإن المكيلات والموزونات تسمى حنطة وهي بعد النقص حنطة، وكذلك التراب والماء ونحو ذلك.

٧/٥١٦

وكذلك لفظ العبادة، والطاعة، والخير، والحسنة، والإحسان، والصدقة، والعلم، ونحو ذلك، مما يدخل فيه أمور كثيرة، يطلق الاسم عليها قليلها وكثيرها، وعند زوال بعض الأجزاء وبقاء بعض، وكذلك لفظ «القرآن» فيقال على جميعه وعلى بعضه، ولو نزل قرآن أكثر من هذا لسمى قرآناً، وقد تسمى الكتب القديمة قرآناً، كما قال النبي ﷺ: «خفف على داود القرآن»^(٢)، وكذلك لفظ القول والكلام والمنطق ونحو ذلك، يقع على القليل من ذلك وعلى الكثير.

وكذلك لفظ الذكر والدعاء، يقال للقليل والكثير، وكذلك لفظ الجبل؛ يقال على الجبل وإن ذهب منه أجزاء كثيرة.

ولفظ البحر والنهر؛ يقل عليه وإن نقصت أجزاؤه، وكذلك المدينة والدار والقرية والمسجد ونحو ذلك، يقال على الجملة المجتمعة، ثم ينقص كثير من أجزائها والاسم باق، وكذلك أسماء الحيوان والنبات كلفظ الشجرة، يقال على جملتها، فيدخل فيها الأغصان وغيرها، ثم يقطع منها ما يقطع والاسم باق، وكذلك لفظ الإنسان والفرس والحصان، يقال على الحيوان المجتمع الخلق، ثم يذهب كثير من أعضائه والاسم باق، وكذلك أسماء بعض

٧/٥١٧

(١) البخاري في الإيمان (٩) بلفظ: «الإيمان بضع وستون شعبة»، ومسلم في الإيمان (٣٥/٧٥، ٥٨) بلفظ: «الإيمان بضع وسبعون».

(٢) البخاري في الأنبياء (٣٤١٧)، وأحمد ٣١٤/٢، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الأعلام؛ كزيد وعمرو ، يتناول الجملة المجتمعة ، ثم يزول بعض أجزائها والاسم باق . وإذا كانت المركبات على نوعين ، بل غالبها من هذا النوع ، لم يصح قولهم : إنه إذا زال جزؤه لزم أن يزول الاسم ، إذا أمكن أن يبقى الاسم مع بقاء الجزء الباقي .

ومعلوم أن اسم «الإيمان» من هذا الباب ؛ فإن النبي ﷺ قال : «الإيمان بضع وسبعون شعبه ، أعلاها قول : لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان»^(١) . ثم من المعلوم أنه إذا زالت الإمطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان .

وقد ثبت عنه ﷺ في الصحيحين أنه قال : « يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان »^(٢) ، فأخبر أنه يتبع بعض ويبقى بعضه ، وأن ذاك من الإيمان ، فعلم أن بعض الإيمان يزول ويبقى بعضه ، وهذا ينقض مأخذهم الفاسدة ، ويبين أن اسم الإيمان مثل اسم القرآن ، والصلاة ، والحج ، ونحو ذلك ، أما الحج ونحوه ففيه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب ولا يبطل كرمي الجمار ، والمبيت بمنى ، ونحو ذلك ، وفيه أجزاء ينقص بزوالها من كماله المستحب ، كرفع الصوت بالإلهال ، والرمل^(٣) والاضطباع^(٤) في الطواف الأول .

وكذلك الصلاة ، فيها أجزاء تنقص بزوالها عن كمال الاستحباب ، وفيها/ أجزاء واجبة ٧/٥١٨ تنقص بزوالها عن الكمال الواجب مع الصحة ، في مذهب أبي حنيفة وأحمد ومالك ، وفيها ما له أجزاء إذا زالت جبر نقصها بسجود السهو ، وأمور ليست كذلك . فقد رأيت أجزاء الشيء تختلف أحكامها شرعاً وطبعاً ، فإذا قال المعارض : هذا الجزء داخل في الحقيقة ، وهذا خارج من الحقيقة ، قيل له : ماذا تريد بالحقيقة ؟ فإن قال : أريد بذلك ما إذا زال صار صاحبه كافراً ، قيل له : ليس للإيمان حقيقة واحدة ، مثل حقيقة مسمى «مسلم» في حق جميع المكلفين في جميع الأزمان بهذا الاعتبار ، مثل حقيقة السواد والبياض ، بل الإيمان والكفر يختلف باختلاف المكلف وبلوغ التكليف له ، وبزوال الخطاب الذي به التكليف ونحو ذلك .

وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق ، لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت ، فإن الله لما بعث محمداً رسولاً إلى الخلق ، كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر ، وطاعته فيما أمر ، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ، ولا صيام شهر رمضان ، ولا حج

(١) سبق تخريجه ص ٩ . (٢) سبق تخريجه ص ٧٩ .

(٣) أي : الهرولة . انظر : القاموس ، مادة «رمل» .

(٤) وهو : أن يدخل الحرم الرداء من تحت إبطه الأيمن ، ويرد طرفه على يساره ، ويبيدي منكبه الأيمن ، ويعطي الأيسر . انظر : القاموس ، مادة «ضبع» .

البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا، ونحو ذلك، ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك، كان ذلك الشخص حينئذ مؤمناً تام الإيمان الذي وجب عليه، وإن كان مثل ذلك الإيمان لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه، ولو اقتصر عليه كان كافراً.

قال الإمام أحمد: كان بدء الإيمان ناقصاً، فجعل يزيد حتى كمل؛ ولهذا / قال تعالى عام حجة الوداع: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

٧/٥١٩

وأيضاً، فبعد نزول القرآن وإكمال الدين، إذا بلغ الرجل بعض الدين دون بعض، كان عليه أن يصدق ما جاء به الرسول جملة، وما بلغه عنه مفصلاً، وأما ما لم يبلغه ولم يمكنه معرفته، فذلك إنما عليه أن يعرفه مفصلاً إذا بلغه، وأيضاً. فالرجل إذا آمن بالرسول إيماناً جازماً، ومات قبل دخول وقت الصلاة أو وجوب شيء من الأعمال، مات كامل الإيمان الذي وجب عليه، فإذا دخل وقت الصلاة فعليه أن يصلي، وصار يجب عليه ما لم يجب عليه قبل ذلك. وكذلك القادر على الحج والجهاد يجب عليه ما لم يجب على غيره من التصديق المفصل، والعمل بذلك.

فصار ما يجب من الإيمان يختلف باختلاف حال نزول الوحي من السماء وبحال المكلف في البلاغ وعدمه، وهذا مما يتنوع به نفس التصديق، ويختلف حاله باختلاف القدرة والعجز وغير ذلك من أسباب الوجوب، وهذه تختلف بها العمل أيضاً. ومعلوم أن الواجب على كل من هؤلاء لا يماثل الواجب على الآخر. فإذا كان نفس ما وجب من الإيمان في الشريعة الواحدة يختلف ويتفاضل - وإن كان بين جميع هذه الأنواع قدر مشترك موجود في الجميع؛ كالإقرار بالخالق، وإخلاص الدين له والإقرار برسله واليوم الآخر على وجه الإجمال - فمن المعلوم أن بعض الناس إذا أتى ببعض ما يجب عليه دون بعض كان قد تبعض ما أتى فيه من الإيمان، كتبعض سائر الواجبات.

/ يبقى أن يقال: فالبعض الآخر قد يكون شرطاً في ذلك البعض، وقد لا يكون شرطاً فيه، فالشرط كمن آمن ببعض الكتاب وكفر ببعضه، أو آمن ببعض الرسل وكفر ببعضهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٥٠، ١٥١]. وقد يكون البعض المتروك ليس شرطاً في وجود الآخر ولا قبله.

٧/٥٢٠

وحينئذ، فقد يجتمع في الإنسان إيمان ونفاق. وبعض شعب الإيمان وشعبة من شعب

الكفر، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا ائتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(١)، وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة نفاق»^(٢)، وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال لأبي ذر: «إنك امرؤ فيك جاهلية»^(٣)، وفي الصحيح عنه ﷺ قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لن يدعوهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والنياحة، والاستسقاء بالنجوم»^(٤).

وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «سباب المسلم فسوق، / وقتاله كفر»^(٥)، وفي ٧/٥٢١ صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»^(٦)، وفي الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آبائكم، فإن كفرًا بكم أن ترغبوا عن آبائكم»^(٧)، وهذا من القرآن الذي نسخت تلاوته: «لا ترغبوا عن آبائكم، فإن كفرًا بكم أن ترغبوا عن آبائكم»، وفي الصحيحين عن أبي ذر، سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعى إلى غير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس منا، وليتوبوا مقعده من النار، ومن رمى رجلًا بالكفر، أو قال: ياعدو الله وليس كذلك، إلا رجع عليه»^(٨).

وفي لفظ البخاري: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه، إلا كفر بالله ومن ادعى قومًا ليس منهم، فليتوبوا مقعده من النار»، وفي الصحيحين من حديث جرير وابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض» ورواه البخاري من حديث ابن عباس^(٩)، وفي البخاري عن أبي هريرة، عن

(١) البخاري في الإيمان (٣٤) ومسلم في الإيمان (١٠٦/٥٨).

(٢) سبق تخريجه ص ١٥.

(٣) البخاري في الإيمان (٣٠) ومسلم في الإيمان (٣٨/١٦٦١ - ٤٠).

(٤) مسلم في الجناز (٢٩/٩٣٤)، وأبو داود في الأدب (٥١١٦)، وأحمد ٣٤٤-٣٤٢/٥.

(٥) سبق تخريجه ص ١٥٧.

(٦) مسلم في الإيمان (١٢١/٦٧).

(٧) البخاري في الفرائض (٦٧٦٨) ومسلم في الإيمان (١١٣/٦٢).

(٨) البخاري في المناقب (٣٥٠٨) ومسلم في الإيمان (١١٢/٦١).

(٩) سبق تخريجه ص ٢٢٣.

النبي ﷺ أنه قال: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» (١)، وفي الصحيحين عن زيد بن خالد قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف، أقبل على الناس فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذاك كافر بي مؤمن بالكوكب» (٢).

٧/٥٢٢

وفي صحيح مسلم قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تروا إلى ما قال ربكم؟! قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة، إلا أصبح فريق منهم بها كافرين، يقولون: بالكواكب، وبالكواكب» (٣) ونظائر هذا موجودة في الأحاديث. وقال ابن عباس وغير واحد من السلف في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] و﴿الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]: كفر دون كفر، وفسق دون فسق، وظلم دون ظلم. وقد ذكر ذلك أحمد والبخاري وغيرهما.

الأصل الثاني:

أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة، ولا تتلازم عند الضعف، فإذا قوى ما في القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله، أوجب بغض أعداء الله، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا هُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١]، وقال: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]. وقد تحصل للرجل موادتهم/ لرحم أو حاجة فتكون ذنباً ينقص به إيمانه، ولا يكون به كافراً، كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة، لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي ﷺ، وأنزل الله فيه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ﴾ [الممتحنة: ١].

٧/٥٢٣

وكما حصل لسعد بن عباد لما انتصر لابن أبي في قصة الإفك، فقال لسعد بن معاذ: كذبت والله، لا تقتله، ولا تقدر على قتله، قالت عائشة: وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً،

(١) سبق تخريجه ص ٢٠٣.

(٢) البخاري في الأذان (٨٤٦)، ومسلم في الإيمان (١٢٥/٧١).

(٣) مسلم في الإيمان (١٢٦/٧٢)، عن أبي هريرة.

وقوله: «إثر سماء»: أي إثر مطر. وسمى المطر سماءً لأنه ينزل من السماء. انظر: النهاية ٤٠٦/٢.

ولكن احتملته الحَمِيَّة ، ولهذه الشبهة سُمى عمر حاطباً منافقاً، فقال: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال: «إنه شهد بدرًا» ^(١) فكان عمر متأولاً في تسميته منافقاً للشبهة التي فعلها.

وكذلك قول أُسَيْد بن حُضَيْرٍ لسعد بن عباد، كذبت لعمر الله! لنقلته، إنما أنت منافق تجادل عن المنافقين، هو من هذا الباب. وكذلك قول من قال من الصحابة عن مالك بن الدُخْشُم: منافق، وإن كان قال ذلك لما رأى فيه من نوع معاشرة ومودة للمنافقين.

ولهذا لم يكن المتهمون بالنفاق نوعاً واحداً، بل فيهم المنافق المحض، وفيهم من فيه إيمان ونفاق، وفيهم من إيمانه غالب، وفيه شعبة من النفاق، وكان كثير ذنوبهم بحسب ظهور الإيمان، ولما قوى الإيمان وظهر الإيمان وقوته عام تبوك، صاروا يعاتبون من النفاق على ما لم يكونوا يعاتبون عليه قبل ذلك. / ومن هذا الباب، ما يروي عن الحسن البصري ونحوه من السلف، أنهم سمو الفساق منافقين، فجعل أهل المقالات هذا قولاً مخالفاً للجمهور، إذا حكوا تنازع الناس في الفاسق المَلِي، هل هو كافر؟ أو فاسق ليس معه إيمان؟ أو مؤمن كامل الإيمان؟ أو مؤمن بما معه من الإيمان، فاسق بما معه من الفسق؟ أو منافق، والحسن - رحمه الله تعالى - لم يقل ما خرج به عن الجماعة، لكن سماه منافقاً على الوجه الذي ذكرناه.

والنفاق - كالكفر - نفاق دون نفاق؛ ولهذا كثيراً ما يقال: كفر ينقل عن الملة، وكفر لا ينقل، ونفاق أكبر، ونفاق أصغر، كما يقال: الشرك شركان: أصغر، وأكبر، وفي صحيح أبي حاتم وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل» فقال أبو بكر: يا رسول الله، كيف ننجو منه، وهو أخفى من دبيب النمل؟ فقال: «ألا أعلمك كلمة إذا قلتها نجوت من دقه وجله؟ قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك، وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم» ^(٢)، وفي الترمذي عن النبي ﷺ أنه قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» قال الترمذي: حديث حسن ^(٣).

وبهذا تبين أن الشارع ينفي اسم الإيمان عن الشخص، لانتفاء كماله الواجب، وإن كان معه بعض أجزائه، كما قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٩.

(٢) أحمد ٤/٤٠٣، وقال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٢٦: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي ووثقه ابن حبان».

(٣) الترمذي في النذور والإيمان (١٥٣٥) عن ابن عمر.

حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(١)، ومنه قوله: «من غَشَّنَا فليس منا، ومن حمل علينا/ السلاح فليس منا»^(٢). فإن صيغة «أنا» و«نحن» ونحو ذلك من ضمير المتكلم في مثل ذلك، يتناول النبي ﷺ، والمؤمنين معه - الإيمان المطلق - الذي يستحقون به الثواب، بلا عقاب، ومن هنا قيل: إن الفاسق الملى يجوز أن يقال: هو مؤمن باعتبار، ويجوز أن يقال: ليس مؤمناً باعتبار.

وبهذا تبين أن الرجل قد يكون مسلماً لا مؤمناً، ولا منافقاً مطلقاً، بل يكون معه أصل الإيمان دون حقيقته الواجبة، ولهذا أنكر أحمد وغيره من الأئمة على من فسر قوله ﷺ: «ليس منا»: ليس مثلنا، أو ليس من خيارنا، وقال: هذا تفسير المرجئة، وقالوا: لو لم يفعل هذه الكبيرة، كان يكون مثل النبي ﷺ. وكذلك تفسير الخوارج والمعتزلة، بأنه يخرج من الإيمان بالكلية، ويستحق الخلود في النار، تأويل منكر، كما تقدم، فلا هذا ولا هذا.

ومما يبين ذلك أنه من المعلوم أن معرفة الشيء المحبوب تقتضي حبه، ومعرفة المعظم تقتضي تعظيمه، ومعرفة المخوف تقتضي خوفه، فنفس العلم والتصديق بالله وما له من الأسماء الحسنى، والصفات العلى يوجب محبة القلب له وتعظيمه وخشيته، وذلك يوجب إرادة طاعته وكرهية معصيته. والإرادة الجازمة مع القدرة تستلزم وجود المراد ووجود المقدور عليه منه، فالعبد إذا كان مريداً/ للصلاة إرادة جازمة مع قدرته عليها صلى، فإذا لم يصل مع القدرة دل ذلك على ضعف الإرادة.

وبهذا يزول الاشتباه في هذا المقام، فإن الناس تنازعوا في الإرادة بلا عمل، هل يحصل بها عقاب؟ وكثر النزاع في ذلك. فمن قال: لا يعاقب احتجاج بقول النبي ﷺ الذي في الصحيحين: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها، ما لم تتكلم به أو تعمل به»^(٣)، وبما في الصحيحين من حديث أبي هريرة وابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «إذا همَّ العبد بسيئة لم تكتب عليه، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة، وإذا همَّ بحسنة كتبت له حسنة كاملة، فإن عملها كتبت له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف»^(٤) وفي رواية: «فإن تركها فاكتبوها له حسنة، فإنما تركها من جرأني»^(٥).

ومن قال: يعاقب، احتج بما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا التقى المسلمان سيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار»، قيل: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه أراد قتل صاحبه»^(٦)، وبالحديث الذي رواه الترمذي وصححه عن أبي كبشة

(١) سبق تخريجه ص ١٢. (٢) سبق تخريجه ص ٣١. (٣) سبق تخريجه ص ٨٨.

(٤) البخارى فى الرقائق (٦٤٩١) ومسلم فى الإيمان (١٢٨ / ٢٠٣، ٢٠٤).

(٥) مسلم فى الإيمان (١٢٩ / ٢٠٥). (٦) البخارى فى الإيمان (٣١) ومسلم فى الفتى (١٤ / ٢٨٨٨).

الأنماري عن النبي ﷺ : في الرجلين الذين أوتي أحدهما علماً ومالاً فهو ينفقه في طاعة الله، ورجل أوتي علماً ولم يؤت مالا ، فقال : لو أن لي مثل ما لفلان لعملت فيه مثل ما يعمل فلان، قال: «فهما في الأجر سواء»، ورجل آتاه الله مالا ولم يؤته علماً فهو ينفقه في معصية الله، ورجل لم يؤته الله علماً ولا مالا، فقال: لو أن لي مثل ما لفلان لعملت فيه مثل ما يعمل فلان، قال: «فهما في الوزر سواء» (١).

٧/٥٢٧ /والفصل في ذلك أن يقال: فرق بين الهم والإرادة ، فالهم قد لا يقترن به شيء من الأعمال الظاهرة، فهذا لا عقوبة فيه بحال، بل إن تركه لله، كما ترك يوسف همه، أثيب على ذلك كما أثيب يوسف؛ ولهذا قال أحمد: الهمُّ هَمَّان: همَّ خطرات، وهمَّ إصرار، ولهذا كان الذي دل عليه القرآن أن يوسف لم يكن له في هذه القضية ذنب أصلاً، بل صرف الله عنه السوء والفحشاء إنه من عباده المخلصين، مع ما حصل من المراودة، والكذب، والاستعانة عليه بالنسوة، وحبسه، وغير ذلك من الأسباب التي لا يكاد بشر يصبر معها عن الفاحشة، ولكن يوسف اتقى الله وصبر، فأثابه الله برحمته في الدنيا، ﴿وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يوسف: ٥٧].

وأما الإرادة الجازمة ، فلا بد أن يقترن بها مع القدرة فعل المقدور ولو بنظرة، أو حركة رأس، أو لفظة، أو خطوة، أو تحريك بدن، وبهذا يظهر معنى قوله ﷺ : «إذا التقى المسلمان بسيفيهما ، فالقاتل والمقتول في النار» (٢) فإن المقتول أراد قتل صاحبه فعمل ما يقدر عليه من القتال ، وعجز عن حصول المراد، وكذلك الذي قال: لو أن لي مثل ما لفلان لعملت فيه مثل ما يعمل فلان، فإنه أراد فعل ما يقدر عليه وهو الكلام، ولم يقدر على ذلك؛ ولهذا كان من دعا إلى ضلالة، كان عليه مثل أوزار من اتبعه، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً؛ لأنه أراد ضلالهم ففعل ما يقدر عليه من دعائهم، إذ لا يقدر إلا على ذلك.

٧/٥٢٨ /وإذا تبين هذا في الإرادة ، والعمل ، فالتصديق الذي في القلب وعلمه يقتضي عمل القلب، كما يقتضي الحس الحركة الإرادية؛ لأن النفس فيها قوتان: قوة الشعور بالملائم والمنافي والإحساس بذلك ، والعمل والتصديق به، وقوة الحب للملائم والبغض للمنافي ، والحركة عن الحس بالخوف والرجاء والموالة والمعاداة، وإدراك الملائم يوجب اللذة، والفرح والسرور ، وإدراك المنافي، يوجب الألم والغم، وقد قال النبي ﷺ : «كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء» (٣).

(١) الترمذی فی الزهد (٢٣٢٥) وقال : «حسن صحيح» .

(٢) سبق تخريجه ص ٣٢٢ . (٣) سبق تخريجه ص ٣١٥ .

فالقلوب مفطورة على الإقرار بالله، تصديقاً به وديناً له، لكن يعرض لها ما يفسدها، ومعرفة الحق تقتضي محبته، ومعرفة الباطل تقتضي بغضه، لما في الفطرة من حب الحق وبغض الباطل، لكن قد يعرض لها ما يفسدها إما من الشبهات التي تصدها عن التصديق بالحق، وإما من الشهوات التي تصدها عن اتباعه؛ ولهذا أمرنا الله أن نقول في الصلاة : ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، وقال النبي ﷺ : «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون»^(١)؛ لأن اليهود يعرفون الحق كما يعرفون أبناءهم، ولا يتبعونه لما فيهم من الكبر والحسد الذي يوجب بغض الحق ومعاداته، والنصارى لهم عبادة، وفي قلوبهم رافة ورحمة ورهبانية ابتدعوها، لكن بلا علم، فهم ضلال . هؤلاء لهم معرفة بلا قصد صحيح، وهؤلاء/ لهم قصد في الخير بلا معرفة له، وينضم إلى ذلك الظن، واتباع الهوى، فلا يبقى في الحقيقة معرفة نافعة، ولا قصد نافع، بل يكون كما قال تعالى عن مشركي أهل الكتاب: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

٧/٥٢٩

فالإيمان في القلب لا يكون إيماناً بمجرد تصديق ليس معه عمل القلب وموجبه من محبة الله ورسوله ونحو ذلك، كما أنه لا يكون إيماناً بمجرد ظن وهوى، بل لابد في أصل الإيمان من قول القلب، وعمل القلب.

وليس لفظ الإيمان مرادفاً للفظ التصديق، كما يظنه طائفة من الناس، فإن التصديق يستعمل في كل خبر، فيقال لمن أخبر بالأمور المشهورة مثل :الواحد نصف الاثنين والسماء فوق الأرض، مجيباً: صدقت، وصدقنا بذلك، ولا يقال: آمنا لك، ولا آمنا بهذا، حتى يكون المخبر به من الأمور الغائبة، فيقال للمخبر: آمنا له، وللمخبر به: آمنا به، كما قال إخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي بمقر لنا، ومصدق لنا، لأنهم أخبروه عن غائب، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذُلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، وقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١]، وقوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ لِبَشَرَيْنِ مِثْلًا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ﴾ [المؤمنون: ٤٧]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ^(٢) لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَأَعْتَزِلُنِي﴾ [الدخان: ٢١]، ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ﴾ [يونس: ٨٣] أي: أقر له.

(١) الترمذى فى التفسير (٢٩٥٣م، ٢٩٥٤)، وقال: «حسن غريب»، وأحمد ٣٧٨/٤.

(٢) فى المطبوعة: «فإن»، والصواب ما أثبتناه.

/ وذلك أن الإيمان يفارق التصديق، أي : لفظاً ومعنى ، فإنه - أيضاً - يقال : صدقته ، ٧/٥٣٠
فيتعدى بنفسه إلى المصدق ، ولا يقال : أمنت ، إلا من الأمان الذي هو ضد الإخافة ، بل
أمنت له ، وإذا ساء أن يقال : ما أنت بمصدق لفلان ، كما يقال : هل أنت مصدق له؟ لأن
الفعل المتعدى بنفسه إذا قدم مفعوله عليه ، أو كان العامل اسم فاعل ، ونحوه مما يضعف
عن الفعل ، فقد يعدونه باللام تقوية له ، كما يقال : عرفت هذا ، وأنا به عارف ، وضربت
هذا ، وأنا له ضارب ، وسمعت هذا ورأيت ، وأنا له سامع ، وراء ، كذلك يقال : صدقته وأنا
له مصدق ، ولا يقال : صدقت له به ، وهذا خلاف آمن ، فإنه لا يقال إذا أردت التصديق :
أمنت كما يقال : أقررت له ، ومنه قوله : أمنت له كما يقال : أقررت له ، فهذا فرق في
اللفظ .

والفرق الثاني : ما تقدم من أن الإيمان لا يستعمل في جميع الأخبار ، بل في الإخبار
عن الأمور الغائبة ، ونحوها مما يدخلها الريب ، فإذا أقر بها المستمع قيل : آمن ، بخلاف
لفظ التصديق ، فإنه عام متناول لجميع الأخبار .

وأما المعنى : فإن الإيمان مأخوذ من الأمن ، الذي هو الطمأنينة ، كما أن لفظ الإقرار :
مأخوذ من قَرَّ يَقَرُّ ، وهو قريب من آمن يأمن ، لكن الصادق يطمن إلى خبره ، والكاذب
بخلاف ذلك ، كما يقال : الصدق طمأنينة والكذب ريبٌ ، فالؤمن دخل في الأمن كما أن
المقر دخل في الإقرار ، ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام ثم إنه يكون على وجهين :

/ أحدهما : الإخبار ، وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق ، والشهادة ونحوهما . وهذا ٧/٥٣١
معنى الإقرار الذي يذكره الفقهاء في كتاب الإقرار .

والثاني : إنشاء الالتزام كما في قوله تعالى : ﴿ أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا
أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران : ٨١] . وليس هو هنا بمعنى الخبر
المجرد ، فإنه سبحانه قال : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ
رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي ﴾ فهذا
الالتزام للإيمان والنصر للرسول وكذلك لفظ الإيمان فيه إخبار وإنشاء والتزام ، بخلاف لفظ
التصديق المجرد ، فمن أخبر الرجل بخبر لا يتضمن طمأنينة إلى المخبر ؛ لا يقال فيه : آمن
له بخلاف الخبر الذي يتضمن طمأنينة إلى المخبر ، والمخبر قد يتضمن خبره طاعة المستمع
له ، وقد لا يتضمن إلا مجرد الطمأنينة إلى صدقه ، فإذا تضمن طاعة المستمع لم يكن
مؤمناً للمخبر ، إلا بالتزام طاعته مع تصديقه ، بل قد استعمل لفظ الكفر - المقابل للإيمان -
في نفس الامتناع عن الطاعة والانقياد ، فقياس ذلك أن يستعمل لفظ الإيمان كما استعمل

لفظ الإقرار في نفس التزام الطاعة والانقياد؛ فإن الله أمر إبليس بالسجود لآدم، فأبى واستكبر وكان من الكافرين .

٧/٥٣٢

وأيضاً ، فلفظ التصديق إنما يستعمل في جنس الإخبار، فإن التصديق/ إخبار بصدق المخبر؛ والتكذيب إخبار بكذب المخبر ، فقد يصدق الرجل الكاذب تارة ، وقد يكذب الرجل الصادق أخرى ، فالتصديق والتكذيب نوعان من الخبر، وهما خبر عن الخبر فالحقائق الثابتة في نفسها التي قد تعلم بدون خبر، لا يكاد يستعمل فيها لفظ التصديق والتكذيب إن لم يقدر مخبر عنها، بخلاف الإيمان والإقرار والإنكار والجحود، ونحو ذلك، فإنه يتناول الحقائق والإخبار عن الحقائق أيضاً.

وأيضاً، فالذوات التي تحب تارة وتبغض أخرى، وتوالى تارة وتعادى أخرى، وتطاول تارة وتعصى أخرى، ويذل لها تارة ويستكبر عنها أخرى، تختص هذه المعاني فيها بلفظ الإيمان والكفر ونحو ذلك، وأما لفظ التصديق والصدق ونحو ذلك ، فيتعلق بمعلقها كالحب والبغض، فيقال: حب صادق وبغض صادق، فكما أن الصدق والكذب في إثبات الحقائق ونفيها متعلق بالخبر النافي والمثبت دون الحقيقة ابتداءً، فكذلك في الحب والبغض ونحو ذلك يتعلق بالحب والبغض ، دون الحقيقة ابتداءً، بخلاف لفظ الإيمان والكفر فإنه يتناول الذوات بلا واسطة إقرار ، أو إنكار ، أو حب، أو بغض ، أو طمأنينة، أو نفور .

ويشهد لهذا الدعاء المأثور المشهور عند استلام الحجر: «اللهم إيماناً بك، وتصديقاً بكتابك، ووفاء بعهدك، واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ»^(١)، فقال: «إيمان بك» ولم يقل: تصديقاً بك، كما قال: «تصديقاً بكتابك». وقال تعالى عن/ مريم: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ فِي الْكِتَابِ الْإِيمَانُ﴾ [التحریم: ١٢]، فجعل التصديق بالكلمات والكتب ، ومنه الحديث الذي في الصحيح عن النبي ﷺ: «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانُ بِي ، وتصديق بكلماتي»، ويروى: «إيمان بي، وتصديق برسلي»، ويروى: «لا يخرججه إلا جهاد في سبيل الله وتصديق كلماته»^(٢). ففي جميع الألفاظ جعل لفظ التصديق بالكلمات والرسول .

٧/٥٣٣

وكذلك قوله في الحديث الذي في الصحيح ذكر النبي ﷺ منازل عالية في الجنة، فقيل له: يا رسول الله، تلك منازل لا يبلغها إلا الأنبياء. فقال: «بلى والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله، وصدقوا المرسلين»^(٣). وما يحصى الآن الاستعمال المعروف في كلام السلف،

(١) قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٤٣: «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح» ، عن نافع .

(٢) البخاري في الإيمان (٣٦)، وفي التوحيد (٧٤٥٧)، (٧٤٦٣)، كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها (١١/ ٢٨٣١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

صدقت بالله، أو فلان يصدق بالله، أو صدق بالله ونحو ذلك، كما جاء: فلان يؤمن وآمن بالله وإيماناً بالله ونؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، ونؤمن بالله وحده ونحو ذلك، فإن القرآن والحديث وكلام الخاصة والعامة مملوء من لفظ الإيمان بالله، وآمن بالله، ونؤمن بالله، ويأبها الذين آمنوا، وما أعلم قيل: التصديق بالله، أو صدقوا بالله أو يأبها الذي صدق الله ونحو ذلك، اللهم إلا أن يكون في ذلك شيء لا يحضرني الساعة، وما أظنه.

ولفظ الإيمان يستعمل في الخبر أيضاً، كما يقال: كل آمن بالله أي أقر له، والرمول يؤمن له من جهة أنه مخبر، ويؤمن به من جهة أن رسالته مما أخبر بها، كما يؤمن بالله وملائكته وكتبه. فالإيمان متضمن للإقرار بما أخبر به، والكفر تارة يكون بالنظر إلى عدم تصديق الرسول والإيمان به، وهو من هذا الباب يشترك فيه كل ما أخبر به، وتارة بالنظر إلى عدم الإقرار بما أخبر به، والأصل في ذلك هو الإخبار بالله وبأسمائه؛ ولهذا كان جحد ما يتعلق بهذا الباب أعظم من جحد غيره، وإن كان الرسول أخبر بكليهما ثم مجرد تصديقه في الخبر والعلم بثبوت ما أخبر به، إذا لم يكن معه طاعة لأمره، لا باطناً ولا ظاهراً ولا محبة لله ولا تعظيم له لم يكن ذلك إيماناً.

وكفر إبليس وفرعون واليهود ونحوهم لم يكن أصله من جهة عدم التصديق والعلم، فإن إبليس لم يخبره أحد بخبر، بل أمره الله بالسجود لآدم فأبى واستكبر، وكان من الكافرين، فكفره بالإباء والاستكبار وما يتبع ذلك، لا لأجل تكذيب. وكذلك فرعون وقومه جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً، وقال له موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فالذي يقال هنا أحد أمرين:

إما أن يقال: الاستكبار والإباء والحسد ونحو ذلك مما الكفر به مستلزم لعدم العلم، والتصديق الذي هو الإيمان، وإلا فمن كان علمه وتصديقه تاماً أوجب استسلامه وطاعته مع القدرة، كما أن الإرادة الجازمة تستلزم وجود المراد مع القدرة، فعلم أن المراد إذا لم يوجد مع القدرة، دل على أنه ما في القلب همة ولا إرادة، فكذلك إذا لم يوجد موجب التصديق والعلم من حب القلب وانقياده، دل على أن الحاصل في القلب ليس بتصديق ولا علم، بل هنا شبهة/ وريب، كما يقول ذلك طوائف من الناس، وهو أصل قول جهم والصالحى والأشعري في المشهور عنه وأكثر أصحابه كالقاضي أبي بكر ومن اتبعه، ممن يجعل الأعمال الباطنة والظاهرة من موجبات الإيمان لا من نفسه، ويجعل ما ينتفي الإيمان بانتفائه من لوازم التصديق لا يتصور عنده تصديق باطن مع كفر قط.

أو أن يقال: قد يحصل في القلب علم بالحق وتصديق به، ولكن ما في القلب من

الحسد والكبر ونحو ذلك مانع من استسلام القلب وانقياده ومحبته، وليس هذا كالإرادة مع العمل؛ لأن الإرادة مع القدرة مستلزمة للمراد، وليس العلم بالحق والتصديق به مع القدرة على العمل بموجب ذلك العمل، بل لابد مع ذلك من إرادة الحق والحب له.

فإذا قال القائل: القدرة التامة بدون الإرادة الجازمة، مستلزمة لوجود المراد المقدور موجبة لحصول المقدور، لم يكن مصيباً، بل لابد من الإرادة. وبهذا يتبين خطأ من قال: إن مجرد علم الله بالمخلوقات موجب لوجودها، كما يقول ذلك من يقوله من أهل الفلسفة، كما يغلط الناس من يقول: إن مجرد إرادة الممكنات بدون القدرة موجب وجودها، وكما خطئوا من قال: إن مجرد القدرة كافية، بل لابد من العلم والقدرة والإرادة في وجود المقدور والمراد، والإرادة مستلزمة لتصور المراد والعلم به، والعلم والإرادة والقدرة، ونحو ذلك؛ وإن كان قد يقال: إنها متلازمة في الحي، أو أن الحياة مستلزمة لهذه الصفات، أو أن بعض الصفات مشروط ببعض، فلا ريب أنه ليس كل معلوم مراداً / محبوباً ولا مقدوراً ولا كل مقدور مراداً محبوباً، وإذا كان كذلك لم يلزم من كون الشيء معلوماً مصدقاً به أن يكون محبوباً معبوداً، بل لابد من العلم، وأمر آخر به يكون هذا محباً وهذا محبوباً.

٧/٥٣٦

فقول من جعل مجرد العلم والتصديق في العبد هو الإيمان، وأنه موجب لأعمال القلب، فإذا انتفت دل على انتفاء العلم، بمنزلة من يقول: مجرد علم الله بنظام العالم موجب لوجوده، بدون وجود إرادة منه، وهو شبيه بقول المتفلسفة: إن سعادة النفس في مجرد أن تعلم الحقائق، ولم يقرنوا ذلك بحب الله - تعالى - وعبادته التي لا تتم السعادة إلا بها، وهو نظير من يقول: كمال الجسم أو النفس في الحب من غير اقتران الحركة الإرادية به، ومن يقول: اللذة في مجرد الإدراك والشعور، وهذا غلط باتفاق العقلاء، بل لابد من إدراك الملائم، والملائمة لا تكون إلا بمحبة بين المدرك والمدرك، وتلك المحبة الموافقة والملائمة ليست نفس إدراكه والشعور به.

وقد قال كثير من الناس من الفلاسفة والأطباء ومن اتبعهم: إن اللذة إدراك الملائم، وهذا تقصير منهم، بل اللذة حال يعقب إدراك الملائم، كالإنسان الذي يحب الحلو ويشتهي فيدركه بالذوق والأكل، فليست اللذة مجرد ذوقه، بل أمر يجده من نفسه يحصل مع الذوق، فلا بد أولاً من أمرين، وآخرهما من أمرين: لابد أولاً: من شعور بالمحجوب، ومحبة له، فما لا شعور به لا يتصور أن يشتهي، وما يشعر به وليس في النفس محبة له لا يشتهي، ثم إذا / حصل إدراكه بالمحجوب نفسه، حصل عقيب ذلك اللذة والفرح مع ذلك.

٧/٥٣٧

ولهذا قال النبي ﷺ في الدعاء المأثور: «اللهم إني أسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، من غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة»^(١)، وفي الحديث الصحيح: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، نادى مناد: يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه، فيقولون: ما هو؟ ألم يبيض وجوهنا، ويثقل موازيننا، ويدخلنا الجنة، ويخرجنا من النار؟! قال: «فيكشف الحجاب، فينظرون إليه؛ فما أعطاهم شيئاً أحب إليهم من النظر إليه» رواه مسلم وغيره^(٢). فاللذة مقرونة بالنظر إليه، ولا أحب إليهم من النظر إليه، لما يقترن بذلك من اللذة، لا أن نفس النظر هو اللذة.

وفي الجملة، فلا بد في الإيمان الذي في القلب من تصديق بالله ورسوله، وحب الله ورسوله، وإلا فمجرد التصديق مع البغض لله ولرسوله، ومعاداة الله ورسوله، ليس إيماناً باتفاق المسلمين، وليس مجرد التصديق والعلم يستلزم الحب، إلا إذا كان القلب سليماً من المعارض، كالخسد والكبر؛ لأن النفس مفطورة على حب الحق، وهو الذي يلائمها. ولا شيء أحب إلى القلوب السليمة من الله، وهذا هو الحنيفية ملة إبراهيم - عليه السلام - الذي اتخذ الله خليلاً، وقد قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٨، ٨٩]. فليس مجرد العلم موجباً لحب المعلوم، إن لم يكن في النفس قوة أخرى تلائم المعلوم، وهذه القوة موجودة في النفس.

وكل من القوتين تقوى بالأخرى، فالعلم يقوي العمل، والعمل يقوي العلم، فمن عرف الله وقلبه سليم أحبه، وكلما ازداد له معرفة ازداد حبه له، وكلما ازداد حبه له ازداد ذكره له ومعرفته بأسمائه وصفاته، فإن قوة الحب توجب كثرة ذكر المحبوب، كما أن البغض يوجب الإعراض عن ذكر البغض، فمن عادى الله ورسوله وحاد الله ورسوله كان ذلك مقتضياً لإعراضه عن ذكر الله ورسوله بالخير، وعن ذكر ما يوجب المحبة، فيضعف علمه به حتى قد ينساه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [الحشر: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمَنْ أَعْفَلًا قَلْبُهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: ٢٨]، وقد يحصل مع ذلك تصديق وعلم مع بغض ومعاداة، لكن تصديق ضعيف، وعلم ضعيف، ولكن لولا البغض والمعاداة لأوجب ذلك من محبة الله ورسوله ما يصير به مؤمناً.

فمن شرط الإيمان وجود العلم التام؛ ولهذا كان الصواب: أن الجهل ببعض أسماء الله

(١) النسائي في السنن (١٣٠٦) عن عمار بن ياسر، وأحمد ١٩١/٥ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) مسلم في الإيمان (١٨١ / ٢٩٧) وأحمد ٤ / ٣٣٣.

وصفاته لا يكون صاحبه كافراً، إذا كان مقراً بما جاء به الرسول ﷺ، ولم يبلغه ما يوجب العلم بما جهله على وجه يقتضى كفره إذا لم يعلمه، كحديث الذي أمر أهله بتحريقه ثم تذرته، بل العلماء بالله يتفاضلون في العلم به، ولهذا يوصف من لم يعمل بعلمه بالجهل وعدم العلم، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧]، قال أبو العالية: سألت أصحاب محمد عن هذه الآية، فقالوا لي: كل من عصى الله فهو جاهل، وكل من تاب قبل الموت فقد تاب من قريب. ومنه قول ابن مسعود: كفى بخشية الله علماً، وكفى بالاغترار بالله جهلاً. وقيل للشعبي: أيها العالم؟ فقال: العالم من يخشى الله، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وقال أبو حيان التميمي: العلماء ثلاثة: عالم بالله وبأمر الله، وعالم بالله ليس عالماً بأمر الله، وعالم بأمر الله ليس عالماً بالله، فالعلم بالله الذي يخشاه، والعالم بأمر الله الذي يعلم حدوده وفرائضه، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾. وهذا يدل على أن كل من خشى الله فهو عالم، وهو حق ولا يدل على أن كل عالم يخشاه، لكن لما كان العلم به موجباً للخشية عند عدم المعارض كان عدمه دليلاً على ضعف الأصل، إذ لو قوى لدفع المعارض.

وهكذا لفظ العقل يراد به الغريزة التي بها يعلم، ويراد بها أنواع من العلم، ويراد به العمل بموجب ذلك العلم.

وكذلك لفظ «الجهل» يعبر به عن عدم العلم، ويعبر به عن عدم العمل بموجب العلم، كما قال النبي ﷺ: «إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ شاتمته أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم»^(١). والجهل هنا هو الكلام الباطل، بمنزلة الجهل المركب، ومنه قول الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهليتنا

/ ومن هذا سميت «الجاهلية» جاهلية، وهي متضمنة لعدم العلم أو لعدم العمل به، ومنه قول النبي ﷺ لأبي ذر: «إنك امرؤ فيك جاهلية»^(٢) لما سآب رجلاً وعيره بأمره، وقد قال تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ﴾ [الفتح: ٢٦] فإن الغضب

(١) البخاري في الصوم (١٨٩٤)، و مسلم في الصيام (١١٥١/ ١٦٠)، وأبو داود في الصوم (٢٣٦٣)، والنسائي في الصوم (٢٢١٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٥، ٢٥٧، ٢٧٣، ٤٦٥.

(٢) سبق تخريجه ص ٣١٩.

والحمية تحمل المرء على فعل ما يضره وترك ما ينفعه، وهذا من الجهل الذي هو عمل بخلاف العلم حتى يقدم المرء على فعل ما يعلم أنه يضره، وترك ما يعلم أنه ينفعه؛ لما في نفسه من البغض والمعاداة للأشخاص وأفعال، وهو في هذه الحال ليس عديم العلم والتصديق بالكلية، لكنه لما في نفسه من بغض وحسد غلب موجب ذلك لموجب العلم، فدل على ضعف العلم لعدم موجهه ومقتضاه. ولكن ذلك الموجب والنتيجة لا توجد عنه وحده، بل عنه وعمما في النفس من حب ما ينفعها، وبغض ما يضرها، فإذا حصل لها مرض ففسدت به، أحبت ما يضرها، وأبغضت ما ينفعها، فتصير النفس كالمريض الذي يتناول ما يضره لشهوة نفسه له، مع علمه أنه يضره.

قلت: هذا معنى ما روى عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْبَصَرَ النَّافِذَ عِنْدَ وَرُودِ الشُّبُهَاتِ، وَيُحِبُّ الْعَقْلَ الْكَامِلَ عِنْدَ حُلُولِ الشَّهَوَاتِ» رواه البيهقي مرسلاً^(١)، وقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ ذُكِّرَ عَبْدَانَا إِبرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِيَ الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥]، فوصفهم بالقوة في العمل والبصيرة في العلم، وأصل القوة قوة القلب الموجبة لمحبة الخير وبغض الشر، فإن المؤمن قوته في قلبه وضعفه في جسمه، والمنافق قوته في جسمه وضعفه في قلبه، فالإيمان لا بد/ فيه من هذين الأصلين: التصديق بالحق والمحبة له، فهذا أصل القول، وهذا أصل العمل.

ثم الحب التام مع القدرة يستلزم حركة البدن بالقول والظاهر، والعمل الظاهر ضرورة كما تقدم، فمن جعل مجرد العلم والتصديق موجبا لجميع ما يدخل في مسمى الإيمان، وكل ما سمي إيمانا فقد غلط بل لا بد من العلم والحب، والعلم شرط في محبة المحبوب، كما أن الحياة شرط في العلم، لكن لا يلزم من العلم بالشئ والتصديق بثبوت محبته إن لم يكن بين العالم والمعلوم معنى في المحب أحب لأجله؛ ولهذا كان الإنسان يصدق بثبوت أشياء كثيرة ويعلمها وهو يبغضها كما يصدق بوجود الشياطين والكفار ويبغضهم، ونفس التصديق بوجود الشئ لا يقتضي محبته، لكن الله - سبحانه - يستحق لذاته أن يحب ويعبد، وأن يحب لأجله رسوله، والقلوب فيها معنى يقتضي حبه وطاعته كما فيها معنى يقتضي العلم والتصديق به، فمن صدق به وبرسوله ولم يكن محبا له ولرسوله لم يكن مؤمنا حتى يكون فيه مع ذلك الحب له ولرسوله.

وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من

(١) قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: أخرجه أبو نعيم في الحلية من حديث عمران بن حصين، وفيه حفص ابن عمر العدني، ضعفه الجمهور. انظر: الإحياء ٤/٤٢٥ بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْبَصَرَ النَّافِذَ عِنْدَ وَرُودِ الشُّبُهَاتِ، وَالْعَقْلَ الْكَامِلَ عِنْدَ هَجُومِ الشَّهَوَاتِ».

الأقوال الظاهرة، والأعمال الظاهرة فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب ولازمه، ودليله ومعلوله كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له - أيضاً - تأثير فيما في القلب . فكل منهما يؤثر في الآخر، لكن القلب هو الأصل والبدن فرع له والفرع يستمد من أصله والأصل يثبت ويقوى بفرعه، كما في الشجرة التي يضرب بها المثل لكلمة الإيمان، قال/ تعالى: ﴿ضَرَبَ (١) اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ . تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٤، ٢٥] وهي كلمة التوحيد والشجرة كلما قوى أصلها وعرق وروى قويت فروعها ، وفروعها - أيضاً - إذا اغتذت بالمطر والريح أثر ذلك في أصلها .

وكذلك «الإيمان» في القلب و «الإسلام» علانية ، ولما كانت الأقوال والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة كان يستدل بها عليها ، كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، فأخبر أن من كان مؤمناً بالله واليوم الآخر لا يوجدون موادين لأعداء الله ورسوله، بل نفس الإيمان ينافي مودتهم فإذا حصلت المادة دل ذلك على خلل الإيمان وكذلك قوله: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ بِاللَّهِ لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ . وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا لَهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨٠، ٨١] .

وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]، فأخبر تعالى أن هؤلاء هم الصادقون في قولهم: آمنا، ودل ذلك على أن الناس في قولهم: آمنا، صادق وكاذب، والكاذب فيه نفاق بحسب كذبه، قال تعالى في المنافقين: / ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ٨-١٠] وفي «يكذبون» قراءتان مشهورتان .

وفي الحديث: «أساس النفاق الذي يبني عليه: الكذب»، وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ . فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ . فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ

(١) في المطبوعة: «وضرب» ، والصواب ما أثبتناه .

يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ» [التوبة: ٧٥-٧٧]، وقال : «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ» [التوبة: ٥٨] ومثل هذا كثير .

وبالجملة ، فلا يستريب من تدبر ما يقول ، في أن الرجل لا يكون مؤمناً بمجرد تصديق في القلب مع بغضه لله ولرسوله ، واستكباره عن عبادته ومعاداته له ولرسوله ؛ ولهذا كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل في الإيمان كما نقله أهل المقالات عنهم ، منهم الأشعري ، فإنه قال في كتابه في «المقالات» : اختلف المرجئة في الإيمان ما هو ؟ وهم اثنتا عشرة فرقة :

الفرقة الأولى منهم : يزعمون أن الإيمان بالله هو المعرفة بالله ورسوله وبجميع ما جاء من عند الله فقط ، وأن ما سوى المعرفة من الإقرار باللسان ، والخضوع بالقلب والمحبة لله ولرسوله ، والتعظيم لهما والخوف والعمل بالجوارح فليس بإيمان ، وزعموا أن الكفر بالله هو الجهل به وهذا قول يحكى عن الجهم/ بن صفوان ، قال : وزعمت الجهمية أن الإنسان إذا أتى بالمعرفة ، ثم جحد بلسانه أنه لا يكفر بجحده ، وأن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه ، وأن الإيمان والكفر لا يكونان إلا في القلب دون الجوارح ، قال :

والفرقة الثانية من المرجئة : يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله فقط ، والكفر به هو الجهل به فقط ، فلا إيمان بالله إلا المعرفة به ، ولا كفر بالله إلا الجهل به ، وأن قول القائل : «إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ» [المائدة: ٧٣] ليس بكفر ولكنه لا يظهر إلا من كافر ، وذلك أن الله كفر من قال ذلك ، وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر ، وزعموا أن معرفة الله هي المحبة له وهي الخضوع لله ، وأصحاب هذا القول لا يزعمون أن الإيمان بالله إيمان بالرسول ، ويقولون : إنه لا يؤمن بالله إلا من آمن بالرسول ، ليس ذلك لأن ذلك مستحيل ، ولكن الرسول قال : «من لم يؤمن بي فليس بمؤمن بالله» ^(١) ، وزعموا - أيضاً - أن الصلاة ليست بعبادة لله ، وأنه لا عبادة إلا الإيمان به ، وهو معرفته ، والإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص ، وهو خصلة واحدة ، وكذلك الكفر . والقائل بهذا القول أبو الحسين الصالحي .

وقد ذكر الأشعري في كتابه «الموجز» قول الصالحي هذا وغيره ، ثم قال : والذي أختاره في الأسماء قول الصالحي : وفي الخصوص والعموم إني لا أقطع بظاهر الخبر على العموم ، ولا على الخصوص إذ كان يحتمل في اللغة أن يكون خاصاً ويحتمل أن يكون عاماً ، وأقف في ذلك ولا أقطع على عموم ولا على خصوص إلا بتوقيف أو إجماع . ثم قال في «المقالات» :

(١) أحمد ٧٠ / ٤ ، ٣٨٢ / ٥ ، ٣٨٢ / ٦ ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٩٨) .

والفرقة الثالثة من المرجئة : يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله/ والخضوع له، وهو ترك الاستكبار عليه والمحبة لله، فمن اجتمعت فيه هذه الخصال، فهو مؤمن، وزعموا أن إبليس كان عارفاً بالله غير أنه كفر باستكباره على الله، وهذا قول قوم من أصحاب يونس السمرى.

والفرقة الرابعة : وهم أصحاب أبي شَمْرٍ ويونس: يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله والمحبة له والخضوع له بالقلب والإقرار به أنه واحد ليس كمثله شيء ما لم تقم عليه حجة الأنبياء ، وإن كانت قد قامت عليه حجة الأنبياء فالإيمان الإقرار بهم والتصديق لهم، والمعرفة لما جاء من عند الله عنهم داخل في الإيمان، ولا يسمون كل خصلة من هذه الخصال إيماناً ولا بعض إيمان، حتى تجتمع هذه الخصال، فإذا اجتمعت سموها إيماناً لاجتماعها، وشبهوا ذلك بالبياض إذا كان في دابة لم يسموها بلقاء إلا مع السواد، وجعلوا ترك كل خصلة من هذه الخصال كفراً ولم يجعلوا الإيمان متبعضاً ولا محتملاً للزيادة والنقصان.

وذكر عن الخامسة - أصحاب أبي ثوبان - : أن الإيمان هو الإقرار بالله وبرسله وما لا يجوز في العقل إلا أن يفعله.

وذكر عن الفرقة السادسة: أن الإيمان هو المعرفة بالله وبرسله وفرائضه المجمع عليها، والخضوع له بجميع ذلك والإقرار باللسان، وزعموا أن خصال الإيمان كل منها طاعة، وأن كل واحدة إذا فعلت دون الأخرى لم تكن طاعة كالمعرفة بلا إقرار ، وأن ترك كل خصلة من ذلك معصية، وأن الإنسان لا يكفر/ بترك خصلة واحدة، وأن الناس يتفاضلون في إيمانهم، ويكون بعضهم أعلم وأكثر تصديقاً له من بعض، وأن الإيمان يزيد ولا ينقص ، وهذا قول الحسين بن محمد النجار وأصحابه.

والفرقة السابعة : الغيلانية أصحاب غيلان: يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله الثانية، والمحبة والخضوع والإقرار بما جاء به الرسول وبما جاء من عند الله ، وذلك أن المعرفة الأولى عنده اضطرار، فلذلك لم يجعلها من الإيمان، وكل هؤلاء الذين حكينا قولهم - من الشمرية والجهمية والغيلانية والنجارية - ينكرون أن يكون في الكفار إيمان وأن يقال فيهم بعض إيمان إذ كان الإيمان لا يتبعض عندهم.

قال: والفرقة الثامنة من المرجئة أصحاب محمد بن شبيب يزعمون أن الإيمان: الإقرار بالله والمعرفة بأنه واحد ليس كمثله شيء. والإقرار والمعرفة بأنبيائه وبرسله وبجميع ما جاءت به من عند الله مما نص عليه المسلمون ونقلوه عن النبي ﷺ من الصلاة والصيام ونحو ذلك لا نزاع بينهم فيه، والخضوع لله وهو ترك الاستكبار عليه، وزعموا أن إبليس

قد عرف الله وأقر به ، وإنما كان كافراً لأنه استكبر ، ولولا استكباره ما كان كافراً ، وأن الإيمان يتبع بعض ويتفاضل أهله ، وأن الخصلة من الإيمان قد تكون طاعة وبعض إيمان ، ويكون صاحبها كافراً بترك بعض الإيمان ولا يكون مؤمناً إلا بإصابة الكل ، وكل رجل يعلم أن الله واحد ليس كمثلته / شيء ويجحد الأنبياء فهو كافر بجحد الأنبياء وفيه خصلة من الإيمان ، وهي معرفته بالله سبحانه .

٧/٥٤٧

الفرقة التاسعة من المرجئة : المنتسبين إلى أبي حنيفة وأصحابه : يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله وبالرسول ، والإقرار بما جاء من عند الله في الجملة دون التفسير .

الفرقة العاشرة من المرجئة : أصحاب أبي معاذ التُّومِيّ ، يزعمون أن الإيمان ترك ما عظم من الكبائر ، وهو اسم لخصال إذا تركها أو ترك خصلة منها كان كافراً ، فتلك الخصلة التي يكفر بتركها إيمان ، وكل طاعة إذا تركها التارك لم يجمع المسلمون على تكفيره ، فتلك الطاعة شريعة من شرائع الإيمان ، تاركها إن كانت فريضة يوصف بالفسق ، فيقال له : إنه فاسق ولا يسمى بالفسق ، ولا يقال : فاسق ، وليست تخرج الكبائر من الإيمان إذا لم تكن كفراً ، وتارك الفرائض مثل الصلاة والصيام والحج على الجحود بها ، والرد لها ، والاستخفاف بها كافر بالله ، وإنما كفر للاستخفاف والرد والجحود ، وإن تركها غير مستحل لتركها متشاعلاً مسوقاً ، يقول : الساعة أصلي ، وإذا فرغت من لهوي وعملي ، فليس بكافر ، وإن كان يصلي يوماً ووقتاً من الأوقات ، ولكن نفسه . وكان أبو معاذ يقول : من قتل نبياً أو لطمه كفر ، وليس من أجل اللطمة كفر ، ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له .

٧/٥٤٨

/ والفرقة الحادية عشرة من المرجئة : أصحاب بشر المريسي ، يقولون : إن الإيمان هو التصديق ؛ لأن الإيمان في اللغة هو التصديق ، وما ليس بتصديق فليس بإيمان ، ويزعم أن التصديق يكون بالقلب وباللسان جميعاً ، وإلى هذا القول كان يذهب ابن الراوندي ، وكان ابن الراوندي يزعم أن الكفر هو الجحد ، والإنكار والستر والتغطية ، وليس يجوز أن يكون الكفر إلا ما كان في اللغة كفراً ، ولا يجوز إيمان إلا ما كان في اللغة إيماناً ، وكان يزعم أن السجود للشمس ليس بكفر ، ولا السجود لغير الله كفر ، ولكنه علم على الكفر ، لأن الله بين أنه لا يسجد للشمس إلا كافر .

قال : والفرقة الثانية عشرة من المرجئة : الكَرَامِيَّة : أصحاب محمد بن كرام ، يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب ، وأنكروا أن تكون معرفة القلب ، أو شيء غير التصديق باللسان إيماناً .

فهذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لا بد في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم وإنما نازع في ذلك فرقة يسيرة ؛ كجهم والصالحية .

وقد ذكر - أيضاً - في «المقالات» جملة قول أصحاب الحديث وأهل السنة . قال :

٧/٥٤٩

جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السنة : الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وما جاء من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ ، ولا يردون من ذلك شيئاً ، وأن الله إله واحد فرد صمد ، لم يتخذ صاحبة / ولا ولداً ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن الجنة حق والنار حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ، وأن الله على عرشه كما قال : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] ، وأن له يدين بلا كيف ، كما قال : ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] ، وكما قال : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] ، وأن له عينين ، كما قال : ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] ، وأن له وجهاً ، كما قال : ﴿وَيَقْبُ وَجْهَهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] ، وأن أسماء الله لا يقال : إنها غير الله ، كما قالت المعتزلة والخوارج . إلى أن قال :

ويقولون : القرآن كلام الله غير مخلوق والكلام في الوقف واللفظ بدعة ، من قال بالوقف أو اللفظ فهو مبتدع عندهم ، لا يقال : اللفظ بالقرآن مخلوق ، ولا يقال : غير مخلوق . إلى أن قال :

ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب يرتكبه ، كنحو الزنا والسرقه وما أشبه ذلك من الكبائر ، وهم بما معهم من الإيمان مؤمنون وإن ارتكبوا الكبائر ، والإيمان عندهم : هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره حلوه ومره ، وأن ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم ، وما أصابهم لم يكن ليخطئهم ، والإسلام هو : أن تشهد أن لا إله إلا الله على ما جاء في الحديث ^(١) ، والإسلام عندهم غير الإيمان . إلى أن قال :

ويقرون بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، ولا يقولون : مخلوق ولا غير مخلوق . وذكر كلاماً طويلاً ثم قال في آخره :

٧/٥٥٠

وبكل ما ذكرناه/ من قولهم نقول : وإليه نذهب .

فهذا قوله في هذا الكتاب وافق فيه أهل السنة وأصحاب الحديث بخلاف القول الذي نصره في الموجز .

والمقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب ، حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك ، وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف ، وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة ، وهذا القول شاذ ، كما أن قول الكرامية - الذين يقولون : هو مجرد قول اللسان - شاذ أيضاً .

وهذا - أيضاً - مما ينبغي الاعتناء به ، فإن كثيراً ممن تكلم في مسألة الإيمان : هل تدخل

(١) سبق تخريجه ص ٧.

فيه الأعمال؟ وهل هو قول وعمل؟ يظن أن النزاع إنما هو في أعمال الجوارح ، وأن المراد بالقول قول اللسان، وهذا غلط؛ بل القول المجرد عن اعتقاد الإيمان ليس إيماناً باتفاق المسلمين ، فليس مجرد التصديق بالباطن هو الإيمان عند عامة المسلمين إلا من شذ من أتباع جهنم والصالحين ، وفي قولهم من السفسطة العقلية والمخالفة في الأحكام الدينية أعظم مما في قول ابن كرام، إلا من شذ من أتباع ابن كرام، وكذلك تصديق القلب الذي ليس معه حب الله ولا تعظيم ، بل فيه بغض وعداوة لله ورسله ليس إيماناً باتفاق المسلمين .

وقول ابن كرام فيه مخالفة في الاسم دون الحكم، فإنه - وإن سمي المنافقين مؤمنين - يقول: إنهم مخلدون في النار، فيخالف الجماعة في الاسم دون الحكم، وأتباع جهنم يخالفون في الاسم والحكم جميعاً.

فصل /

٧/٥٥١

إذا عرف أن أصل الإيمان في القلب، فاسم «الإيمان» تارة يطلق على ما في القلب من الأقوال القلبية والأعمال القلبية من التصديق والمحبة والتعظيم ونحو ذلك، وتكون الأقوال الظاهرة والأعمال لوازمه وموجباته ودلائله، وتارة على ما في القلب والبدن جعلاً لموجب الإيمان ومقتضاه داخلًا في مسماه، وبهذا يتبين أن الأعمال الظاهرة تسمى إسلامًا، وأنها تدخل في مسمى الإيمان تارة ، ولا تدخل فيه تارة .

وذلك أن الاسم الواحد تختلف دلالاته بالافراد والاقتران، فقد يكون عند الافراد فيه عموم لمعنيين، وعند الاقتران لا يدل إلا على أحدهما، كلفظ الفقير والمسكين، إذا أفرد أحدهما تناول الآخر، وإذا جمع بينهما كان لكل واحد مسمى يخصه، وكذلك لفظ المعروف والمنكر إذا أطلقا، كما في قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] دخل فيه الفحشاء والبغي، وإذا قرن بالمنكر أحدهما، كما في قوله: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] أو كلاهما كما في قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠] كان اسم المنكر مختصاً بما خرج من ذلك على قول ، أو متناولاً للجميع على قول - بناء على أن الخاص المعطوف على العام هل يمنع شمول العام له؟ أو يكون قد ذكر مرتين. فيه نزاع - والأقوال والأعمال الظاهرة نتيجة الأعمال الباطنة ولازمها.

٧/٥٥٢

وإذا أفرد اسم «الإيمان» فقد يتناول هذا وهذا، كما في قول النبي ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها: إمطة الأذن عن الطريق»^(١). وحينئذ

(١) سبق تخريجه ص ٩.

فيكون الإسلام داخلاً في مسمى الإيمان وجزءاً منه، فيقال حينئذ: إن الإيمان اسم لجميع الطاعات الباطنة والظاهرة. ومنه قوله ﷺ لوفد عبد القيس: «أمركم بالإيمان بالله، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وتؤدوا خمس المغنم» أخرجاه في الصحيحين (١).

ففسر الإيمان هنا بما فسر به الإسلام؛ لأنه أراد بالشهادتين هنا أن يشهد بهما باطنًا وظاهرًا، وكان الخطاب لوفد عبد القيس، وكانوا من خيار الناس وهم أول من صلى الجمعة ببلدهم بعد جمعة أهل المدينة، كما قال ابن عباس: أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة المدينة جمعة بـ «جواثي» - قرية من قرى البحرين - وقالوا: يا رسول الله، إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مُضَرٍّ، وإننا لا نصل إليك إلا في شهر حرام، فمرنا بأمر قَصَلٍ نعمل به وندعو إليه من وراءنا، وأرادوا بذلك أهل نجد، من تميم وأسد وغطفان وغيرهم، كانوا كفارًا، فهؤلاء كانوا صادقين راغبين في طلب الدين، فإذا أمرهم النبي ﷺ بأقوال وأعمال ظاهرة فعلوها باطنًا وظاهرًا فكانوا بها مؤمنين.

٧/٥٥٣

وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام، فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في المسند عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب، والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر خيره وشره» (٢). ومتى حصل له هذا الإيمان، وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان، والصلاة والزكاة والصيام والحج، لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله، والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنًا ولا يحصل ذلك في الظاهر، مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانًا جازمًا امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام، وبهذا يظهر خطأ جههم ومن اتبعه، في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع، إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجه بحسب القدرة، فإن من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبًا جازمًا وهو قادر على مواصلته، ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك.

وأبو طالب إنما كانت محبته للنبي ﷺ لقربته منه، لا لله وإنما نصره وذب عنه لحمة النسب والقربة؛ ولهذا لم يتقبل الله ذلك منه، وإلا فلو كان ذلك عن إيمان في القلب لتكلم بالشهادتين ضرورة، والسبب الذي أوجب نصره للنبي ﷺ - وهو الحمة - هو الذي أوجب امتناعه من الشهادتين، بخلاف أبي بكر الصديق ونحوه، قال الله تعالى:

٧/٥٥٤

(١، ٢) سبق تخريجهما ص ١٠.

﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى . الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى . وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى . إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى . وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [الليل: ١٧-٢١]، ومنشأ الغلط في هذه المواضع من وجوه:

أحدها: أن العلم والتصديق مستلزم لجميع موجبات الإيمان.

الثاني: ظن الظان أن ما في القلوب لا يتفاضل الناس فيه.

الثالث: ظن الظان أن ما في القلب من الإيمان المقبول يمكن تخلف القول الظاهر والعمل الظاهر عنه.

الرابع: ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق، وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح. والصواب أن القلب له عمل مع التصديق، والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر، وكلاهما مستلزم للباطن. والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب - أيضاً - وجعلها هي التصديق، فهذا ضلال بين، ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن، / فبقى النزاع في أن العمل الظاهر: هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن، أو لازم لمسمى الإيمان؟

والتحقيق أنه تارة يدخل في الاسم، وتارة يكون لازماً للمسمى - بحسب أفراد الاسم واقترائه - فإذا قرن الإيمان بالإسلام كان مسمى الإسلام خارجاً عنه، كما في حديث جبريل، وإن كان لازماً له، وكذلك إذا قرن الإيمان بالعمل، كما في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البينة: ٧] فقد يقال: اسم الإيمان لم يدخل فيه العمل وإن كان لازماً له، وقد يقال: بل دخل فيه وعطف عليه عطف الخاص على العام، وبكل حال فالعمل تحقيق لمسمى الإيمان وتصديق له؛ ولهذا قال طائفة من العلماء - كالشيخ أبي إسماعيل الأنصاري، وغيره -: الإيمان كله تصديق، فالقلب يصدق ما جاءت به الرسل، واللسان يصدق ما في القلب، والعمل يصدق القول، كما يقال: صدق عمله قوله. ومنه قول النبي ﷺ: «العينان تزنيان وزناهما النظر، والأذانان تزنيان وزناهما السمع، واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والقلب يتمنى ويشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه»^(١)، والتصديق يستعمل في الخبر، وفي الإرادة، يقال: فلان صادق العزم وصادق المحبة، وحملوا حملة صادقة.

والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة، لما أخرجوا العمل من الإيمان، وقالوا: إن الإيمان

(١) سبق تخريجه ص ٨١.

يتمثل الناس فيه، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس/ من أفحش الخطأ، بل لا يتساوى الناس في التصديق، ولا في الحب، ولا في الخشية ولا في العلم، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة.

وأيضاً فأخرجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب - أيضاً - وهذا باطل قطعاً، فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعاً بالضرورة، وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطؤوا - أيضاً - لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن.

وليس المقصود هنا ذكر عمل معين، بل من كان مؤمناً بالله ورسوله بقلبه، هل يتصور إذا رأى الرسول وأعداءه يقاتلونه، وهو قادر على أن ينظر إليهم ويحضر على نصر الرسول بما لا يضره، هل يمكن مثل هذا في العادة إلا أن يكون منه حركة ما إلى نصر الرسول؟ فمن المعلوم أن هذا ممتنع، فلماذا كان الجهاد المتعين بحسب الإمكان من الإيمان، وكان عدمه دليلاً على انتفاء حقيقة الإيمان، بل قد ثبت في الصحيح عنه: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو، مات على شعبة نفاق»^(١)، وفي الحديث دلالة على أنه يكون فيه بعض شعب النفاق، مع ما معه من الإيمان، ومنه قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» [الحجرات: ١٥].

وأيضاً فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: / « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان »^(٢)، وفي رواية: « ليس وراء ذلك من الإيمان مثقال حبة خردل »^(٣). فهذا يبين أن القلب إذا لم يكن فيه بغض ما يكرهه الله من المنكرات كان عادماً للإيمان، والبغض والحب من أعمال القلوب، ومن المعلوم أن إبليس ونحوه يعلمون أن الله - عز وجل - حرم هذه الأمور ولا يبغضونها، بل يدعون إلى ما حرم الله ورسوله.

وأيضاً، فهؤلاء القائلون بقول جهنم والصالحين، قد صرحوا بأن سب الله ورسوله، والتكلم بالثبيل، وكل كلمة من كلام الكفر، ليس هو كفراً في الباطن، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر، ويجوز مع هذا أن يكون هذا الساب الشاتم في الباطن عارفاً بالله، موحداً له، مؤمناً به، فإذا أقيمت حجة بنص أو إجماع أن هذا كافر باطناً وظاهراً، قالوا: هذا يقتضي أن ذلك مستلزم للتكذيب الباطن، وأن الإيمان يستلزم عدم ذلك، فيقال لهم: معنا أمران معلومان:

(١) سبق تخريجه ص ١٥. (٢، ٣) سبق تخريجهما ص ١٢.

أحدهما : معلوم بالاضطرار من الدين .

والثاني : معلوم بالاضطرار من أنفسنا عند التأمل .

أما الأول : فإننا نعلم أن من سب الله ورسوله طوعاً بغير كره ، بل من تكلم بكلمات الكفر طائعا غير مكره ، ومن استهزأ بالله وآياته ورسوله ، فهو/ كافر باطنًا وظاهرًا ، وأن من قال : إن مثل هذا قد يكون في الباطن مؤمنًا بالله وإنما هو كافر في الظاهر ، فإنه قال قولاً معلوم الفساد بالضرورة من الدين . وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن ، وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها ، ولو كانت أقوالهم الكفرية بمنزلة شهادة الشهود عليهم ، أو بمنزلة الإقرار الذي يغلط فيه المقر ، لم يجعلهم الله من أهل الوعيد بالشهادة التي قد تكون صدقًا ، وقد تكون كذبًا ، بل كان ينبغي ألا يعذبهم إلا بشرط صدق الشهادة ، وهذا كقوله تعالى : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣] ، ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢] وأمثال ذلك .

وأما الثاني : فالقلب إذا كان معتقدًا صدق الرسول ، وأنه رسول الله ، وكان محبًا لرسول الله معظمًا له ، امتنع مع هذا أن يلعنه ويسبه ، فلا يتصور ذلك منه إلا مع نوع من الاستخفاف به وبحرمته ، فعلم بذلك أن مجرد اعتقاد أنه صادق لا يكون إيمانًا إلا مع محبته وتعظيمه بالقلب .

وأيضًا ، فإن الله سبحانه قال : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١] ، وقال : ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، فتبين أن الطاغوت يؤمن به ويكفر به . ومعلوم أن مجرد التصديق بوجوده وما هو عليه من الصفات يشترك فيه المؤمن والكافر ؛ فإن الأصنام والشيطان والسحر يشترك في العلم بحاله المؤمن والكافر ، وقد قال الله تعالى في السحر : ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ إلى قوله : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢] فهؤلاء الذين اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون ، يعلمون أنه لا خلاق لهم في الآخرة ، ومع هذا فيكفرون .

وكذلك المؤمن بالجبت والطاغوت ، إذا كان عالمًا بما يحصل بالسحر من التفريق بين المرء وزوجه ، ونحو ذلك من الجبت ، وكان عالمًا بأحوال الشيطان والأصنام ، وما يحصل بها من الفتنة ، لم يكن مؤمنًا بها مع العلم بأحوالها . ومعلوم أنه لم يعتقد أحد فيها أنها تخلق الأعيان ، وأنها تفعل ما تشاء ونحو ذلك من خصائص الربوبية ، ولكن كانوا يعتقدون أنه

يحصل بعبادتها لهم نوع من المطالب، كما كانت الشياطين تخاطبهم من الأصنام وتخبرهم بأمر، وكما يوجد مثل ذلك في هذه الأزمان في الأصنام التي يعبدونها أهل الهند والصين والترك وغيرهم، وكان كفرهم بها الخضوع لها والدعاء والعبادة واتخاذها وسيلة ونحو ذلك، لا مجرد التصديق بما يكون عند ذلك من الآثار، فإن هذا يعلمه العالم من المؤمنين ويصدق بوجوده، لكنه يعلم ما يترتب على ذلك من الضرر في الدنيا والآخرة فيبغضه، والكافر قد يعلم وجود ذلك الضرر لكنه يحمله حب العاجلة على الكفر.

يبين ذلك قوله: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. / ذَلِكَ بَأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ . أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ . لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ (١) [النحل: ١٠٦-١٠٩] فقد ذكر - تعالى - من كفر بالله من بعد إيمانه وذكر وعيده في الآخرة، ثم قال: ﴿ذَلِكَ بَأَنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ وبين - تعالى - أن الوعيد استحققه بهذا. ومعلوم أن باب التصديق والتكذيب والعلم والجهل ليس هو من باب الحب والبغض، وهؤلاء يقولون: إنما استحقوا الوعيد لزوال التصديق والإيمان من قلوبهم، وإن كان ذلك قد يكون سببه حب الدنيا على الآخرة، والله - سبحانه وتعالى - جعل استحباب الدنيا على الآخرة هو الأصل الموجب للخسران واستحباب الدنيا على الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة، وبأنه ماله في الآخرة من خلاق.

وأيضاً، فإنه - سبحانه - استثنى المكره من الكفار، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجهله لم يستثن منه المكره، لأن الإكراه على ذلك ممتنع، فعلم أن التكلم بالكفر كفر لا في حال الإكراه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ أي: لاستحبابه الدنيا على الآخرة، ومنه قول النبي ﷺ: «يصبح الرجل مؤمناً ويمسى كافراً، ويمسى مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا» (٢)، والآية نزلت في عمار بن ياسر، وبلال بن رباح، وأمثالهما من المؤمنين/ المستضعفين لما أكرههم المشركون على سب النبي ﷺ، ونحو ذلك من كلمات الكفر، فمنهم من أجاب بلسانه كعمار، ومنهم من صبر على المحنة كبلال، ولم يكره أحد منهم على خلاف ما في قلبه، بل أكرهوا على التكلم، فمن تكلم بدون الإكراه، لم يتكلم

(١) في المطبوعة: «الآخرون» والصواب ما أثبتناه.

(٢) مسلم في الإيمان (١١٨ / ١٨٦).

إلا وصدره منشرح به .

وأيضاً ، فقد جاء نفر من اليهود إلى النبي ، فقالوا : نشهد إنك لرسول ، ولم يكونوا مسلمين بذلك ؛ لأنهم قالوا ذلك على سبيل الإخبار عما في أنفسهم ، أي نعلم ونحزم أنك رسول الله ، قال : « فلم لا تتبعوني ؟ » قالوا : نخاف من يهود ، فعلم أن مجرد العلم والإخبار عنه ليس بإيمان حتى يتكلم بالإيمان على وجه الإنشاء المتضمن للالتزام والانقياد ، مع تضمن ذلك الإخبار عما في أنفسهم .

فالمناقضون قالوا مخبرين كاذبين ، فكانوا كفاراً في الباطن ، وهؤلاء قالوها غير ملتزمين ولا منقادين ، فكانوا كفاراً في الظاهر والباطن ، وكذلك أبو طالب قد استفاض عنه أنه كان يعلم بنبوته محمد وأنشد عنه :

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية ديناً^(١)

لكن امتنع من الإقرار بالتوحيد والنبوة حباً لدين سلفه ، وكراهة أن يعيره قومه ، فلما لم يقتنر بعلمه الباطن الحب والانقياد الذي يمنع ما يضاد ذلك من حب الباطل وكراهة الحق لم يكن مؤمناً .

وأما إبليس وفرعون واليهود ونحوهم ، فما قام بأنفسهم من الكفر وإرادة العلو والحسد منع من حب الله ، وعبادة القلب له الذي لا يتم الإيمان إلا به ، وصار في القلب من كراهية رضوان الله واتباع ما أسخطه ما كان كفراً لا ينفع معه العلم .

فصل

والتفاضل في الإيمان بدخول الزيادة والنقص فيه يكون من وجوه متعددة :

أحدها : الأعمال الظاهرة : فإن الناس يتفاضلون فيها ، وتزيد وتنقص ، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان ، لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان . فالنفاة يقولون : هو من ثمرات الإيمان ومقتضاه ، فأدخل فيه مجازاً بهذا الاعتبار ، وهذا معنى زيادة الإيمان عندهم ونقصه ، أي زيادة ثمراته ونقصانها ، فيقال : قد تقدم أن هذا من

(١) هذا البيت قاله أبو طالب - عم رسول الله ﷺ - حينما قام يحمل فرياً ودماً فلطم بهما وجه عبد الله بن الزبير ومن معه حينما آذوا رسول الله ﷺ بالفرث والدم وأخرجوه من صلاته ، وفي ذلك أنزل الله تعالى قوله : ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [الأنعام : ٢٦] .

لوازم الإيمان وموجباته، فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب بلا قول ولا عمل ظاهر، وأما كونه لازماً أو جزءاً منه فهذا يختلف بحسب حال استعمال لفظ الإيمان مفرداً، أو مقروناً بلفظ الإسلام والعمل، كما تقدم.

٧/٥٦٣

وأما قولهم: الزيادة في العمل الظاهر لا في موجهه ومقتضيه فهذا غلط، فإن التفاضل معلول الأشياء. ومقتضاها يقتضي تفاضلها في أنفسها، وإلا فإذا تماثلت الأسباب الموجهة لزم تماثل موجهها ومقتضاها. فتفاضل الناس في الأعمال الظاهرة يقتضي تفاضلهم في موجب ذلك ومقتضيه، ومن هذا يتبين:

الوجه الثاني: في زيادة الإيمان ونقصه: وهو زيادة أعمال القلوب ونقصها، فإنه من المعلوم بالذوق الذي يجده كل مؤمن: أن الناس يتفاضلون في حب الله ورسوله، وخشية الله، والإنابة إليه، والتوكل عليه، والإخلاص له، وفي سلامة القلوب من الرياء، والكبر والعجب، ونحو ذلك، والرحمة للخلق والنصح لهم ونحو ذلك من الأخلاق الإيمانية، وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا الله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»^(١)، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا﴾ [التوبة: ٢٤]. وقال رسول الله ﷺ: «والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده»^(٢)، وقال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»^(٣)، وقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلى من كل شيء إلا من نفسي، قال: «لا يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك»، قال: فلأنت أحب إلى من نفسي، قال: «الآن يا عمر»^(٤).

٧/٥٦٤

وهذه الأحاديث ونحوها في الصحاح، وفيها بيان تفاضل الحب والخشية، وقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وهذا أمر يجده الإنسان في نفسه، فإنه قد يكون الشيء الواحد يحبه تارة أكثر مما يحبه تارة، ويخافه تارة أكثر مما يخافه تارة. ولهذا كان أهل المعرفة من أعظم الناس قولاً بدخول الزيادة والنقصان فيه، لما يجدون من ذلك في أنفسهم، ومن هذا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وإنما زادهم طمأنينة وسكوناً.

(١) البخاري في الإيمان (٢١) ومسلم في الإيمان (٤٣ / ٦٧ ، ٦٨).

(٢) سبق تخريجه ص ١٨.

(٣) سبق تخريجه ص ١٢.

(٤) البخاري في الإيمان والندور (٦٦٣٢).

وقال ﷺ : «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا» (١).

الوجه الثالث: أن نفس التصديق والعلم في القلب يتفاضل باعتبار الإجمال والتفصيل، فليس تصديق من صدق الرسول مجملًا من غير معرفة منه بتفاصيل أخباره، كمن عرف ما أخبر به عن الله وأسمائه وصفاته، والجنة والنار والأمم وصدقه في ذلك كله، وليس من التزم طاعته مجملًا، ومات قبل أن يعرف تفصيل ما أمره به، كمن عاش حتى عرف ذلك مفصلاً وأطاعه فيه.

الوجه الرابع: أن نفس العلم والتصديق يتفاضل ويتفاوت كما يتفاضل سائر صفات الحي، من القدرة، والإرادة، والسمع والبصر، والكلام، بل سائر الأعراض من الحركة والسواد والبياض ونحو ذلك، فإذا كانت القدرة على الشيء تتفاوت فكذلك الإخبار عنه يتفاوت، وإذا قال القائل: العلم بالشيء/ الواحد لا يتفاضل، كان بمنزلة قوله: القدرة على المقدور الواحد لا تتفاضل، وقوله: ورؤية الشيء الواحد لا تتفاضل. ومن المعلوم أن الهلال المرئي يتفاضل الناس في رؤيته، وكذلك سمع الصوت الواحد يتفاضلون في إدراكه، وكذلك الكلمة الواحدة يتكلم بها الشخصان ويتفاضلون في النطق بها، وكذلك شم الشيء الواحد وذوقه يتفاضل الشخصان فيه.

فما من صفة من صفات الحي وأنواع إدراكاته، وحركاته، بل وغير صفات الحي، إلا وهي تقبل التفاضل والتفاوت إلى ما لا يحصره البشر، حتى يقال: ليس أحد من المخلوقين يعلم شيئًا من الأشياء مثل ما يعلمه الله من كل وجه، بل علم الله بالشيء أكمل من علم غيره به كيف ما قدر الأمر، وليس تفاضل العلمين من جهة الحدوث والقدم فقط، بل من وجوه أخرى. والإنسان يجد في نفسه أن علمه بمعلومه يتفاضل حاله فيه كما يتفاضل حاله في سمعه لمسموعه، ورؤيته لمرئيه، وقدرته على مقدوره، وحبّه لمحجوبه، وبغضه لبغضه، ورضاه بمرضيه، وسخطه لمسخطه، وإرادته لمراده، وكراهيته لمكروهه، ومن أنكر التفاضل في هذه الحقائق كان مسفسطًا.

الوجه الخامس: أن التفاضل يحصل من هذه الأمور من جهة الأسباب المقتضية لها، فمن كان مستند تصديقه ومحبته أدلة توجب اليقين، وتبين فساد الشبهة المعارضة، لم يكن بمنزلة من كان تصديقه لأسباب دون ذلك، بل من جعل له علوم ضرورية لا يمكنه دفعها عن نفسه لم يكن بمنزلة من تعارضه/ الشبه ويريد إزالتها بالنظر والبحث، ولا يستريب عاقل أن العلم بكثرة الأدلة وقوتها، وبفساد الشبه المعارضة لذلك، وبيان بطلان حجة المحتج عليها

(١) سبق تخريجه ص ٢٠٧.

ليس كالعلم الذي هو الحاصل عن دليل واحد، من غير أن يعلم الشبه المعارضة له، فإن الشيء كلما قويت أسبابه وتعددت وانقطعت موانعه واضمحلت، كان أوجب لكماله، وقوته وتماحه.

الوجه السادس: أن التفاضل يحصل في هذه الأمور من جهة دوام ذلك وثباته وذكره واستحضاره، كما يحصل البغض من جهة الغفلة عنه والإعراض والعلم والتصديق والحب والتعظيم وغير ذلك، فما في القلب هي صفات وأعراض وأحوال تدوم وتحصل بدوام أسبابها وحصول أسبابها. والعلم وإن كان في القلب فالغفلة تنافي تحققه، والعالم بالشيء في حال غفلته عنه دون العالم بالشيء في ذكره له، قال عُمَيْر بن حبيب الخطمي من أصحاب النبي ﷺ: الإيمان يزيد وينقص، قالوا: وما زيادته ونقصه؟ قال: إذا حمدنا الله وذكرناه وسبحناه فذلك زيادته، فإذا غفلنا ونسينا وضيعنا فذلك نقصانه.

الوجه السابع: أن يقال: ليس فيما يقوم بالإنسان من جميع الأمور أعظم تفضلاً وتفاوتاً من الإيمان، فكلما تقرر إثباته من الصفات والأفعال مع تفضله، فالإيمان أعظم تفضلاً من ذلك. ومثال ذلك أن الإنسان يعلم من نفسه تفاضل الحب الذي يقوم بقلبه، سواء كان حباً لولده، أو لامرأته، أو لرياسته، أو وطنه، أو صديقه، أو صورة من الصور، أو خيله، أو بستانه، أو ذهبه، أو فضته، وغير ذلك من أمواله، فكما أن الحب أوله علاقة لتعلق القلب بالمحبوب، ثم صباغة لانصباب القلب نحوه، ثم غرام للزومه القلب كما يلزم الغريم غريمه، ثم يصير عشقاً إلي أن يصير تَتِيماً - والتَّيْم: التَّعَبْدُ، وتيم الله: عبد الله - فيصير القلب عبداً للمحبوب مطيعاً له لا يستطيع الخروج عن أمره، وقد آل الأمر بكثير من عشاق الصور إلى ما هو معروف عند الناس، مثل من حمله ذلك على قتل نفسه وقتل معشوقه أو الكفر والردة عن الإسلام أو أفضى به إلى الجنون وزوال العقل، أو أوجب خروجه عن المحبوبات العظيمة من الأهل والمال والرياسة، أو أمراض جسمه وأسنانه.

فمن قال: الحب لا يزيد ولا ينقص، كان قوله من أظهر الأقوال فساداً، ومعلوم أن الناس يتفاضلون في حب الله أعظم من تفاضلهم في حب كل محبوب، فهو - سبحانه - اتخذ إبراهيم خليلاً، واتخذ محمد - أيضاً - خليلاً، كما استفاض عنه أنه قال: «لو كنت متخذاً خليلاً من أهل الأرض لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله»^(١)،

(١) البخاري في مناقب الأنصار (٣٩٠٤) عن أبي سعيد الخدري، ومسلم في فضائل الصحابة (٦/٢٣٨٣) عن عبد الله بن مسعود، والترمذي في المناقب (٣٦٥٥) عن عبد الله بن مسعود، وابن ماجه في المقدمة (٩٣) عن عبد الله بن مسعود، وأحمد ١/ ٢٧٠، ٣٥٩ عن ابن عباس.

يعني نفسه ﷺ . وقال : « إن الله اتخذني خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم خليلاً »

أخص من مطلق المحبة ، فإن الأنبياء - عليهم السلام - والمؤمنين يحبون الله ويحبهم الله .
كما قال : « فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ » الآية [المائدة : ٥٤] ، وقال تعالى : « وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ » [البقرة : ١٦٥] ، وقد أخبر الله أنه يحب المتقين ، ويحب المقسطين ،
ويحب التوابين ، ويحب المتطهرين ، ويحب / الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان
مرصوص ، وكان النبي ﷺ يخبر بوجه لغير واحد ، كما ثبت عنه ﷺ في الصحيح أنه قال
للحسن وأسامه : « اللهم إني أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما » (٢) ، وقال له عمرو بن
العاص : أي الناس أحب إليك؟ قال : « عائشة » . قال : فمن الرجال؟ قال : « أبوها » (٣) . وقال :
« والله إني لأحبكم » .

والناس في حب الله يتفاوتون ، ما بين أفضل الخلق محمد وإبراهيم ، إلى أدنى الناس
درجة ، مثل من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان ، وما بين هذين الحدين من الدرجات لا
يحصيه إلا رب الأرض والسماوات ، فإنه ليس في أجناس المخلوقات ما يتفاضل بعضه على
بعض كبنى آدم ، فإن الفرس الواحدة ما تبلغ أن تساوي ألف ألف . وقد ثبت في
الصحيحين من حديث أبي ذر أنه كان جالساً عند النبي ﷺ ، إذ مر به رجل من أشرف
الناس ، فقال : « يا أبا ذر ، أتعرف هذا؟ » . قلت : نعم ، يا رسول الله ، هذا حريّ إن خطب
أن ينكح ، وإن قال أن يُسمَعَ لقوله ، وإن غاب أن يسأل عنه . ثم مر برجل من ضعفاء
المسلمين ، فقال : « يا أبا ذر ، أتعرف هذا؟ » . قلت : نعم يا رسول الله هذا رجل من
ضعفاء الناس ، هذا حريّ إن خطب ألا يُنكح ، وإن قال ألا يُسمَعَ لقوله ، وإن غاب ألا
يسأل عنه ، فقال : « يا أبا ذر ، لَهَذَا خير من ملء الأرض مثل هذا » (٤) .

فقد أخبر الصادق الذي لا يجاوز فيما يقول : أن الواحد من بني آدم / يكون خيراً من
ملء الأرض من آدميين ، وإذا كان الواحد منهم أفضل من الملائكة ، والواحد منهم شر
من البهائم ، كان التفاضل الذي فيهم أعظم من تفاضل الملائكة ، وأصل تفاضلهم إنما هو
بمعرفة الله ومحبه ، فعلم أن تفاضلهم في هذا لا يضبطه إلا الله ، وكل ما يعلم من
تفاضلهم في حب الشيء من محبوباتهم ، فتفاضلهم في حب الله أعظم .

(١) مسلم في المساجد (٥٣٢ / ٢٣) .

(٢) البخاري في فضائل الصحابة (٣٧٤٧) .

(٣) البخاري في فضائل الصحابة (٣٦٦٢) ومسلم في فضائل الصحابة (٨/٢٣٨٤) .

(٤) البخاري في النكاح (٥٠٩١) ، وفي الرقاق (٦٤٤٧) ، وابن ماجه في الزهد (٤١٢٠) ، كلاهما عن سهل ابن

سعد الساعدي - رضى الله عنه .

ماضلهم في خوف ما يخافونه، وتفاضلهم في الذل والخضوع لما يذلون له
 ٧٠، وكذلك تفاضلهم فيما يعرفونه من المعروفات، ويصدقون به ويقرون به، فإن
 يتفاضلون في معرفة الملائكة وصفاتهم، والتصديق بهم، فتفاضلهم في معرفة الله
 صفاته والتصديق به أعظم.

وكذلك إن كانوا يتفاضلون في معرفة روح الإنسان وصفاتها والتصديق بها، أو في
 معرفة الجن وصفاتهم وفي التصديق بهم، أو في معرفة ما في الآخرة من النعيم والعذاب -
 كما أخبروا به من المأكولات والمشروبات والملبوسات والمنكوحات والمسكنات - فتفاضلهم
 في معرفة الله وصفاته والتصديق به أعظم من تفاضلهم في معرفة الروح التي هي النفس
 الناطقة، ومعرفة ما في الآخرة من النعيم والعذاب، بل إن كانوا متفاضلين في معرفة
 أبدانهم وصفاتها وصحتها ومرضها وما يتبع ذلك، فتفاضلهم في معرفة الله أعظم وأعظم،
 فإن كل ما يعلم ويقال يدخل في معرفة الله، إذ لا موجود إلا وهو خلقه، وكل ما في
 المخلوقات من الصفات والأسماء والأقدار والأفعال فإنها شواهد ودلائل على ما لله -
 سبحانه - من الأسماء الحسنى والصفات العلى، إذ كل كمال في المخلوقات فمن أثر كماله،
 وكل كمال ثبت لمخلوق فالخالق أحق به، وكل نقص تنزه عنه مخلوق فالخالق أحق بتنزيهه
 عنه، وهذا على طريق كل طائفة واصطلاحها. فهذا يقول: كمال المعلول من كمال علته،
 وهذا يقول: كمال المصنوع المخلوق من كمال صانعه وخالقه.

وفي الحديث الذي رواه أحمد في المسند، ورواه ابن حبان في صحيحه عن ابن
 مسعود، عن النبي ﷺ أنه قال: « ما أصاب عبداً همٌّ ولا حزنٌ فقال: اللهم إني عبدك،
 ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو
 لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به
 في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهب
 همِّيَ وغمِّيَ، إلا أذهب الله همه وحزنه، وأبدله مكانه فرحاً ». قالوا: يا رسول الله،
 ألا تتعلمهن؟ قال: « بلى ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن » (١).

فقد أخبر في هذا الحديث: أن لله أسماء استأثر بها في علم الغيب عنده، وأسماء الله
 متضمنة لصفاته ليست أسماء أعلام محضة، بل أسماءه - تعالى - كالعليم والقدير والسميع
 والبصير والرحيم والحكيم ونحو ذلك، كل اسم يدل على ما لم يدل عليه الاسم الآخر من
 معاني صفاته، مع اشتراكها كلها في الدلالة على ذاته، وإذا كان من أسمائه ما اختص هو
 بمعرفته، ومن أسمائه ما خص به/ من شاء من عباده، علم أن تفاضل الناس في معرفته

(١) أحمد ١ / ٣٩١، ٤٥٢ وابن حبان ٢ / ١٦٠ برقم (٩٦٨).

أعظم من تفاضلهم في معرفة كل ما يعرفونه .

وبهذا يتبين لك أن من زعم من أهل الكلام والنظر أنهم عرفوا الله حق معرفته، بحيث لم يبق له صفة إلا عرفوها، وأن ما لم يعرفوه ولم يقم لهم دليل على ثبوته ، كان معدوماً منتفياً في نفس الأمر، قوم غالطون مخطئون مبتدعون ضالون ، وحجتهم في ذلك داحضة، فإن عدم الدليل القطعي والظني على الشيء دليل على انتفائه، إلا أن يعلم أن ثبوته مستلزم لذلك الدليل . مثل أن يكون الشيء لو وجد لتوفرت الهمم والدواعي على نقله ، فيكون هذا لازماً لثبوته، فيستدل بانتفاء اللازم على انتفاء الملزوم، كما يعلم أنه لو كان بين الشام والحجاز مدينة عظيمة مثل بغداد ومصر لكان الناس ينقلون خبرها، فإذا نقل ذلك واحد واثان وثلاثة علم كذبهم .

وكما يعلم أنه لو ادعى النبوة أحد على عهد النبي ﷺ مثل مُسَيْلَمَةَ وَالْعَنْسِيَّ وَطُليحَةَ وَسَجَّاحٍ لنقل الناس خبره، كما نقلوا أخبار هؤلاء ، ولو عارض القرآن - معارضاً أتى بما يظن الناس أنه مثل القرآن، لنقل كما نقل قرآن مسيلمة الكذاب، وكما نقلوا الفصول والغايات لأبي العلاء المعريّ ، وكما نقلوا غير ذلك من أقوال المعارضين ، لو بخرافات لا يظن عاقل أنها مثله، فكان النقل لما تظهر فيه المشابهة والمماثلة أقوى في العادة والطباع في ذلك وأرغب - سواء كانوا محبين أو مبغضين - هذا أمر جُبِلَ عليه بنو آدم .

٧/٥٧٢ / كما يعلم أن علي بن أبي طالب لو طلب الخلافة على عهد أبي بكر وعمر وعثمان وقاتل عليها لنقل ذلك الناس، كما نقلوا ما جرى بعد هؤلاء، كما يعلم أن النبي ﷺ لو أمره أن يصلي بالناس صلاتهم لنقلوا ذلك ، كما نقلوا أمره لأبي بكر وصلاته بالناس، وكما يعلم أنه لو عهد له بالخلافة لنقلوا ذلك كما نقلوا ما دونه، بل كما يعلم أنه لم يكن يجتمع هو وأصحابه على استماع دف أو كف ولا على رقص وزمر، بل كما يعلم أنه لم يكن بعد الصلوات يجتمع هو وهم على دعاء ورفع أيديهم ونحو ذلك، إذ لو فعل ذلك لنقلوه، بل كما يعلم أنه لم يصل في السفر الظهر والعصر والعشاء أربعاً، وأنه لو صلى في السفر أربعاً بعض الأوقات لنقل الناس ذلك، كما نقلوا جمعة بين الصلاتين بعض الأوقات .

بل كما يعلم أنه لم يكن يصلي المكتوبات وحده، بل إنما كان يصليهن في الجماعة ، بل كما يعلم أنه لم يكن هو وأصحابه يحملون التراب في السفر للتييم، ولا يصلون كل ليلة على من يموت من المسلمين ، ولا ينوون الاعتكاف كلما دخلوا مسجداً للصلاة، بل كما يعلم أنه لم يصل على غائب غير النجاشي، بل كما يعلم أنه لو كان دائماً يَنْتُ في الفجر أو غيرها بقنوت مسنون يجهر به لنقل الناس ذلك - كما نقلوا قنوته العارض الذي

دعا فيه لقوم وعلى قوم ، وكان نقلهم لذلك أوكد - وكما يعلم أنه لما صلى بعرفة ومزدلفة قصرًا وجمعًا لو أمر أحدًا خلفه أن يتم صلاته، أو ألا يجمع معه لنقل الناس ذلك، كما نقلوا ما هو دون ذلك .

٧/٥٧٣

/وكما يعلم أنه لم يأمر الحَيُّضُ في زمانه المبتدآت بالحِيض، أن يغتسلن عند انقضاء يوم وليلة، وأنه لم يأمر أصحابه أن يغسلوا ما يصيب أبدانهم وثيابهم من المني، وأنه لم يوقت للناس لفظًا معينًا لا في نكاح ولا في بيع ولا إجارة ولا غير ذلك. ولما حج حجة الوداع لم يعتمر عقيب الحج، وأنه لما أفاض من منى إلى مكة يوم النحر، ما طاف وسعى أولاً ثم طاف ثانيًا، إلى غير ذلك مما يطول ذكره، ومن تتبع كتب الصحيحين ونحوها من الكتب المعتمدة، ووقف على أقوال الصحابة والتابعين ومن قفا منهاجهم من الأئمة المرضيين - قديمًا وحديثًا - علم صحة ما أوردناه في هذا الباب .

والمقصود هنا أن المدلول إذا كان وجوده مستلزمًا لوجود دليله، كان انتفاء دليله دليلًا على انتفائه، أما إذا أمكن وجوده وأمكن ألا نعلم نحن دليل ثبوته لم يكن عدم علمنا بدليل وجوده دليلًا على عدمه، فأسماء الله وصفاته إذا لم يكن عندنا ما يدلنا عليها لم يكن ذلك مستلزمًا لانتفائها، إذ ليس في الشرع ولا في العقل ما يدل على أنها لا بد أن نعلم كل ما هو ثابت له - تعالى - من الأسماء والصفات، بل قد قال أفضل الخلق وأعلمهم بالله في الحديث الصحيح: « لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك »^(١)، وفي الحديث الصحيح، حديث الشفاعة: « فأخر ساجدًا ، فأحمد ربي بمحامد يفتحها علي لا أحصيها الآن »^(٢).

فإذا كان أفضل الخلق لا يحصى ثناء عليه، ولا يعرف الآن محامده التي يحمده بها عند السجود للشفاعة ، فكيف يكون غيره عارفًا بجميع محامد الله / والثناء عليه، وكل ما له من الأسماء الحسنى فإنه داخل في محامده وفيما يثنى عليه به وإذا كان كذلك فمن كان بما له من الأسماء والصفات أعلم وأعرف كان بالله أعلم وأعرف ، بل من كان بأسماء النبي ﷺ وصفاته أعلم كان بالنبي ﷺ أعلم، فليس من علم أنه نبي كمن علم أنه رسول ، ولا من علم أنه رسول كمن يعلم أنه خاتم الرسل ولا من علم أنه خاتم الرسل كمن علم أنه سيد ولد آدم، ولا من علم ذلك كمن علم ما خصه الله به من الشفاعة والحوض والمقام المحمود والملة وغير ذلك من فضائله ﷺ ، وليس كل من جهل شيئًا من خصائصه يكون كافرًا، بل كثير من المؤمنين لم يسمع بكثير من فضائله وخصائصه ، فكذلك ليس كل من جهل بعض أسماء الله وصفاته يكون كافرًا، إذ كثير من المؤمنين لم يسمع كثيرًا مما وصفه به

٧/٥٧٤

(٢) سبق تخريجه ص ٥٤ .

(١) مسلم في الصلاة (٤٨٦ / ٢٢٢) .

رسوله، وأخبر به عنه.

فهذه الوجوه ونحوها مما تبين تفاضل الإيمان الذي في القلب، وأما تفاضلهم في الأقوال والأعمال الظاهرة فلا تشبه على أحد، والله أعلم.

فصل /

٧/٥٧٥

إذا تبين هذا، وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة، والأعمال الظاهرة، كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد، وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه - زالت الشبه العلمية في هذه المسألة، ولم يبق إلا نزاع لفظي، في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالاً عليه بالتضمن والعموم؟ أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمره له، فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم؟

وحقيقة الأمر: أن اسم الإيمان يستعمل تارة هكذا وتارة هكذا، كما قد تقدم، فإذا قرن اسم الإيمان بالإسلام أو العمل كان دالاً على الباطن فقط، وأن أفراد اسم الإيمان فقد يتناول الباطن والظاهر، وبهذا تأتلف النصوص، فقوله: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان^(١)، أفرد لفظ الإيمان فدخل فيه الباطن والظاهر، وقوله ﷺ في حديث جبريل: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر» ذكره مع قوله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت»^(٢)، فلما أفرد عن اسم الإسلام ذكر ما يخصه الاسم في ذاك الحديث مجرداً عن الاقتران. وفي هذا الحديث مقرون باسم الإسلام، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] دخل فيه الباطن، فلو أتى بالعمل الظاهر دون الباطن لم يكن ممن أتى بالدين الذي هو عند الله الإسلام.

٧/٥٧٦

وأما إذا قرن الإسلام بالإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وقوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] فقد يراد بالإسلام الأعمال الظاهرة كما في حديث أنس الذي في «المسند» عن النبي ﷺ أنه قال: «الإسلام علانية، والإيمان في

(٢) سبق تخريجه ص ٧.

(١) سبق تخريجه ص ٩.

القلب»^(١)، ومن علم أن دلالة اللفظ تختلف بالافراد والاقتران، كما في اسم الفقير والمسكين، والمعروف والمنكر والبغي وغير ذلك من الأسماء، وكما في لغات سائر الأمم - عربها وعجمها - زاحت عنه الشبهة في هذا الباب والله أعلم.

فإن قال قائل : اسم الإيمان إنما يتناول الأعمال مجازاً. قيل أولاً: ليس هذا بأولى ممن قال: إنما تخرج عنه الأعمال مجازاً، بل هذا أقوى، لأن خروج العمل عنه إنما هو إذا كان مقروناً باسم الإسلام والعمل، وأما دخول العمل فيه فإذا أفرد كما في قوله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة/ أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(٢) فإن ما يدل مع الاقتران أولى باسم المجاز مما يدل عند التجريد والإطلاق.

٧/٥٧٧

وقيل له ثانياً: لا نزاع في أن العمل الظاهر هو فرع عن الباطن وموجب له ومقتضاه، لكن هل هو داخل في مسمى الاسم وجزء منه، أو هو لازم للمسمى كالشرط المفارق، والموجب التابع؟ ومن المعلوم أن الأسماء الشرعية والدينية: كاسم « الصلاة » و« الزكاة » و« الحج » ونحو ذلك، هي باتفاق الفقهاء اسم لمجموع الصلاة الشرعية والحج الشرعي، ومن قال: إن الاسم إنما يتناول ما يتناوله عند الإطلاق في اللغة، وإن ما زاده الشارع إنما هو زيادة في الحكم وشرط فيه لا داخل في الاسم، كما قال ذلك القاضي أبو بكر بن الطيب والقاضي أبو يعلى، ومن وافقهما، على أن الشرع زاد أحكاماً شرعية جعلها شروطاً في القصد، والأعمال والدعاء، ليست داخلية في مسمى الحج والصيام، والصلاة، فقولهم مرجوع عند الفقهاء وجماهير المنسوبين إلى العلم؛ ولهذا كان الجمهور من أصحاب الأئمة الأربعة على خلاف هذا القول.

فإذا قال قائل : إن اسم الإيمان إنما يتناول مجرد ما هو تصديق، وأما كونه تصديقاً بالله وملائكته وكتبه ورسله، وكون ذلك مستلزماً لحب الله ورسوله ونحو ذلك، هو شرط في الحكم لا داخل في الاسم إن لم يكن أضعف من ذلك القول فليس دونه في الضعف، فكذلك من قال: الأعمال الظاهرة/ لوازم للباطن، لا تدخل في الاسم عند الإطلاق يشبه قوله قول هؤلاء، والشارع إذا قرن بالإيمان العمل فكما يقرن بالحج ما هو من تمامه، كما إذا قال: من حج البيت وطاف وسعى ووقف بعرفة ورمى الجمار، ومن صلى فقرأ وركع وسجد، كما قال: من صام رمضان إيماناً واحتساباً، ومعلوم أنه لم يكن صوماً شرعياً إن لم يكن إيماناً واحتساباً.

٧/٥٧٨

(٢) سبق تخريجه ص ٩.

(١) سبق تخريجه ص ١٠.

وقال: « من حج هذا البيت فلم يَرُفُثْ ولم يَفْسُقْ رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه »^(١).
ومعلوم أن الرفث - الذي هو الجماع - يفسد الحج، والفسوق ينقص ثوابه، وكما قال ﷺ:
« من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا »^(٢). فلا يكون مصلياً إن لم يستقبل
قبلتنا في الصلاة، وكما قال ﷺ: « خمس صلوات كتبهن الله على العبد في اليوم واللييلة،
من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له
عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له »^(٣). فذكر المحافظ عليها، ومعلوم أنه لا يكون
مصلياً لها على الوجه المأمور إلا بالمحافظة عليها، ولكن بين أن الوعيد مشروط بذلك؛
ولهذا لا يلزم من عدم المحافظة ألا يصليها بعد الوقت فلا يكون محافظاً عليها؛ إذ المحافظة
تستلزم فعلها كما قال: « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى » [البقرة: ٢٣٨] نزلت لما
أخرت العصر عام الخندق، قال النبي ﷺ: « ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً كما شغلونا
عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس »^(٤).

و بهذا يظهر أن الاحتجاج بذلك على أن تارك الصلاة لا يكفر حجة ضعيفة، لكنه
يدل على أن تارك المحافظة لا يكفر، فإذا صلاها بعد الوقت لم يكفر، ولهذا جاءت في
الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها قيل: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: « لا، ما
صلوا »^(٥)، وكذلك لما سئل ابن مسعود عن قوله تعالى: « أَضَاعُوا الصَّلَاةَ » [مريم: ٥٩]،
قال: هو تأخيرها عن وقتها، فقيل له: كنا نظن ذلك تركها، فقال: لو تركوها كانوا
كفاراً.

والمقصود أنه قد يدخل في الاسم المطلق أمور كثيرة وإن كانت قد تخص بالذكر.

وقيل لمن قال: دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز: نزاعك لفظي، فإنك
إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجباً
لعدم الملزوم، فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن، فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظياً
وإن قلت ما هو حقيقة قول جهنم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع
إظهار ما هو كفر، وترك جميع الواجبات الظاهرة، قيل لك: فهذا يناقض قولك: إن
الظاهر لازم له وموجب له، بل قيل: حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه

(١) سبق تخريجه ص ٣٠٠.

(٢) البخارى فى الصلاة (٣٩١) .

(٣) أبو داود فى الصلاة (٤٣٠) ورواه النسائي فى الصلاة (٤٦١) عن عباد بن الصامت - رضى الله عنه .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٥٣٣) ومسلم فى المساجد (٦٢٨ / ٢٠٦) .

(٥) مسلم فى الإمامة (١٨٥٤ / ٦٢ ، ٦٣) عن أم سلمة - رضى الله عنها .

أخرى، فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له، ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن، وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم، وهذا حقيقة قولك.

٧/٥٨٠

/وهو - أيضاً - خطأ عقلاً كما هو خطأ شرعاً، وذلك أن هذا ليس بدليل قاطع، إذ هذا يظهر من المناق فيبقى دليلاً في بعض الأمور المتعلقة بدار الدنيا كدلالة اللفظ على المعنى، وهذا حقيقة قولك، فيقال لك: فلا يكون ما يظهر من الأعمال ثمرة للإيمان الباطن ولا موجباً له ومن مقتضاه، وذلك أن المقتضى لهذا الظاهر إن كان هو نفس الإيمان الباطن لم يتوقف وجوده على غيره، فإن ما كان معلولاً للشيء وموجباً له لا يتوقف على غيره، بل يلزم من وجوده وجوده، فلو كان الظاهر موجب الإيمان الباطن لوجب ألا يتوقف على غيره، بل إذا وجد الموجب وجد الموجب.

وأما إذا وجد معه تارة وعدم أخرى أمكن أن يكون من موجب ذلك الغير، وأمكن أن يكون موقوفاً عليهما جميعاً، فإن ذلك الغير إما مستقل بالإيمان أو مشارك للإيمان، وأحسن أحواله أن يكون الظاهر موقوفاً عليهما معاً على ذلك الغير، وعلى الإيمان، بل قد علم أنه يوجد بدون الإيمان كما في أعمال المنافق، فحينئذ لا يكون العمل الظاهر مستلزماً للإيمان، ولا لازماً له، بل يوجد معه تارة ومع نقيضه تارة، ولا يكون الإيمان علة له ولا موجباً ولا مقتضياً، فيبطل - حينئذ - أن يكون دليلاً عليه؛ لأن الدليل لا بد أن يستلزم المدلول، وهذا هو الحق فإن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزماً للإيمان النافع عند الله.

٧/٥٨١

ولهذا قال النبي ﷺ لسعد لما قال: هو مؤمن. قال «أو/ مسلم؟»^(١)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٌ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: ١٠]، فدل ذلك على أن مجرد إظهار الإسلام لا يكون دليلاً على الإيمان في الباطن؛ إذ لو كان كذلك لم تحتج المهاجرات اللاتي جئن مسلمات إلى الامتحان، ودل ذلك على أنه بالامتحان والاختبار يتبين باطن الإنسان، فيعلم أهو مؤمن أم ليس بمؤمن، كما في الحديث المرفوع: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد، فاشهدوا له بالإيمان»^(٢). فإن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ الآية [التوبة: ١٨].

فإذا قيل: الأعمال الظاهرة تكون من موجب الإيمان تارة، وموجب غيره أخرى، كالتكلم بالشهادتين، تارة يكون من موجب إيمان القلب، وتارة يكون تقية كإيمان المنافقين، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، ونحن إذا

(١) سبق تخريجه ص ١٣٧.

(٢) الترمذي في التفسير (٣٠٩٣) وقال: «هذا حديث حسن غريب... إلخ» وابن ماجه في المساجد (٨٠٢).

قلنا : هي من ثمرة الإيمان إذا كانت صادرة عن إيمان القلب لا عن نفاق، قيل : فإذا كانت صادرة عن إيمان، إما أن يكون نفس الإيمان موجباً لها، وإما أن تقف على أمر آخر، فإذا كان نفس الإيمان موجباً لها ثبت أنها لازمة لإيمان القلب معلولة لا تنفك عنه، وهذا هو المطلوب، وإن توقفت على أمر آخر كان الإيمان جزء السبب جعلها ثمرة للجزء الآخر ومعلولة له، إذ حقيقة الأمر أنها معلولة لهما وثمرتهما لهما.

فتبين أن الأعمال الظاهرة الصالحة لا تكون ثمرة للإيمان الباطن ومعلولة/ له، إلا إذا كان موجباً لها ومقتضياً لها، وحينئذ فالموجب لازم لموجبه والمعلول لازم لعلته، وإذا نقصت الأعمال الظاهرة الواجبة كان ذلك لنقص ما في القلب من الإيمان، فلا يتصور مع كمال الإيمان الواجب الذي في القلب أن تعدم الأعمال الظاهرة الواجبة، بل يلزم من وجود هذا كاملاً وجود هذا كاملاً، كما يلزم من نقص هذا نقص هذا؛ إذ تقدير إيمان تام في القلب بلا ظاهر من قول وعمل كتقدير موجب تام بلا موجبه، وعلة تامة بلا معلولها، وهذا ممتنع.

وبهذا وغيره، يتبين فساد قول جهم والصالحى ومن اتبعهما في «الإيمان» كالأشعري في أشهر قولييه، وأكثر أصحابه، وطائفة من متأخري أصحاب أبي حنيفة، كالماتريدي ونحوه حيث جعلوه مجرد تصديق في القلب يتساوى فيه العباد، وأنه إما أن يعدم وإما أن يوجد لا يتبعض، وأنه يمكن وجود الإيمان تاماً في القلب مع وجود التكلم بالكفر والسب لله ورسوله طوعاً من غير إكراه، وأن ما علم من الأقوال الظاهرة أن صاحبه كافر، فلأن ذلك مستلزم عدم ذلك التصديق الذي في القلب، في الأفعال... (١) وأن الأعمال الصالحة الظاهرة ليست لازمة للإيمان الباطن الذي في القلب، بل يوجد إيمان القلب تاماً بدونها، فإن هذا القول فيه خطأ من وجوه:

أحدها: أنهم أخرجوا ما في القلوب من حب الله وخشيته ونحو ذلك/ أن يكون من نفس الإيمان.

وثانيها: جعلوا ما علم أن صاحبه كافر- مثل إبليس وفرعون واليهود وأبى طالب، وغيرهم - أنه إنما كان كافراً، لأن ذلك مستلزم لعدم تصديقه في الباطن، وهذا مكابرة للعقل والحس، وكذلك جعلوا من يبغض الرسول ويحسده كراهة دينه مستلزماً لعدم العلم بأنه صادق ونحو ذلك.

وثالثها: أنهم جعلوا ما يوجد من التكلم بالكفر من سب الله ورسوله والتلث وغير

(١) بياض في الأصل.

ذلك قد يكون مجامعاً لحقيقة الإيمان الذي في القلب ، ويكون صاحب ذلك مؤمناً عند الله حقيقة ، سعيداً في الدار الآخرة ، وهذا يعلم فساد بالاضطرار من دين الإسلام .

ورابعها : أنهم جعلوا من لا يتكلم بالإيمان قط مع قدرته على ذلك ، ولا أطاع الله طاعة ظاهرة مع وجوب ذلك عليه وقدرته ، يكون مؤمناً بالله تام الإيمان سعيداً في الدار الآخرة . وهذه الفضائح تختص بها الجهمية دون المرجئة من الفقهاء وغيرهم .

وخامسها : وهو يلزمهم ويلزم المرجئة ، أنهم قالوا : إن العبد قد يكون مؤمناً تام الإيمان ، إيمانه مثل إيمان الأنبياء والصديقين ، ولو لم يعمل خيراً لا صلاة ، ولا صلة ولا صدق حديث ، ولم يدع كبيرة إلا ركبتها ، فيكون / الرجل عندهم ، إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان ، هو مُصِرٌّ على دوام الكذب والخيانة ونقض العهود ، لا يسجد لله سجدة ، ولا يحسن إلى أحد حسنة ، ولا يؤدي أمانة ، ولا يدع ما يقدر عليه من كذب وظلم وفاحشة إلا فعلها ، وهو مع ذلك مؤمن تام الإيمان ، إيمانه مثل إيمان الأنبياء ، وهذا يلزم كل من لم يقل : إن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن ، فإذا قال : إنها من لوازمه ، وأن الإيمان الباطن يستلزم عملاً صالحاً ظاهراً كان بعد ذلك قوله : إن تلك الأعمال لازمة لمسمى الإيمان ، أو جزءاً منه نزاعاً لفظياً ، كما تقدم .

٧/٥٨٤

وسادسها : أنه يلزمهم أن من سجد للصليب والأوثان طوعاً ، وألقى المصحف في الحُشَّ^(١) عمداً ، وقتل النفس بغير حق ، وقتل كل من رآه يصلي ، وسفك دم كل من يراه يحج البيت ، وفعل ما فعلته القرامطة بالمسلمين ، يجوز أن يكون مع ذلك مؤمناً ولياً لله ، إيمانه مثل إيمان النبيين والصديقين ؛ لأن الإيمان الباطن إما أن يكون منافياً لهذه الأمور وإما ألا يكون منافياً ، فإن لم يكن منافياً أمكن وجودها معه ، فلا يكون وجودها إلا مع عدم الإيمان الباطن .

وإن كان منافياً للإيمان الباطن كان ترك هذه من موجب الإيمان ومقتضاه ولازمه ، فلا يكون مؤمناً في الباطن الإيمان الواجب إلا من ترك هذه الأمور ، فمن لم يتركها دل ذلك على فساد إيمانه الباطن ، وإذا كانت الأعمال والتروك / الظاهرة لازمة للإيمان الباطن كانت من موجهه ومقتضاه ، وكان من المعلوم أنها تقوى بقوته ، وتزيد بزيادته ، وتنقص بنقصانه ، فإن الشيء المعلوم لا يزيد إلا بزيادة موجهه ومقتضيه ، ولا ينقص إلا بنقصان ذلك ، فإذا

٧/٥٨٥

(١) الحُشَّ : البستان ، وقولهم : بيت الحش ، مجاز ؛ لأن العرب كانوا يقضون حوائجهم في البساتين ، فلما اتخذوا الكُفَّ - المرحاض - وجعلوها خلقاً عنها أطلقوا عليها ذلك الاسم . انظر : المصباح المنير ، مادة «حش» .

جعل العمل الظاهر موجب الباطن ومقتضاه لزم أن تكون زيادته لزيادة الباطن، فيكون دليلاً على زيادة الإيمان الباطن ونقصه لنقص الباطن، فيكون نقصه دليلاً على نقص الباطن، وهو المطلوب.

وهذه الأمور كلها إذا تدبرها المؤمن بعقله، تبين له أن مذهب السلف هو المذهب الحق، الذي لا عدول عنه، وأن من خالفهم لزمه فساد معلوم بصريح المعقول، وصحيح المنقول كسائر ما يلزم الأقوال المخالفة لأقوال السلف والأئمة، والله أعلم.

وقول جهنم ومن وافقه: إن الإيمان مجرد العلم والتصديق، وهو بذلك وحده يستحق الثواب والسعادة، يشبه قول من قال من الفلاسفة المشائين وأتباعهم: إن سعادة الإنسان في مجرد أن يعلم الوجود على ما هو عليه، كما أن قول الجهمية وهؤلاء الفلاسفة في «مسائل الأسماء والصفات» و«مسائل الجبر، والقدر» متقاربان، وكذلك في «مسائل الإيمان»، وقد بسطنا الكلام على ذلك وبيننا بعض ما فيه من الفساد في غير هذا الموضع، مثل أن العلم هو أحد قوتي النفس، فإن النفس لها قوتان: قوة العلم والتصديق، وقوة الإرادة والعمل، كما أن الحيوان له قوتان: قوة الحس، وقوة الحركة بالإرادة.

٧/٥٨٦ / وليس صلاح الإنسان في مجرد أن يعلم الحق، دون ألا يحبه ويريده ويتبعه. كما أنه ليس سعادته في أن يكون عالماً بالله، مقرأً بما يستحقه، دون أن يكون محباً لله، عابداً لله، مطيعاً لله، بل أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه، فإذا علم الإنسان الحق وأبغضه وعاداه، كان مستحقاً من غضب الله وعقابه، ما لا يستحقه من ليس كذلك، كما أن من كان قاصداً للحق طالباً له - وهو جاهل بالمطلوب وطريقه - كان فيه من الضلال، وكان مستحقاً من اللعنة - التي هي البعد عن رحمة الله - ما لا يستحقه من ليس مثله؛ ولهذا أمرنا الله أن نقول: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

والمغضوب عليهم علموا الحق فلم يحبوه ولم يتبعوه، والضالون قصدوا الحق لكن بجهل وضلال به وبطريقه، فهذا بمنزلة العالم الفاجر، وهذا بمنزلة العابد الجاهل، وهذا حال اليهود فإنه مغضوب عليهم، وهذا حال النصارى فإنهم ضالون، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون» (١).

والمتفلسفة أسوأ حالا من اليهود والنصارى، فإنهم جمعوا بين جهل هؤلاء وضلالهم، وبين فجور هؤلاء وظلمهم، فصار فيهم من الجهل والظلم ما ليس في اليهود ولا النصارى،

(١) سبق تخريجه ص ٣٢٤.

حيث جعلوا السعادة في مجرد أن يعلموا الحقائق حتى يصير الإنسان عالمًا معقولاً مطابقاً للعالم الموجود، ثم لم ينالوا من معرفة الله/ وأسمائه وصفاته وملائكته وكتبه ورساله وخلقه وأمره إلا شيئاً نزرًا قليلاً، فكان جهلهم أعظم من علمهم، وضلالهم أكبر من هداهم، وكانوا مترددين بين الجهل البسيط، والجهل المركب، فإن كلامهم في الطبيعات والرياضيات لا يفيد كمال النفس وصلاحها، وإنما يحصل ذلك بالعلم الإلهي، وكلامهم فيه: لحم جمل غث على رأس جبل وعر، لا سهل فيرتقي، ولا سمين فينتقل.

فإن كلامهم في واجب الوجود ما بين حق قليل، وباطل فاسد كثير، وكذلك في العقول والنفوس التي تزعم أتباعهم من أهل الملل أنها الملائكة التي أخبرت بها الرسل، وليس الأمر كذلك، بل زعمهم أن هؤلاء هم الملائكة من جنس زعمهم أن واجب الوجود هو الوجود المطلق بشرط الإطلاق مع اعترافهم بأن المطلق بشرط الإطلاق لا يكون إلا في الأذهان، وكذلك كلامهم في العقول والنفوس يعود عند التحقيق إلى أمور مقدرة في الأذهان لا حقيقة لها في الأعيان، ثم فيه من الشرك بالله وإثبات رب مبدع لجميع العالم سواء - لكنه معلول له - وإثبات رب مبدع لكل ما تحت فلك القمر هو معلول الرب، فوفا ذلك الرب معلول لرب فوقه، ما هو أقبح من كلام النصارى في قولهم: إن المسيح ابن الله بكثير كثير، كما بسط في غير هذا الموضع.

وليس لمقدميهم كلام في النبوات البتة، ومتأخروهم حاثرون فيها، منهم من يكذب بها، كما فعل ابن زكريا الرازي وأمثاله مع قولهم بحدوث العالم / أثبتوا القدماء الخمسة وأخذوا من المذاهب ما هو من شرها وأفسدها، ومنهم من يصدق بها مع قوله بقديم العالم، كابن سينا، وأمثاله، لكنهم يجعلون النبي بمنزلة ملك عادل، فيجعلون النبوة كلها من جنس ما يحصل لبعض الصالحين من الكشف والتأثير والتخيل، فيجعلون خاصة النبي ثلاثة أشياء: قوة الحدس الصائب، التي يسمونه القوة القدسية، وقوة التأثير في العالم، وقوة الحس، التي بها يسمع ويصير المعقولات متخيلة في نفسه، فكلام الله عندهم هو ما في نفسه من الأصوات، وملائكته هي ما في أنفسهم من الصور والأنوار، وهذه الخصال تحصل لغالب أهل الرياضة والصفاء؛ فلهذا كانت النبوة عندهم مكتسبة.

وصار كل من سلك سبيلهم - كالسهروردي المقتول، وابن سبعين المغربي وأمثالهما - يطلب النبوة ويطمع أن يقال له: قم فأنذر، هذا يقول: لا أموت حتى يقال لي: قم فأنذر وهذا يجاور بمكة ويعمد إلى غار حراء، ويطلب أن ينزل عليه فيه الوحي، كما نزل على المزمّل والمدثر مثله، وكل منهما ومن أمثالهما يسعى بأنواع السيمياء التي هي من السحر، ويتوهم أن معجزات الأنبياء كانت من جنس السحر السيمائي.

ومن لم يمكنه طلب النبوة وادعاؤها - لعلمه بقول الصادق المصدوق : « لا نبي بعدي »^(١) أو غير ذلك - كابن عربي وأمثاله - طلب ما هو أعلى من النبوة ، وأن خاتم الأولياء أعظم من خاتم الأنبياء ، وأن الولي يأخذ عن الله بلا واسطة ، والنبي يأخذ بواسطة الملك ، وبني ذلك على أصل متبوعيه الفلاسفة ، فإن عندهم ما يتصور في نفس النبي أو الولي هي الملائكة ، من الأشكال النورانية الخيالية ، فالملائكة عندهم ما يتخيله في نفسه ، والنبي عندهم ما يتلقى بواسطة هذا التخيل ، والولي يتلقى المعارف العقلية بدون هذا التخيل ، ولا ريب أن من تلقى المعارف بلا تخيل ، كان أكمل ممن تلقاها بتخيل .

فلما اعتقدوا في النبوة ما يعتقده هؤلاء المتفلسفة ، صاروا يقولون : إن الولاية أعظم من النبوة ، كما يقول كثير من الفلاسفة : إن الفيلسوف أعظم من النبي ، فإن هذا قول الفارابي ، ومُبَشَّر بن فاتك وغيرهما ، وهؤلاء يقولون : النبوة أفضل الأمور عند الجمهور ، لا عند الخاصة . ويقولون : خاصة النبي جودة التخيل والتخيل ، فجاء هؤلاء الذين أخرجوا الفلسفة في قالب الولاية ، وعبروا عن المتفلسف بالولي ، وأخذوا معاني الفلاسفة وأبرزوها في صورة المكاشفة والمخاطبة وقالوا : إن الولي أعظم من النبي ، لأن المعاني المجردة يأخذها عن الله بلا واسطة تخيل لشيء في نفسه ، والنبي يأخذها بواسطة ما يتخيل في نفسه من الصور والأصوات ، ولم يكفهم هذا البهتان ، حتى ادعوا أن جميع الأنبياء والرسل يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم هؤلاء الأولياء الذي هو من أجهل الخلق بالله وأبعدهم عن دين الله ، والعلم بالله هو عندهم بأنه الوجود المطلق الساري في الكائنات ، فوجود كل موجود هو عين وجود واجب الوجود .

وحقيقة هذا القول - قول الدهرية الطبعية الذين ينكرون أن يكون للعالم / مبدع أبدعه ، هو واجب الوجود بنفسه ، بل يقولون : العالم نفسه واجب الوجود بنفسه - فحقيقة قول هؤلاء شر من قول الدهرية الإلهيين ، وهو يعود عند التحقق إلى قول الدهرية الطبيعيين ، وقد حدثونا : أن ابن عربي تنازع هو والشيخ أبو حفص السهروردي : هل يمكن وقت تجلي الحق لعبد مخاطبة له أم لا ؟ فقال الشيخ أبو حفص السهروردي : نعم يمكن ذلك ، فقال ابن عربي : لا يمكن ذلك ، وأظن الكلام كان في غيبة كل منهما عن صاحبه ، فقبل لابن عربي : إن السهروردي يقول كذا ، وكذا . فقال : مسكين ؟ نحن تكلمنا في مشاهدة الذات ، وهو يتكلم في مشاهدة الصفات .

(١) البخاري في الأنبياء (٣٤٥٥) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٤ / ٣٠) .

وكان كثير من أهل التصوف والسلوك والطلابين لطريق التحقيق والعرفان - مع أنهم يظنون أنهم متابعون للرسول ، وأنهم متقنون للبدع المخالفة له - يقولون هذا الكلام ويعظمونه ويعظمون ابن عربي لقوله مثل هذا، ولا يعلمون أن هذا الكلام بناء علي أصله الفاسد في الإلحاد، الذي يجمع بين التعطيل والاتحاد، فإن حقيقة الرب عنده وجود مجرد لا اسم له ولا صفة، ولا يمكن أن يرى في الدنيا ولا في الآخرة، ولا له كلام قائم به ولا علم ولا غير ذلك، ولكن يرى ظاهراً في المخلوقات متجلياً في المصنوعات، وهو عنده غير وجود الموجودات وشبهه، وتارة بظهور الكلى في جزئياته كظهور الجنس في أنواعه والنوع في الخاصة، كما تظهر الحيوانية في كل حيوان، والإنسانية في كل إنسان.

وهذا بناء على غلط أسلافه المنطقيين اليونانيين، حيث ظنوا أن/الموجودات العينية يقارنها جواهر عقلية بحسب ما تحمل لها من الكليات، فيظنون أن في الإنسان المعين إنساناً عقلياً، وحيواناً عقلياً، وناطقاً عقلياً، وحساساً عقلياً، وجسماً عقلياً، وذاك هو الماهية التي يعرض لها الوجود وتلك الماهية مشتركة بين جميع المعينات وهذا الكلام له وقع عند من لم يفهمه ويتدبره.

فإذا فهم حقيقته تبين له أنه بكلام المجانين أشبه منه بكلام العقلاء، وإنما ذلك لمخالفته للحس والعقل، وإنما أتى فيه هؤلاء من حيث إنهم تصوروا في أنفسهم معانٍ كلية مطلقة ، فظنوا أنها موجودة في الخارج. فضلاً لهم في هذا عكس ضلالهم، في أمر الأنبياء، شاهدت أموراً خارجة عن أنفسهم، فزعم هؤلاء الملاحدة أن تلك كانت في أنفسهم.

وهؤلاء الملاحدة شهدوا في أنفسهم أموراً كلية مطلقة فظنوا أنها في الخارج، وليست إلا في أنفسهم، ففعلوا ما في أنفسهم في الخارج وليس فيه، وجعلوا ما أخبرت به الأنبياء في أنفسهم وإنما هو في الخارج ، فلهذا كانوا مكذبين بالغيب الذي أخبرت به الأنبياء، ثم جعلوا وجود الرب الخالق للعالمين البائن عن مخلوقاته أجمعين هو من جنس وجود الإنسانية في الأناسي، والحيوانية في الحيوان أو ما أشبه ذلك، كوجود الوجود في الثبوت - عند من يقول: المعدوم شيء - فإنهم أرادوا أن يجعلوه شيئاً موجوداً في المخلوقات مع مغاييرته لها، فضربوا له مثلاً تارة بالكليات، وتارة بالمادة والصورة، وتارة بالوجود المغاير للثبوت، وإذا مثلوه بالمحسوسات مثلوه بالشعاع في الزجاج ، أو بالهواء في الصوفة، /فضربوا لرب العالمين الأمثال، فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً ، وهم في هذه الأمثال ضالون من وجوه:

أحدها: أن ما مثلوا به من المادة مع الصورة والكليات مع الجزئيات ، والوجود مع

الثبوت ، كل ذلك يرجع عند التحقيق إلى شيء واحد لا شيتين ، فجعلوا الواحد اثنين ، كما جعلوا الاثنين واحداً في مثل صفات الله ، يجعلون العلم هو العالم ، والعلم هو المعلوم ، والعلم هو القدرة ، والعلم هو الإرادة ، وأنواع هذه الأمور التي إذا تدبرها العاقل تبين له أن هؤلاء من أجهل الناس بالأمور الإلهية ، وأعظم الناس قولاً للباطل ، مع ما في نفوسهم ونفوس أتباعهم من الدعاوي الهائلة ، الطويلة ، العريضة ، كما يدعي إخوانهم القرامطة الباطنية ، أنهم أئمة معصومون مثل الأنبياء ، وهم من أجهل الناس وأضلهم وأكفرهم .

الثاني: أنهم على كل تقدير من هذه التقديرات يجعلون وجوده مشروطاً بوجود غيره ، الذي ليس هو مبدعاً له ، فإن وجود الكليات في الخارج مشروط بالجزئيات ، ووجود المادة مشروط بالصورة ، وكذلك بالعكس ، ووجود الأعيان مشروط بثبوتها المستقر في العدم ، فيلزمهم على كل تقدير أن يكون واجب الوجود مشروطاً بما ليس هو من مبدعاته ، وما كان وجوده موقوفاً على غيره الذي ليس هو مصنوعاً له لم يكن واجب الوجود بنفسه ، وهذا بين .

٧/٥٩٣ / الثالث: أن هذا الكلام يعود عند التحقيق إلى أن يكون وجود الخالق عين وجود المخلوقات ، وهم يصرحون بذلك ، لكن يدعون المغايرة بين الوجود والثبوت ، أو بين الوجود والماهية ، وبين الكل والجزء ، وهو المغايرة بين المطلق والمعين ؛ فلهذا كانوا يقولون بالحلول . تارة يجعلون الخالق حالاً في المخلوقات . وتارة محلاً لها . وإذا حقق الأمر عليهم بعدم المغايرة كان حقيقة قولهم: إن الخالق هو نفس المخلوقات فلا خالق ولا مخلوق ، وإنما العالم واجب الوجود بنفسه .

الرابع: أنهم يقولون بما يزعمونه من التوحيد عن التعدد في صفاته الواجبة ، وأسمائه ، وقيام الحوادث به ، وعن كونه جسمًا ، أو جوهرًا ، ثم هم عند التحقيق يجعلونه عين الأجسام الكائنة الفاسدة المستقدرة ، ويصفونه بكل نقص كما صرحوا بذلك وقالوا: ألا ترى الحق يظهر بصفات المحدثات؟ وأخبر بذلك عن نفسه، وبصفات النقص، وبصفات الذم، وقالوا: العلي لذاته هو الذي يكون له الكمال، الذي يستغرق به جميع الأمور الوجودية والنسب العدمية، سواء كانت محمودة عرفاً وعقلاً وشرعاً، أو مذمومة عرفاً وعقلاً وشرعاً، وليس ذلك إلا لمسمى الله خاصة فهو متصف عندهم بكل صفة مذمومة عرفاً وعقلاً وشرعاً، وليس ذلك إلا لمسمى الله خاصة فهو متصف عندهم بكل صفة مذمومة عرفاً وعقلاً وشرعاً، وقد بسط الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضع ،

ولكن المقصود التنبيه على تشابه رؤوس الضلال، حتى إذا فهم المؤمن / قول أحدهم، أعانه على فهم قول الآخر، واحترز منهم وبين ضلالهم لكثرة ما أوقعوا في الوجود من الضلالات.

فابن عربي بزعمه إنما تجلى الذات عنده شهود مطلق، هو وجود الموجودات، مجرداً مطلقاً، لا اسم له ولا نعت، ومعلوم أن من تصور هذا لم يمكن أن يحصل له عنه خطاب؛ فلهذا زعم أن عند تجلي الذات لا يحصل خطاب، وأما أبو حفص السهروردي فكان أعلم بالسنة، وأتبع للسنة من هذا وخير منه، وقد رأى أن ما جاءت به الأحاديث من أن الله يتجلى لعباده ويخاطبهم حين تجليه لهم فآمن بذلك، لكن ابن عربي في فلسفته أشهر من هذا في سنته.

ولهذا كان أتباعهما يعظمون ابن عربي عليه، مع إقرارهم بأن السهروردي أتبع للسنة، كما حدثني الشيخ الملقب بحسام الدين القادم، السالك طريق ابن حمويه الذي يلقبه أصحابه «سلطان الأقطاب»، وكان عنده من التعظيم لابن عربي، وابن حمويه، والغلو فيهما أمر عظيم، فبينت له كثيراً مما يشتمل عليه كلاهما من الفساد والإلحاد، والأحاديث المكذوبة على النبي ﷺ وجرى في ذلك فصول، لما كان عنده من التعظيم مع عدم فهم حقيقة أقوالهما وما تضمنته من الضلالات.

وكان ممن حدثني عن شيخه الطاوسي الذي كان بهمدان عن سعد الدين / بن حمويه أنه قال: محيي الدين بن عربي بحر لا تكدره الدلاء، لكن نور المتابعة النبوية على وجه الشيخ شهاب الدين السهروردي شيء آخر، فقلت له: هذا كما يقال: كان هؤلاء أتوا من ملك الكفار ملكاً عظيماً. لكن نور الإسلام الذي على شهاب غازي صاحب «ميفارقين» شيء آخر. فإنهم كانوا يعظمون ابن عربي، وذلك لأن الشيخ شهاب الدين لم يكن متمكناً من معرفة السنة ومتابعتها، وتحقيق ما جاءت به الرسل، كتمكن ابن عربي في طريقه التي سلكها وجمع فيها بين الفلسفة والتصوف.

وهؤلاء إنما يقطع دابرهم المباينة بين الخالق والمخلوق، وإثبات تعينه منفصلاً عن المخلوق ترفع إليه الأيدي بالدعاء، وإليه كان معراج خاتم الأنبياء، وقد ذكر السهروردي في عقيدته المشهورة قوله: «بلا إشارة ولا تعيين» وهذه هي التي استطال بها عليه هؤلاء، فإنه متى نفيت الإشارة والتعيين لم يبق إلا العدم المحض، والتعطيل أو الإلحاد والوحدة والحلول.

وابن سبعين وأمثاله من هؤلاء الملاحدة يقولون هكذا، لا إشارة ولا تعيين، بل عين ما ترى ذات لا تُرى، وذات لا ترى عين ما ترى، ويقولون في أذكأرهم: ليس إلا الله، بدل قول المسلمين لا إله إلا الله؛ لأن معتقدهم أنه وجود كل موجود، فلا موجود إلا هو، والمسلمون يعلمون أن الله خالق كل شيء، وربّه ومليكه، وأنه ليس هو المخلوقات، ولا جزءاً منها، ولا صفة لها، بل هو بائن عنها، ويقولون: إنه هو الإله الذي يستحق العبادة دون ما سواه من/ الموجودات، فلا إله إلا هو، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣]، وكما قال تعالى: ﴿قُلْ أَغْيَرِ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [الزمر: ٦٤]، وقال: ﴿قُلْ أَغْيَرِ اللَّهُ أَتُخَذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤].

وهؤلاء الملاحدة ما عندهم غير يمكن أن يعبد، ولا غير يمكن أن يتخذ ولياً، ولا إلهاً، بل هو العابد والمعبود، والمصلي والمصلى له، كما قال شاعرهم ابن الفارض في قصيدته «نظم السلوك»:

لها صلواتي بالمقام أقيمها وأشهد فيها أنها لي صلت
كلانا مصل واحد ساجد إلى حقيقته بالجمع في كل سجدة

إلى قوله :

وما كان لي صلى سواي ولم تكن صلاتي لغيري في أداء كل ركعة
إليّ رسولاً كنت مني مرسلاً وذاتي بآياتي عليّ استدلت
وقوله :

وما زلت إياها وإياي لم تزل ولا فرق بل ذاتي لذاتي أحبت

فهؤلاء الجهمية - من المتكلمة والصوفية - في قولهم : إن الإيمان هو مجرد المعرفة والتصديق، يقولون: المعروف هو الموجود الموصوف بالسلب والنفي، كقولهم: لا هو داخل العالم، ولا خارجه، ولا مابين العالم ولا محايث، ثم/ يعودون فيجعلونه حالاً في المخلوقات أو محلاً لها أو هو عينها، أو يعطلونه بالكلية، فهم في هذا نظير المتفلسفة المشائين الذين يجعلون كمال الإنسان بالعلم، و«العلم الأعلى» - عندهم - و«الفلسفة الأولى» - عندهم - النظر في الوجود ولواحقه، ويجعلون واجب الوجود وجوداً مطلقاً بشرط الإطلاق، لكن أولئك يغيرون العبارات ويعبرون بالعبارات الإسلامية القرآنية عن الإلحادات الفلسفية واليونانية، وهذا كله قد قرر، وبسط القول فيه في غير هذا الموضع.

فصل

أول ما في الحديث سؤاله عن «الإسلام» فأجابه بأن: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان، وتحج البيت»^(١) وهذه الخمس هي المذكورة في حديث ابن عمر المتفق عليه: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً»^(٢)، وهذا قاله النبي ﷺ بعد أن فرض الله الحج؛ فلهذا ذكر الخمس وأكثر الأحاديث لا يوجد فيها ذكر الحج، في حديث وفد عبد القيس: «أمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس»^(٣).

/ وحديث وفد عبد القيس من أشهر الأحاديث وأصحها. وفي بعض طرق البخاري لم يذكر الصيام، لكن هو مذكور في كثير من طرقه، وفي مسلم، وهو - أيضاً - مذكور في حديث أبي سعيد الذي ذكر فيه قصة وفد عبد القيس، رواه مسلم في صحيحه عنه^(٤)، واتفقا على حديث ابن عباس، وفيه: أنه أمرهم بإيتاء الخمس من المغنم، والخمس إنما فرض في غزوة بدر وشهر رمضان فرض قبل ذلك.

ووفد عبد القيس من خيار الوفد الذين وفدوا على النبي ﷺ، وقدمهم على النبي ﷺ كان قبل فرض الحج، وقد قيل: قدموا سنة الوفود. سنة تسع، والصواب أنهم قدموا قبل ذلك، فإنهم قالوا: إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مُضَرٍّ - يعنون أهل نجد - وإنا لا نصل إليك إلا في شهر حرام، وستة تسع كانت العرب قد ذلت وتركت الحرب، وكانوا بين مسلم أو معاهد خائف، لما فتح الله مكة، ثم هزموا هوازن يوم حنين، وإنما كانوا ينتظرون بإسلامهم فتح مكة، وقد بعث النبي ﷺ أبا بكر - رضي الله عنه - أميراً على الحج سنة تسع، وأردفه بعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لتنفيذ العهود التي كانت بين النبي ﷺ وبين العرب، إلا أنه أجلهم أربعة أشهر من حين حجة أبي بكر، وكانت في ذي القعدة.

وقد قال تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ الآية [التوبة: ٥] وهذه الأربعة التي أجلوها الأربعة الحرم.

(٢) سبق تخريجه ص ٨.

(٤) مسلم في الإيمان (١٨ / ٢٦).

(١) سبق تخريجه ص ٧.

(٣) سبق تخريجه ص ١٠.

/ولهذا غزا النبي ﷺ النصارى بأرض الروم، عام تبوك سنة تسع، قبل إرسال أبي بكر أميراً على الموسم، وإنما أمكنه غزو النصارى لما اطمأن من جهة مشركي العرب، وعلم أنه لا خوف على الإسلام منهم؛ ولهذا لم يأذن لأحد ممن يصلح للقتال في التخلف، فلم يتخلف إلا سناق، أو الثلاثة الذين تيب عليهم، أو معذور، ولهذا لما استخلف علياً على المدينة عام تبوك طعن المنافقون فيه لضعف هذا الاستخلاف، وقالوا: إنما خلفه لأنه يغيضه، فاتبعه علي وهو يبكي، فقال: أتخلفني مع النساء والصبيان؟ فقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟! إلا إنه لا نبي بعدي»^(١) وكان قبل ذلك يستخلف على المدينة من يستخلفه، وفيها رجال من أهل القتال، وذلك لأنه لم يكن - حينئذ بأرض العرب لا بمكة ولا نجد ونحوهما من يقاتل أهل دار الإسلام - مكة والمدينة، وغيرهما - ولا يخيفهم، ثم لما رجع من تبوك أقر أبا بكر على الموسم، يقيم الحج والصلاة، ويأمر ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، وأتبعه بعلي لأجل نقض العهود، إذ كانت عادة العرب ألا يقبلوا إلا من المطاع الكبير، أو من رجل من أهل بيته.

والمقصود أن هذا يبين أن قدوم وفد عبد القيس كان قبل ذلك، وأما «حديث ضمام» فرواه مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك: نهينا أن نسأل رسول الله عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل يسأله ونحن نسمع، فجاء رجل من أهل البادية فقال: يا محمد، أتانا رسولك فزعم أنك تزعم أن الله أرسلك، قال: «صدق»، قال: فمن خلق السماء؟ قال: «الله» قال: فمن خلق الأرض؟ قال: «الله»، قال: فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل؟ قال: «الله» قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض، ونصب الجبال، آله أرسلك؟! قال: «نعم»، قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا، قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك، آله أمرك بهذا؟ قال: «نعم». قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا، قال: «صدق»، قال: فبالذي أرسلك آله أمرك بهذا؟! قال: «نعم»، قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً قال: «صدق»، ثم ولي الرجل، وقال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن، ولا أنقص منهن فقال رسول الله ﷺ: «لئن صدق ليدخلن الجنة»^(٢).

وعن أنس قال: «بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد، إذ دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد ثم عقّله، ثم قال لهم: أيكم محمد؟ - والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم - فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكئ، فقال له الرجل: ابن عبد المطلب؟ فقال

(١) البخاري في المغازي (٤٤١٦).

(٢) مسلم في الإيمان (١٢/١٠).

له النبي ﷺ : « قد أجبتك ». فقال الرجل للنبي ﷺ : إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد علي في نفسك، فقال: « سل عما بدا لك » فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: « اللهم نعم »، وذكر أنه سأل عن الصلاة والزكاة، ولم يذكر الصيام والحج، فقال: الرجل آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام/ بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر^(١). هذان الطريقان في الصحيحين، لكن البخاري لم يذكر في الأول الحج، بل ذكر الصيام والسياق الأول أتم، والناس يجعلون الحديثين حديثاً واحداً.

٧/٦٠١

ويشبهه - والله أعلم - أن يكون البخاري رأى أن ذكر الحج فيه وهماً؛ لأن سعد بن أبي بكر، هم من هوازن، وهم أصهار رسول الله ﷺ، وهوازن كانت معهم وقعة حين بعد فتح مكة، فأسلموا كلهم بعد الوقعة، ودفع إليهم النبي ﷺ النساء والصبيان بعد أن قسمها على المعسكر، واستطاب أنفسهم في ذلك، فلا تكون هذه الزيارة إلا قبل فتح مكة، والحج لم يكن فرض إذ ذاك.

وحديث طلحة بن عبيد الله ليس فيه إلا الصلاة والزكاة والصيام، وقد قيل: إنه حديث ضمام، وهو في الصحيحين عن طلحة بن عبيد الله قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل نجد، ثائر الرأس، نسمع دوي صوته، ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « خمس صلوات في اليوم والليلة »، قال: هل علي غير ذلك؟ قال: « لا إلا أن تطوع ». قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة. قال: هل علي غيرها، قال: « لا، إلا أن تطوع »، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا، ولا أنقص منه فقال رسول الله ﷺ: « أفلح إن صدق »^(٢). وليس في شيء من/ طريقة ذكر الحج، بل فيه ذكر الصلاة والزكاة والصيام، كما في حديث وفد عبد القيس.

٧/٦٠٢

وفي الصحيحين - أيضاً - عن أبي هريرة: أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، فقال: « تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان ». قال: والذي نفسي بيده، لا أزيد على هذا شيئاً أبداً، ولا أنقص منه، فلما ولى قال النبي ﷺ: « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا »^(٣)، وهذا يحتمل أن يكون ضماماً، وقد

(١) البخاري في العلم (٦٣).

(٢) البخاري في الإيمان (٤٦)، ومسلم في الإيمان (٨/١١).

(٣) البخاري في الزكاة (١٣٩٧)، ومسلم في الإيمان (١٥/١٤).

جاء في بعض الأحاديث ذكر الصلاة والزكاة فقط، كما في الصحيحين عن أبي أيوب الأنصاري : أن أعرابياً عرض لرسول الله ﷺ ، وهو في سفر ، فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها، ثم قال: يا رسول الله ، أو يا محمد، أخبرني بما يقربني من الجنة ويباعدني من النار، قال: فكف رسول الله ﷺ ، ثم نظر في أصحابه، ثم قال: «لقد وفق» أو «لقد هدى»، ثم قال: «كيف قلت». قال: فأعاد ، فقال رسول الله ﷺ : «تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤدي الزكاة، وتصل الرحم » ، فلما أدبر قال رسول الله ﷺ : « إن تمسك بما أمر به ، دخل الجنة » هذه الألفاظ في مسلم ^(١).

وقد جاء ذكر الصلاة والصيام في حديث النعمان بن قوئل، رواه مسلم عن جابر بن عبد الله قال: سأل رجل النبي ﷺ ، قال : أرأيت إذا / صليت الصلوات المكتوبات، ٧/٦٠٣ وصمت رمضان ، وأحللت الحلال، وحرمت الحرام، ولم أزد على ذلك شيئاً، أدخل الجنة؟ قال: «نعم»، قال: والله لا أزيد على ذلك شيئاً ^(٢) وفي لفظ : أتى النبي ﷺ النعمان بن قوئل ^(٣). وحديث النعمان هذا قديم، فإن النعمان بن قوئل قتل قبل فتح مكة، قتله بعض بني سعد بن العاص، كما ثبت ذلك في الصحيح ، فهذه الأحاديث خرجت جواباً لسؤال سائلين.

أما حديث ابن عمر، فإنه مبتدأ ، وأحاديث الدعوة والقتال فيها الصلاة والزكاة، كما في الصحيحين، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله» ^(٤). وقد أخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رواه مسلم عن جابر، قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» ^(٥)، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال ^(٦).

فكان من فقه أبي بكر : أنه فهم من ذلك الحديث المختصر : أن القتال على الزكاة قتال على حق المال، وقد بين النبي ﷺ مراده بذلك في اللفظ المبسوط الذي رواه ابن عمر، والقرآن صريح في موافقة حديث ابن عمر كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا

(١) مسلم في الإيمان (١٢/١٣) انفرد به مسلم.

(٢) مسلم في الإيمان (١٦/١٥).

(٣) البخاري في الإيمان (٢٥) ، ومسلم في الإيمان (٣٦/٢٢).

(٤) مسلم في الإيمان (٣٥/٢١).

(٥) البخاري في استنباط المرتدين (٦٩٢٥) ، ومسلم في الإيمان (٣٢/٢٠).

الرُّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴿التوبة: ٥﴾، / وحديث معاذ لما بعثه إلى اليمن لم يذكر فيه النبي ﷺ إلا الصلاة والزكاة.

فلما كان في بعض الأحاديث ذكر بعض الأركان دون بعض ، أشكل ذلك على بعض الناس ، فأجاب بعض الناس بأن سبب هذا أن الرواة اختصر بعضهم الحديث الذي رواه ، وليس الأمر كذلك ، فإن هذا طعن في الرواة ، ونسبة لهم إلى الكذب ؛ إذ هذا الذي ذكره إنما يقع في الحديث الواحد مثل حديث وفد عبد القيس ، حيث ذكر بعضهم الصيام ، وبعضهم لم يذكره ، وحديث ضَمَامٍ حيث ذكر بعضهم الخمس ، وبعضهم لم يذكره ، وحديث النعمان بن قَوْقَلٍ حيث ذكر بعضهم فيه الصيام وبعضهم لم يذكره ، فهذا يعلم أن أحد الراويين اختصر البعض أو غلط في الزيادة .

فأما الحديثان المنفصلان ، فليس الأمر فيهما كذلك ، لا سيما والأحاديث قد تواترت بكون الأجوبة كانت مختلفة ، وفيهما ما بين قطعاً أن النبي ﷺ تكلم بهذا تارة وبهذا تارة ، والقرآن يصدق ذلك ، فإن الله علق الأخوة الإيمانية في بعض الآيات بالصلاة والزكاة فقط ، كما في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١] ، كما أنه علق ترك القتال على ذلك في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ ، وقد تقدم حديث ابن عمر الذي في الصحيحين موافقاً لهذه الآية ^(١) . وأيضاً : فإن في حديث وفد عبد القيس ذكر خمس المغنم ^(٢) ، لأنهم كانوا طائفة ممتنعة يقاتلون/ ومثل هذا لا يذكر جواب سؤال سائل بما يجب عليه في حق نفسه، ولكن عن هذا جوابان :

أحدهما: أن النبي ﷺ أجاب بحسب نزول الفرائض ، وأول ما فرض الله الشهادتين ، ثم الصلاة ، فإنه أمر بالصلاة في أول أوقات الوحي ، بل قد ثبت في الصحيح أن أول ما أنزل عليه : ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ إلى قوله : ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥] ^(٣) ، ثم أنزل عليه بعد ذلك : ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١ ، ٢] ، فهذا الخطاب إرسال له إلى الناس ، والإرسال بعد الإنباء ، فإن الخطاب الأول ليس فيه إرسال ، وآخر سورة اقرأ : ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩] . فأول السورة أمر بالقراءة ، وآخرها أمر بالسجود ، والصلاة مؤلفة من أقوال وأعمال ، فأفضل أقوالها القراءة ، وأفضل أعمالها السجود ، والقراءة أول أقوالها المقصودة ، وما بعده تبع له .

وقد روى أن الصلاة أول ما فرضت كانت ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي ، ثم فرضت

(١) سبق تخريجه ص ٣٦٧ .

(٢) البخاري في التفسير (٤٩٥٣) .

الخميس ليلة المعراج، وكانت ركعتين ركعتين، فلما هاجر أقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر (١)، وكانت الصلاة تكمل شيئاً بعد شيء، فكانوا أولاً يتكلمون في الصلاة ولم يكن فيها تشهد، ثم أمروا بالتشهد، وحرم عليهم الكلام، وكذلك لم يكن بمكة لهم أذان، وإنما شرع الأذان بالمدينة بعد الهجرة، وكذلك صلاة الجمعة، والعيد، والكسوف، والاستسقاء، وقيام رمضان، وغير ذلك، إنما شرع بالمدينة بعد الهجرة.

/ وأمروا بالزكاة، والإحسان في مكة - أيضاً - ولكن فرائض الزكاة ونصبها إنما شرعت ٧/٦٠٦ بالمدينة.

وأما صوم شهر رمضان، فهو إنما فرض في السنة الثانية من الهجرة، وأدرك النبي ﷺ تسع رمضان.

وأما الحج فقد تنازع الناس في وجوبه، فقالت طائفة: فرض سنة ست من الهجرة عام الحديبية باتفاق الناس، قالوا: وهذه الآية تدل على وجوب الحج ووجوب العمرة - أيضاً - لأن الأمر بالإتمام يتضمن الأمر بابتداء الفعل وإتمامه، وقال الأكثرون: إنما وجب الحج متأخراً، قيل: سنة تسع، وقيل: سنة عشر، وهذا هو الصحيح، فإن آية الإيجاب إنما هي قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾، وهذه الآية في آل عمران [٩٧] في سياق مخاطبته لأهل الكتاب، وصدر آل عمران وما فيها من مخاطبة أهل الكتاب نزل لما قدم على النبي ﷺ وفد نجران النصارى، وناظروه في أمر المسيح، وهم أول من أدى الجزية من أهل الكتاب، وكان ذلك بعد إنزال سورة براءة التي شرع فيها الجزية، وأمر فيها بقتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وغزا النبي ﷺ غزوة تبوك التي غزا فيها النصارى لما أمر الله بذلك في قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]؛ ولهذا لم يذكر وجوب الحج في عامة الأحاديث، وإنما جاء في الأحاديث المتأخرة.

وقد قدم على النبي ﷺ وفد عبد القيس، وكان قدومهم قبل فتح مكة على الصحيح كما قد بيناه، وقالوا: يا رسول الله، إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، يعنون بذلك أهل نجد، من تميم وأسد وغطفان؛ لأنهم بين البحرين وبين المدينة، وعبد القيس هم من ربعة ليسوا من مضر، ولما فتحت مكة زال هذا الخوف، ولما قدم عليه وفد عبد القيس

(١) البخارى فى الصلاة (٣٥٠)، ومسلم فى المسافرين (٦٨٥).

أمرهم بالصلاة، والزكاة، وصيام رمضان، وخمس المغنم، ولم يأمرهم بالحج، وحديث ضِمَامٌ قد تقدم أن البخاري لم يذكر فيه الحج، كما لم يذكره في حديث طلحة وأبي هريرة وغيرهما مع قولهم: إن هذه الأحاديث هي من قصة ضمام، وهذا ممكن، مع أن تاريخ قدوم ضمام هذا ليس متيقناً.

وأما قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: فليس في هذه الآية إلا الأمر بإتمام ذلك، وذلك يوجب إتمام ذلك على من دخل فيه، فنزل الأمر بذلك لما أحرموا بالعمرة عام الحديبية، ثم أحصروا فأمروا بالإتمام، وبين لهم حكم الإحصار ولم يكن - حينئذ - قد وجب عليهم لا عمرة ولا حج.

الجواب الثاني: أنه كان يذكر في كل مقام ما يناسبه، فيذكر تارة الفرائض الظاهرة، التي تقاثل على تركها الطائفة الممتعة كالصلاة والزكاة، / ويذكر تارة ما يجب على السائل، فمن أجابه بالصلاة والصيام لم يكن عليه زكاة يؤديها، ومن أجابه بالصلاة والزكاة والصيام، فإما أن يكون قبل فرض الحج، وهذا هو الواجب في مثل حديث عبد القيس ونحوه، وإما أن يكون السائل ممن لا حج عليه.

وأما الصلاة والزكاة، فلهما شأن ليس لسائر الفرائض؛ ولهذا ذكر الله - تعالى - في كتابه القتال عليهما؛ لأنهما عبادتان، بخلاف الصوم، فإنه أمر باطن وهو مما ائتمن عليه الناس، فهو من جنس الوضوء والاعتسال من الجنابة، ونحو ذلك مما يؤتمن عليه العبد، فإن الإنسان يمكنه ألا ينوي الصوم وأن يأكل سرّاً كما يمكنه أن يكتم حديثه وجنابته، وأما الصلاة والزكاة فأمر ظاهر لا يمكن الإنسان بين المؤمنين أن يتمتع من ذلك.

وهو ﷺ يذكر في الإسلام الأعمال الظاهرة التي يقاثل عليها الناس، ويصيرون مسلمين بفعلها؛ فلهذا علق ذلك بالصلاة والزكاة دون الصيام، وإن كان الصوم واجباً كما في آيتي براءة، فإن براءة نزلت بعد فرض الصيام باتفاق الناس، وكذلك لما بعث معاذ بن جبل إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أجابوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم؛ فإن هم أطاعوك لذلك، / فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» أخرجاه في الصحيحين (١).

ومعاذ أرسله إلى اليمن في آخر الأمر، بعد فرض الصيام، بل بعد فتح مكة، بل بعد

(١) البخاري في الزكاة (١٤٥٨)، ومسلم في الإيمان (١٩ / ٢٩).

تبوك، وبعد فرض الحج والجزية، فإن النبي ﷺ مات ومعاذ باليمن ، وإنما قدم المدينة بعد موته، ولم يذكر في هذا الحديث الصيام؛ لأنه تبع وهو باطن، ولا ذكر الحج؛ لأن وجوبه خاص ليس بعام، وهو لا يجب في العمر إلا مرة.

ولهذا تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئاً من هذه الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها ، فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، وهو كافر باطناً وظاهراً عند سلف الأمة وأئمتها . وجماهير علمائها، وذهبت طائفة من المرجئة، وهم جهمية المرجئة ، كجهم، والصالحى وأتباعهما ، إلى أنه إذا كان مصداقاً بقلبه كان كافراً في الظاهر دون الباطن، وقد تقدم التنبيه على أصل هذا القول ، وهو قول مبتدع في الإسلام لم يقله أحد من الأئمة، وقد تقدم أن الإيمان الباطن يستلزم الإقرار الظاهر، بل وغيره ، وأن وجود الإيمان الباطن تصديقاً وحياً، وانقياداً بدون الإقرار الظاهر ممتنع .

٧/٦١٠ . وأما الفرائض الأربع، فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة/ فهو كافر، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات المظاهرة المتواتر تحريمها كالفواحش والظلم والكذب والخمر ونحو ذلك، وأما من لم يتم عايه الحجة، مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة، لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك، أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر، كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر، وأمثال ذلك، فإنهم يستتابون وتقام الحجة عليهم، فإن أصروا كفروا - حيثئذ - ولا يحكم بكفرهم قبل ذلك، كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون وأصحابه ، لما غلطوا فيما غلطوا فيه من التأويل.

وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئاً من هذه الأركان الأربعة، ففي التكفير أقوال للعلماء، هي روايات عن أحمد:

أحدها: أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج، وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء، فمتى عزم على تركه بالكلية كفر، وهذا قول طائفة من السلف وهي إحدى الروايات عن أحمد، اختارها أبو بكر.

والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك ، والشافعي ، وهو إحدى الروايات عن أحمد، اختارها ابن بطة وغيره.

٧/٦١١ /والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة، وهي الرواية الثالثة عن أحمد، وقول كثير من السلف ، وطائفة من أصحاب مالك ، والشافعي ، وطائفة من أصحاب أحمد.

والرابع: يكفر بتركها، وترك الزكاة فقط.

والخامس: بتركها، وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج، وهذه المسألة لها طرفان:

أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر.

والثاني: في إثبات الكفر الباطن.

فأما الطرف الثاني، فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه، بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح؛ ولهذا إنما يصف - سبحانه - بالامتناع من السجود الكفار، كقوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذُلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣].

/وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وغيرهما، في الحديث الطويل، حديث التجلي: «أنه إذا تجلى - تعالى - لعباده يوم القيامة، سجد له المؤمنون وبقي ظهر من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة مثل الطَّبَق (١)، لا يستطيع السجود» (٢)، فإذا كان هذا حال من سجد رياء فكيف حال من لم يسجد قط؟! وثبت - أيضاً - في الصحيح: أن النار تأكل من ابن آدم كل شيء إلا موضع السجود، فإن الله حرم على النار أن تأكله (٣)، فعلم أن من لم يكن يسجد لله تأكله النار كله، وكذلك ثبت في الصحيح: أن النبي ﷺ يعرف أمته يوم القيامة غُرّاً مُحَجَّلِينَ من آثار الوضوء (٤)، فدل ذلك على أن من لم يكن غُرّاً مُحَجَّلًا لم يعرفه النبي ﷺ فلا يكون من أمته.

وقوله تعالى: ﴿كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ. وَيَلْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ. وَيَلْ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ٤٦-٤٩]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ. بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكْذِبُونَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا

(١) الطَّبَق: قَفَّار الظَّهْرِ، واحداً طبقة، أي: إنه صار فقارهم كله كالفقارة الواحدة فلا يقدر على السجود. انظر: النهاية ١١٤/٣.

(٢) البخاري في التوحيد (٧٤٣٩)، ومسلم في الإيمان (١٨٣ / ٣٠٢).

(٣) البخاري في التوحيد (٧٤٣٧)، ومسلم في الإيمان (١٨٢ / ٢٩٩).

(٤) البخاري في الوضوء (١٣٦).

يُوعُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٠-٢٣] ، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا صَدَقَ وَلَا صَلَّى . وَلَكِنْ كَذَبَ وَتَوَلَّى﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢] ، وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ . قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ . وَلَمْ نَكُ نَطْعُمُ الْمُسْكِينِ . وَكُنَّا نَحُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ . وَكُنَّا نُكَذِّبُ يَوْمَ الدِّينِ . حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ﴾ [المدر: ٤٢-٤٧] ، فوصفه بترك الصلاة ، كما وصفه بترك التصديق ، ووصفه بالكذب والتولي ، والمتولي : هو العاصي المتمتع من الطاعة ، كما قال/ تعالى : ﴿سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦] .

٧/٦١٣

وكذلك وصف أهل سَقَرٍ بأنهم لم يكونوا من المصلين ، وكذلك قرن التكذيب بالتولي في قوله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى . عَبْدًا إِذَا صَلَّى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى . أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَى . أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَبَ وَتَوَلَّى . أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى . كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ . نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [العلق: ٩-١٦] .

وأيضاً ، في القرآن علق الأخوة في الدين على نفس إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، كما علق ذلك على التوبة من الكفر ، فإذا انتفى ذلك انتفت الأخوة ، وأيضاً ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر» (١) ، وفي المسند : «من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه الذمة» (٢) .

وأيضاً ، فإن شعار المسلمين الصلاة ؛ ولهذا يعبر عنهم بها فيقال: اختلف أهل الصلاة ، واختلف أهل القبلة ، والمصنفون لمقالات المسلمين يقولون: «مقالات الإسلاميين ، واختلف المصلين» ، وفي الصحيح : «من صَلَّى صلاتنا ، واستقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فذلك المسلم ، له ما لنا ، وعليه ما علينا» (٣) ، وأمثال هذه النصوص كثيرة في الكتاب والسنة .

٧/٦١٤

وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها ، فليست لهم حجة إلا وهي/ متناولة للجاحد كتناولها للتارك ، فما كان جوابهم عن الجاحد كان جواباً لهم عن التارك ، مع أن النصوص علقت الكفر بالتولي كما تقدم ، وهذا مثل استدلالهم بالعمومات التي يحتاج بها المرجئة كقوله : «من شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه . . . أدخله الله الجنة» (٤) ، ونحو ذلك من النصوص .

(١) الترمذي في الإيمان (٢٦٢١) وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » ، والنسائي في الصلاة (٤٦٣) وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٧٩) ، ثلاثهم عن عبد الله بن بريدة رضي الله عنه .

(٢) أحمد ٢٣٨/٥ عن معاذ بن جبل رضي الله عنه .

(٣) سبق تخريجه ص ٣٥٣ . (٤) البخاري في الأنبياء (٣٤٣٥) ومسلم في الإيمان (٢٨ / ٤٦) .

وأجود ما اعتمدوا عليه قوله ﷺ : « خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم واللييلة ، فمن حافظ عليهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد ، إن شاء عذبه ، وإن شاء أدخله الجنة » (١) . قالوا : فقد جعل غير المحافظ تحت المشيئة ، والكافر لا يكون تحت المشيئة ، ولا دلالة في هذا ، فإن الوعد بالمحافظة عليها ، والمحافظة فعلها في أوقاتها كما أمر ، كما قال تعالى : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ، وعدم المحافظة يكون مع فعلها بعد الوقت ، كما أخر النبي ﷺ صلاة العصر يوم الخندق ، فأنزل الله آية الأمر بالمحافظة عليها وعلى غيرها من الصلوات .

وقد قال تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ [مريم: ٥٩] . فقيل لابن مسعود وغيره : ما إضاعتها؟ فقال : تأخيرها عن وقتها ، فقالوا : ما كنا نظن ذلك إلا تركها ، فقال : لو تركوها لكانوا كفاراً . وكذلك قوله : ﴿ قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون: ٤ ، ٥] ، / ذمهم مع أنهم يصلون ؛ لأنهم سهوا عن حقوقها الواجبة من فعلها في الوقت وإتمام أفعالها المفروضة ، كما ثبت في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : « تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، تلك صلاة المنافق ، يَرَقُبُ الشمس ، حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً ، لا يذكر الله فيها إلا قليلاً » (٢) . فجعل هذه صلاة المنافقين لكونه أخرها عن الوقت ونقرها .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ : أنه ذكر الأمراء بعده الذين يفعلون ما ينكر ، وقالوا يا رسول الله ، أفلا نقاتلهم ، قال : « لا ، ما صلوا » (٣) ، وثبت عنه أنه قال : « سيكون أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ، فصلوا الصلاة لوقتها ، ثم اجعلوا صلاتكم معهم نافلة » (٤) فنهى عن قتالهم إذا صلوا ، وكان في ذلك دلالة على أنهم إذا لم يصلوا قوتلوا ، وبين أنهم يؤخرون الصلاة عن وقتها ، وذلك ترك المحافظة عليها لا تركها .

وإذا عرف الفرق بين الأمرين ، فالنبي ﷺ ، إنما أدخل تحت المشيئة من لم يحافظ عليها ، لا من ترك ، ونفس المحافظة يقتضى أنهم صلوا ولم يحافظوا عليها ، ولا يتناول من لم يحافظ ، فإنه لو تناول ذلك قتلوا كفاراً مرتدين بلا ريب ، ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمناً بقلبه ، مقرأً بأن الله أوجب عليه الصلاة ، ملتزماً لشريعة النبي ﷺ وما جاء

(١) سبق تخريجه ص ٣٥٣ .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٤ .

(٣) مسلم في الإمامة (١٨٥٤/٦٢ ، ٦٣) عن أم سلمة - رضي الله عنها .

(٤) مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٢٤٤/٦٤٨) ، والدارمي في الصلاة ٢٧٩/١ كلاهما عن أبي ذر رضي

الله عنه ، وأحمد ٣٣٨/٤ عن بسر بن محجن - رضي الله عنه .

به، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع، حتى يقتل، ويكون مع ذلك مؤمناً في الباطن قط لا يكون إلا كافراً، ولو قال: أنا مقر بوجوبها غير أنني لا أفعلها/ كان هذا القول - مع هذه الحال - كذباً منه، كما لو أخذ يلقي المصحف في الحش^(١) ويقول: أشهد أن ما فيه كلام الله، أو جعل يقتل نبيا من الأنبياء، ويقول: أشهد أنه رسول الله، ونحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب، فإذا قال: أنا مؤمن بقلبي - مع هذه الحال - كان كاذباً فيما أظهره من القول.

فهذا الموضع ينبغي تدبره، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب، وعلم أن من قال من الفقهاء: إنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت علي المرتبة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل؛ ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في «مسألة الإيمان»، وأن الأعمال ليست من الإيمان، وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه.

وحينئذ، فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات، ويترك بعضها، كان معه من الإيمان بحسب ما فعله، والإيمان يزيد وينقص، ويجتمع في العبد إيمان ونفاق. كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت به خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا ائتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» (٢).

/ وبهذا تزول الشبهة في هذا الباب، فإن كثيراً من الناس، بل أكثرهم، في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين على الصلوات الخمس، ولا هم تاركها بالجملة بل يصلون أحياناً، ويدعون أحياناً هؤلاء فيهم إيمان ونفاق، وتجري عليهم أحكام الإسلام الظاهرة في الموارد ونحوها من الأحكام؛ فإن هذه الأحكام إذا جرت على المنافق المحض - كابن أبي أمثاله من المنافقين - فلا تجرى على هؤلاء أولى وأحرى.

وبيان هذا الموضع مما يزيل الشبهة؛ فإن كثيراً من الفقهاء يظن أن من قيل: هو كافر، فإنه يجب أن تجرى عليه أحكام المرتد ردة ظاهرة، فلا يرث ولا يورث، ولا يناكح حتى

(١) سبق تعريفه ص ٣٥٦.

(٢) سبق تخريجه ص ١٣٥.

أجروا هذه الأحكام على من كفروه بالتأويل من أهل البدع ، وليس الأمر كذلك ، فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف : مؤمن ، وكافر مظهر للكفر ، ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر . وكان في المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون في نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه - كابن أبي وأمثاله - ومع هذا ، فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون ، وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه ، وكانت تعصم دماؤهم ، حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته .

ولما خرجت الحُرورية على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - واعتزلوا جماعة المسلمين قال لهم : إن لكم علينا ألا تمنعكم المساجد ، ولا تمنعكم نصيبكم من الفىء ، فلما استحلوا قتل المسلمين وأخذ أموالهم ، قاتلهم بأمر النبي ﷺ ؛ / حيث قال : « يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، وقراءته مع قراءتهم ، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ، أينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة » (١) .

فكانت الحُرورية قد ثبت قتلهم بسنة النبي ﷺ ، واتفاق أصحابه ، ولم يكن قتلهم قتال فتنه كالقتال الذي جرى بين فتنين عظيمتين في المسلمين ، بل قد ثبت عن النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري أنه قال للحسن ابنه : « إن ابني هذا سيد ، وسيصلح الله به بين فتنين عظيمتين من المسلمين » (٢) ، وقال في الحديث الصحيح : « تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين ، فتقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق » (٣) ، فدل بهذا على أن ما فعله الحسن من ترك القتال إما واجباً أو مستحباً ، لم يمدحه النبي ﷺ على ترك واجب أو مستحب ، ودل الحديث الآخر على أن الذين قاتلوا الخوارج وهم علي وأصحابه ، كان أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه ، وأن قتال الخوارج أمر به النبي ﷺ ليس قتلهم كالقتال في الجمل وصفين ، الذي ليس فيه أمر من النبي .

والمقصود أن علي بن أبي طالب وغيره من أصحابه ، لم يحكموا بكفرهم ولا قاتلوهم حتى بدؤوهم بالقتال . والعلماء قد تنازعوا في تكفير أهل البدع والأهواء وتخليدهم في النار ، وما من الأئمة إلا من حكى عنه في ذلك قولان ، / كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، وصار بعض أتباعهم يحكي هذا النزاع في جميع أهل البدع ، وفي تخليدهم حتى التزم

(١) البخارى فى فضائل القرآن (٥٠٥٨) ومسلم فى الزكاة (١٠٦٤ / ١٤٧) .

(٢) سبق تخريجه ص ٢٩٦ .

(٣) مسلم فى الزكاة (١٠٦٥ / ١٥٢) ، وأبو داود فى السنة (٤٦٦٧) ، وأحمد ٣ / ٣٢ ، ٤٨ ثلاثهم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه .

تخليدهم كل من يعتقد أنه مبتدع بعينه، وفي هذا من الخطأ ما لا يحصى، وقابله بعضهم فصار يظن أنه لا يطلق كفر أحد من أهل الأهواء، وإن كانوا قد أتوا من الإلحاد وأقوال أهل التعطيل والاتحاد.

والتحقيق في هذا أن القول قد يكون كفراً كمقالات الجهمية الذين قالوا: إن الله لا يتكلم، ولا يرى في الآخرة، ولكن قد يخفى على بعض الناس أنه كفر، فيطلق القول بتكفير القائل، كما قال السلف: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: إن الله لا يرى في الآخرة فهو كافر، ولا يكفر الشخص المعين حتى تقوم عليه الحجة كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة، والزكاة، واستحل الخمر، والزنا وتأول. فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين أعظم من ظهور هذه، فإذا كان المتأول المخطئ في تلك لا يحكم بكفره، إلا بعد البيان له واستتابته - كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر - ففي غير ذلك أولى وأحرى، وعلى هذا يخرج الحديث الصحيح في الذي قال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني في اليم، فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحدًا من العالمين (١). وقد غفر الله لهذا مع ما حصل له من الشك في قدرة الله وإعادته إذا حرقوه، وهذه المسائل مبسطة في غير هذا الموضع.

٧/٦٢٠ / فإن قيل: فالله قد أمر بجهاد الكفار والمنافقين في آيتين من القرآن، فإذا كان المنافق تجرى عليه أحكام الإسلام في الظاهر، فكيف يمكن مجاهدته؟

قيل: ما يستقر في القلب من إيمان ونفاق، لا بد أن يظهر موجه في القول والعمل، كما قال بعض السلف: ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه، وفلتات لسانه، وقد قال تعالى في حق المنافقين: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتُمُ بِهِمْ وَلَعَرَفْتُمُ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]. فإذا أظهر المنافق من ترك الواجبات، وفعل المحرمات ما يستحق عليه العقوبة، عوقب على الظاهر، ولا يعاقب على ما يعلم من باطنه، بلا حجة ظاهرة؛ ولهذا كان النبي ﷺ يعلم من المنافقين، من عرفه الله بهم، وكانوا يحلفون له وهم كاذبون، وكان يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله. وأساس النفاق الذي بني عليه وأن المنافق لا بد أن تختلف سريره وعلانيته وظاهره وباطنه؛ ولهذا يصفهم الله في كتابه بالكذب كما يصف المؤمنين بالصدق، قال تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠]، وقال: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] وأمثال هذا كثير، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا

(١) البخارى فى الأنبياء (٣٤٧٨) ومسلم فى التوبة (٢٧٥٦ / ٢٥).

(٢) فى المطبوعة: «إنما المؤمنين»، والصواب ما أثبتناه.

بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾ [الحجرات: ١٥] ، وقال ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَوَلَّوْا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ إلى قوله: ﴿أَوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وبالجملّة فأصل هذه المسائل: أن تعلم أن الكفر نوعان: كفر ظاهر، / وكفر نفاق، فإذا تكلم في أحكام الآخرة، كان حكم المنافق حكم الكفار، وأما في أحكام الدنيا، فقد تجرّى على المنافق أحكام المسلمين.

وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً، ولا غير ذلك من الواجبات، لا لأجل أن الله أوجبها، مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر، فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد.

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له، أو جزءاً منه، فهذا نزاع لفظي، كان مخطئاً خطأً بيئاً، وهذه بدعة الإرجاء، التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف، والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها.

فصل /

وأما الإحسان، فقلوه: « أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » (١). قد قيل: إن الإحسان هو الإخلاص.

والتحقيق: أن الإحسان يتناول الإخلاص وغيره، والإحسان يجمع كمال الإخلاص لله، ويجمع الإتيان بالفعل الحسن الذي يحبه الله، قال تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، فذكر إحسان الدين أولاً، ثم ذكر الإحسان ثانياً، فإحسان الدين هو - والله أعلم - الإحسان المسؤول عنه في حديث جبريل، فإنه سألته عن الإسلام والإيمان، ففي... (٢).

(١) سبق تخريجه ص ٧.

(٢) آخر ما وجد في الأصل.

فصل

قد ذكرت فيما تقدم من القواعد : أن الإسلام الذي هو دين الله الذي أنزل به كتبه ، وأرسل به رسله ، وهو أن يسلم العبد لله رب العالمين ، فيستسلم لله وحده لا شريك له ، ويكون سالماً له بحيث يكون متألهاً له غير متألهاً لما سواه ، كما بينته أفضل الكلام ، ورأس الإسلام وهو : شهادة أن لا إله إلا الله ، وله ضدان : الكبر والشرك ؛ ولهذا روى أن نوحاً - عليه السلام - أمر بنيه - لا إله إلا الله ، وسبحان الله ، ونهاهم عن الكبر والشرك ، في حديث قد ذكرته في غير هذا الموضع ، فإن المستكبر عن عبادة الله لا يعبد فلا يكون مستسلماً له ، والذي يعبد ويعبد غيره يكون مشركاً به فلا يكون سالماً له ، بل يكون له فيه شرك .

ولفظ «الإسلام» يتضمن الاستسلام والسلامة التي هي الإخلاص ، وقد علم أن الرسل جميعهم بعثوا بالإسلام العام المتضمن لذلك ، كما قال تعالى : ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ [المائدة: ٤٤] ، وقال موسى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤] ، وقال تعالى : ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ١١٢] ، وقال الخليل - لما قال له ربه : ﴿أَسْلَمْ﴾ قال - : ﴿أَسَلَّمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ أَيْضًا وَصَى بِهَا بَنِيهِ : ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣١ ، ١٣٢] ، وقال يوسف : ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا﴾ [يوسف: ١٠١] ونظائره كثيرة .

وعلم أن إبراهيم - الخليل - هو إمام الخنفاء المسلمين بعده ، كما جعله أمة وإماماً ، وجاءت الرسل من ذريته بذلك ، فابتدعت اليهود والنصارى ما ابتدعه ، مما خرج بهم عن دين الله الذي أمروا به وهو الإسلام العام ؛ ولهذا أمرنا أن نقول : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦ ، ٧] وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون» (١) ، وكل من هاتين الأمتين خرجت عن الإسلام وغلب عليها أحد ضديه ، فاليهود يغلب عليهم الكبر ويقبل فيهم الشرك ، والنصارى يغلب عليهم الشرك ويقبل فيهم الكبر . وقد بين الله ذلك في كتابه فقال

(١) سبق تخريجه ص ٣٢٤ .

في اليهود: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآئِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ وهذا هو أصل الإسلام إلى قوله: ﴿وَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٣-٨٧].

وهذا اللفظ - الذي هو لفظ الاستفهام - هو إنكار لذلك عليهم، وذم لهم عليه، وإنما يذمون على ما فعلوه، فعلم أنهم كانوا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم استكبروا، فيقتلون فريقًا من الأنبياء، ويكذبون فريقًا، وهذا حال المستكبر الذي لا يقبل ما لا يهواه، فإن النبي ﷺ قد فسر الكبر في الحديث الصحيح بأنه: «بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ»، ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ولا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر». فقال رجل: يا رسول الله، الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسناً أفمن الكبر ذاك؟ فقال: «لا»، إن الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر بطر الحق وغمط الناس» (١)، واطر الحق: جحده ودفعه، وغمط الناس: احتقارهم وازدراؤهم.

٧/٦٢٥

وكذلك ذكر الله الكبر في قوله بعد أن قال: ﴿وَكُنَّا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ إلى أن قال: ﴿سَاصْرِفْ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٥، ١٤٦]. وهذا حال الذي لا يعمل بعلمه بل يتبع هواه وهو الغاوي كما قال: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبِعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ. وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦]، وهذا مثل علماء السوء، وقد قال لما رجع موسى إليهم: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضُّ أَخَذَ الْأَلْوَابِ فِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]، فالذين يرهبون ربهم، خلاف الذين يتبعون أهواءهم، كما قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ. فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١].

/فأولئك المستكبرون المتبعون أهواءهم مصروفون عن آيات الله لا يعلمون ولا يفهمون، لما تركوا العمل بما علموه استكباراً واتباعاً لأهوائهم عوقبوا بأن منعوا الفهم والعلم، فإن العلم حرب للمتعالى، كما أن السيل حرب للمكان العالي، والذين يرهبون ربهم عملوا بما علموه، فأتاهم الله علماً ورحمة؛ إذ من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم؛ ولهذا لما وصف الله النصارى: ﴿بِأَنَّهُمْ قَسِيصِينَ وَرَهَبَانًا﴾ والرهبان: من الرهبة ﴿وَأَنَّهُمْ لَا﴾ (١) مسلم في الإيمان (١٤٧/٩١) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

٧/٦٢٦

يَسْتَكْبِرُونَ ﴿كَانُوا بِذَلِكَ أَقْرَبَ مَوْدَةً إِلَى الَّذِينَ آمَنُوا، كَمَا قَالَ: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوْدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَسِيصٌ وَرَهَبَانٌ وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].

فلما كان فيهم رهبة وعدم كبر، كانوا أقرب إلى الهدى، فقال في حق المسلمين منهم: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]. قال ابن عباس: مع محمد وأمه، وهم الأمة الشهداء، فإن النصارى لهم قصد وعبادة، وليس لهم علم وشهادة؛ ولهذا فإن كان اليهود شرًا منهم، بأنهم أكثر كبرًا وأقل رهبة، وأعظم قسوة، فإن النصارى شر منهم فإنهم أعظم ضلالًا وأكثر شركًا، وأبعد عن تحريم ما حرم الله ورسوله.

وقد وصفهم الله بالشرك الذي ابتدعه، كما وصف اليهود بالكبر الذي هو، فقال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [الآية [المائدة: ١١٦، ١١٧] وقد ذكر الله قولهم: أن الله هو المسيح ابن مريم، وأن الله ثالث ثلاثة، وقولهم: اتخذ الله ولدًا، في مواضع من كتابه، بين عظيم فريتهم وشتيمهم لله، وقولهم: الإلاد الذي: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا﴾ [مريم: ٩٠]، ولهذا يدعوهم في غير موضع إلى ألا يعبدوا إلا إلهاً واحداً، كقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ إلى قوله: ﴿لَنْ يَسْتَكْفِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَكْفِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧١، ١٧٢]، وهذا لأن المشركين بمخلوق من البشر أو غيرهم، يصيرون هم مشركون، ويصير الذي أشركوا به من الإنس والجن مستكبراً، كما قال: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، فأخبر الله أن عباده لا يستكبرون عن عبادته وإن أشرك بهم المشركون. وكذلك قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ إلى قوله: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ﴾ [الآية: [المائدة: ٧٣-٧٥]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ

الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا^(١) اللَّهُ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴿المائدة: ٧٢﴾ فأخبر أنه أمرهم بالتوحيد ونهاهم عن أن يشركوا به، أو بغيره كما فعلوه.

ولما كان أصل دين اليهود الكبر عاقبهم بالذلة ﴿ضُرِبَتْ^(٢) عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَ مَا تُقْفُوا﴾ [آل عمران: ١١٢]. ولما كان أصل دين النصارى الإشراف لتعدد الطرق إلى الله أضلهم عنه، فعوقب كل من الأمتين على ما اجترمه بنقيض قصده: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]. كما جاء في الحديث: «يحشر الجبارون والمتكبرون يوم القيامة في صور الذر يطوهم الناس بأرجلهم»^(٣). وكما في الحديث عن عمر بن الخطاب موقوفاً ومرفوعاً: «ما من أحد إلا في رأسه حكمة، فإن تواضع قيل له: انتعش نعشك الله، وإن رفع رأسه قيل له: انتكس نكسك الله»^(٤)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ . وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ . وَيَنْجِي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٩ - ٦١].

ولهذا استوجبوا الغضب والمقت. والنصارى لما دخلوا في البدع أضلهم عن سبيل الله فضلوا عن سبيل الله وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل، وهم إنما ابتدعوها ليتقربوا بها إليه ويعبدوه، فأبعدتهم عنه وأضللتهم عنه وصاروا يعبدون غيره. / فتدبر هذا والله - تعالى - يهدينا صراطه المستقيم صراط الذين أنعم عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

وقد وصف بعض اليهود بالشرك، في قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وفي قوله: ﴿قُلْ هَلْ أَنْبِئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مَثْوًى عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]، ففي اليهود من عبد الأصنام، وعبد البشر، وذلك أن المستكبر عن الحق يتلى بالانقياد للباطل، فيكون المستكبر مشركاً، كما ذكر الله عن فرعون وقومه: أنهم كانوا مع استكبارهم وجحودهم مشركين، فقال عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِيَ أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ . تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ . لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ﴾ [غافر: ٤١-٤٣]، وقال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ الآية

(١) في المطبوعة: «اعبد»، والصواب ما أثبتناه. (٢) في المطبوعة: «فضربت»، والصواب ما أثبتناه.

(٣) الترمذی فی صفة القيامة (٢٤٩٢) وقال: «حسن صحيح» وأحمد ٢/ ١٧٩.

(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٨٥ وقال: «رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح، وفي إسناده الطبراني: سعيد بن سلام العطار وهو كذاب». وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢٩٥) وقال: موضوع.

[غافر: ٣٤]. وقال يوسف الصديق لهم: ﴿يَا صَاحِبِي السِّجْنِ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ. مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٣٩، ٤٠]، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُسُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتِكَ قَالَ سَتَقْبِلُ أبنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٧].

٧/٦٣. فإن قيل: كيف يكون قوم فرعون مشركين؟ وقد أخبر الله عن فرعون/ أنه جحد الخالق فقال: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، وقال: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، وقال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، وقال عن قومه: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً^(١) قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ. وَجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلوًا﴾ [النمل: ١٣، ١٤]، والإشراك لا يكون إلا من مقر بالله، وإلا فالجاحد له لم يشرك به.

قيل: لم يذكر الله جحد الصانع إلا عن فرعون موسى، وأما الذين كانوا في زمن يوسف فالقرآن يدل على أنهم كانوا مقرين بالله، وهم مشركون به؛ ولهذا كان خطاب يوسف للملك وللعزيز ولهم يتضمن الإقرار بوجود الصانع، كقوله: ﴿أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾، ﴿ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِمْ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٠]، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ^(٢) لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٢، ٥٣]، وقد قال مؤمن آل حم: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلِ الْبَلِيَّاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤]، فهذا يقتضي أن أولئك الذين بعث إليهم يوسف كانوا يقرون بالله.

ولهذا كان أخوة يوسف يخاطبونه قبل أن يعرفوا أنه يوسف، ويظنونه من آل فرعون بخطاب يقتضي الإقرار بالصانع، كقولهم: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ﴾ [يوسف: ٧٣] وقال لهم: ﴿أَنْتُمْ شَرُّ مَكَانًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ٧٧]، وقال: ﴿مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ﴾ [يوسف: ٧٩] وقالوا له: / ﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسْنَا وَأَهْلْنَا الصَّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف: ٨٨]، وذلك أن فرعون - الذي كان في زمن يوسف - أكرم أبويه وأهل بيته لما

(١) في المطبوعة: «بينات». والصواب ما أثبتناه.

(٢) في المطبوعة: «والله»، والصواب ما أثبتناه.

قدموا إكراماً عظيماً مع علمه بدينهم، واستقراء أحوال الناس يدل على ذلك .

فإن جحود الصانع لم يكن ديناً غالباً على أمة من الأمم قط، وإنما كان دين الكفار الخارجين عن الرسالة هو الإشراك ، وإنما كان يجحد الصانع بعض الناس، وأولئك كان علماؤهم من الفلاسفة الصابئة المشركين، الذين يعظمون الهياكل والكواكب والأصنام، والأخبار المروية من نقل أخبارهم وسيرهم كلها تدل على ذلك، ولكن فرعون موسى: ﴿فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ﴾ [الزخرف: ٥٤] وهو الذي قال لهم - دون الفراعنة المتقدمين - : ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]، ثم قال لهم بعد ذلك: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى . فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى﴾ [النازعات: ٢٤، ٢٥] نكال الكلمة الأولى ، ونكال الكلمة الأخيرة، وكان فرعون في الباطن عارفاً بوجود الصانع وإنما استكبر كإبليس وأنكر وجوده، ولهذا قال له موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَائرٍ﴾ [الإسراء: ١٠٢] فلما أنكر الصانع ، وكانت له آلهة يعبدها بقى على عبادتها ولم يصفه الله - تعالى - بالشرك، وإنما وصفه بجحود الصانع وعبادة آلهة أخرى . والمنكر للصانع منهم مستكبر كثيراً ما يعبد آلهة، ولا يعبد الله قط، فإنه يقول: هذا العالم واجب الوجود بنفسه . وبعض أجزائه مؤثر في بعض ، ويقول: إنما انتفع بعبادة الكوكب والأصنام ، ونحو ذلك؛ ولهذا كان باطن قول هؤلاء الاتحادية ، المنتسبة إلى الإسلام هو قول فرعون .

وكنت أبين أنه مذهبه، وأبين أنه حقيقة مذهب فرعون، حتى حدثني الثقة عن بعض طواغيتهم أنه قال: نحن على قول فرعون؛ ولهذا يعظمون فرعون في كتبهم تعظيماً كثيراً. فإنهم لم يجعلوا ثم صانعاً للعالم خلق العالم، ولا أثبتوا رباً مدبراً للمخلوقات، وإنما جعلوا نفس الطبيعة هي الصانع؛ ولهذا جوزوا عبادة كل شيء، وقالوا: من عبده فقد عبد الله، ولا يتصور عندهم أن يعبد غير الله فما من شيء يعبد إلا وهو الله، وهذه الكائنات عندهم أجزاؤه، أو صفاته، كأجزاء الإنسان أو صفاته، فهؤلاء إذا عبدوا الكائنات فلم يعبدوها لتقربهم إلى الله زلفى، لكن لأنها عندهم هي الله أو مجلى من مجاله، أو بعض من أبعاضه، أو صفة من صفاته، أو تعين من تعيناته ، وهؤلاء يعبدون ما يعبد فرعون وغيره من المشركين، لكن فرعون لا يقول: هي الله، ولا تقربنا إلى الله، والمشركون يقولون: هي شفاعونا وتقربنا إلى الله، وهؤلاء يقولون: هي الله، كما تقدم ، وأولئك أكفر من حيث اعترفوا بأنهم عبدوا غير الله أو جحدوه، وهؤلاء أوسع ضلالاً من حيث جوزوا عبادة كل شيء وزعموا أنه هو الله، وأن العابد هو المعبود، وإن كانوا إنما قصدوا عبادة الله .

٧/٦٣٢

وإذا كان أولئك كانوا مشركين كما وصفوا بذلك، وفرعون موسى هو الذي جحد الصانع وكان يعبد الآلهة ، ولم يصفه الله بالشرك .

فمعلوم أن المشركين قد يحبون آلهتهم كما يحبون الله، أو تزيد محبتهم لهم على محبتهم لله؛ ولهذا يشتمون الله إذا شتمت آلهتهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]. فقوم فرعون قد يكونون أعرضوا عن الله بالكلية بعد أن كانوا مشركين به، واستجابوا لفرعون في قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، و﴿مَا عَلَّمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨]؛ ولهذا لما خاطبهم المؤمن ذكر الأمرين فقال: ﴿تَدْعُونِي لَأُكْفِرَ بِاللَّهِ وَأَشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ [غافر: ٤٢]. فذكر الكفر به الذي قد يتناول جحوده، وذكر الإشراف به أيضاً، فكان كلامه متناولاً للمقاتلين والحالين جميعاً.

فقد تبين أن المستكبر يصير مشركاً، إما بعبادة آلهة أخرى مع استكباره عن عبادة الله، لكن تسمية هذا شركاً نظير من امتنع مع استكباره عن إخلاص الدين لله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ . وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا آلِهَتَنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصفات: ٣٥، ٣٦]. فهؤلاء مستكبرون مشركون؛ وإنما استكبارهم عن إخلاص الدين لله، فالمستكبر الذي لا يقر بالله في الظاهر - كفرعون - أعظم كفراً منهم، وإبليس الذي يأمر بهذا كله ويحبه ويستكبر عن عبادة ربه وطاعته أعظم كفراً من هؤلاء ، وإن كان عالماً بوجود الله وعظمته كما أن فرعون كان - أيضاً - عالماً بوجود الله .

وإذا كانت البدع والمعاصي شعبة من الكفر وكانت مشتقة من شعبه، كما أن الطاعات كلها شعبة من شعب الإيمان ومشتقة منه، وقد علم أن الذي يعرف الحق ولا يتبعه غاو يشبه اليهود، وأن الذي يعبد الله من غير علم وشرع وهو ضال يشبه النصارى، كما كان يقول من يقول من السلف: من فسد من العلماء/ ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من العباد ففيه شبه من النصارى.

فعلى المسلم أن يحذر من هذين الشبهين الفاسدين، من حال قوم فيهم استكبار وقسوة عن العبادة والتأله، وقد أوتى نصيباً من الكتاب وحظاً من العلم، وقوم فيهم عبادة وتأله بإشراف بالله وضلال عن سبيل الله ووحيه وشرعه، وقد جعل في قلوبهم رافة ورحمة ورهبانية ابتدعوها، وهذا كثير منتشر في الناس، والشبه تقل تارة وتكثر أخرى، فأما المستكبرون المتألهون لغير الله الذين لا يعبدون الله، وإنما يعبدون غيره للانتفاع به، فهؤلاء يشبهون فرعون.

فصل

لفظ «الإسلام» يستعمل على وجهين:

متعديا كقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [النساء: ١٢٥]، وقوله: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ﴾ الآية [آل عمران: ٢٠]، وقوله في دعاء المنام: «أسلمت نفسي إليك» (١).

ويستعمل لازماً كقوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١]، وقوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٨٣]، وقوله عن بلقيس: ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤]. وهو يجمع معنيين:

أحدهما : الانقياد والاستسلام.

والثاني: إخلاص ذلك وإفراده، كقوله: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩]، وعنوانه قول : لا إله إلا الله . وله معنيان :

/ أحدهما: الدين المشترك، وهو عبادة الله وحده لا شريك له الذي بعث به جميع الأنبياء، كما دل على اتحاد دينهم نصوص الكتاب والسنة.

والثاني: ما اختص به محمد من الدين والشرعة والمنهاج - وهو الشريعة والطريقة والحقيقة - وله مرتبتان:

أحدهما: الظاهر من القول والعمل، وهي المباني الخمس.

والثاني: أن يكون ذلك الظاهر مطابقاً للباطن: فبال تفسير الأول جاءت الآياتان في كتاب الله، والحديثان عن رسول الله ﷺ وهو أعم من الإيمان، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً. وبالتفسير الثاني يقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]، وقوله: «أمركم بالإيمان بالله» (٢)، وفسره بخصال الإسلام. وعلى هذا التفسير فالإيمان التام والدين والإسلام سواء، وهو الذي لم يفهم المعتزلة غيره. وقد يراد به معنى ثالث هو كماله وهو قوله: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» (٣) فيكون أسلم غيره، أي جعله سالماً منه.

(١) البخاري في التوحيد (٧٤٨٨) ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٠ / ٥٧).

(٢) سبق تخريجه ص ١٠. (٣) سبق تخريجه ص ٨.

ولفظ «الإيمان» قيل : أصله التصديق - وليس مطابقاً له ، بل لابد أن يكون تصديقاً عن غيب ، وإلا فالخبر عن مشهود ليس تصديقه إيماناً ؛ لأنه من الأمن الذي هو الطمأنينة ، وهذا إنما يكون في الخبر الذي قد يقع فيه ريب ، والمشهودات لا ريب فيها إلا على هذا -
 فإما تصديق القلب فقط كما تقول/ الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية ، وإما القلب واللسان كما تقوله المرجئة ، أو باللسان كما تقوله الكرامية ، وأما التصديق بالقلب والقول والعمل - فإن الجميع يدخل في مسمى التصديق على مذهب أهل الحديث ، كما فسره شيخ الإسلام وغيره . وقيل : بل هو الإقرار ؛ لأن التصديق إنما يطابق الخبر فقط ، وأما الإقرار فيطابق الخبر والأمر ، كقوله : ﴿ أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا ﴾ [آل عمران: ٨١] ؛ ولأن قر وآمن متقاربان ، فالإيمان دخول في الأمن ، والإقرار دخول في الإقرار ، وعلى هذا فالكلمة إقرار ، والعمل بها إقرار أيضاً .

ثم هو في الكتاب بمعنيين : أصلي ، وفرع واجب ، فالأصل الذي في القلب وراء العمل ؛ فلهذا يفرق بينهما بقوله : ﴿ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [البينة: ٧] والذي يجمعهما كما في قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنفال: ٢] ، و ﴿ لَا يَسْتَدْنِكُ الَّذِينَ يَزْنُونَ ﴾ [التوبة: ٤٤] .
 وحديث الحياء (١) ، ووفد عبد القيس (٢) ، وهو مركب من أصل لا يتم بدونه ، ومن واجب ينقص بفواته نقصاً يستحق صاحبه العقوبة ، ومن مستحب يفوت بفواته علو الدرجة ، فالناس فيه ظالم لنفسه ومقتصد وسابق ، كالخج وكالبدن والمسجد وغيرهما من الأعيان والأعمال والصفات ، فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل ومنه ما نقص عن الكمال ، وهو ترك الواجبات أو فعل المحرمات ، ومنه ما نقص ركنه وهو ترك الاعتقاد والقول ، الذي يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط ، وبهذا تزول شبهات الفرق ، وأصله القلب وكماله العمل الظاهر ، بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر ، وكماله القلب .

(١) سبق تخريجه ص ١١ .

(٢) سبق تخريجه ص ١١ .

فصل

معلوم أن أصل الإيمان هو : الإيمان بالله ورسوله، وهو أصل العلم الإلهي، كما بيته في أول الجزء.

فأما الإيمان بالله ، فهو في الجملة قد أقر به جمهور الخلائق، إلا شواذ الفرق من الفلاسفة الدهرية، والإسماعيلية ونحوهم، أو من نافق فيه، من المظهرين للتمسك بالملل، وإنما يقع اختلاف أهل الملل في أسمائه وصفاته وأفعاله وأحكامه وعبادته ونحو ذلك.

وأما الإيمان بالرسول ، فهو المهم؛ إذ لا يتم الإيمان بالله بدون الإيمان به، ولا تحصل النجاة والسعادة بدونه، إذ هو الطريق إلى الله - سبحانه - ولهذا كان ركنا الإسلام: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله». ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار ، لا مجرد التصديق. والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد - تصديق الرسول/ فيما أخبر، والانقياد له فيما أمر، كما أن الإقرار بالله هو الاعتراف به والعبادة له، فالنفاق يقع كثيراً في حق الرسول، وهو أكثر ما ذكره الله في القرآن من نفاق المنافقين في حياته. والكفر هو عدم الإيمان ، سواء كان معه تكذيب، أو استكبار أو إباء أو إعراض ، فمن لم يحصل في قلبه التصديق والانقياد فهو كافر.

٧/٦٣٩

ثم هنا نفاقان : نفاق لأهل العلم والكلام، ونفاق لأهل العمل والعبادة ؛ فأما النفاق المحض الذي لا ريب في كفر صاحبه ، فألا يرى وجوب تصديق الرسول فيما أخبر به، ولا وجوب طاعته فيما أمر به، وإن اعتقد مع ذلك أن الرسول عظيم القدر - علماً وعملاً - وأنه يجوز تصديقه وطاعته، لكنه يقول: إنه لا يضر اختلاف الملل إذا كان المعبود واحداً، ويرى أنه تحصل النجاة والسعادة بمتابعة الرسول وبغير متابعتة، إما بطريق الفلسفة والصبو، أو بطريق اليهود والنصر، كما هو قول الصابئة الفلاسفة ، في هذه المسألة وفي غيرها، فإنهم وإن صدقوه وأطاعوه فإنهم لا يعتقدون وجوب ذلك على جميع أهل الأرض ، بحيث يكون التارك لتصديقه وطاعته معذباً، بل يرون ذلك مثل التمسك بمذهب إمام أو طريقة شيخ أو طاعة ملك، وهذا دين التتار ومن دخل معهم.

أما النفاق الذي هو دون هذا، فإن يطلب العلم بالله من غير خبره، أو العمل لله من غير أمره ، كما يتلى بالأول كثير من المتكلمة ، وبالثاني كثير من المتصوفة، فهم يعتقدون

٧/٦٤٠ أنه يجب تصديقه أو تجنب طاعته، لكنهم في سلوكهم العلمي/ والعملي غير سالكين هذا المسلك بل يسلكون مسلكًا آخر: إما من جهة القياس والنظر، وإما من جهة الذوق والوجد، وإما من جهة التقليد، وما جاء عن الرسول إما أن يعرضوا عنه وإما أن يردوه إلى ما سلكوه، فانظر نفاق هذين الصنفين! مع اعترافهم باطنًا وظاهرًا بأن محمدًا أكمل الخلق وأفضل الخلق، وأنه رسول وأنه أعلم الناس، لكن إذا لم يوجبوا متابعتهم وسوغوا ترك متابعتهم كفروا، وهذا كثير جدًا، لكن بسط الكلام في حكم هؤلاء له موضع غير هذا.

/ سئل - رحمه الله : عن الإيمان بالله ورسوله : هل فوقه مقام من المقامات أو حال من الأحوال أم لا؟ وهل يدخل فيه جميع المقامات والأحوال المحمودة عند الله ورسوله أم لا؟ وهل تكون صفة الإيمان نوراً يوقعه الله في قلب العبد، ويعرف العبد عند وقوعه في قلبه الحق من الباطل أم لا؟ وهل يكون لأول حصوله سبب من الأسباب - مثل رؤية أهل الخير أو مجالستهم وصحبتهم أو تعلم عمل من الأعمال أو غير ذلك؟

فإن كان لأول حصوله سبب ، فما هو ذلك السبب ؟ وما الأسباب - أيضاً - التي يقوى بها الإيمان إلى أن يكمل ، على ترتيبها؟ هل يبدأ بالزهد حتى يصححه؟ أم بالعلم حتى يرسخ فيه؟ أم بالعبادة حتى يجهد نفسه، أم يجمع بين ذلك على حسب طاقته؟ أم كيف يتوصل إلى حقيقة الإيمان الذي مدحه الله ورسوله؟ بينوا لنا الأسباب وأنواعها وشرحها، التي يتوصل بها إلى حقيقة الإيمان، وما وصف صاحبه - رضى الله عنكم؟

/ فأجاب :

الحمد لله رب العالمين . اسم الإيمان يستعمل مطلقاً، ويستعمل مقيداً، وإذا استعمل مطلقاً، فجميع ما يحبه الله ورسوله من أقوال العبد وأعماله الباطنة والظاهرة، يدخل في مسمى الإيمان عند عامة السلف والأئمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم، الذين يجعلون الإيمان قولاً وعملاً، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ويدخلون جميع الطاعات فرضها ونفلها في مسماه، وهذا مذهب الجماهير من أهل الحديث والتصوف والكلام والفقه، من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

ويدخل في ذلك ما قد يسمى مقاماً وحالاً؛ مثل الصبر والشكر والخوف والرجاء والتوكل والرضا والخشية والإنابة والإخلاص والتوحيد وغير ذلك .

ومن هذا ما خرج في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «الإيمان بضع وستون - أو بضع وسبعون - شعبة، أعلاها: قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان»^(١). فذكر أعلى شعب الإيمان، وهو قول لا إله إلا الله، فإنه لا شيء أفضل منها كما في الموطأ وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الدعاء؛ دعاء يوم

(١) سبق تخريجه ص ٩.

عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»^(١)، وفي الترمذي وغيره أنه قال: «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢)، وفي الصحيح عنه أنه قال لعنه عند الموت: «يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله»^(٣).

وقد تظاهرت الدلائل على أن أحسن الحسنات هو التوحيد، كما أن أسوأ السيئات هو الشرك، وهو الذنب الذي لا يغفره الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] وتلك الحسنة التي لا بد من سعادة صاحبها كما ثبت في الصحيح عنه حديث الموجبين: موجبة السعادة وموجبة الشقاوة، فمن مات يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة، وأما من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار، وذكر في الحديث أنها أعلى شعب الإيمان^(٤).

وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه قال لوفد عبد القيس: «أمركم بالإيمان بالله، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس المغنم»^(٥)، فجعل هذه الأعمال من الإيمان، وقد جعلها من الإسلام في حديث جبرائيل الصحيح - لما أتاه في صورة أعرابي - وسأله عن الإيمان، فقال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، وسأله عن الإسلام فقال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، / وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»^(٦)، وفي حديث في المسند قال: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب»^(٧).

فأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد، وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجه ومقتضاه على الجوارح، وإذا لم يعمل بموجه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه؛ ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح، كما قال أبو

(١) الموطأ في القرآن ١/ ٢١٤، ٢١٥، (٣٢)، عن طلحة بن عبيد الله بن كزيب، والترمذي في الدعوات (٣٥٨٥) وقال: «غريب من هذا الوجه»، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٢) مسلم في الإيمان (٤٣/ ٢٦)، والنسائي في الكبرى في اليوم والليلة (١٠٩٥٣، ١٠٩٥٤)، عن عثمان بن عفان، ولم نثر عليه في الترمذي.

(٣) البخاري في مناقب الأنصار (٣٨٨٤) ومسلم في الإيمان (٣٩/ ٢٤).

(٤) مسلم في الإيمان (١٥١/ ٩٣).

(٥) سبق تخريجه ص ١٠. (٦) سبق تخريجه ص ٧. (٧) سبق تخريجه ص ١٠.

هريرة - رضي الله عنه - : إن القلب ملك ، والأعضاء جنوده ، فإن طاب الملك طابت جنوده ، وإذا خبت الملك خبت جنوده . وفي الصحيحين عنه عليه السلام أنه قال : « إن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ، ألا وهي القلب » (١) .

ولهذا ظن طوائف من الناس أن الإيمان إنما هو في القلب خاصة ، وما على الجوارح ليس داخلا في مسماه ، ولكن هو من ثمراته ونتائجه الدالة عليه ، حتى آل الأمر بغلاتهم - كجهنم وأتباعه - إلى أن قالوا : يمكن أن يصدق بقلبه ، ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر ، مع قدرته على إظهارها ، فيكون الذي في القلب إيمانا نافعا له في الآخرة ، وقالوا : حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول ؛ فلكونه دليلا على انتفاء ما في القلب . وقولهم متناقض ، فإنه إذا كان ذلك دليلا مستلزما لانتفاء الإيمان الذي في القلب ، امتنع أن يكون الإيمان ثابتا في القلب ، مع الدليل المستلزم لنفيه ، وإن لم يكن دليلا لم يجز الاستدلال به على الكفر والباطن .

٧/٦٤٥

والله - سبحانه - في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة ، كقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ . أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۖ ﴾ [الأنفال: ٢-٤] ، وقال : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحجرات: ١٥] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ [النور: ٦٢] ، وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] .

فإذا قال القائل : هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور ، لا يدل على أنها من الإيمان ، قيل : هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة ، فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة ، لا قول ولا عمل وهو المطلوب - وذلك تصديق - وذلك لأن القلب إذ تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة ، لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور ، فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتا استلزم موالاته

(١) سبق تخريجه ص ١٠ .

أوليائه/ ومعاداة أعدائه، ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢]، ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١] فهذا التلازم أمر ضروري.

ومن جهة ظن انتفاء التلازم غلط غلطون، كما غلط آخرون في جواز وجود إرادة جازمة، مع القدرة التامة بدون الفعل، حتى تنازعوا: هل يعاقب على الإرادة بلا عمل؟ وقد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وبيننا أن الهمة التي لم يقترب بها فعل ما يقدر عليه الهام ليست إرادة جازمة، وأن الإرادة الجازمة لا بد أن يوجد معها ما يقدر عليه العبد، والعفو وقع عمن هم بسيئة ولم يفعلها؛ لا عمن أراد وفعل المقدور عليه، وعجز عن حصول مراده، كالذي أراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل أحدهما، فإن هذا يعاقب؛ لأنه أراد وفعل المقدور من المراد، ومن عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها.

بقي أن يقال: فهل اسم الإيمان للأصل فقط، أو له ولفروعه؟ والتحقيق: أن الاسم المطلق يتناولهما، وقد يخص الاسم وحده بالاسم مع الاقتران، وقد لا يتناول إلا الأصل، إذا لم يخص إلا هو، كاسم الشجرة، فإنه يتناول الأصل والفرع إذا وجدت، ولو قطعت الفروع لكان اسم الشجرة يتناول الأصل وحده، وكذلك اسم الحج هو اسم لكل ما يشرع فيه من ركن، وواجب، / ومستحب، وهو حج - أيضاً - تام بدون المستحبات، وهو حج ناقص بدون الواجبات التي يجبرها دم.

والشارع ﷺ لا ينفي الإيمان عن العبد لترك مستحب لكن لترك واجب، بحيث ترك ما يجب من كماله وتمامه، لا بانتفاء ما يستحب في ذلك ولفظ الكمال والتمام قد يراد به انكمال الواجب، والكمال المستحب، كما يقول بعض الفقهاء: الغسل ينقسم إلى: كامل، ومجزئ، فإذا قال النبي ﷺ: «لا إيمان لمن لا أمانة له» (١)، و«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» (٢) ونحو ذلك، كان لانتفاء بعض ما يجب فيه، لا لانتفاء الكمال المستحب، والإيمان يتبع بعض ويتفاضل الناس فيه، كالحج، والصلاة؛ ولهذا قال ﷺ: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ومثقال شعيرة من إيمان» (٣).

وأما إذا استعمل اسم الإيمان مقيداً، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البينة: ٧]، وقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]، وقول النبي

(٣) سبق تخريجه ص ٧٩.

(٢) سبق تخريجه ص ١٢.

(١) سبق تخريجه ص ١٤.

﴿الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَابْعَثَ بَعْدَ الْمَوْتِ﴾^(١) ونحو ذلك، فهناك قد يقال: إنه متناول لذلك، وإن عطف ذلك عليه من باب عطف الخاص على العام، كقوله تعالى: ﴿وَمَلَائِكَتِهِ [وَرُسُلِهِ] (٢) وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧].

٧/٦٤٨

/وقد يقال: إن دلالة الاسم تنوعت بالافراد والاقتران، كلفظ الفقير والمسكين، فإن أحدهما إذا أفرد تناول الآخر، وإذا جمع بينهما كانا صنفين، كما في آية الصدقة، ولا ريب أن فروع الإيمان مع أصوله كالمعطوفين، وهي مع جميعه كالبعض مع الكل، ومن هذا الموضع نشأ نزاع واشتباه، هل الأعمال داخلة في الإيمان أم لا؟ لكونها عطف على.

ومن هذا الباب قد يعطف على الإيمان بعض شعبه العالية، أو بعض أنواعه الرفيعة؛ كاليقين، والعلم، ونحو ذلك، فيشعر العطف بالمغايرة، فيقال: هذا أرفع الإيمان - أي اليقين والعلم أرفع من المؤمن الذي ليس معه هذا اليقين والعلم، كما قال الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ومعلوم أن الناس يتفاضلون في نفس الإيمان والتصديق في قوته وضعفه، وفي عمومته وخصوصه، وفي بقاءه ودوامه، وفي موجهه ونقيضه، وغير ذلك من أموره، فيخص أحد نوعيه باسم يفضل به على النوع الآخر، ويبقى اسم الإيمان، في مثل ذلك متناولاً للقسم الآخر، وكذلك يفعل في نظائر ذلك، كما يقال: الإنسان خير من الحيوان، والإنسان خير من الدواب، وإن كان الإنسان يدخل في الدواب، في قوله: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢].

٧/٦٤٩

فإذا عرف هذا، فحيث وجد في كلام مقبول تفضيل شيء على الإيمان، فإنما هو تفضيل نوع خاص على عمومته، أو تفضيل بعض شعبه العالية على غيره، /واسم الإيمان قد يتناول النوعين جميعاً، وقد يخص أحدهما كما تقدم، وقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة أسمائه.

(١) سبق تخريجه ص ٧.

(٢) ما بين المعقوفين سقط في المطبوعة، والصواب ما أثبتناه.

فصل

وأما قول القائل : هل تكون صفة الإيمان نوراً يوقعه الله في قلب العبد، ويعرف العبد عند وقوعه في قلبه الحق من الباطل؟

فيقال له : قد قال الله تعالى : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ قال أبي بن كعب وغيره : مثل نوره في قلب المؤمن ، إلى قوله : ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٣٥ - ٤٠] ، وقال تعالى : ﴿أَوْ مَنْ كَانَ ميتًا فَأُحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مِثْلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] ، فالإيمان الذي يهبه الله لعبده سماه نوراً ، وسمى الوحي النازل من السماء الذي به يحصل الإيمان ﴿نُورًا يُهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى : ٥٢] ، وقال تعالى : ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٥٧] وأمثال ذلك ، ولا ريب أن المؤمن يفرق بين الحق والباطل ، بل يفرق بين أعظم الحق ، لكن لا يمكن أن يقال بأن كل من له إيمان يفرق بمجرد ما أعطيه من الإيمان بين كل حق وكل باطل .

٧/٦٥٠

/فصل

وأما قوله : هل يكون لأول حصوله سبب ؟

فلا ريب أنه يحصل بسبب ، مثل استماع القرآن ، ومثل رؤية أهل الإيمان ، والنظر في أحوالهم ، ومثل معرفة أحوال النبي ﷺ ، ومعجزاته ، والنظر في ذلك ، ومثل النظر في آيات الله - تعالى - ومثل التفكير في أحوال الإنسان نفسه ، ومثل الضروريات التي يحدثها الله للعبد التي تضطره إلى الذل لله ، والاستسلام له ، واللجأ إليه ، وقد يكون هذا سبباً لشيء آخر ، بل كل ما يكون في العالم من الأمور فلا بد له من سبب ، وسبب الإيمان وشعبه يكون تارة من العبد ، وتارة من غيره ، مثل من يقبض له من يدعوه إلى الإيمان ، ومن يأمره بالخير ، وينهاه عن الشر ، ويبين له علامات الدين ، وحججه وبراهينه ، وما يعتبره وينزل به ويتعظ به ، وغير ذلك من الأسباب .

/فصل

وأما قوله : فالأسباب التي يقوى بها الإيمان إلى أن يكمل على ترتيبها، هل يبدأ بالزهد؟ أو بالعلم، أو بالعبادة ؟ أم يجمع بين ذلك على حسب طاقته؟

فيقال له : لابد من الإيمان الواجب، والعبادة الواجبة، والزهد الواجب ، ثم الناس يتفاضلون في الإيمان، كتفاضلهم في شعبه، وكل إنسان يطلب ما يمكنه طلبه، ويقدم ما يقدر على تقديمه من الفاضل .

والناس يتفاضلون في هذا الباب ، فمنهم من يكون العلم أيسر عليه من الزهد، ومنهم من يكون الزهد أيسر عليه، ومنهم من تكون العبادة أيسر عليه منهما، فالمشروع لكل إنسان أن يفعل ما يقدر عليه من الخير، كما قال تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦] . وإذا ازدحمت شعب الإيمان قدم ما كان أرضى لله وهو عليه أقدر، فقد يكون على المفضل أقدر منه على الفاضل، ويحصل له أفضل مما يحصل من الفاضل، فالأفضل لهذا أن يطلب ما هو أنفع له، وهو في حقه أفضل، ولا يطلب ما هو أفضل مطلقاً، إذا كان متعذراً في حقه أو متعسراً يفوته ما هو أفضل له وأنفع، كمن يقرأ القرآن بالليل فيتدبره ويتنفع بتلاوته، والصلاة تثقل عليه، ولا ينتفع منها بعمل، أو ينتفع بالذكر أعظم مما ينتفع بالقراءة.

/فأي عمل كان له أنفع ولله أطوع أفضل في حقه من تكلف عمل لا يأتي به على وجهه بل على وجه ناقص، ويفوته به ما هو أنفع له، ومعلوم أن الصلاة أكد من قراءة القرآن ، وقراءة القرآن أفضل من الذكر والدعاء، ومعلوم - أيضاً - أن الذكر في فعله الخاص - كالركوع والسجود - أفضل من قراءة القرآن في ذلك المحل، وأن الذكر والقراءة والدعاء عند طلوع الشمس وغروبها خير من الصلاة.

والزهد هو ضد الرغبة ، وهو كالبغض المخالف للمحبة، والكراهة المخالفة للإرادة ، وكل من الإرادة والكراهة له أقسام في نفسه، وفي متعلقه، فالزهد فيه انقسام إلى: المزهود فيه، وإلى نفس الزهد.

أما الأول: فإن الزهد . . . (١) وأما نفس الزهد الذي هو ضد الرغبة، وهو الكراهة والبغض فحقيقة المشروع منه، أن يكون كراهة العبد وبغضه وحبه تابعاً لحب الله وبغضه ورضاه وسخطه، فيحب ما أحبه الله، ويبغض ما أبغضه الله، ويرضى ما يرضاه، ويسخط ما يسخطه الله، بحيث لا يكون تابعاً هواه، بل لأمر مولاه، فإن كثيراً من الزهاد في الحياة الدنيا أعرضوا عن فضولها ، ولم يقبلوا على ما يحبه الله ورسوله، وليس مثل هذا الزهد (١) يباين في الأصل.

يأمر الله به ورسوله؛ ولهذا كان في المشركين زهاد، وفي أهل الكتاب زهاد، وفي أهل البدع زهاد.

٧/٦٥٣ /ومن الناس من يزهد لطلب الراحة من تعب الدنيا، ومنهم من يزهد لمسألة أهلها والسلامة من أذاهم، ومنهم من يزهد في المال لطلب الراحة إلى أمثال هذه الأنواع التي لا يأمر الله بها ولا رسوله، وإنما يأمر الله ورسوله أن يزهد فيما لا يحبه الله ورسوله، ويرغب فيما يحبه الله ورسوله، فيكون زهده هو الإعراض عما لا يأمر الله به ورسوله، أمر بإيجاب ولا أمر باستحباب، سواء كان محرماً أو مكروهاً أو مباحاً مستوى الطرفين في حق العبد، ويكون مع ذلك مقبلاً على ما أمر الله به ورسوله، وإلا فترك المكروه بدون فعل المحبوب ليس بمطلوب، وإنما المطلوب بالمقصود الأول فعل ما يحبه الله ورسوله، وترك المكروه متعين كذلك به تزكو النفس، فإن الحسنات إذا انتفت عنها السيئات زكت، فبالزكاة تطيب النفس من الخبائث، وتعظم في الطاعات، كما أن الزرع إذا أزيل عنه الدغل (١) زكا وظهر وعظم.

فصل

وأما طريق الوصول إلى ذلك فبالاجتهاد في فعل المأمور، وترك المحذور والاستعانة به على ذلك، ففي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجزن، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت لكان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان» (٢)، وفي السنن أن النبي ﷺ قضى على رجل، فقال ٧/٦٥٤ المقضي عليه: حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ: «إن الله يلوم على العجز، ولكن عليك بالكيس، فإذا غلبك أمر فقل: حسبي الله ونعم الوكيل» (٣).

فأمر النبي ﷺ العبد بأن يحرص على ما ينفعه، ويستعين بالله على ذلك، والحرص على ما ينفعه هو الاجتهاد في الخير، وهو العبادة، فإن كل ما ينفع العبد فهو مأمور بطلبه، وإنما ينهى عن طلب ما يضره - وإن اعتقد أنه ينفعه - كما يطلب المحرمات وهي تضره،

(١) الدغل: الشجر الكثير المتلف، واشتباك الثبّت وكثرته، انظر: القاموس، مادة «دغل».

(٢) مسلم في القدر (٣٤/٢٦٦٤) عن أبي هريرة.

(٣) أبو داود في الأقضية (٣٦٢٧)، وضعفه الألباني.

ويطلب المفضل الذي لا ينفعه، والله - تعالى - أباح للمؤمنين الطيبات وهي ما ينفعهم،
وحرّم عليهم الخبائث وهي ما يضرهم . والله - سبحانه وتعالى - أعلم، وصلى الله على
محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

/ قال شيخ الإسلام - طيب الله ثراه :

فصل

وأما الإيمان : هل هو مخلوق أو غير مخلوق؟

فالجواب :

أن هذه المسألة نشأ النزاع فيها لما ظهرت محنة الجهمية في القرآن ، هل هو مخلوق أو غير مخلوق؟ وهي محنة الإمام أحمد وغيره من علماء المسلمين ، وقد جرت فيها أمور يطول وصفها هنا ، لكن لما ظهر القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، وأطفا الله نار الجهمية المعطلة ، صارت طائفة يقولون : إن كلام الله الذي أنزله مخلوق ، ويعبرون عن ذلك باللفظ ، فصاروا يقولون : ألفاظنا بالقرآن مخلوقة ، أو تلاوتنا أو قراءتنا مخلوقة ، وليس مقصودهم مجرد كلامهم ، وحركاتهم بل يدخلون في كلامهم نفس كلام الله الذي نقرأ بأصواتنا وحركاتنا ، وعارضهم طائفة أخرى فقالوا : ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة ، فرد الإمام أحمد على الطائفتين وقال : من قال : لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ، ومن قال : غير مخلوق فهو مبتدع .

/ وتكلم الناس - حينئذ - في الإيمان ، فقالت طائفة : الإيمان مخلوق ، وأدرجوا في ٧/٦٥٦ ذلك ما تكلم الله به من الإيمان مثل قول : لا إله إلا الله ، فصار مقتضى قولهم : أن نفس هذه الكلمة مخلوقة ، ولم يتكلم الله بها ، فبدع الإمام أحمد هؤلاء ، وقال : قال النبي ﷺ : «الإيمان بضعة وستون شعبة ، أعلاها قول : لا إله إلا الله » (١) أف يكون قول : لا إله إلا الله مخلوقاً .

ومراده أن من قال : هي مخلوقة مطلقاً ، كان مقتضى قوله : أن الله لم يتكلم بهذه الكلمة ، كما أن من قال : إن ألفاظنا وتلاوتنا وقراءتنا للقرآن مخلوقة ، كان مقتضى كلامه : أن الله لم يتكلم بالقرآن الذي أنزله ، وأن القرآن المنزل ليس هو كلام الله ، وأن يكون جبريل نزل بمخلوق ليس هو كلام الله ، والمسلمون يقرؤون قرآناً مخلوقاً ليس هو كلام الله ، وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن القرآن الذي يقرؤه المسلمون كلام الله - تعالى - وإن كان مسموعاً من المبلغ عنه ، فإن الكلام قد سمع من المتكلم به كما سمعه

(١) سبق تخريجه ص ٩ .

موسى بلا واسطة، وهذا سماع مطلق - كما يرى الشيء رؤية مطلقة، وقد يسمعه من المبلغ عنه، فيكون قد سمعه سمعاً مقيداً - كما يرى الشيء في الماء والمرآة رؤية مقيدة لا مطلقة، أو كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٦]، كان معلوماً عند جميع من خطب بالقرآن أنه يسمع سمعاً مقيداً من المبلغ، ليس المراد به أنه يسمع من الله.

٧/٦٥٧

ومن هؤلاء من قال: إنه يسمع صوت القارئ من الله، ثم من هؤلاء من/يقول: إن صوت الرب حل في العبد، ومنهم من يقول: ظهر فيه، ولم يحل فيه، ومنهم من يقول: لا أقول: ظهر ولا حل، ومنهم من قال: الصوت المسموع غير مخلوق أو قديم، ومنهم من يقول: يسمع منه صوتان: مخلوق، وغير مخلوق.

ومن القائلين بأنه مسموع من الله، من يقول: بأنه يسمع المعنى القديم القائم بذات الرب مع سماع الصوت المحدث، قال هؤلاء: يسمع القديم والمحدث، كما قال أولئك: يسمع صوتين قديماً ومحدثاً، وطائفة أخرى قالت: لم يسمع الناس كلام الله، لا من الله ولا من غيره، قالوا: لأن الكلام لا يسمع إلا من المتكلم، ثم من هؤلاء من قال: تسمع حكايته، ومنهم من قال: تسمع عبارته لا حكايته، ومن القائلين بأنه مخلوق من قال: يسمع شيئان: الكلام المخلوق، والذي خلقه، والصوت الذي للعبد.

وهذه الأقوال كلها مبتدعة مخترعة، لم يقل السلف شيئاً منها، كلها باطلة شرعاً وعقلاً، ولكن أجب أصحابها إليها اشتراك في الألفاظ، واشتباه في المعاني، فإنه إذا قيل: سمعت كلام زيد، أو قيل: هذا كلام زيد، فإن هذا يقال: على كلامه الذي تكلم به بلفظه ومعناه، سواء كان مسموعاً منه أو من المبلغ عنه، مع العلم بالفرق بين الحالين، وأنه إذا سمع منه سمع بصوته، وإذا سمع من غيره سمع بصوت ذلك المبلغ، لا بصوت المتكلم، وإن كان اللفظ لفظ المتكلم، وقد يقال مع القرينة: هذا كلام فلان، وإن ترجم عنه بلفظ آخر، كما يحكى الله كلام من يحكى قوله من الأمم باللسان العربي، وإن كانوا إنما قالوه بلفظ عبري، أو سرياني،/أو قبضي، أو غير ذلك، وهذه الأمور مبسطة في مواضع آخر.

٧/٦٥٨

والمقصود هنا أنه نشأ بين أهل السنة والحديث النزاع في مسألتين: القرآن، والإيمان بسبب ألفاظ مجملة، ومعاني متشابهة، وطائفة من أهل العلم والسنة، كالبخاري صاحب الصحيح، ومحمد بن نصر المروزي وغيرهما، قالوا: الإيمان مخلوق؛ وليس مرادهم شيئاً من صفات الله، وإنما مرادهم بذلك أفعال العباد، وقد اتفق أئمة المسلمين على أن أفعال

العباد مخلوقة، وقال يحيى بن سعيد القطان: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: أفعال العباد مخلوقة.

وصار بعض الناس يظن أن البخاري وهؤلاء خالفوا أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، وجرت للبخاري محنة بسبب ذلك، حتى زعم بعض الكذابين: أن البخاري لما مات أمر أحمد بن حنبل ألا يصلى عليه، وهذا كذب ظاهر، فإن أبا عبد الله البخاري - رحمه الله - مات بعد أحمد بن حنبل بنحو خمس عشرة سنة، فإن أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين، وتوفي البخاري سنة ست وخمسين ومائتين، وكان أحمد بن حنبل يحب البخاري ويحمله ويعظمه، وأما تعظيم البخاري وأمثاله للإمام أحمد فهو أمر مشهور، ولما صنف البخاري كتابه في خلق أفعال العباد، وذكر في آخر الكتاب أبواباً في هذا المعنى، ذكر أن كلا من الطائفتين القائلتين: بأن لفظنا بالقرآن مخلوق، والقائلين: بأنه غير مخلوق، ينسبون إلى الإمام أحمد بن حنبل / ويدعون أنهم على قوله، وكلا الطائفتين لم تفهم دقة كلام أحمد - رضي الله عنه.

٧/٦٥٩

وطائفة أخرى - كأبي الحسن الأشعري، والقاضي أبي بكر بن الطيب، والقاضي أبي يعلى وغيرهم، ممن يقولون: إنهم على اعتقاد أحمد بن حنبل، وأئمة أهل السنة والحديث - قالوا: أحمد وغيره كرهوا أن يقال: لفظي بالقرآن، فإن اللفظ هو الطرح والتبذ، وطائفة أخرى كأبي محمد بن حزم وغيره ممن يقول أيضاً: إنه متبع لأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، إلى غير هؤلاء ممن ينتسب إلى السنة ومذهب الحديث، يقولون: إنهم على اعتقاد أحمد بن حنبل ونحوه من أهل السنة، وهم لم يعرفوا حقيقة ما كان يقوله أئمة السنة، كأحمد بن حنبل وأمثاله، قد بسطنا أقوال السلف، والأئمة، أحمد ابن حنبل وغيره، في غير هذا الموضع.

وأما البخاري وأمثاله، فإن هؤلاء من أعرف الناس بقول أحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، وقد رأيت طائفة تنتسب إلى السنة والحديث، كأبي نصر السجزي وأمثاله، ممن يردون على أبي عبد الله البخاري، يقولون إن أحمد بن حنبل كان يقول: لفظي بالقرآن غير مخلوق، وذكروا روايات كاذبة لأريب فيها، والمتواتر عن أحمد بن حنبل من رواية بنيه - صالح وعبد الله وحنبل - والمروزي، وقُوزان، ومن لا يحصى عددهم إلا الله، تبين أن أحمد كان ينكر على هؤلاء وهؤلاء، وقد صنف أبو بكر المروزي في ذلك مصنفًا ذكر فيه قول / أحمد بن حنبل وغيره من أئمة العلم، وقد ذكر ذلك الحلال - في كتاب «السنة»، وذكر بعضه أبو عبد الله ابن بطة في كتاب «الإبانة»، وقد ذكر كثير من ذلك أبو عبد الله ابن منده فيما صنفه في مسألة اللفظ.

٧/٦٦٠

وقال أبو محمد بن قتيبة الدينوري: لم يختلف أهل الحديث في شيء من اعتقادهم إلا في مسألة اللفظ، ثم ذكر ابن قتيبة: أن اللفظ يراد به مصدر لفظ يلفظ لفظاً، ويراد به نفس الكلام الذي هو فعل العبد وصوته، وهو مخلوق، وأما نفس كلام الله الذي يتكلم به العباد فليس مخلوقاً، وكذلك مسألة الإيمان لم يقل قط أحمد بن حنبل: إن الإيمان غير مخلوق، ولا قال أحمد ولا غيره من السلف: إن القرآن قديم، وإنما قالوا: القرآن كلام الله، منزل غير مخلوق، ولا قال أحمد بن حنبل ولا أحد من السلف: إن شيئاً من صفات العبد وأفعاله غير مخلوقة، ولا صوته بالقرآن ولا لفظه بالقرآن، ولا إيمانه، ولا صلاته، ولا شيء من ذلك.

لكن المتأخرون انقسموا في هذا الباب انقساماً كثيراً؛ فالذين كانوا يقولون: لفظنا بالقرآن غير مخلوق: منهم من أطلق القول بأن الإيمان غير مخلوق، ومنهم من يقول: قديم في هذا وهذا، ومنهم من يفرق بين الأقوال الإيمانية والأفعال، فيقولون: الأقوال غير مخلوقة وقديمة، وأفعال الإيمان مخلوقة، ومنهم من يقول في أفعال الإيمان، إن المحرم منها مخلوق، وأما الطاعات كالصلاة وغيرها، فمنهم من يقول: هي غير مخلوقة؛ ومنهم من يمسك فلا يقول: هي/ مخلوقة ولا غير مخلوقة، ومنهم من يمسك عن الأفعال المحرمة، ومنهم من يقول: بل أفعال العباد كلها غير مخلوقة أو قديمة، ويقول: ليس مرادي بالأفعال الحركات، بل مرادي الثواب الذي يجيء يوم القيامة ويحتج هذا بأن القدر غير مخلوق، والشرع غير مخلوق، ويجعل أفعال العباد هي: القدر، والشرع ولا يفرق بين القدر والمقدور، والشرع والمشروع، فإن الشرع الذي هو أمر الله ونهيه غير مخلوق، وأما الأفعال المأمور بها والمنهي عنها، فلا ريب أنها مخلوقة، وكذلك القدر الذي هو علمه، ومشيتته وكلامه غير مخلوق، وأما المقدرات - الآجال، والأرزاق، والأعمال - فكلها مخلوقة، وقد بسط الكلام على هذه الأقوال وقائلها في غير هذا الموضع.

والمقصود هنا أن الإمام أحمد، ومن قبله من أئمة السنة ومن اتبعه، كلهم بريئون من الأقوال المبتدعة المخالفة للشرع والعقل، ولم يقل أحد منهم: إن القرآن قديم، لا معنى قائم بالذات، ولا أنه تكلم به في القديم بحرف وصوت، ولا تكلم به في القديم بحرف قديم، لم يقل أحد منهم لا هذا ولا هذا، وإن الذي اتفقوا عليه أن كلام الله منزل غير مخلوق، والله - تعالى - لم يزل متكلماً إذا شاء، وكلامه لا نهاية له، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِداداً لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩]، هو قديم بمعنى: أنه لم يزل الله متكلماً بمشيئته، لا بمعنى أن الصوت المعين قديم، كما بسطت الكلام في غير هذا الموضع على اختلاف أهل الأرض في كلام الله - تعالى - منهم

من يجعله فضلاً من العقل الفعال على/ النفوس، كقول طائفة من الصابئة والفلاسفة وهو ٧/٦٦٢
أفسد الأقوال، ومنهم من يقول: هو مخلوق، خلقه بائناً عنه، كقول الجهمية والتجارية
والمعتزلة، ومنهم من يقول: هو معنى قديم قائم بالذات، كقول ابن كلاب والأشعري،
ومنهم من يقول: هو حروف وأصوات: كقول ابن سالم وطائفة، ومنهم من يقول: تكلم
بعد أن لم يكن متكلماً، كقول ابن كرام، وطائفة.

والصواب من هذه الأقوال: قول السلف والأئمة، كما قد بسطت ألفاظهم في غير
هذا الموضع، ولما ظهرت المحنة كان أهل السنة يقولون: كلام الله غير مخلوق، وكانت
الجهمية من المعتزلة وغيرهم. يقولون: إنه مخلوق، وكان أبو محمد عبد الله بن سعيد بن
كلاب القطان له فضيلة ومعرفة رد بها على الجهمية والمعتزلة نفاة الصفات، وبين أن الله
نفسه فوق العرش، وبسط الكلام في ذلك، ولم يتخلص من شبهة الجهمية كل التخلص،
بل ظن أن الرب لا يتصف بالأمور الاختيارية التي تتعلق بقدرته ومشئته، فلا يتكلم
بمشئته وقدرته، ولا يحب العبد ويرضى عنه بعد إيمانه وطاعته، ولا يغضب عليه ويسخط
بعد كفره ومعصيته، بل محباً راضياً، أو غضباناً ساخطاً على من علم أنه يموت مؤمناً أو
كافراً، ولا يتكلم بكلام بعد كلام، وقد قال تعالى: ﴿إِنْ مِثْلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ
مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ
فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْفَوْنَا انْنَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾
[الزخرف: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ
أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨]، / وقال تعالى: ﴿هُوَ (١) الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ
اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤]، وهذا أصل كبير قد بسط الكلام عليه في غير هذا
الموضع.

وإنما المقصود هنا: التنبيه على مآخذ اختلاف المسلمين في مثل هذه المسائل، وإذا
عرف ذلك فالواجب أن نثبت ما أثبتته الكتاب والسنة، وننفي ما نفى الكتاب والسنة،
واللفظ المجمل الذي لم يرد في الكتاب والسنة، لا يطلق في النفي والإثبات حتى يتبين
المراد به، كما إذا قال القائل: الرب متحيز أو غير متحيز أو هو في جهة أو ليس في جهة،
قيل: هذه الألفاظ مجملة لم يرد بها الكتاب والسنة لا نفيًا ولا إثباتًا، ولم ينطق أحد من
الصحابة، والتابعين لهم بإحسان بإثباتها ولا نفيها.

فإن كان مرادك بقولك: إنه يحيط به شيء من المخلوقات، وليس هو بقدرته يحمل

(١) في المطبوعة: «وهو»، والصواب ما أثبتناه.

العرش وحملته، وليس هو العلي الأعلى الكبير العظيم، الذي لا تدركه الأبصار، وهو يدرك الأبصار وهو - سبحانه - أكبر من كل شيء، فليس هو متحيزاً بهذا الاعتبار، وإن كان مرادك أنه بائن عن مخلوقاته، عال عليها فوق سمواته على عرشه، فهو - سبحانه - بائن من خلقه، كما ذكر ذلك أئمة السنة، مثل : عبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم من أعلام الإسلام، وكما دل على ذلك صحيح المنقول، وصريح المعقول ، كما هو مبسوط في مواضع آخر.

٧/٦٦٤

وكذلك لفظ الجهة، إن أراد بالجهة أمراً موجوداً يحيط بالخالق ، أو/ يفترق إليه، فكل موجود سوى الله فهو مخلوق، والله خالق كل شيء وكل ما سواه فهو فقير إليه، وهو غني عما سواه ، وإن كان مراده أن الله - سبحانه - فوق سمواته على عرشه بائن من خلقه، فهذا صحيح، سواء عبر عنه بلفظ الجهة أو بغير لفظ الجهة.

وكذلك لفظ الجبر، إذا قال: هل العبد مجبور أو غير مجبور؟ قيل: إن أراد بالجبر أنه ليس له مشيئة، أو ليس له قدرة، أو ليس له فعل، فهذا باطل، فإن العبد فاعل لأفعاله الاختيارية ، وهو يفعلها بقدرته ومشيئته ، وإن أراد بالجبر أنه خالق مشيئته وقدرته وفعله، فإن الله - تعالى - خالق ذلك كله .

وإذا قال: الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟ قيل له : ما تريد بالإيمان؟ أتريد به شيئاً من صفات الله وكلامه، كقوله : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ وإيمانه الذي دل عليه اسمه المؤمن، فهو غير مخلوق، أو تريد شيئاً من أفعال العباد وصفاتهم، فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة، ولا يكون للعبد المحدث المخلوق صفة قديمة غير مخلوقة، ولا يقول هذا من يتصور ما يقول ، فإذا حصل الاستفسار والتفصيل، ظهر الهدى وبان السبيل، وقد قيل: أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء وأمثالها ، مما كثر فيه تنازع الناس بالنفي والإثبات ، إذا فصل فيها الخطاب، ظهر الخطأ من الصواب.

٧/٦٦٥

والواجب على الخلق أن ما أثبتته الكتاب والسنة أثبتوه، وما نفاه الكتاب/ والسنة نفوه، وما لم ينطق به الكتاب والسنة لا بنفي ولا إثبات ، استفصلوا فيه قول القائل، فمن أثبت ما أثبتته الله ورسوله ، فقد أصاب، ومن نفى ما نفاه الله ورسوله فقد أصاب، ومن أثبت ما نفاه الله، أو نفى ما أثبتته الله، فقد لبس دين الحق بالباطل، فيجب أن يفصل ما في كلامه من حق وباطل، فيتبع الحق ويترك الباطل، وكل ما خالف الكتاب والسنة فإنه مخالف - أيضاً - لصريح المعقول، فإن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح، كما أن المنقول عن الأنبياء - عليهم السلام - لا يخالف بعضه بعضاً، ولكن كثير من الناس يظن

تناقض ذلك، وهؤلاء من الذين اختلفوا في الكتاب، ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اختلفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦]، ونسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

/ قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى :

فصل

الاستثناء في الإيمان سنة عند أصحابنا، وأكثر أهل السنة. وقالت المرجئة والمعتزلة: لا يجوز الاستثناء فيه بل هو شك. والاستثناء أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو مؤمن أرجو، أو آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله، أو إن كنت تريد الإيمان الذي يعصم دمي فنعيم، وإن كنت تريد: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]، فالله أسهم.

ثم هنا ثلاثة أقوال، إما أن يقال: الاستثناء واجب فلا يجوز القطع، وهذا قول القاضي في عيون المسائل وغيره، وإما أن يقال: هو مستحب ويجوز القطع باعتبار آخر، وإما أن يقال: كلاهما جائز باعتبار، وإنما ذكر أن الاستثناء سنة بمعنى أنه جائز رداً على من نهى عنه.

فإذا قلنا: هو واجب، فمأخذ القاضي: أنه لو جاز القطع على أنا مؤمنون، لكان ذلك قطعاً على أنا في الجنة، لأن الله وعد المؤمنين الجنة، ولا يجوز القطع على الوعد بالجنة؛ لأن من شرط ذلك الموافقة بالإيمان، ولا يعلم ذلك إلا الله، / وكذلك الإيمان إنما يحصل بالموافقة، ولا يعلم ذلك؛ ولهذا قال ابن مسعود: هلا وكل الأولى كما وكل الآخرة، يريد بذلك ما استدل به من أن رجلاً قال عنده: إني مؤمن، فقبل لابن مسعود: هذا يزعم أنه مؤمن، قال: فسلوه أفي الجنة هو أو في النار؟ فسألوه، فقال: الله أعلم، فقال عبد الله: فهلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية.

قلت ويستدل - أيضاً - على وجوب الاستثناء بقول عمر: من قال: إنه مؤمن، فهو كافر، ومن زعم أنه في الجنة، فهو في النار، ومن زعم أنه عالم، فهو جاهل، ولما استدل المنازع بأن الاستثناء إنما يحتاج إليه؛ لمستقبل يشك في وقوعه، قال: الجواب: أن هنا مستعمل يشك في وقوعه، وهو الموافقة بالإيمان، والإيمان مرتبط ببعضه ببعض، فهو كالعبادة الواحدة.

قلت: فحقيقة هذا القول: أن الإيمان اسم للعبادة من أول الدخول فيه إلى أن يموت عليه، فإذا انتقن تبين بطلان أولها كالحديث في آخر الصلاة، والوطء في آخر الحج، والأكل في آخر النهار، وقول «مؤمن» عند الإطلاق يقتضي فعل الإيمان كله، كقول مصلي: صليت وحاج، فهذا مأخذ القاضي. وقد ذكر بعدها في المعتمد مسألة الموافقة وهي متصلة

بها، وهو أن المؤمن الذي علم الله أنه يموت كافراً، وبالعكس ، هل يتعلق رضا الله وسخطه ومحبة وبغضه بما هو عليه، أو بما يوافي به .

والمسألة متعلقة بالرضا والسخط : هل هو قديم أو محدث؟

٧/٦٦٨ /والمأخذ الثاني : أن الاسم عند الإطلاق يقتضي الكمال، وهذا غير معلوم للمتكلم كما قال أبو العالية: أدركت ثلاثين من أصحاب محمد كلهم يخاف النفاق على نفسه، لا يقول: إن إيماني كإيمان جبريل، فأخبار الرجل عن نفسه أنه كامل الإيمان خبر بما لا يعلمه، وهذا معنى قول ابن المنزل: إن المرجئة تقول: إن حسناتها مقبولة، وأنا لا أشهد بذلك، وهذا مأخذ يصلح لوجوب الاستثناء، وهذا المأخذ الثاني للقاضي، فإن المنازع احتج بأنه لما لم يجز الاستثناء في الإسلام فكذلك في الإيمان.

قال: والجواب أن الإسلام مجرد الشهادتين، وقد أتى بهما، والإيمان أقوال وأعمال، لقوله: « الإيمان بضع وسبعون باباً » وهو لا يتحقق كل ذلك منه .

المأخذ الثالث: أن ذلك تركية للنفس، وقد قال الله: ﴿ فَلَا تَرْكُؤُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [النجم: ٣٢]، وهذا يصلح للاستحباب، وإلا فأخبار الرجل بصفته التي هو عليها جائز وإن كانت مدحاً وقد يصلح للإيجاب، قال الأثرم في السنة: حدثنا أحمد بن حنبل، سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما أدركت أحداً من أصحابنا ولا بلغني إلا على الاستثناء. قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله يسأل عن الاستثناء في الإيمان: ما تقول فيه؟ قال: أما أنا فلا أعيبه... (١). فاستثنى مخافة واحتياطاً ليس كما يقولون على الشك، إنما يستثنى للعمل، قال أبو عبد الله: قال الله: ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ [الفتح: ٢٧] أي: أن هذا الاستثناء لغیر شك، وقد قال النبي ﷺ: « وإنا إن شاء الله بكم لاحقون » (٢)، أي: لم يكن يشك في هذا وقد استثنى، وذكر قول النبي ﷺ: « نبعث إن شاء الله » (٣) من القبر، وذكر قول النبي ﷺ: « إني والله لأرجو أن أكون أحشاكم لله » (٤). قال هذا كله تقوية للاستثناء في الإيمان.

قلت لأبي عبد الله: فكأنك لا ترى بأساً ألا يستثنى، فقال: إذا كان ممن يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، فهو أسهل عندي، ثم قال أبو عبد الله: إن قوماً تضعف قلوبهم عن الاستثناء، فتعجب منهم، وذكر كلاماً طويلاً تركته.

فكلام أحمد يدل على أن الاستثناء لأجل العمل، وهذا المأخذ الثاني وأنه لغیر شك في

(١) سقط في الأصل مقدار نصف سطر.

(٢-٤) سبق تخريجها ص ١٦١.

الأصل، وهو يشبه الثالث، ويقتضي أن يجوز ترك الاستثناء ، وأما جواز إطلاق القول بأني مؤمن فيصح إذا عني أصل الإيمان دون كماله ، والدخول فيه دون تمامه، كما يقول: أنا حاج وصائم لمن شرع في ذلك، وكما يطلقه في قوله: آمنت بالله ورسله، وفي قوله: إن كنت تعني كذا وكذا أن جواز إخباره بالفعل يقتضي جواز إخباره بالاسم مع القرينة ، وعلى هذا يخرج ما روى عن صاحب معاذ بن جبل ، وما روى في حديث الحارث الذي قال: «أنا مؤمن حقاً»^(١)، وفي حديث الوفد الذين قالوا: «نحن المؤمنون»^(٢)، وإن كان في الإسنادين نظر.

(١) أخرجه ابن عساكر ، والعسكري في الأمثال ، راجع كنز العمال ١٣/ ٣٥٢، ٣٥٣ (٣٦٩٨٩، ٣٦٩٩٠)، عن أنس.

(٢) أبو نعيم في حلية الأولياء ٩ / ٢٧٩.

/ سئل : عن معنى حديث النبي ﷺ : «إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، فكان فوق رأسه كالظلة ، فإذا خرج من ذلك العمل عاد إليه الإيمان» رواه الترمذي وأبو داود^(١)، وهل يكون الزاني في حالة الزنا مؤمناً أو غير مؤمن؟ وهل حمل الحديث على ظاهره أحد من الأئمة أو أجمعوا على تأويله؟

فأجاب :

الحمد لله . الناس في الفاسق من أهل الملة، مثل الزاني والسارق والشارب ونحوهم، ثلاثة أقسام : طرفين ، ووسط .

أحد الطرفين : أنه ليس بمؤمن بوجه من الوجوه، ولا يدخل في عموم الأحكام المتعلقة باسم الإيمان، ثم من هؤلاء من يقول : هو كافر كاليهودي، والنصراني، وهو قول الخوارج، ومنهم من يقول : ننزله منزلة بين المنزلتين؛ وهي منزلة الفاسق، وليس هو بمؤمن ولا كافر، وهم المعتزلة ، وهؤلاء يقولون : إن أهل الكبائر يخلدون في النار، وأن أحداً منهم لا يخرج منها، وهذا من مقالات أهل البدع ، التي دل الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان على خلافها ، قال الله تعالى : ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ إلى قوله : ﴿إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا / بين أخويكم﴾ [الحجرات: ٩] ، [١٠] فسامهم مؤمنين، وجعلهم إخوة مع الاقتتال، وبغى بعضهم على بعض، وقال الله تعالى : ﴿فحريز رقبة مؤمنة﴾ [النساء: ٩٢] ولو أعتق مذنباً أجزأ عتقه بإجماع العلماء .

ولهذا يقول علماء السلف في المقدمات الاعتقادية : لا تكفر أحداً من أهل القبلة بذنوب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، وقد ثبت الزنا والسرقه وشرب الخمر على أناس في عهد النبي ﷺ ولم يحكم فيهم حكم من كفر، ولا قطع الموالاة بينهم وبين المسلمين، بل جلد هذا ، وقطع هذا، وهو في ذلك يستغفر لهم، ويقول : لا تكونوا أعوان الشيطان على أخيك، وأحكام الإسلام كلها مرتبة على هذا الأصل .

الطرف الثاني : قول من يقول : إيمانهم باق كما كان لم ينقص، بناء على أن الإيمان هو مجرد التصديق والاعتقاد الجازم ، وهو لم يتغير ، وإنما نقصت شرائع الإسلام، وهذا قول المرجئة والجهمية ومن سلك سبيلهم، وهو - أيضاً - قول مخالف للكتاب والسنة وإجماع السابقين والتابعين لهم بإحسان، قال الله تعالى : ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ [الحجرات: ١٥] ، وقال : ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ إلى قوله : ﴿أولئك هم المؤمنون

(١) سبق تخريجه ص ٢٦ .

حَقًّا ﴿الأنفال: ٢-٤﴾، وقال: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقال: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، وقال: ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤].

/ وقال النبي ﷺ: «الإيمان بضغ وسبعون شعبة ، أعلاها قول: لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق» (١) ، وقال لوفد عبد القيس : «أمركم بالإيمان بالله ، أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم» (٢) . وأجمع السلف أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ، ومعنى ذلك: أنه قول القلب ، وعمل القلب ، ثم قول اللسان وعمل الجوارح .

فأما قول القلب فهو التصديق الجازم بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، ويدخل فيه الإيمان بكل ما جاء به الرسول ﷺ .

ثم الناس في هذا علي أقسام ، منهم من صدق به جملة ولم يعرف التفصيل ، ومنهم من صدق جملة وتفصيلاً ، ثم منهم من يدوم استحضاره وذكره لهذا التصديق ، ومنهم من يغفل عنه ويذهل ، ومنهم من استبصر فيه بما قذف الله في قلبه من النور والإيمان ، ومنهم من جزم به لدليل قد تعترض فيه شبهة أو تقليد جازم ، وهذا التصديق يتبعه عمل القلب ، وهو حب الله ورسوله ، وتعظيم الله ورسوله ، وتعزير الرسول وتوقيره ، وخشية الله والإنابة إليه ، والإخلاص له والتوكل عليه ، إلى غير ذلك من الأحوال ، فهذه الأعمال القلبية كلها من الإيمان ، وهي مما يوجبها التصديق والاعتقاد إيجاب العلة المعلول .

ويتبع الاعتقاد قول اللسان ، ويتبع عمل القلب الجوارح من الصلاة والزكاة والصوم والحج ونحو ذلك .

/ وعند هذا ، فالقول الوسط الذي هو قول أهل السنة والجماعة ، أنهم لا يسلبون الاسم على الإطلاق ، ولا يعطونه على الإطلاق ، فنقول: هو مؤمن ناقص الإيمان ، أو مؤمن عاص ، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، ويقال: ليس بمؤمن حقاً ، أو ليس بصادق الإيمان .

وكل كلام أطلق في الكتاب والسنة فلا بد أن يقترن به ما يبين المراد منه ، والأحكام منها ما يترتب على أصل الإيمان فقط ، كجواز العتق في الكفارة وكالموالة والموارة ونحو ذلك ، ومنها ما يترتب على أصله وفرعه ، كاستحقاق الحمد والثواب وغفران السيئات ونحو ذلك .

(١) سبق تخريجه ص ٩ .

(٢) سبق تخريجه ص ١٠ .

إذا عرفت هذه القاعدة ، فالذي في الصحيح قوله ﷺ: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه أبصارهم فيها حين ينتهبها وهو مؤمن »^(١) ، والزيادة التي رواها أبو داود والترمذي صحيحة ، وهي مفسرة للرواية المشهورة .

فقول السائل : هل حمل الحديث على ظاهره أحد من الأئمة ؟ لفظ مشترك ، فإن عني بذلك : أن ظاهره : أن الزاني يصير كافراً ، وأنه يسلب الإيمان بالكلية ، فلم يحمل الحديث على هذا أحد من الأئمة ، ولا هو - أيضاً - ظاهر الحديث ؛ لأن قوله : « خرج منه الإيمان فكان فوق رأسه كالظلة »^(٢) دليل على أن الإيمان لا يفارقه بالكلية ، فإن الظلة تظل صاحبها وهي متعلقة ومرتبطة به نوع ارتباط .

وأما إن عني بظاهره ما هو المفهوم منه - كما سنفسره إن شاء الله - فنعم ؛ فإن عامة علماء السلف يقرون هذه الأحاديث ويمرونها كما جاءت ، ويكرهون أن تتأول وتأويلات تخرجها عن مقصود رسول الله ﷺ ، وقد نقل كراهة تأويل أحاديث الوعيد عن سفيان ، وأحمد بن حنبل - رضي الله عنهم - وجماعة كثيرة من العلماء ، ونص أحمد على أن مثل هذا الحديث لا يتأول تأويلاً يخرج عن ظاهره المقصود به ، وقد تأوله الخطابي وغيره تأويلات مستكرهة ، مثل قولهم : لفظه لفظ الخبر ، ومعناه النهي ، أي ينبغي للمؤمن ألا يفعل ذلك ، وقولهم : المقصود به الوعيد والزجر دون حقيقة النفي ، وإنما ساء ذلك لما بين حاله وحال من عدم الإيمان من المشابهة والمقاربة ، وقولهم : إنما عدم كمال الإيمان وتماه ، أو شرائعه وثمراته ونحو ذلك ، وكل هذه التأويلات لا يخفى حالها على من أمعن النظر .

فالحق أن يقال : نفس التصديق المفرق بينه وبين الكافر لم يعدمه ، لكن هذا التصديق لو بقى على حاله لكان صاحبه مصدقاً بأن الله حرم هذه الكبيرة وأنه توعده عليها بالعقوبة العظيمة ، وأنه يرى الفاعل ويشاهده ، وهو - سبحانه وتعالى - مع عظمته وجلاله وعلوه وكبريائه يمقت هذا الفاعل ، فلو تصور هذا حق التصور لامتنع صدور الفعل منه ، ومتى فعل هذه الخطيئة فلا بد من أحد ثلاثة أشياء :

٧/٦٧٥ / إما اضطراب العقيدة ، بأن يعتقد بأن الوعيد ليس ظاهره كباطنه ، وإنما مقصوده الزجر كما تقوله المرجئة ، أو أن هذا إنما يحرم على العامة دون الخاصة كما يقوله الإباحية ، أو نحو ذلك من العقائد التي تخرج عن الملة ، وأما الغفلة والذهول عن التحريم ، وعظمة الرب وشدة بأسه ، وأما فرط الشهوة بحيث يقهر مقتضى الإيمان ، ويمنعه موجهه بحيث

(٢) سبق تخريجه ص ٢٦ .

(١) سبق تخريجه ص ١٢ .

يصير الاعتقاد مغموراً مقهوراً، كالعقل في النائم والسكران، وكالروح في النائم.

ومعلوم أن الإيمان الذي هو الإيمان ليس باقياً كما كان؛ إذ ليس مستقراً ظاهراً في القلب واسم المؤمن عند الإطلاق إنما ينصرف إلي من يكون إيمانه باقياً على حاله عاملاً عمله، وهو يشبه من بعض الوجوه روح النائم، فإنه - سبحانه - يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها، فالنائم ميت من وجه حي من وجه، وكذلك السكران والمغمي عليه عاقل من وجه وليس بعاقل من وجه.

فإذا قال قائل : السكران ليس بعاقل، فإذا صحا عاد عقله إليه كان صادقاً، مع العلم بأنه ليس بمنزلة البهيمة؛ إذ عقله مستور وعقل البهيمة معدوم، بل الغضبان ينتهي به الغضب إلى حال يعزب فيها عقله ورأيه، وفي الأثر: «إذا أراد الله نفاذ قضائه وقدره، سلب ذوي العقول عقولهم، فإذا أنفذ قضاءه وقدره رد عليهم عقولهم ليعتبروا»، فالعقل الذي به يكون التكليف لم يسلب، وإنما سلب العقل الذي به يكون صالح الأمور في الدنيا والآخرة.

/ كذلك الزاني والسارق والشارب والمتهيب، لم يعدم الإيمان الذي به يستحق ألا يخلد في النار، وبه ترجى له الشفاعة والمغفرة، وبه يستحق المناكحة والموارثة، لكن عدم الإيمان الذي به يستحق النجاة من العذاب، ويستحق به تكفير السيئات وقبول الطاعات وكرامة الله ومثوبته، وبه يستحق أن يكون محموداً مرضياً.

وهذا يبين أن الحديث على ظاهره الذي يليق به. والله أعلم.

٧/٦٧٦

٧/٦٧٧ / سئل - رحمه الله - عن معنى قوله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»^(١)، هل هذا الحديث مخصوص بالمؤمنين، أم بالكفار؟ فإن قلنا: مخصوص بالمؤمنين فقولنا ليس بشيء لأن المؤمنين يدخلون الجنة بالإيمان، وإن قلنا: مخصوص بالكافرين فما فائدة الحديث؟

فأجاب:

لفظ الحديث في الصحيح: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٢) فالكبر المباين للإيمان لا يدخل صاحبه الجنة، كما في قوله: «إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ» [غافر: ٦٠]، ومن هذا كبر إبليس، وكبر فرعون، وغيرهما ممن كان كبره منافياً للإيمان، وكذلك كبر اليهود والذين أخبر الله عنهم بقوله: «أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ» [البقرة: ٨٧].

والكبر كله مباين للإيمان الواجب، فمن في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يفعل ما أوجب الله عليه ويترك ما حرم عليه، بل كبره يوجب له جحد الحق، واحتقار الخلق، وهذا هو الكبر الذي فسره النبي ﷺ، حيث سئل في/ تمام الحديث، ف قيل: يا رسول الله، الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسناً، فمن الكبر ذاك؟ فقال: «لا»، إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس»^(٣) وبطر الحق: جحده ودفعه، وغمط الناس: ازدراؤهم واحتقارهم، فمن في قلبه مثقال ذرة من هذا يوجب له أن يجحد الحق الذي يجب عليه أن يقر به، وأن يحتقر الناس، فيكون ظالماً لهم معتدياً عليهم، فمن كان مضيعاً للحق الواجب، ظالماً للخلق، لم يكن من أهل الجنة، ولا مستحقاً لها، بل يكون من أهل الوعيد.

فقوله: «لا يدخل الجنة» متضمن لكونه ليس من أهلها، ولا مستحقاً لها، لكن إن تاب، أو كانت له حسنات ماحية لذنبه، أو ابتلاه الله بمصائب كفر بها خطاياها، ونحو

(١) مسلم في الإيمان (١٤٧/٩١)، وأبو داود في اللباس (٤٠٩١)، والترمذي في البر والصلة (١٩٩٨) وقال:

«حسن صحيح»، وابن ماجه في المقدمة (٥٩)، وأحمد ٣٩٩/١، ٤١٢، كلهم عن عبد الله بن مسعود.

(٢) انظر: تخريج الحديث السابق.

(٣) سبق تخريجه ص ٣٨٠.

ذلك، زال ثمرة هذا الكبر المانع له من الجنة، فدخلها، أو غفر الله له بفضل رحمته من ذلك الكبر من نفسه، فلا يدخلها ومعه شيء من الكبر؛ ولهذا قال من قال في هذا الحديث وغيره: إن المنفي هو الدخول المطلق الذي لا يكون معه عذاب، لا الدخول المقيد الذي يحصل لمن دخل النار ثم دخل الجنة، فإنه إذا أطلق في الحديث فلان في الجنة، أو فلان من أهل الجنة، كان المفهوم أنه يدخل الجنة ولا يدخل النار.

فإذا تبين هذا كان معناه: أن من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ليس هو من أهل الجنة، ولا يدخلها بلا عذاب بل هو مستحق للعذاب لكبره، كما يستحقها غيره من أهل الكبائر، ولكن قد يعذب في النار ما شاء الله، فإنه لا يدخل في النار أحد من أهل التوحيد، وهذا كقوله: «لا يدخل الجنة قاطع رحم»^(١)، وقوله: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»^(٢)، وأمثال هذا من أحاديث الوعيد، وعلى هذا فالحديث عام في الكفار وفي المسلمين.

٧/٦٧٩

وقول القائل: إن المسلمين يدخلون الجنة بالإسلام، فيقال له: ليس كل المسلمين يدخلون الجنة بلا عذاب، بل أهل الوعيد يدخلون النار، ويمكثون فيها ما شاء الله، مع كونهم ليسوا كفاراً، فالرجل الذي معه شيء من الإيمان، وله كبائر قد يدخل النار، ثم يخرج منها؛ إما بشفاعَةِ النبي ﷺ وإما بغير ذلك، كما قال ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»^(٣)، وكما في الصحيح أنه قال: «أخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٤)، وهكذا الوعيد في قاتل النفس والزاني وشارب الخمر وأكل مال اليتيم وشاهد الزور، وغير هؤلاء من أهل الكبائر، فإن هؤلاء - وإن لم يكونوا كفاراً - لكنهم ليسوا من المستحقين للجنة الموعودين بها بلا عقاب.

ومذهب أهل السنة والجماعة: أن فساق أهل الملة ليسوا مخلصين في النار، كما قالت الخوارج والمعتزلة، وليسوا كامليين في الدين والإيمان والطاعة، بل لهم حسنات وسيئات يستحقون بهذا العقاب وبهذا الثواب، وهذا مبسوط في موضعه، والله أعلم.

(١) البخاري في الأدب (٥٩٨٤)، ومسلم في البر والصلة (١٨/٢٥٥٦، ١٩)، وأبو داود في الزكاة (١٦٩٦)، والترمذي في البر والصلة (١٩٠٩) وقال: «حسن صحيح»، وأحمد ٨٣/٤، ٨٤، كلهم عن جبير بن مطعم.

(٢) سبق تخريجه ص ١٢.

(٣) سبق تخريجه ص ٣٠٧.

(٤) سبق تخريجه ص ٧٩.

فأجاب:

ثم إن جماعات ينتسبون إلى الشيخ عثمان بن مرزوق ، ويقولون أشياء مخالفة لما كان عليه ، وهو منتسب إلى مذهب أحمد، وكان من أصحاب الشيخ عبد الوهاب بن أبي الفرج الشيرازي، وهؤلاء ينتسبون إلى مذهب الشافعي، ويقولون أقوالاً مخالفة لمذهب الشافعي وأحمد، بل ولسائر الأئمة، وشيخهم هذا من شيوخ العلم والدين ، له أسوة أمثاله، وإذا قال قولاً قد علم أن قول الشافعي وأحمد يخالفه، وجب تقديم قولهما على قوله مع دلالة الكتاب والسنة على قول الأئمة، فكيف إذا كان القول مخالفاً لقوله ولقول الأئمة، وللكتاب والسنة.

وذلك مثل قولهم: ولا نقول قطعاً، ونقول: نشهد أن محمداً رسول الله، ولا نقطع، ونقول: إن السماء فوقنا ولا نقطع، ويروون أثراً عن علي، وبعضهم يرفعه، أنه قال: لا تقل قطعاً، وهذا من الكذب المفترى باتفاق أهل العلم، ولم يكن شيخهم يقول هذا، بل هذه بدعة أحدثها بعض أصحابه بعد موته، وإذا قيل لواحد منهم: ألا تقطع؟ قال: إن الله قادر على أن يغير هذه/ الفرس، فيظن أنه إذا قال: قطعاً، أنه نفى لقدرة الله على تغيير ذلك، وهذا جهل، فإن هذه الفرس فرس قطعاً في هذه الحال، والله قادر على أن يغيرها.

٧/٦٨١

وأصل شبهة هؤلاء: أن السلف كانوا يستنون في الإيمان، فيقول أحدهم: أنا مؤمن إن شاء الله ، وكانت تغور الشام، مثل عسقلان، قد سكنها محمد بن يوسف الفريابي - شيخ البخاري - وهو صاحب الثوري ، وكان شديداً على المرجئة ، وكان يرى الاستثناء في الإيمان كشيخه الثوري وغيره من السلف.

والناس لهم في الاستثناء ثلاثة أقوال:

منهم من يحرمه كطائفة من الحنفية، ويقولون: من يستثني فهو شكاك.

ومنهم من يوجبه ، كطائفة من أهل الحديث.

ومنهم من يجوز له أو يستحبه ، وهذا أعدل الأقوال ؛ فإن الاستثناء له وجه صحيح، فمن قال: أنا مؤمن إن شاء الله، وهو يعتقد أن الإيمان فعل جميع الواجبات، ويخاف ألا يكون قائماً بهما، فقد أحسن؛ ولهذا كان الصحابة يخافون النفاق على أنفسهم، قال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ومن

اعتقد أن المؤمن المطلق هو الذي يستحق الجنة، فاستثنى خوفاً من سوء الخاتمة فقد أصاب ، وهذا معنى ما يروى عن ابن مسعود أنه قيل له عن رجل: أنت مؤمن؟/ فقال : نعم، ف قيل له : أنت من أهل الجنة، فقال أرجو، فقال: هلا وكلّ الأولى كما وكلّ الثانية، ومن استثنى خوفاً من تركية نفسه أو مدحها، أو تعليق الأمور بمشيئة الله فقد أحسن، ومن جزم بما يعلمه - أيضاً - في نفسه من التصديق فهو مصيب.

والمقصود أن أصل شبهة هؤلاء الاستثناء في الإيمان، كما عليه أهل ثغر عسقلان، وما يقرب منها، وعامة هؤلاء جيران عسقلان، ثم صار كثير منهم يستثنى في الأعمال الصالحة فيقول: صليت إن شاء الله ، وهو يخاف ألا يكون أتى بالصلاة كما أمر، وصنف أهل الثغر في ذلك مصنفًا، وشيخهم ابن مرزوق غايته أن يتبع هؤلاء ، ولم يكن هو ولا أحد قبله من أهل العلم يمتنعون أن يقولوا لما يعلم أنه موجود : هذا موجود قطعًا، وقد نقل بعض الشيوخ أنه كان يستثنى في كل شيء وكأنه يستثنى - والله أعلم - في الخبر عن الأمور المستقبلية لقوله : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧] وقوله: «وإنا إن شاء الله بكم لا حقون» (١).

والواجب موافقة جماعة المسلمين، فإن قول القائل : قطعًا بذلك، مثل قوله: أشهد بذلك، وأجزم بذلك، وأعلم ذلك، فإذا قال: أشهد ولا أقطع ، كان جاهلاً والجاهل عليه أن يرجع ، ولا يصبر على جهله، ولا يخالف ما عليه علماء المسلمين، فإنه يكون بذلك مبتدعًا جاهلاً ضالاً.

/ وكذلك من جهلهم قولهم : إن الرافضي لا يقبل الله توبته، و يروون عن النبي ﷺ أنه قال: « سَبُّ أَصْحَابِي ذَنْبٌ لَا يَغْفَرُ » (٢)، ويقولون: إن سب الصحابة فيه حق لأدعي فلا يسقط بالتوبة، وهذا باطل لوجهين:

أحدهما: أن الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهو مخالف للقرآن والسنة والإجماع ؛ فإن الله يقول في آيتين من كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] وبهذا احتج أهل السنة على أهل البدع الذين يقولون: لا يغفر لأهل الكبائر إذا لم يتوبوا ، وذلك أن الله قال: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] وهذا لمن تاب، فكل من تاب تاب الله عليه ، ولو كان ذنبه أعظم الذنوب، وقال : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فهذا في حق من لم يتب.

(١) سبق تخريجه ص ١٦١. (٢) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (٢٢٣).

الثاني: أن الحديث لو كان حقا فمعناه: أنه لا يغفر لمن لم يتب منه، فإنه لا ذنب أعظم من الشرك، والمشرِك إذا تاب غفر الله له شركه باتفاق المسلمين، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وفي الأخرى: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، ومعلوم أن الكافر الحربي إذا سب الأنبياء ثم تاب، تاب الله عليه بالإجماع، فإنه كان مستحلاً لذلك، وكذلك الرافضي هو يستحل سب الصحابة، فإذا تبين له أنه حرام واستغفر لهم بذلك ما كان منه، بذلك الله سيئاته بالحسنات، وكان حق الأدمي في ذلك تبعاً لحق الله؛ لأنه مستحل/ لذلك، ولو قدر أنه حق لأدمي لكان بمنزلة من تاب من القذف والغيبة، وهذا في أظهر قولي العلماء، لا يشترط في توبته تحلله من المظلوم، بل يكفي أن يحسن إليه في الغيب، ليهذب هذا بهذا.

ومن البدع المنكرة تكفير الطائفة غيرها من طوائف المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم، كما يقولون: هذا زرع البدعي ونحو ذلك، فإن هذا عظيم لوجهين:

أحدهما: أن تلك الطائفة الأخرى قد لا يكون فيها من البدعة أعظم مما في الطائفة المكفرة لها، بل تكون بدعة المكفرة أغلظ أو نحوها، أو دونها، وهذا حال عامة أهل البدع الذين يكفر بعضهم بعضاً، فإنه إن قدر أن المتدع يكفر، كفر هؤلاء وهؤلاء، وإن قدر أنه لم يكفر لم يكفر هؤلاء ولا هؤلاء، فكون إحدى الطائفتين تكفر الأخرى ولا تكفر طائفتها، هو من الجهل والظلم، وهؤلاء من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْبًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

والثاني: أنه لو فرض أن إحدى الطائفتين مختصة بالبدعة، لم يكن لأهل السنة أن يكفروا كل من قال قولاً أخطأ فيه، فإن الله - سبحانه - قال: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وثبت في الصحيح أن الله قال: «قد فعلت» (١)، وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ﴾ [الأحزاب: ٥]، وروى عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان» (٢)، وهو حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره.

(١) مسلم في الإيمان (٢٠٠/١٢٦)، والترمذي في التفسير (٢٩٩٢)، والنسائي في الكبرى في التفسير (١/١١٠٥٩)، كلهم عن ابن عباس.

(٢) في المطبوعة: «ولا»، والصواب ما أثبتناه.

(٣) ابن ماجه في الطلاق (٢٠٤٣) وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده ضعيف، لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي»، والبيهقي في السنن ٣٥٦/٧، ٣٥٧، والحاكم في المستدرک ١٩٨/٢ وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، والطبراني في الكبير ١١/ ١٣٣، ١٣٤ (١١٢٧٤)، والدارقطني في النور ١٧١/٤.

وأجمع الصحابة وسائر أئمة المسلمين على أنه: ليس كل من قال قولاً أخطأ فيه أنه يكفر بذلك، وإن كان قوله مخالفاً للسنة، فتكفير كل مخطئ خلاف الإجماع، لكن للناس نزاع في مسائل التكفير، قد بسطت في غير هذا الموضوع.

والمقصود هنا أنه ليس لكل من الطوائف المنتسبين إلى شيخ من الشيوخ، ولا إمام من الأئمة أن يكفروا من عداهم، بل في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» (١)، وقال أيضاً: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يسلمه، كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه» (٢)، وقال: «لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباعدوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً» (٣)، وقال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسهر» (٤).

وليس للمنتسبين إلى ابن مرزوق أن يمنعوا من مناكحة المنتسبين إلى العوفي؛ لاعتقادهم أنهم ليسوا أكفاء لهم، بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم، من أي طائفة كان من هؤلاء وغيرهم، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وفي الصحيح: أن النبي ﷺ سئل: أي الناس أكرم؟ قال: «أتقاهم» (٥)، وفي السنن عنه أنه قال: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى، الناس من آدم، وآدم خُلِقَ من تراب» (٦).

٧/٦٨٦

آخر المجلد السابع

(١) سبق تخريجه ص ٢٠٣.

(٢) مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤ / ٣٢).

(٣) مسلم في البر والصلة (٢٥٦٣ / ٢٨ - ٣٠).

(٤) البخاري في الأدب (٦٠١١) ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٦ / ٦٦).

(٥) البخاري في الأنبياء (٣٣٥٣)، (٣٣٨٣)، ومسلم في الفضائل (١٦٨/٢٣٧٨)، كلاهما عن أبي هريرة.

(٦) أحمد ٤١١/٥، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٧/٨ وقال: «رواه الطبراني في الأوسط والبخاري بنحوه»، والسيوطي في الدر المنثور ٩٨/٦.

كتاب الإيمان الكبير

- * قال: اعلم أن الإيمان والإسلام يجتمع فيهما الدين كله ٧
- الفرق بين الإسلام والإيمان إذا اجتماعا وإذا افترقا — وبيان ذلك بالنصوص ٧
- من نفى الله ورسوله عنه الإيمان: هل المنفى الكمال المستحب أو الكمال الواجب؟ ١٤
- جواب من قال: إذا كان المؤمن حقا هو الفاعل للواجبات التارك للمحرمات ، فقد قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ ولم يذكر إلا خمسة أشياء... إلخ ١٦
- تفسير الآية: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ ١٧
- تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ الآية ١٨
- أصل العقل ، ومتى يسمى الإنسان عاقلا؟ ٢٠
- أثر فساد الفطرة ٢١
- ما يتضمنه الخشوع ٢٢
- ذم الله قسوة القلب ٢٣
- متى تنهى الصلاة عن الفحشاء والمنكر؟ ٢٤
- صفة المتقين ٢٥
- * فصل: في ذكر أحاديث تنازع الناس في صحتها ٢٦
- حديث: « لا صلاة إلا بوضوء » و « لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل » ٢٦
- أقوال العلماء تابعة لقول الله ورسوله ٢٧
- أقوال العلماء فيمن ترك الجماعة وصلى وحده ٢٧
- حكم من صلى صلاة التطوع مضطجعا من غير عذر ٢٧
- وجوب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس ٢٨
- الإجماع حجة ، وهل هو قطعي الدلالة أو ظني الدلالة؟ ٢٩
- بيان أن مدلول الكتاب والسنة والإجماع واحد ٣٠
- بيان معنى: « من غشنا فليس منا » وما شابهه ٣١
- حكم اسم الإيمان إذا أطلق في كلام الله ورسوله ٣١
- المعاصي ثلاثة أنواع ٣١
- معنى حديث: « أصدق الأسماء حارث وهمام » ٣٢

- ٣٢ — بيان ما أحل الله وما حرم من الأطعمة
- ٣٥ — الرخص أباحها الله لحاجة العباد ، بيان معنى الحديث فى ذلك
- ٣٦ — هل تكتب جميع أقوال العبد ؟
- ٣٦ — تنازع المرجئة فى هل يستلزم الإيمان الطاعة ؟
- ٣٨ * فصل: فى لفظ « الكفر » و « النفاق » إذا افترقا وإذا اجتمعا ، ما يتناولهما كل منهما
- ٣٩ — لفظ « المشركين » قد يقرن بأهل الكتاب فقط ، وقد يقرن بالملل الخمس
- ٤٠ * فصل: فيما يتناول لفظ « الصالح » و « الشهيد » و « الصديق » مفردا ومع غيره
- ٤١ * فصل: فيما يتناول لفظ « الفسوق » و « الكفر » إذا أطلق أو قيد
- ٤٢ — معنى التولى ، وأن ذم من تولى يدل على وجوب الطاعة
- ٤٤ * فصل: فيما يتناول لفظ « ظلم النفس » إذا أطلق
- ٤٥ — من هم أعوان الظلمة ؟
- ٤٥ — الشفاعة الحسنة والشفاعة السيئة
- ٤٨ — من رضى أن يعبد ويطاع فى معصية الله فهو مستحق للوعيد ولو لم يأمر بذلك
- الذين أطاعوا أجبائهم ورهبانهم فى تحليل ما حرم الله ، وتحريم ما أحل الله على وجهين
- ٤٩ — تنازع العلماء فى جواز التقليد للقادر على الاستدلال
- ٥٠ — ما يتناول لفظ « الذنب » و « الخطيئة » و « المعصية »
- ٥٣ — مشركو العرب كانوا معترفين لله بالربوبية
- ٥٤ — الظلم ثلاثة أنواع
- ٥٥ — ما يختص به الظلم المقيد
- ٥٧ * فصل: فيما يتناول كل من لفظ « الإصلاح » و « الفساد » عند الإطلاق
- * فصل: فى جواب من قال: ما ذكر من تنوع اللفظ بالإطلاق والتقيد لا يمكن دفعه ،
- ٥٩ لكن نقول: دلالة لفظ الإيمان على الأعمال مجاز
- ٦٠ — تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز حادث بعد القرون الثلاثة
- ٦٠ — ما قصده أبو عبيدة بمجاز الآية
- ٦٠ — معرفة الحقيقة من المجاز
- ٦١ — لماذا قال بعض أصحاب أحمد: إن فى القرآن مجازا ؟
- ٦١ — أقوال العلماء فى المجاز فى القرآن وغيره
- ٦٤ — أقوال العلماء والمفسرين فى الأسماء التى علمها الله آدم
- ٦٥ — الحقيقة العرفية ومتى صارت هكذا
- ٦٨ — التفريق بين الحقيقة والمجاز
- ٦٨ — ما يستعمل فيه لفظ « الكلام » و « الكلمة »

- ٧٠ - حكم تأخير البيان عن مورد الخطاب إلى وقت الحاجة
- ٧١ - بيان فساد قول القائل: إن الحقيقة ما يسبق إلى الذهن عند الإطلاق
- ٧٢ - تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز تقسيم باطل
- ٧٢ - الرد على من قال: إن في القرآن مجاز
- ٧٣ - بيان معنى الذوق في قوله تعالى: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ﴾
- ٧٤ - ما يستعمل فيه لفظ «اللباس»، ودلالة القرآن على ذلك
- ٧٥ - أمثلة لمن يثبت المجاز في القرآن
- ٧٦ - ما يتناوله لفظ «الإنسان»
- ٧٦ - بطلان قول القائل: اللفظ إن دل بلا قرينة فهو حقيقة، وإن لم يدل إلا معها فهو مجاز
- ٧٦ - جواب من قال: القرائن اللفظية موضوعة، ودلالاتها على المعنى حقيقة، لكن القرائن الحالية مجاز
- ٧٧ - ما يجب معرفته عن تفسير القرآن والحديث
- ٧٨ - إن قيل الصلاة والحج ونحوهما لو ترك بعضها بطلت، بخلاف الإيمان فإنه لا يبطل بمجرد الذنب
- ٧٨ - اعتماد المرجئة على الرأي ومخالفة الكتاب والسنة
- ٧٩ - *فصل: في أن أبا الحسن الأشعري نصر قول جهم في الإيمان، مع أنه نصر قول أهل السنة في الاستثناء في الإيمان، سبب هذا التناقض
- ٨٠ - رد أهل السنة على الجهمية في مسألة الإيمان
- ٨١ - أول من عرف في الإسلام أنه جعل مسمى الكلام المعنى فقط
- ٨٩ - موافقة الكرامية للمرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء
- ٩٣ - أكثر المتأخرين الذين نصرُوا قول جهم يقولون بالاستثناء في الإيمان
- ٩٤ - هل الجهل ببعض الصفات يكون جهلاً بالموصوف أم لا؟
- ٩٧ - بيان قول القائل: الإيمان في الآخرة لا ينفع، وإنما الثواب على الإيمان في الدنيا
- ٩٩ - *فصل: في أن من نصرُوا مذهب جهم جعلوا الإيمان خصلة من خصال الإسلام، بطلان هذا القول وتناقضه
- ١٠٠ - *فصل: في دلالة القرآن على أن الإيمان المطلق مستلزم للأعمال
- ١٠٣ - *فصل: فيما يراد بالإيمان إذا قرن بالإسلام أو بالعمل الصالح
- ١٠٤ - ما يتناوله لفظ «المعروف والمنكر» عند الإطلاق أو التقييد
- ١٠٤ - ما يتناوله لفظ «العبادة» عند الإطلاق أو التقييد
- ١٠٥ - ما يتناوله لفظ «البر» و«الإثم» عند الإطلاق أو التقييد
- ١٠٦ - ما يتناوله لفظ «الضلال» و«الغى» و«الفقر» عند الإطلاق أو التقييد
- ١٠٧ -

- ما يتناوله لفظ « التلاوة » عند الإطلاق أو التقييد ١٠٨
- أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ١٠٩
- أقوال الناس في مسمى الكلام والقول عند الإطلاق ١٠٩
- فصل: في أن عطف الشيء على الشيء في القرآن وسائر الكلام يقتضى المغايرة ١١٠
- مراتب المغايرة ١١٠
- ما وقعت بدعة إلا بترك سنة ١١١
- إذا أطلق لفظ « الأمر » تناول النهي ١١٢
- تنازع الفقهاء في قول الرجل لامرأته: إذا عصيت أمرى فأنت طالق ، إذا نهاها فعصته ، هل يكون ذلك داخلا في أمره ؟ ١١٣
- فصل: في أن لفظ « الإيمان » إذا أطلق في القرآن والسنة يراد به ما يراد بلفظ « البر » ١١٤
- و « التقوى » و « الدين » ١١٥
- فصل: في دلالة أسماء الله على ذاته وصفاته ، ودلالة أسماء القرآن والنبي ١١٨
- خطأ قول جهنم ومن اتبعه في ظنهم أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه ١٢٠
- المشركون غلطوا في أصلين ١٢١
- المرجئة ثلاثة أصناف ١٢٥
- بيان غلط من قال: الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان ١٢٥
- صحة القول: من آمن ومات قبل وجوب العمل عليه مات مؤمنا ١٢٦
- جواب من قال من الجهمية: إن القرآن نفى الإيمان عن غير من وجلت قلوبهم ، ولم يقل: إن هذه الأعمال من الإيمان ، قالوا: فنحن نقول: من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا ؛ لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه ١٢٩
- فصل: في بيان قول المرجئة: ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط ، دون أعمال القلوب وأن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون الأعمال ١٣٠
- تنازع الفقهاء في المنافق الزنديق الذي يكتم زندقته ، هل يرث ويورث ؟ ١٣٤
- الأحكام إنما تكون على الأعمال الظاهرة ١٣٦
- فصل: فإن قيل: فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله به ورسوله فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان فيلزم تكفير أهل الذنوب... إلخ ١٤١
- بيان قول القائل: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله ١٤١
- فصل: زيادة الإيمان تعرف من وجوه ١٤٧
- فصل: في أن الله أثبت في القرآن إسلاما بلا إيمان ١٥١
- الإسلام الذي نفى الله عن أهله دخول الإيمان في قلوبهم ، هل هو إسلام يثابون عليه؟ أم هو من جنس إسلام المنافقين ؟ ١٥١
- من لم يكن مؤمنا حقا ، يقال فيه: إنه مسلم ؟ ١٥٣

- أهل الكباثر ، هل يقال: إنهم مؤمنون ؟ ١٥٣
- لا يستلزم نفي الإيمان المطلق النفاق ١٥٤
- حكم مرتكب الكبيرة عند المعتزلة ١٦٣
- الناس في مسمى الإسلام على ثلاثة أقوال ١٦٤
- تلازم الإسلام والإيمان ١٦٥
- الإسلام المطلق المجرد ليس في القرآن تعليق دخول الجنة به ١٦٥
- حقيقة الفرق بين الإسلام والإيمان ١٦٦
- أمر الله بالدخول في جميع الإسلام ١٦٩
- أسباب نفاق من نافق في عهد النبي ﷺ ١٧٦
- * فصل: في أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها من جهة النبي لم يحتج في ذلك الاستدلال إلى أقوال أهل اللغة ولا غيرهم ١٨٠
- من أسباب الوقوع في البدع — بيان ذلك ١٨١
- هل لفظ الإيمان مرادف للفظ التصديق ؟ إلخ ١٨٢
- معنى « ليس الإيمان بالتمنى ولا بالتحلى ... » ١٨٥
- أكثر التنازع بين أهل السنة في مسألة الإيمان إنما هو نزاع لفظي ١٨٦
- هل في اللغة أسماء شرعية نقلها الشارع عن مسمائها في اللغة ، أو أنها باقية في الشرع على ما كانت عليه في اللغة لكن الشارع زاد في أحكامها لا في معنى الأسماء ؟ ١٨٧
- اتفق المسلمون على تكفير من لم يأت بالشهادتين ، بخلاف بقية الأركان ١٩٠
- هل يكون في العبد إيمان ونفاق ؟ ١٩١
- صحة قول القائل: أسلمنا خوف السيف ١٩٢
- بيان قول أهل السنة بأن الإيمان قول وعمل ، ويزيد وينقص ١٩٣
- * فصل: في جواب من قال: إذا كان ما أوجبه الله من الأعمال الظاهرة أكثر من هذه الخمس ، فلماذا قال: الإسلام هذه الخمس ؟ ١٩٧
- * فصل: قال محمد بن نصر: واستدلوا على أن الإيمان هو ما ذكره بالآيات عند ذكر تسمية الله الصلاة وسائر الطاعات إيمانا ... إلخ ١٩٨
- دلالة السنة على أن العمل داخل في الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ١٩٩
- الاختلاف في تفسير قول النبي ﷺ: « لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن » ١٩٩
- إن قيل: فكيف أمسكتم عن اسم الإيمان أن تسموا به ، وأنتم تزعمون أن أصل الإيمان في قلوبكم وهو التصديق بأن الله حق ، وما قاله صدق ؟ ٢٠١
- هل يصح أن يقال: كافر إن شاء الله ؟ ٢٠٢
- الكفر كفران ٢٠٥
- الإيمان قول وعمل ونية ٢٠٦

- الإيمان عند المعتزلة ٢٠٧
- بعض الإيمان أوثق وأكمل من بعض — الآثار في ذلك ٢٠٧
- العلاقة بين الإسلام والإيمان ٢٠٨
- الأبرار على درجات ٢١١
- من حقائق الإيمان ما لا يقدر عليه كثير من الناس ٢١٢
- قد يتماثل الشخصان في إيمان القلوب معرفة وتصديقا ، وإن كان لأحدهما من أعمال البدن ما يعجز عنه بدن الآخر ٢١٤
- ما يفضل الله يكون بالأسباب التي يستحق بها التفضيل بالجزاء ٢١٥
- الوعد بالجنة معلق باسم الإيمان ٢١٨
- أهل الكبائر إيمانهم ناقص ٢١٩
- اتفاق العلماء على أن اسم المسلمين في الظاهر يجرى على المنافقين ٢٢٠
- هل يجتمع في العبد إيمان ونفاق ؟ بيان الأقوال في ذلك ٢٢٢
- الدين وأهله ثلاث طبقات ٢٢٤
- اسم الإسلام يتناول التصديق والطاعات ٢٢٦
- لا بد في الإسلام من تصديق يحصل به أصل الإيمان ٢٢٧
- بيان غلط المرجئة في قولهم: يكون الإيمان الباطن تاما كاملا بدون الطاعات ٢٢٨
- الناس في الإيمان والإسلام على ثلاث مراتب ٢٣٠
- كلام الإمام أحمد عن الإسلام يحتمل روايتين ٢٣١
- بيان قول القائل: إن الله سمى الإيمان بما سمى به الإسلام ، وسمى الإسلام بما سمى به الإيمان ٢٣٦
- مسألة القدر وكلام الطوائف فيه ٢٣٩
- رد أبي ثور على المرجئة عن الإيمان: أيزيد وينقص ؟ وقول هو أو قول وعمل ؟ أو تصديق وعمل ؟ ٢٤٢
- لفظ المجمل والمطلق والعام في اصطلاح الأئمة ٢٤٤
- التمسك بالأقيسة مع الإعراض عن النصوص طريق أهل البدع ٢٤٥
- تفريق أحمد بين المعرفة والتصديق الذي في القلب ٢٤٦
- حجة الإمام أحمد على أن الأعمال من الإيمان ٢٤٩
- بيان قول القائل: الإيمان شيء واحد ، وأنه متمثل في بني آدم ٢٥٣
- جواب من سوى بين الإسلام والإيمان ٢٥٤
- هل الإسلام ينقص كما ينقص الإيمان ؟ وما حكم الاستثناء فيه ؟ ٢٥٧
- حكم قول القائل: أنا مؤمن قطعا ، وأنا مؤمن عند الله ٢٥٨
- الاسم الواحد ينفي ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به ٢٥٩

- لماذا امتنع النبي ﷺ من عقوبة المنافقين ؟ ٢٦٢
- * فصل : فى أقوال الناس فى الاستثناء فى الإيمان ٢٦٥
- بيان قول من حرم الاستثناء .. ٢٦٥
- الذين أوجبوا الاستثناء لهم مأخذان .. ٢٦٦
- مذهب السلف وأئمة السنة جواز الاستثناء فى الإيمان .. ٢٧١
- أسباب محبة الله لعبده أو سخطه عليه ٢٧٣
- كراهة أحمد وغيره سؤال الرجل : أمؤمن أنت ؟ .. ٢٧٧
- مراد أحمد وغيره من السلف فى الاستثناء فى الإيمان ٢٧٧
- بيان الاستثناء فى قوله تعالى : ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ .. ٢٨٠
- تنازع الفقهاء فىمن أراد باستثنائه التحقيق لا التعليق ، هل يكون مستثنيا أم تلزمه الكفارة إذا حنث ؟ .. ٢٨٢

كتاب الإيمان الأوسط

- * فصل : فى حديث سؤال النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان ، وجوابه عن ذلك ٢٨٥
- الناس بعد الإسلام أصناف ثلاثة : مؤمن وكافر ومنافق .. ٢٨٥
- لماذا لم يوجد النفاق قبل الهجرة ؟ ٢٨٦
- إيان ذكر القرآن للمؤمنين والمنافقين وأوصافهم ٢٨٦
- متى ظهر لفظ « الزنديق » ؟ وما حقيقته ؟ .. ٢٩٠
- هل مسمى الإيمان والإسلام واحد ؟ .. ٢٩١
- تنازع العلماء فىمن أثبت لهم القرآن والسنة الإسلام دون الإيمان ، هل هم المنافقون الكفار فى الباطن ؟ أم يدخل فىهم قوم فىهم بعض الإيمان ؟ ٢٩٢
- بيان الإيمان المنفى عن الأعراب ٢٩٤
- الخوارج أول من كفر أهل القبلة بالذنوب ٢٩٦
- بيان قول المعتزلة فى أهل الكبائر ، والرد عليهم ٢٩٧
- الأسباب التى من أجلها تزول عقوبة الذنوب عن العبد ٢٩٩
- * فصل : فى أن التكفير بمطلق الذنوب ، والتخليد فى النار ، لم يقل به أحد من أئمة الدين وسلف الأمة ، وكذلك من توقف فى أهل الكبائر .. ٣٠٨
- * فصل : فى تنازع الناس فى اسم المؤمن والإيمان ، ومنه لفظى وكثير منه معنوى .. ٣١٠
- مذهب السلف : الإيمان يزيد وينقص ، وأنه يجوز الاستثناء فيه .. ٣١٠
- علة من منع وقوع النقص فى الإيمان ٣١١
- نص أحمد وغيره من الأئمة على عدم تكفير المرجئة .. ٣١١
- قول جهم والكرامية فى مسمى الإيمان .. ٣١٢

- هل شعب الإيمان متلازمة فى الانتفاء ٣١٥
- هل يلزم زوال الاسم بزوال بعض الأجزاء ؟ ٣١٦
- قد يجتمع فى الإنسان إيمان ونفاق ٣١٨
- شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف ٣٢٠
- انتفاء اسم الإيمان عن الشخص لانتهاء كماله الواجب وإن كان معه بعض أجزائه ٣٢١
- تنازع الناس فى الإرادة بلا عمل ، هل يحصل بها عقاب ؟ ٣٢٢
- الفرق بين الهم والإرادة ٣٢٣
- هل لفظ الإيمان مرادف للفظ التصديق ؟ ٣٢٤
- لفظ « الإقرار » يتضمن الالتزام ويكون على وجهين ٣٢٥
- بيان قول القائل: القدرة التامة بدون الإرادة الجازمة مستلزمة لوجود المراد المقدور ، موجبة لحصول المقدور ٣٢٨
- بيان قول الفلاسفة ومن اتبعهم: إن اللذة إدراك الملائم ٣٢٨
- هل يكفى فى الإيمان التصديق بالقلب فقط ؟ ٣٢٩
- ما يراد بلفظ العقل والجهل ٣٣٠
- حكم من جعل مجرد العلم والتصديق موجبا لجميع ما يدخل فى مسمى الإيمان وكل ما سمي إيمانا ٣٣١
- ذكر ما قال الأشعرى فى « المقالات » عن أقوال فرق المرجئة فى الإيمان ٣٣٣
- ذكر ما قال الأشعرى فى « المقالات » عن مجمل معتقد أهل السنة ٣٣٦
- عقيدة الأشعرى هى ما عليه أهل السنة وأصحاب الحديث ٣٣٦
- * فصل: فى أن اسم « الإيمان » تارة يطلق على ما فى القلب من الأقوال القلبية والأعمال القلبية من التصديق والمحبة ونحو ذلك ٣٣٧
- الاسم الواحد تختلف دلالاته بالأفراد والاقتران ٣٣٧
- ما يتناول الإيمان إذا أفرد ٣٣٧
- ما يتناول الإيمان إذا قرن بالإسلام ٣٣٨
- لماذا لم تقبل مناصرة أبى طالب للنبي ﷺ ؟ ٣٣٨
- لماذا اشتد نكير السلف على المرجئة ؟ ٣٣٩
- الرد على من قال بقول جهنم: إن سب الله ورسوله ، والتكلم بالثلث ، وكل كلمة من كلام الكفر ليس كفراً فى الباطن ، ولكنه دليل فى الظاهر على الكفر ... إلخ ٣٤٠
- * فصل: فى أن التفاضل فى الإيمان بدخول الزيادة والنقص فيه يكون من وجوه متعددة ٣٤٣
- فساد قول القائل: الحب لا يزيد ولا ينقص ٣٤٦
- تفاوت الخلق فى حب الله ٣٤٧
- ضلال من زعم من أهل الكلام والنظر أنهم عرفوا الله حق معرفته ، بحيث لم يبق

- له صفة إلا عرفوها ، وأن ما لم يعرفوه ولم يقم لهم دليل على ثبوته كان معدوما منتفيا في نفس الأمر ٣٤٩
- * فصل: في بيان موجب الإيمان الباطن ، هل هو جزء منه داخل في مسماه ، فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم ؟ أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له ، فتكون دلالة الإيمان عليه بطريقة اللزوم ؟ ٣٥١
- بيان قول القائل: اسم الإيمان يتناول الأعمال مجازا ٣٥٢
- بيان خطأ من قال: الأعمال الصالحة الظاهرة ليست لازمة للإيمان الباطن الذى فى القلب ، بل يوجد إيمان القلب تاما بدونها ٣٥٥
- ليس صلاح الإنسان فى مجرد أن يعلم الحق ، دون ألا يحبه ويتبعه ٣٥٧
- المتفلسفة أسوأ من اليهود والنصارى — بيان ذلك ٣٥٧
- مذهب ابن عربى فى تجلّى الله لعباده ومخاطبته لهم ٣٦٢
- * فصل: فى الجمع بين الأحاديث التى ذكرت فيها أركان الإسلام الخمسة ، وبين الأحاديث التى لم يذكر فيها بعضها ٣٦٤
- متى فرضت الصلاة والزكاة والصيام والحج ٣٦٨
- تنازع العلماء فى تكفير من يترك شيئا من الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها ٣٧١
- الإيمان يزيد وينقص ، ويجتمع فى العبد إيمان ونفاق ٣٧٥
- موقف الإمام على من الحرورية ٣٧٦
- جواب من قال: قد أمر الله بجهاد الكفار والمنافقين ، فإذا كان المنافق تجرى عليه أحكام الإسلام فى الظاهر ، فكيف يمكن مجاهدته ؟ ٣٧٧
- * فصل: فى أن الإحسان قوله ﷺ: « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » ٣٧٨
- * فصل: فى ذكر بعض ما تقدم من قواعد ٣٧٩
- ما يتضمنه لفظ « الإسلام » ٣٧٩
- جواب من قال: كيف يكون قوم فرعون مشركين ، وقد أخبر الله عن فرعون أنه جحد الخالق ، والإشراك لا يكون إلا من مقر بالله ؟ ٣٨٣
- تحذير المسلمين من التشبه باليهود والنصارى ٣٨٥
- * فصل: فى أن لفظ « الإسلام » يستعمل على وجهين ٣٨٦
- بيان مرتبتا الإسلام ٣٨٦
- * فصل: فى أن أصل الإيمان هو الإيمان بالله ورسوله ٣٨٨
- * سئل: عن الإيمان بالله تعالى ، هل فوقه مقام من المقامات أو حال من الأحوال ؟ إلخ ٣٩٠
- ما يتناوله اسم الإيمان مطلقا ومقيدا ٣٩٠
- أحسن الحسنات التوحيد ، وأسوأ السيئات الشرك ٣٩١

- ٣٩٢ — الإيمان تصديق وعمل
- ٣٩٣ — هل يعاقب المرء على الإرادة بلا عمل ؟
- ٣٩٥ * فصل : فى بيان قول السائل : هل تكون صفة الإيمان نورا يوقعه الله فى قلب العبد ، ويعرف العبد عند وقوعه فى قلبه الحق من الباطل ؟
- ٣٩٥ * فصل : فى بيان قول السائل : هل يكون لأول حصول الإيمان سبب ؟
- ٣٩٥ * فصل : فى بيان قول السائل : فالأسباب التى يقوى بها الإيمان إلى أن يكمل على ترتيبها ، هل يبدأ بالزهد ؟ أو بالعلم ؟ أو بالعبادة ؟ أم يجمع بين ذلك على حسب طاقته ؟
- ٣٩٦ * فصل : فى طريق الوصول إلى تحصيل الإيمان القوى
- ٣٩٩ * فصل : فى الإيمان ، هل هو مخلوق أو غير مخلوق ؟
- ٤٠٠ — اتفاق أئمة المسلمين على أن أفعال العباد مخلوقة
- ٤٠٢ — قول المتأخرين فى مسألة خلق الإيمان
- ٤٠٤ — هل العبد مجبور أم لا ؟
- ٤٠٦ * فصل : فى ذكر الأقوال فى مسألة الاستثناء فى الإيمان
- ٤٠٩ * سئل عن معنى حديث النبى ﷺ : « إذا زنى العبد خرج منه الإيمان ، فكان فوق رأسه كالظلة . . . » وهل يكون الزانى فى حالة الزنا مؤمناً أو غير مؤمن ؟
- ٤٠٩ — الناس فى الفاسق مثل الزانى والشارب ثلاثة أقسام
- ٤١٣ * سئل عن معنى قوله ﷺ : « لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر » هل هذا الحديث مخصوص بالمؤمنين أم بالكفار ؟
- ٤١٤ — بيان قول القائل : إن المسلمين يدخلون الجنة بالإسلام
- ٤١٤ — مذهب أهل السنة فى فساق الملة
- ٤١٥ * سئل عن بدعة المراقبة ، المنتسبين إلى الشيخ عثمان بن مرزوق
- ٤١٥ — أقوال الناس فى الاستثناء فى الإيمان
- ٤١٦ — بيان بطلان قول المراقبة : إن سب الصحابة لا يسقط بالتوبة
- ٤١٧ — من بدع المراقبة : تكفير غيرها من طوائف المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم

رقم الإيداع : ٥٨٩٠ / ١٩٩٧ م

I.S.B.N: 977 - 15 - 0198 - 4